

مسند الربيع بن حبيب (الجامع الصحيح عند الإباضية)
دراسة نقدية

إعداد
عبد الرحمن أحمد محمد السالك

المشرف
الأستاذ الدكتور باسم فيصل الجوابرة

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في
الحديث

كلية الدراسات العليا
الجامعة الأردنية

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع: ٢٠٠٩/٥/٢٥

أيار، ٢٠٠٩

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الأطروحة (مسند الربيع بن حبيب ، الجامع الصحيح عند الإباضية ، دراسة نقدية) وأجيزت بتاريخ ٢٠٠٩/٥/١٨ م

التوقيع

أعضاء لجنة المناقشة

.....

الدكتور باسم فيصل الجوابرة ، مشرفاً
أستاذ - الحديث وعلومه

.....

الدكتور راجح الكردي ، عضواً
أستاذ - العقيدة الإسلامية

.....

الدكتور سلطان سند العكايلة ، عضواً
أستاذ - الحديث وعلومه

.....
عائز عبد الله أبو
.....

الدكتور فايز أبو عمير ، عضواً
أستاذ - الحديث وعلومه (جامعة جرش)

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع: التاريخ: ٢٠٠٩/٥/١٨



إلى من يستحق مني كل إكبار واحترام
إلى أبي وأمي بارك الله تعالى فيهما
وجعلكم ممن طال عمره وحسن عمله
هذا عملكم

إلى إخوتي
الذين هم بعضي

إلى زوجتي
التي تستحق مني الكثير

إلى أحبائي جميعا
من أرادوا لي الخير دائما

إلى الأمة الإسلامية
التي أنا منها

وأهديها لك.. يا طالب الحق

عبد الرحمن السالك

الشكر والتقدير

أتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى مشايخنا الفضلاء . . الأساتذة الكرام الذين ما
بخلوا عليّ بما يفيد هذه الرسالة لتخرج بأحسن صورة وأدق نتائج
وعلى رأسهم الأستاذ الدكتور باسم فيصل الجوابرة الذي كان ناصحاً صادقاً ،
وموجهاً حريصاً .

كما أتقدم إلى لجنة المناقشة الفضلاء :

الأستاذ الدكتور راجح الكردي .

الأستاذ الدكتور سلطان العكايلة .

الأستاذ الدكتور فائز أبو عمير .

الذين تحفونا بملاحظاتهم القيمة وتوجيهاتهم الطيبة ، التي أرادت لهذه الدراسة
الخلو من كل نقص وخلل .

وأقول لهم مرة أخرى : جزاكم الله تعالى خيراً

عبد الرحمن أحمد السالك

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
قرار لجنة المناقشة	ب
الإهداء	ج
شكر وتقدير	د
فهرس المحتويات	هـ
المخلص	ط
المقدمة	١
* الفصل التمهيدي : نشأة الإباضية	١١
المبحث الأول : نشأة الإباضية وتسميتها	١١
المطلب الأول : نشأة الإباضية تاريخياً	١٣
المطلب الثاني : تسمية الإباضية	٢٢
المبحث الثاني : عقائد الإباضية التي تميزهم عن غيرهم	٣٠
المبحث الثالث : الرواية وعلوم الحديث عند الإباضية	٣٩
* الفصل الأول : الدراسة الإسنادية	٤٣
المبحث الأول : التعريف بـ «المسند» وتحقيق نسبته إلى صاحبه	٤٣
المطلب الأول : وصف «المسند»	٤٣
المطلب الثاني : بيان أن «المسند» موضوع على الأبواب الفقهية لا على المسانيد	٥٥
المطلب الثالث : منزلة «المسند» عند الإباضية، وعنايتهم العلمية به	٦٧
المطلب الرابع : روايات «المسند» عن الربيع	٨١
ترجمة محبوب بن الرحيل	٨١
ترجمة محمد بن محبوب بن الرحيل	٨٢
ترجمة الوارجلانيّ مرثب «المسند»	٨٥
المبحث الثاني : دراسة رجال أسانيد أحاديث «المسند»	٨٩
المطلب الأول : التعريف بأبي الشعثاء، جابر بن زيد	٨٩
المطلب الثاني : التعريف بأبي عبيدة، مسلم بن أبي كريمة	١٠٣
التعقبات	١٠٧
بيان بترهم لنصوص علماء أهل السنة	١١٠
المطلب الثالث : التعريف بالربيع بن حبيب مؤلف «المسند»	١٢٩

١٣٦	التعقبات
١٤٧	التعقب عليهم في زيادتهم لكلمة من أجل إثبات وجود الربيع
١٥٧	المطلب الرابع : التعريف بباقي رجال أسانيد أحاديث الكتاب
١٥٧	أولاً : ضمّام بن السائب
١٥٩	التعقبات
١٦٦	ثانياً : جعفر بن السَّمَّك
١٦٨	ثالثاً : صالح الدّهَّان
١٧١	رابعاً : صُحار العبدي رضي الله تعالى عنه
١٧٧	المبحث الثالث : أسانيد أحاديث الكتاب
١٧٧	المطلب الأول : الدراسة الوصفية للأسانيد
١٧٧	أسانيد الروايات المرفوعة
١٨٤	صور متفرقة لا تندرج تحت السابق
١٨٥	أسانيد الروايات الموقوفة والآثار
١٨٧	المطلب الثاني : دراسة الاتصال والانقطاع في الأسانيد
١٨٩	القسم الأول: أسانيد الروايات المرفوعة
١٨٩	الإسناد الأول والثاني
١٩١	الإسناد الثالث
١٩٢	الإسناد الرابع
١٩٣	الإسناد الخامس
١٩٣	الإسناد السادس
١٩٣	الإسناد السابع
١٩٤	الإسناد الثامن
١٩٧	الإسناد التاسع والعاشر والحادي عشر
٢٠١	الإسناد الثاني عشر والثالث عشر
٢٠١	الإسناد الرابع عشر
٢٠٢	الإسناد الخامس عشر
٢٠٢	الإسناد السادس عشر
٢٠٣	الإسناد السابع عشر
٢٠٤	الإسناد التاسع عشر
٢٠٥	الإسناد العشرون

٢٠٦	صور متفرقة لا تتدرج تحت السابق
٢٠٦	النوع الأول
٢٠٧	النوع الثاني
٢١١	القسم الثاني: أسانيد الروايات الموقوفة والآثار
٢١١	الإسناد الأول والإسناد الثامن عشر من الروايات المرفوعة
٢١٤	التعقب عليهم في حكمهم على أئمة ورواة ثقات بالجهالة
٢٣٠	الإسناد الثاني
٢٣٠	الإسناد الثالث
٢٣١	الإسناد الرابع
٢٣٣	* الفصل الثاني : الدراسة المتنبية
٢٣٣	المبحث الأول : أقسام المتون وموضوعاتها ؛ وصفاً ونقداً
٢٣٣	المطلب الأول : الدراسة الوصفية لمتون «المسند»
٢٤١	المطلب الثاني : الدراسة النقدية لمتون «المسند»
٢٤١	تمهيد بين يدي المطلب
٢٤٢	المتون المنتقدة ، وتحتها سبع وثلاثون مثلاً ، أذكر في هذا الفهرس أهمها
٢٤٢	حديث النهي عن التغي بالقرآن
٢٤٧	حديث «اطلبوا العلم ولو بالصين»
٢٥٩	حديث «الغيبية تُفطرُ الصائم، وتنقض الوضوء»
٢٦٠	أحاديث عدم المسح على الخفين
٢٧٣	حديث عدم القنوت
٢٧٤	حديث في فضل صوم عاشوراء
٢٧٦	حديث «مانع الزكاة يقتل»
٢٧٦	حديث «لا صلاة لمانع الزكاة»
٢٨٢	التعارض بين إباحة أكل لحم الكلاب والنهي عنه عندهم
٢٩٥	حديث «إذا حَظَبَ إليكم كُفؤٌ فلا تردوه؛ فنعوذ بالله من بَوَارِ البنات»
٢٩٥	حديث «الأحرارُ من أهل التوحيد كلُّهم أكفَاءٌ، إلا أربعة»
٢٩٨	رسالة الزكاة لأبي عبيدة
٣٠٠	المبحث الثاني : مرويات جابر بن زيد (مسند جابر بن زيد)
٣٠٠	المطلب الأول : بيان مرويات جابر بن زيد المرفوعة والموقوفة
٣٠١	آراء جابر بن زيد الفقهية والآثار الموقوفة

المطلب الثاني : بيان حقيقة ما نسب لجابر من أنه كان إياضياً	٣١٢
المطلب الثالث : القيمة العلمية لمسند الربيع بن حبيب في ضوء النتائج السابقة	٣١٦
النتائج والتوصيات	٣١٩
فهرس المراجع والمصادر	٣٢٠
الملخص باللغة الإنجليزية	٣٣٢

مسند الربيع بن حبيب (الجامع الصحيح عند الإباضية) دراسة نقدية

إعداد

عبد الرحمن أحمد محمد السالك

المشرف

الأستاذ الدكتور باسم فيصل الجوابرة

الملخص

عالجت هذه الدراسة النقدية حقيقة أهم كتب الإباضية ، وهو «مسند الربيع بن حبيب» ، الذي يعتبرونه أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى . حيث عرفت بمؤلفه ورجاله وأسانيده وفق أصول النقد الحديثي المعتمد عند أهل السنة ، وكذلك الذي هو معتمد عند الإباضية . وقد تطرقت إلى بيان نشأة الإباضية ، ودراسة حال جابر بن زيد رحمه الله تعالى ومروياته وأقواله بالنسبة إلى ما تقول الإباضية عنه ؛ إذ إنهم ينتسبون في مذهبهم إليه ، كما درست أسانيد «المسند» كلها ، وعددًا من متونه ، مع بيان أحاديث موضوعة رويت بالأسانيد الصحيحة نفسها عندهم ، لبيان منزلته العلمية ضمن كتب رواية الحديث والسنة . وقد خلصت الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات ، يتمثل أهمها في نفي شبهة نسبة جابر بن زيد إلى الإباضية بأدلة كثيرة عنه نفسه ، كما خلصت إلى الحكم ببطلان «المسند» ، والحكم عليه بالوضع من قِبَل رجل متأخر هو الوارجلاني الذي تقول الإباضية بأنه مرتب «المسند» ، مع الدعوة إلى تضافر الأبحاث العلمية القائمة على القواسم المشتركة من أجل الوصول إلى نتائج علمية يمكن الالتزام بها .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلَّ له ، ومن يُضللَّ فلا هادي له .

وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران : ١٠٢] .

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا

رجالاً كثيراً ونساءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ [النساء : ١] .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ

ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾ [الأحزاب : ٧٠ - ٧١] .

أما بعد :

فأحمد الله تعالى ولا أحصي ثناءً عليه ، وأرجو رحمته وأخشى عذابه ، فمن أكرم الله

تعالى فما له من مهين ، ومن أهان فما له من مكرم .

فمن توفيق الله تعالى لي أن جعلني ممن سلك درب من أراد الله تعالى به الخير ؛

وهيأً له ما يساعده على ذلك ، ولولا فضله ورحمته ما مشيت خطوة في نوره ، ولا عرفت

الخير من الشر ، ولا كنت سبحة تسبيحة تشهد لي عنده يوم ألقاه ، ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا

بُتُونٌ * إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء : ٨٨ - ٨١] .

ومن رحمته بنا أن عرفنا طريق الهداية ، وميَّز لنا الحق والصواب بما كان عليه

النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه .

وما تغير بعد ذلك فليس منه في شيء .

وإن المسلم ليزداد يقيناً بما عليه من الحق إذا عرف الباطل ، ويعرف نعمة الله تعالى

عليه إذا رأى من حُرِّمها .

وهذه الدراسة من نعم الله تعالى عليَّ ؛ فقد سمعت عن «مسند الربيع بن حبيب» أول

مرة من شيخنا الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى ، حيث كانت له وقفات مع بعض أحاديثه في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» في المجلدات الأخيرة أثناء إعدادها للطباعة .

ثم يسر الله تعالى لي أن أدرس جزءاً من مرحلة الدكتوراه في جامعة اليرموك الأردنية ، وكان من مشايخي هناك الدكتور عبد المجيد محمود حفظه الله تعالى ، حيث أشار عليّ أن أدرس حياة جابر بن زيد رحمه الله تعالى ، وأنظر فيها إن كان له مدرسة حديثة كما يقول الإباضيون وينتسبون إليه ؛ فكتبتُ في ذلك بحثاً كان الخطوة الأولى في هذه الدراسة .

ثم أكرمني الله تعالى مرة ثالثة ؛ فالتحقت بالجامعة الأردنية لأكمل ما بدأتُه من مرحلة الدكتوراه ، وكان من ضمن المساقات الدراسية (علوم الحديث الشريف عند الفرق الأخرى) ، مع شيخي الدكتور عبد الكريم الوريكات ، فعرضت الموضوع عليه للدراسة مرة أخرى كوننا لم نجد ما يكفي من الدراسات حول موضوع الحديث وعلومه عند الإباضية ؛ فوافقني على ذلك ، فاستكملت ما كنت بدأتُه .

فخرج بحثاً أحسبه كان جيداً ، استدركت فيه ما أخطأت ، وزدتُ فيه ما كنت قصرتُ عنه ، واتسعت مداركي ومراجعي بما لم أخطُ به أول مرة ، والعصمة لكتاب الله تعالى . فجعله الدكتور الفاضل أحد مفردات المادة في ذلك الفصل ، وفي فصول لاحقة ؛ فكان من فضل الله تعالى عليّ أن كُتِبَ لبحثي القبول مرة أخرى .

ثم أشار الدكتور الفاضل عليّ أن يكون هذا البحث هو موضوع أطروحة الدكتوراه ، فما كان عندي جوابٌ حتى استخرت الله عز وجل ، ثم نظرتُ في الموضوع نظرة من يفتح باباً يجب عليه أن يغلقه ؛ فاستعنت بالله تعالى لما وجدتُ في نفسي القدرة على ذلك — أزعم — ، يسر الله تعالى لها القبول .

ثم أكرمني الله تعالى بموافقة مجلس كلية الشريعة عليها وبتعيين شيخي الدكتور باسم الجوابرة مشرفاً ؛ فكان الخير موصولاً بين أهله .

أما أهم جوانب دراستي فهي :

أهمية الدراسة :

تكن أهمية هذه الدراسة في عدم وجود دراسة وافية لـ «مسند الربيع بن حبيب» من جهة أهل السنة، وكلُّ ما هو موجود — سواء من كتب الإباضية، أو كتب أهل السنة — فإنه مختصر لا يُبين حقيقة الأمر تماماً من ناحية نقدية حديثة، ولا سيما مع اعتماد الإباضية على كتب أهل السنة وعلومهم.

ثم إن كثيراً من أهل السنة يعتمدون هذا «المسند» ، ويعدونه مصدراً حديثاً عالي الإسناد ؛ كما صنع عز الدين التتوخي في تقدمته لـ «المسند» مع شرحه للسالمي ، كما أن محمد بسيوني زغلول قد جعله أحد المراجع التي يُرجع إليها في موسوعة أطراف الحديث ، وكذا جمعية التراث عندما جعلته أحد المصادر في إصدارها لموسوعة المكتبة الألفية على القرص المدمج (السي دي) المنتشر ، فلا بد من بيان منزلة هذا «المسند» المعتمد عندهم .

إضافة إلى أن أحداً من السابقين لم يتكلم عليه بشيء ولا ذكره .

وقد اطلعت على نقاشات وتجاذبات على شبكة الإنترنت حول موضوع الربيع بن حبيب و«مسنده» ، والإباضية بشكل عام ، لكنها كلمات قليلة ، وردود سريعة غير ناضجة من الناحية العلمية في كثير من الأحيان ، وكثير منها مجرد نقول ، كما لا يخفى على من عنده خبرة في الإنترنت والنوادي عليه .

كما أن الإباضية — كما رأيتُ من خلال قراءاتي — ليس عندهم النقد الحديثي للمرويات ، على الرغم من اعتمادهم في أغلب الحالات على كتب أهل السنة ، إضافة إلى كتبهم .

ثم إن معظم أحاديث «المسند» ورواياته كالتالي عند أهل السنة تماماً ؛ فذلك داع كافٍ لدراسته دراسة نقدية تبين منزلته الحقيقية من ناحية علمية ، وتبين مدى الاعتماد عليه ، وقيمة متونه وأسانيده .

كما أنه من خلال قراءاتي وجدتُ أن قداماء الإباضية لم ينطرقوا لهذا «المسند» أبداً ، وقد جعلت مطلباً يوضح ذلك .

وأكبر معتمد عندي في ذلك بعد الله عز وجل هو اعتماد الإباضية على أهل السنة كثيراً في كل العلوم تقريباً ؛ فذلك فتح باب الدراسة النقدية من خلال انطلاقي من عامل مشترك بين الإباضية وبين أهل السنة نتفق عليه نحن وهم .

مشكلة الدراسة :

تجيب دراستي عن أسئلة كثيرة حول «المسند» وصاحبه، أهمها:

- ١ — هل هناك رجل اسمه الربيع بن حبيب ؟
- ٢ — هل «المسند» المنسوب إليه يصح عنه ؟
- ٣ — ومتى ظهر «المسند» وكيف اشتهر ؟
- ٤ — وما أهمية المسند العلمية والحديثية، ومدى اعتماده مصدراً من مصادر الحديث ؟
- ٦ — ما حجم رواية جابر بن زيد الذي تنتسب إليه الإباضية ؟
- ٧ — وهل هو مؤسس الإباضية كما يقولون ؟

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الرسالة إلى الإجابة عن الأسئلة السابقة ، والتدليل على النتائج بدلائل علمية يمكن الاتفاق عليها بيننا وبين الإباضية حول «المسند» .

إضافة إلى التحقيق فيما نسب إلى جابر بن زيد من أنه مؤسس المذهب الإباضي .

الدراسات السابقة:

هناك بعض الدراسات السابقة التي تناولت «المسند»، لكنها لم تتخصص به كما أصنع في دراستي هذه، بل كانت تدور حوله، أما موضوع دراستي فلا أعرف فيه دراسة سبقت إلى ما تطرقت إليه بهذه الكيفية .

فمن الدراسات السابقة التي عند الإباضية:

١ – الإمام الربيع بن حبيب، مكانته ومسنده.

لسعيد بن مبروك القنوبي (باحث معاصر)، مكتبة الضامري ، عُمان .

وهي دراسة مهمة في موضوعي، حيث تُطَرِّقَ إلى أمور كثيرة تهمني في دراستي ، وفيها بيان مهم أعتمد عليه ؛ وهو أن المؤلف من كبار علمائهم المعاصرين ، وقد اعتمد على كتب أهل السنة ، والناظر إليه لأول وهلة يظنه كتاباً سنياً بحثاً ، إلا أن استخدامه للمصادر السنوية كان بحسب ما يريد ؛ ليصل إلى النتائج الإباضية التي يريدونها ، مع أنه وصف بعض علماء أهل السنة الذين نقل عنهم توثيق الربيع بأنهم (فطاحل) ، ومن خالفه كان سليط اللسان عليه جداً .

فتصرّفه هذا يثير أمراً مهماً ؛ وهو : إن الاعتماد على أهل السنة ، ووصفهم بأنهم فطاحل، يُلزم الباحث بمنهجهم ؛ فلماذا ينتقل المؤلف بين الأقوال التي تريد فيقبلها ، ثم يطعن فيمن لم يعترف بالربيع؟!!

على الرغم من أن دراسته نفسها فيها من الأخطاء العلمية الشيء الكثير .

وقد جعل كتابه في مقدمة عرّف فيها بالسنة والحديث والخبر وغير ذلك.

وجاء الفصل الأول في حياة الربيع من حيث التعريف به وبكتبه ونسبه ونشأته وطلبه

للعلم ، وغير ذلك .

والفصل الثاني في بيان شيوخ الربيع وتلاميذه وآثاره .

أما الفصل الثالث فقد جاء في كون الربيع بن حبيب محدثاً ، وفيه بيان كيفية تحمل الربيع للحديث وعدالته وأهم الأسباب التي أدت إلى عدم ذكر الربيع ضمن كتب المحدثين ، ثم بين المؤلف توثيق الربيع من بعض المحدثين ، وهنا تجد مدى اعتمادهم على أهل السنة ،

وكيف يخالفون المنهج العلمي الحديثي في ذلك .
ثم تطرق في الفصل الرابع إلى الاعتراضات التي اعترضَ بها على «المسند» ومؤلفه الربيع ودحضها ، فذكر تسعة اعتراضات عليه ، وردّها من وجهة نظر الإباضية بما يظهر فيه عدم استخدام المصادر السننية بالصورة التي تتبغى لطالب العلم ، على الرغم من اعتماده على أهل السنة في كثير من الأشياء كما سبق .
وقد سبق أن ذكرتُ أنه بيّنَ أهم الأسباب التي أدت إلى عدم ذكر الربيع بن حبيب ، مع ذلك فهو لما ترجم للربيع وردّ على من أنكر الربيعَ دَلَل عليه من كتب أهل السنة وكتبهم بدلالة واضحة .

وكتابه فيه كثير من الأخطاء العلمية التي ينبغي أن ينبه إليها ، لئلا يغتر به الإباضية وأهل السنة كما حصل مع كثير منهم .

٢ – الربيع بن حبيب محدثاً وفقهياً .

لأبي القاسم عمرو بن مسعود الكباوي (باحث معاصر) ، جامعة الفتح ، بنغازي – ليبيا ، ١٩٨٣ م .

وهي دراسة عادية من حيث التعريف بالسنة والتعريف بالربيع وحياته ، وصعوبة الكتابة في حياته وأسباب ذلك ، مع الكلام عن شيوخه وتلاميذه .
ثم تناولت الدراسة الربيعَ بن حبيب محدثاً ، والكلام على آثاره الحديثية و«مسنده» ، ثم الدراسة الفقهية للربيع .

وهذا الكتاب دراسة وصفية أكثر من أي شيء آخر .

وهو معتمد على المصادر الإباضية ، ونتائجه كذلك ، بل هو دراسة إباضية بحثة على الرغم من أن أهل السنة معتمدون عندهم .

٣ – الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي وفقهه^(١) .

إعداد مبارك بن عبد الله بن حامد الراشدي (معاصر) ، ط ١ .

وهو كتاب ضخم في دراسة أبي عبيدة ، أصله رسالة دكتوراه .

توسع الباحث كثيراً جداً في ترجمة أبي عبيدة ، وجعل دراسته في أربعة أبواب ؛ الأول : في شخصية أبي عبيدة من حيث النشأة ، وعصره السياسي ، والاجتماعي والاقتصادي والوسط الفكري .

والباب الثاني : في آثار أبي عبيدة وتأثيره من حيث دوره في الدعوة ، وتلاميذه ،

(١) أبو عبيدة شيخ الربيع بن حبيب ، وتلميذ جابر بن زيد كما يقولون ، ومن أهم رجال الإباضية .

وتأثيره السياسي والعلمي .

والباب الثالث : في فقهه من حيث التكوين الفقهي ومنهجه فيه .

أما الباب الرابع : في آراء أبي عبيدة الفقهية من حيث الخلاف وآرائه ، وفي هذا المبحث حقق المؤلف رسالة لأبي عبيدة في الزكاة لا إسناد لها يأتي الكلام عنها في الدراسة المتنتية^(٢) .

وكثيرة هي الأشياء التي تؤخذ عليه من حيث المنهجية ، فإنهم يعتمدون على أهل السنة وكتبهم ، أما هو فلم يورد شيئاً من هذا القبيل ، ولما أراد إثبات وجود أبي عبيدة اعتمد على كتب الإباضية فقط ، وكتابي الأغاني للأصفهاني ، والبيان والتبيين للجاحظ ! وكلاهما لا يغني في التحقيق العلمي شيئاً عند أهل الحديث كما لا يخفى ، وكذلك في باقي الكتاب . فعدم أخذه بكتب أهل السنة نقص وخلل في كتابه ، فالقنوبي والبوسعيدي^(٣) وغيرهما لما تكلموا في الربيع أو أبي عبيدة أو غيرهما اعتمدوا على كتب أهل السنة بغض النظر عن النتيجة التي وصلوا إليها .

ثم إن الرسالة التي في الزكاة لا تثبت إلى أبي عبيدة على فرض وجوده ؛ لعدم الإسناد فيها وعدم معرفة من نسخها ، وغير ذلك من معلومات ينبغي أن تتوفر في أي نسخة مخطوطة يتم تحقيقها ، فلم يراع ذلك ، هذا مع بيان أن خطها مغربي متأخر جداً ، ولست في معرض تحقيقها .

ولا أريد أن أطيل فهي دراسة إباضية ، ونتائجها كذلك ، وفيها من الثغرات العلمية الشيء الكثير .

٤ - شروح «المسند» .

شروح «المسند» قليلة ، يأتي الكلام عنها في مطلب العناية العلمية بـ «المسند» عند الإباضية .

وهي شروح متأخرة جداً بالنسبة لزمن الربيع ، منها ما هو معاصر ، وآخر قريب منه .

وهذه الشروح أقرب ما تكون لشروح أهل السنة لكتبهم من حيث الاستدلال بكلام علمائنا، والنقل من كتبهم ، ومنهجية طرحهم للموضوعات ، إلا في المخالفات التي بيننا وبينهم .

٥ - رواية الحديث عند الإباضية .

(٢) في آخر الدراسة المتنتية (ص : ٢٩٨) .

(٣) كما في الدراسة الآتية (رقم : ٥) .

لصالح البوسعيدي (معاصر).

وهي رسالة ماجستير قدمت في جامعة آل البيت الأردنية ، تكلمت عن رواية الحديث بصورة مطلقة عند الإباضية ، لا على وجه التحديد عن «مسند الربيع» ، وعن تاريخ الرواية عندهم ، وبعض كتب الرواية عندهم ، وقد اعتمد بصورة أوضح من غيره على كتب أهل السنة ، لكن استفادته منها كان كالسابقين في الوصول إلى نتائج مرضية للإباضية ، دون منهج حديثي كما عند أهل السنة .

٦ – موقع عالم المعرفة . موقع إباضي على شبكة الإنترنت .

وهو مفيد في كثير من الجوانب المساعدة على الوصول إلى بعض المعلومات الخفية . وهناك غيره من المواقع ، إلا أن هذا أقواها وأكثرها علمية فيما رأيت . وهناك دراسات أخرى تظهر في أثناء الرسالة تطرقت للإباضية بشكل عام ، وليس لـ «مسند الربيع» بوجه خاص ، مثل «دراسات عن الإباضية» لعمر و خليفة النامي ، و «الإباضية في موكب التاريخ» و «الإباضية بين الفرق الإسلامية» كلاهما لعلي يحيى معمر وغيرها .

أما دراسات أهل السنة في هذا الموضوع فهي قليلة، ومختصرة لا تفيد بيان الحقيقة من جوانبها كاملة، وهي ليست دراسات، بل مجرد ملاحظات على «المسند»، وتعليقات مختصرة، فمنها:

١ – مقدمة عز الدين التنوخي لـ «المسند» مع شرح السالمي .

وهو الذي قام على طبعه في إحدى الطبعات مع شرح السالمي، وهو من أهل السنة ، وكان عضواً في مجمع اللغة العربية في دمشق ، وتلميذاً لجمال الدين القاسمي^(٤) ، فقدّم له مقدمة ليس مثلها مقدمة ، كمن اطلع على كنز فاستأثر به لنفسه، وراح يباهي به ، حتى عدّ «المسند» أحد أهم الكتب الصحيحة التي لا شك فيها ، وغفّل عنها أهل السنة من زمن بعيد ، وقدمه على كثير من كتب أهل السنة والصالح المعروف عندنا لعلو إسناده ، وثلاثياته ، واستيعابه لأبواب الفقه تقريباً ، مع ثقة رجاله كما قال .

وهذه المقدمة فيها من الأخطاء العلمية التي لا تخفى على طالب علم مبتدئ ، حيث جمع طبقات مع بعضها ، وذكر أشياء عن الكتاب ليس فيه ما يسعفه عليها ، مع الترجمة للربيع ورجال المسند ترجمة الخبير ، وتكلم على الاتصال والانقطاع من أوجه عدة .

ولعل صنيعه هذا هو الداعي لجعل «مسند الربيع بن حبيب» الإباضي أحد المراجع

(٤) كما يذكر الألباني في «الضعيفة» عند تعقبه على الربيع (١١٠/١/١٣) .

في المكتبة الألفية / مركز التراث وغيرها مما سبق ذكره !

٢ - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة .

الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ط ١ ، ٢٠٠٤ م .
حيث تكلم في المجلد الثاني عشر وما بعده في مواضع متفرقة عن بعض أحاديث
«المسند» ، وخرجها وحكم عليها وبين حال بعض الرجال بصورة مختصرة ، لكن وقع عنده
بعض الأخطاء من الناحية التاريخية^(٥) .

وكذلك أشار لنحو هذا في كتابه «صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم» .

واعتمد كلامه ذلك مشهور حسن في كتابه : «كتب حذر منها العلماء» .

٣ - نشأة الحركة الإباضية .

د. عوض خليفات ، ط ١ ، ١٩٧٨ م .

وهو كتاب يبين نشأة الحركة وزمنها ، وما واجهته من أحوال ، وأهم رجال وأئمة
المذهب ، وأماكن انتشار المذهب وغير ذلك .
وهذه الدراسة لا تبين حقيقة «المسند» ولا تتخصص به ، وهي ليست دراسة حديثة
نقدية على منهج المحدثين ، بل دراسة تاريخية اجتماعية .

منهجية البحث:

١ - **المنهج الاستقرائي والإحصائي (الوصفي):** حيث استقرأت الكتاب لبيان منهجه
في تأليفه ، وطبيعة الأحاديث الواردة فيه ، وطبيعة الأسانيد والمتون ، ومدى تقارب المتون
مع ما عندنا من كتب الرواية ، مع ما كتب حول هذا «المسند» من دراسات سابقة .
ثم أحصي أسانيد الكتاب ، ورجالها ، وما اتصل منها وما انقطع ونحوه ، والصحابة
الذين روي لهم في الكتاب ، وعدد أحاديث كل صحابي ، وعدد الأحاديث ، ونحو ذلك .
كما أنني جمعت روايات جابر بن زيد رحمه الله تعالى من كتب أهل السنة المعتمدة ،
وسميتها بـ (مسند جابر بن زيد) ، وفيه رواياته المرفوعة وأقواله ، مع مقارنتها مع ما في
«مسند الربيع» ، لبيان حقيقته .

٢ - **المنهج النقدي :** حيث استثمرت المخرجات السابقة في التعامل مع «المسند»
لبيان حقيقته وحقيقة رجاله وأحاديثه ، وبيان الصواب والخطأ في الدراسات السابقة ، مدعماً
ذلك بالأدلة المقبولة التي هي قاسم مشترك بين الإباضية وأهل السنة ، بصورة علمية منهجية

(٥) انظر (ص : ١٠٨) .

على طريقة المحدثين .

سواء في ذلك نقد الإسناد أو المتن .

كما سأبين أثر الاعتماد على الموطن والقبيلة في المذهب الإباضي على «المسند» ، حيث إن معظم رجال المسند من العُمانيين المجهولين . كما أبين نكارة ألفاظ المتون وأنها أقرب لكلام الفقهاء منها لكلام النبي صلى الله عليه وسلم ، بل والحديث الموضوع والمدرج ونحوه .

أما مخطط الرسالة فهو على النحو التالي إن شاء الله تعالى :

* المقدمة .

* الفصل التمهيدي : نشأة الإباضية .

المبحث الأول : نشأة الإباضية وتسميتها .

تمهيد بين يدي المبحث .

المطلب الأول : نشأة الإباضية تاريخياً .

المطلب الثاني : تسمية الإباضية .

المبحث الثاني : عقائد الإباضية التي تميزهم عن غيرهم .

المبحث الثالث : الرواية وعلوم الحديث عند الإباضية .

* الفصل الأول : الدراسة الإسنادية ، وفيه المباحث التالية :

المبحث الأول : التعريف بـ «مسند الربيع» وتحقيق نسبته إلى صاحبه :

المطلب الأول : وصف «المسند» .

المطلب الثاني : بيان أن «المسند» موضوع على الأبواب الفقهية لا

على المسانيد .

المطلب الثالث : منزلة «المسند» عند الإباضية، وعنايتهم العلمية به .

المطلب الرابع : روايات «المسند» عن الربيع .

المبحث الثاني : دراسة رجال أسانيد أحاديث «المسند» ، وفيه مطالب :

المطلب الأول : التعريف بأبي الشعثاء، جابر بن زيد .

المطلب الثاني : التعريف بأبي عبيدة، مسلم بن أبي كريمة .

المطلب الثالث : التعريف بالربيع بن حبيب مؤلف «المسند» .

المطلب الرابع : التعريف بباقي رجال أسانيد أحاديث الكتاب .

المبحث الثالث : أسانيد أحاديث الكتاب :

المطلب الأول : الدراسة الوصفية للأسانيد من حيث الرفع والوقف

وعدد ذلك ونحوه

المطلب الثاني : دراسة الاتصال والانقطاع في الأسانيد .

* **الفصل الثاني : الدراسة المتنبية ، وفيه مبحثان :**

المبحث الأول : أقسام متون «المسند» وموضوعاتها ؛ وصفاً ونقداً :

المطلب الأول : الدراسة الوصفية لمتون «المسند» .

المطلب الثاني : الدراسة النقدية لمتون «المسند» .

المبحث الثاني : مرويات جابر بن زيد (مسند جابر بن زيد) :

المطلب الأول : بيان مرويات جابر بن زيد المرفوعة والموقوفة .

المطلب الثاني : بيان حقيقة ما نسب لجابر من أنه كان إياضياً

المطلب الثالث : القيمة العلمية لمسند الربيع بن حبيب في ضوء

النتائج السابقة .

* **الخاتمة والنتائج والتوصيات والمراجع .**

والله تعالى أسأل أن يكتب لها القبول ، وأن يهدي بها من أراد الهداية ،

وأعوذ بالله تعالى أن أكون جسراً يعبر به الناس إلى الجنة ، ثم أهوي في النار .

عافانا الله تعالى وإياكم ، إنه نعم المولى ونعم النصير .

عبد الرحمن أحمد محمد السالك

عمان - الأردن

الإثنين

العاشر من ربيع الثاني لعام ألف وأربعمئة وثلاثين

من هجرة خاتم المرسلين

* الفصل التمهيدي : نشأة الإباضية .

المبحث الأول : نشأة الإباضية وتسميتها .

تمهيد بين يدي المبحث :

يُعتبر الدكتور عوض خليفات من أشهر من كتب في نشأة فرقة الإباضية في هذا العصر ، في كتابه «نشأة الحركة الإباضية»^(٦) .

وقد طبع الكتاب لأول مرة عام ١٩٧٨ م .

لكن كتابه في التاريخ وعلم الاجتماع ؛ فهو لا يعتمدُ منهجَ المحدثين في نقد الروايات والكتب والمؤلفات ؛ فهو يأخذ من الكتب التي وقعت له ويدرسها ويجمع بين نصوصها ، دون أن يراعي نقد الإسناد ، وصحة الروايات أو عدمها من حيث الجملة ، فضلاً عن صحة الكتب التي يأخذ منها .

وقد اعتمد في كتابته كثيراً على النصوص الإباضية ، والمؤرخين الإباضيين ، فهذا الأمر — وإن كان مفيداً في جانب التأليف النظري ، إلا أنه — لا يعطينا المنزلة الحقيقية التي ينزلها الإباضية ؛ فإن عندهم ما يشبه التقية عند الرافضة من أجل نشر مذهبهم ؛ بل ستجد في هذه الدراسة التي بين يديك أنهم قد يغيرون بعض النصوص من أجل الوصول إلى مرادهم ! وكذلك كتبهم التاريخية لا يُعتمد عليها ؛ فهي بين أصل غير معروف ، وأصل غير موثوق به ، وأصل مفقود هم أنفسهم يقرؤون بذلك ، ثم تجدهم ينقلون عنه^(٧) .

ولا أقصد بهذا الطعن في الدكتور عوض ، أبداً ، ولكن لكل مؤلف منهج خاصٌ يسير عليه ، ويرى من خلاله الأمور .

وبصفتي طالب علم في مجال الحديث النبوي الشريف فإنني أعتمد هذا المنهج في نقدي ودراستي لأي موضوع ، وهو المنهج الذي سار عليه الإمام أبو بكر ابن العربي المالكي رحمه الله تعالى في كتابه الكبير «العواصم من القواصم»^(٨) .

(٦) خليفات ، عوض ، «نشأة الحركة الإباضية» ، الطبعة الأولى ، ١٩٧٨ م ، (ص : ٥٢ وما بعدها) .

(٧) ككثير من الكتب المنسوبة إلى جابر بن زيد ؛ مثل «جوابات جابر بن زيد» ، و«ديوان جابر بن زيد» ، و«مدونة أبي غانم الخارساني» ، و«مسند الربيع بن حبيب» ، و«رسالة أبي عبيدة في الزكاة» ، وكتب محبوب بن الرحيل وابنه ، وغيرها مما سيأتي بيانه في هذه الدراسة .

(٨) ابن العربي ، محمد بن عبد الله بن العربي الإشبيلي المالكي ، «العواصم من القواصم في

فالدارس لكتابه «العواصم» يُدرك أنه انتهج منهج المحدثين في نقد الروايات والأحداث التاريخية ، ولم يعتمد ما يسمى بمنهج المؤرخين الذين يجمعون الروايات ، ثم يضرّبونها ببعض ليصلوا إلى نصوص متوافقة ومعقولة يكتبون التاريخ على إثرها .
وكذلك فقد سألت أستاذ التاريخ الكبير الدكتور أبا غازي عمر عبد السلام تدمري في منزله بطرابلس - لبنان في إحدى زيارتي عن منهج المؤرخين ومنهج المحدثين ؛ أيهم الذي ينبغي أن يؤخذ به في نقد الروايات التاريخية ، وفي كتابة التاريخ ؟
فكان جوابه أن منهج المحدثين هو الذي ينبغي أن يُعمل به في نقد الروايات والنصوص التاريخية .

لذلك فإنني أعتد منهج المحدثين في نقد «مسند الربيع بن حبيب» ، وكذلك أعتد على كتابات علماء المسلمين الذين يميل القلب إلى تقواهم وبعدهم عن الهوى فيما كتبوا وشهدوا به على الناس .
ولا يعني ذلك أنني لا أذكر شيئاً من كتب الإباضية أو غيرها في بيان مذهبهم أو عقيدتهم ، فليس ذلك هو المطلوب ، لكنني أعتد على أهل السنة أكثر من اعتماد عليهم في بيان حقيقة مروياتهم ورجالهم وكتبهم ؛ فهم أكثر إنصافاً لغيرهم ، وأبعد تهمة ، دون عصمة لهم ؛ فاحتمال وقوع الخطأ منهم وارد .
وليس اعتمادي على كتاب الدكتور عوض خليفات إلا لأنه معتمد عند الإباضية أيضاً ؛ فهم يمدحونه ، وينشرونه على مواقعهم المعتمدة ؛ مثل موقع (كوكب المعرفة) وغيره ، بمعنى أنهم يقرّونه على مقدماته ونتائجه ؛ لذلك فإنني سأورد منه ما يصلح أن يورد ، دون مخالفة لأمر ثابت لي عليه برهان .

كما أنه مُطّلع على مراجع إباضية لم أفق عليها وكثير جداً منها مخطوط ، ودراسات مغربية واستشراقية لا أعرفها ، لذلك فإنني حيثما وجدت مرجعاً يفيدني فإنني سأدخله على دراسة الدكتور خليفات ، التي جعلتها الأصل في التعريف .

وجمعتُ معه كذلك كتاب الدكتور عمرو خليفة النامي «دراسات عن الإباضية»^(٩) ، وهو كاتب إباضي معاصر ؛ فهو من أهم الكتب الإباضية التي كتبت في الموضوع ، لكن كتاب الدكتور خليفات أكثر اختصاراً ، والدكتور النامي تطرق إلى الإباضية بشكل عام ، أما

تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم» ، تحقيق وتعليق : محب الدين الخطيب ، لجنة الشباب المسلم ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، ١٣٧١ هـ .

(٩) النامي ، عمرو خليفة ، «دراسات عن الإباضية» ، دار الغرب الإسلامي ، ط١ ، ٢٠٠١ .

الدكتور خليفات فقد تخصص في النشأة ، على الرغم من اطلاق النامي الواسع جداً .
كما أن كتابتي هذه ليست سوى تعريف مجمل بالإباضية ونشأتها ، وليست دراسة مني
لهم من الناحية التاريخية والعقائدية ، فهذا ليس من اختصاصي في هذه الدراسة الحديثة
النقدية لـ «مسند الربيع بن حبيب» .

وتعريفي بهم يقتصر على الفترة التاريخية من ظهور الخوارج إلى زمن جابر بن زيد
المؤسس الفقهي لفرقتهم ؛ لما في ذلك من بيان لحالهم ، وقد يساعد في بيان حقيقة «المسند» ،
وما بعد ذلك من تاريخهم فهو موجود في العديد من الدراسات التاريخية عنهم ، وليس هنا
مكان إيراد ذلك ، ولستُ معنياً به ؛ لأنني سأبدأ بالنقد الحديثي لـ «مسند الربيع بن حبيب» .
ولن أتبع كلامهم فأنتقد وأصوب وأعدل وأحقق في التاريخ ، فهذا يحتاج إلى دراسة
مستقلة ، وإلى إعادة نظر في كل ما كُتب عن الإباضية من ناحية تاريخية وعقائدية وربط بينهما
، حتى في دراسة الدكتور خليفات والنامي وغيرهم ، لكنني سألتصق في دراستي هذه ما يتعلق
بنسبة جابر بن زيد إلى الإباضية ، وإني أبرأ إلى الله تعالى من كل زيف وباطل منسوب إلى
الصحابة الكرام ، أو إلى واحد من المسلمين . والله تعالى الموفق ، وهو المستعان .

المطلب الأول : نشأة الإباضية تاريخياً .

الأباضية (يفتح الهمزة كما ينطقها المشاركة) ، والإباضية (بكسرهما كما ينطقها) كلاهما صواب كما
في ترجمة عبد الله بن اباض^(١٠) .

يرى الإباضية^(١١) أن كلاً من أبي بكر وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما قد سار في
سياسته طبقاً لكتاب الله الكريم وسنة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم ، حيث يجلسونهم
ويحترمونهم ، أما عثمان رضي الله تعالى عنه فإنهم يعتبرونه عمل بالحق والعدل في السنوات
الست الأولى من حكمه ، دون الست الباقية ؛ فالمصادر الإباضية تُطَبِّبُ كثيراً فيما تسميه
(مساوي عثمان) ، وتُفردُ فصولاً للحديث عن هذا الموضوع .

(١٠) «معجم أعلام الإباضية من القرن الأول الهجري إلى العصر الحاضر - قسم المغرب
الإسلامي» ، تأليف : لجنة البحث اعلمي في جمعية التراث في الجزائر ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ،
ط٢ ، ٢٠٠٠ م .

(١١) كما عند الدكتور خليفات (ص : ٥٧ - ٥٨) .
وانظر في ذلك أيضاً : علي يحيى معمر (مؤرخ إباضي معاصر) ، «الإباضية في موكب التاريخ ،
الحلقة الأولى : نشأة المذهب الإباضي» ، مكتبة الاستقامة ، ط٢ ، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م ، (ص : ٢١ و ٢٢) .

لذلك فإن الإباضية يرون أن الثورة على الخليفة الراشد الثالث كانت مشروعة ، وقتله كان واجباً ، ويعتبرون هذا العمل من خير ما فعله المسلمون .
بل إنهم يعتقدون أن مقتل عثمان كان مساوياً من حيث الأهمية لانتصار المسلمين في معركة بدر الكبرى !

وتشير المصادر الإباضية إلى اشتراك علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه ومن كان موجوداً في المدينة من المهاجرين والأنصار في الثورة على الخليفة عثمان .
ويعتبر الإباضية أنفسهم أتباعاً وأحفاداً لأولئك الثوّار الروّاد الذين تصفهم المصادر الإباضية بـ (جماعة المسلمين) ، وهو الاسم الذي تطلقه الإباضية فيما بعد على نفسها ، وتعتبره وفقاً على أتباعها دون غيرهم ، أما بقية المسلمين فيصفونهم بـ (الموحدين) .
كما أنهم يذكرون أن علياً رضي الله تعالى عنه لما وليّ خلافة المسلمين وجّه نقداً صريحاً لعثمان رضي الله تعالى عنه من على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل إنهم يذكرون أن عائشة رضي الله تعالى عنها كانت تُخرج المصحفَ من حجرها وتقول :
«أشهد بالله لقد كفرَ عثمانُ بما في هذا المصحف» !!!

لكن الزبير وطلحة لم يزالا بها حتى خدعاها وأخرجها من بيتها ضدَّ عليٍّ مطالبة بدم عثمان ، إلا أنها تابت وندمت على ذلك ، ورجعت بعد مقتل طلحة والزبير رضي الله تعالى عنهم جميعاً^(١٢) .

وتتفق عدد من المصادر التاريخية^(١٣) أنه بعد معركة صفّين (سنة ٣٦ هـ) بين علي ومعاوية رضي الله تعالى عنهما ، حين خرج معاوية مطالباً بدم عثمان رضي الله تعالى عنه ، لجأ الفريقان إلى تحكيم كتاب الله تعالى بينهم^(١٤) ، لكن فرقة من أتباع علي رضي الله تعالى

(١٢) معمر ، «الإباضية في موكب التاريخ» ، (ص : ٢٢) بتصرف .

(١٣) كما يظهر في كتاب الدكتور خليفات ، «نشأة الحركة الإباضية» (ص : ٥٢ - ٥٥) .

ومن هذه المصادر «تاريخ الأمم والملوك» المعروف باسم «تاريخ الطبري» ، وكذلك «الأنساب»

للبلانري ، وغيرها .

(١٤) يصف معمر ، «الإباضية في موكب التاريخ» جماعة معاوية رضي الله تعالى عنه الذين رفعوا المصاحف بأنهم ثائرون لجأوا إلى الحيلة والخدعة والمكر والمكيدة ، ويصفُ علياً رضي الله تعالى عنه في هذه المرحلة بأنه (الخليفة الشرعي) .

وبعد عرض أهل الشام الهدنة والتحكيم فطن علي رضي الله تعالى عنه لذلك ، هو وبعضٌ من جيشه ، لكنه بدلاً من أن يقف موقفَ الحازم ، ويوالي حربه ضد الثائرين والبغاة ، استجاب لدعاة الهزيمة وطلاب الدّعة الذين كانوا موعودين من معاوية وعمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما ، فانتهت ثورتهم

عنه عارضوا حالة التحكيم هذه ؛ مسوِّغين ذلك بأن لا حكم إلا حكم الله تعالى ، وأنه لا يجوز تحكيم الرجال في أمر من أمور الله تعالى .

ثم انشقوا عن علي رضي الله تعالى عنه فنزلوا حروراء^(١٥) قرب الكوفة ؛ فسُموا بـ (الحرورية) أو (المُحكِّمة)^(١٦) ، إلا أن قسماً منهم كان يصلي خلف علي رضي الله تعالى عنه

إلى هذا الموقف المائع ، الذي جعل حقَّ علي في الخلافة يتساوى مع حق معاوية ، وجعل نصيب البيعة الثائرين من الصواب يساوي نصيب جيش الأمة الذي يدافع عن خلافة شرعية تمت بالشورى ، وانعقدت بالبيعة . (ص : ٢٢) ملخصاً .

ويصفُ معمر قضية التحكيم بأنها ظالمة . (ص : ٢٣ و ٢٤) .

قلت : معروف أن علياً رضي الله تعالى عنه أرغمه قتلة عثمان على البيعة ، وما كانت بالشورى بادئ الأمر ، لكنه رأى فيها مصلحة الأمة واجتماعها ، وكذلك أشار عليه الصحابة ، فقبل ، وكانت عرضت على غيره فرفضوا ، لكن بعد أن تمت له على هذا الوجه من معظم الصحابة الذين كانوا حوله آنذاك ، فهو أحق بها من غيره .

ولا جرى التحكيم كما ينقلون .

وانظر بيان هذه الأمور كلها في «العواصم من القواصم» ، لابن العربي المالكي ، (ص : ١٧٥) .

(١٥) بفتحيتين وسكون الواو وراء أخرى وألف ممدودة ؛ كذا ضبطها الحموي ؛ أبو عبد الله شهاب

الدين ياقوت بن عبد الله ، «معجم البلدان» ، دار صادر ، بيروت — لبنان ، (٢/٢٤٥) .

(١٦) ينقل الدكتور خليفات (ص : ٥٩ و ٦٠) عن المصادر الإباضية أنه كانت هناك مراسلات

سرية بين علي وبين معاوية رضي الله تعالى عنهما بعد رفع المصاحف والتحكيم ، قيل فيها عليٌّ أن يمحوَ لقبه (أمير المؤمنين) نزولاً عند طلب معاوية ، ولما بلغ أصحابه ما فعل خاطبوه وقالوا : «ما حملك أن تخلع نفسك من اسم سَمَّاكَ به المسلمون ؟ ألسنَ أمير المؤمنين ومعاوية أمير الكافرين ؟ فثبَّ مما صنعت» ؛ فتاب من ذلك .

ثم إن معاوية كاتب علياً سرا وطلب منه إمضاء العهد الذي أخذه على نفسه في التحكيم ، فاختار عليٌّ أبا موسى الأشعري من جنده ، واختار معاوية عمرو بن العاص ليحكما بينهما فيما اختلف فيه . ولما علم المسلمون (المُحكِّمة) ذلك وتحققوا منه الحكومة بعد التوبة ؛ فارقوه ، ونزلوا أرضاً من أرض الكوفة يقال لها : (حروراء) ، واجتمع فيها يومئذ عشرة آلاف من خيار الصحابة ورؤساء المسلمين وفقهائهم وقرائهم وعلمائهم .

أما معمر في كتابه «الإباضية في موكب التاريخ» في (ص : ٢٣) فيثبِّهم علياً رضي الله تعالى عنه بأنه يشكُّ في نفسه والحق الذي بيده ، وأنه تنازل عن الشرف الذي أولاه المسلمون ، وأنه ساوى بينه وبين أحد عماله ، ورضخ (الصواب لغة : خضع) إلى تحكيم رجال فيما نزل فيه حكم الله . ثم يبين أن من لم يرضَ بالتحكيم حكموا على بيعة علي بأنها قد انفسخت بموافقتهم على الهدنة ورضائه بالتحكيم ، وأنه لم يبق لأحد بيعة في أعناقهم وليس لأحد ميثاق عليهم . ويصف موقفهم بأنه سلبي ومحاييد .

في مسجد الكوفة ، لكن كانوا كثيراً ما يقاطعونه في أثناء خطبه بقولهم : « لا حكم إلا لله » .
غير أنهم بقوا على قناعتهم في رفض التحكيم ، وأصرُّوا على علي رضي الله تعالى
عنه في ذلك ، فرفض ذلك ، فانتخبوا عبد الله بن وهب الراسبي إماماً لهم^(١٧) ، وكتبوا
مؤيديهم في البصرة لملاقاتهم في النهروان^(١٨) ، فخرجوا ، وخرج علي رضي الله تعالى عنه
لملاقاتهم ، فرجع قسم منهم إلى علي رضي الله تعالى عنه^(١٩) ، وقسم بقوا على الحيد ، أما
القسم الثالث بقيادة عبد الله بن وهب الراسبي فبقي على رأيهم ؛ فقاتلهم علي رضي الله تعالى
عنه ، فهزمهم في وقعة النهروان الشهيرة (عام ٣٨ هـ) (٢٠) (٢١) .
لكن لم يقض عليهم نهائياً ؛ فبقي أقوام قلائل يثورون عليه بين وقت وآخر ، لكنهم
يُهزمون دائماً ، إلى أن استشهد رضي الله تعالى عنه على يد عبد الرحمن بن ملجم الخارجي

(١٧) يصفه علي يحيى معمر (ص : ٢٥) بأنه وصل إلى منصب الخلافة عن طريق البيعة ، وهو
الطريق الشرعي للخلافة ، و(ص : ٢٦) : وأنه الخليفة الذي بايعه جمهور من الأمة ، فيهم كثير من كبار
الصحابة ، من بينهم بعض المشهود لهم بالجنة . على حدِّ قوله .

(١٨) النهروان منطقة بالقرب من المكان الذي بُنيت فيه بغداد فيما بعد . خليفات ، «نشأة الحركة
الإباضية» (ص : ٥٣) .

(١٩) وينقل الدكتور خليفات (ص : ٦٠ – ٦١) عن المصادر الإباضية أنه بعد أن خدع عمرو بن
العاص أبا موسى الأشعري فأثبت معاوية خليفة بعد أن خلع أبو موسى علياً ، تذكر المصادر أن علياً أراد
الرجوع إلى أهل النهروان ؛ فراسلهم برسائل ليرجعوا إلى ما كان سابقاً ، لكنهم لم يجيبوه إلى طلبه ، وكانت
ردودهم بلهجة قاسية ، فأرسل إليهم ابن عباس ليخاصمهم ، ويقنعهم ، لكن ابن عباس اقتنع بوجهة نظرهم ،
وأنهم خصموه ، ثم اعتزل الطرفين لأن علياً أقوى منهم ، وإن لم يكن معهم لم يكن ليكون عليهم .

وهنا أتبه على أمر في قضية التحكيم وهي أن التحكيم لم يكن كذلك ؛ بل كان أن خلع كل واحد من
المحكّمين صاحبه ؛ كما بين ذلك القاضي أبو بكر ابن العربي المالكي في كتابه «العواصم من القواصم»
(ص : ١٧٩ – ١٨٠) ؛ حيث قال : «هذا كُله كذب صُراح ؛ ما جرى منه حرف قط ، وإنما هو شيء
اخترعه المبتدعة ، ووضعته التاريخية للملوك ؛ فتوارثته أهل المجانة والجهارة بمعاصي الله والبدع» ، ثم
بين الروايات المنقولة عن النقّات في ذلك .

(٢٠) لكن الدكتور خليفات ينقل (ص : ٦٠) عنهم أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله تعالى عنه
طلب إلى علي رضي الله تعالى عنه أن يكفيه هؤلاء ، فكاد علي أن يوافق ، إلا أن أصحابه نصحوه بالأفعال ؛
خوفاً من أن تكون سابقة يتدخل معاوية بسببها في شؤون العراق .

(٢١) ينقل خليفات عن الإباضية : أن عدد من مات في النهروان من (المحكمة) (٤٠٠٠) رجل ،
منهم صحابة ومعظمهم كان القراء والفقهاء ، وأهل الشرف ، ثم ندم علي رضي الله تعالى عنه وقال : «بئس
ما صنعنا ؛ قتلنا خيارنا وفقهاءنا» ، ثم لاقى الخذلان تلوا الخذلان حتى لاقى حتفه على يد ابن ملجم المرادي .

(عام ٤٠ هـ) .

لم ينته (الخوارج)^(٢٢) عند ذلك ؛ فبقوا خارجين على أي خليفة للمسلمين من غيرهم ؛

(٢٢) يذكر علي يحيى معمر (ص : ٢٦) أن من سمى هذه الجماعة بهذا الاسم إنما أراد الربط بين المعنى السياسي والمعنى الديني ، بمعنى الخروج من الدين ، على أنهم (كما يصفهم) : تلك الطائفة من **المسلمين** التي اعتزلت علياً عند التحكيم ، وبايعت عبد الله بن وهب إماماً ، **وثارت على الظلم** ، وفساد الحكم في الدولة الأموية ومن بعدها ممن سار في ذلك الطريق ، **وتكذب** عن سيرة الخلفاء الراشدين ، و(ص : ٢٧) بأنهم ينادون في إصرار وشدة بالمبادئ العادلة في الخلافة .

و(ص : ٣٠) وصفهم بأن معهم الحجة والبرهان ، وأن خلافة علي بعد التحكيم باطلة ، والبيعة ساقطة عن الأعناق ، وأن الخليفة الحق هو عبد الله بن وهب الراسبي الذي بايعه جمهور غير قليل من المسلمين ، و(ص : ٣١) بأن فكرتهم فيها من الصدق والصراحة والواقعية .

والذين سموهم بذلك هم كُتّاب الأمويين أو الشيعة الذين رأوا في هذه الجماعة عدواً مشتركاً ؛ فوضعوا مئات الأحاديث المكذوبة في الطعن على الخوارج والتشنيع عليهم ، ونسبة المروق والكفر إليهم . ووصف (ص : ٢٧) المهلب بن أبي صفرة بأنه القائد الذي ضحّى بدينه لذنبا بني أمية ، وأنه من أكثر الواضعين لهذه الأحاديث المكذوبة ، وقد اعتمد معمر في مقولته هذه على كلام أحمد أمين في «فجر الإسلام» !!!

قلت : غير أن أئمة النقد في الرجال والحديث الحافظان الذهبي والعسقلاني وصفاه بأنه صدوق ديين شجاع ، ميمون النقيبة ، من ثقات الأمراء ، وكان عارفاً بالحرب ؛ فكان أعداؤه يرمونه بالكذب . (كما في «الكاشف» للذهبي ، و«التقريب» لابن حجر) .

ويحمل معمر اسم (الخوارج) على المرتدين في عهد أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ؛ لتحقق المعنى السياسي والديني ، أما من قام بالخروج فيما بعد (طلحة والزبير ومعاوية رضي الله تعالى عنهم ، ومن خرج على عثمان رضي الله تعالى عنه) فهم خوارج بالمعنى السياسي ، لأنهم ثاروا غير منكرين لأصل من أصول الإسلام ، ولا مكذبين لأمر معلوم بالدين بالضرورة ، ومع كل طائفة منهم صحابة كبار .

لذلك فإنه يحمل أحاديث المروق على الطائفة التي خرجت زمن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ، دون أن يتطرق للطائفة التي خرجت على علي رضي الله تعالى عنه بعد التحكيم أبداً ؛ فقد اعتبرها (طائفة المسلمين الذين ثاروا على الظلم ، وعلى من تكذب عن الخلافة الراشدة والعدل) .

قلت : فإذا كان هذا هو اصطلاحه لمعنى الخوارج فله ذلك ؛ فلا مشاحة في الاصطلاح ، وهو نفسه يقول : «إطلاق اسم على مجموعة من الناس ليس بذى أهمية إذا كان هذا مجرد تسمية» (ص : ٣١) ، أما عندنا فإن الخوارج هم من خرج على علي رضي الله تعالى عنه بعد حادثة التحكيم المعروفة ، وحكموا بكفر الحكيم ومن رضي بحكمهم لأنه لا حكم إلا لله ، ولا حكم للرجال ، والتي ثبتت أخبارها ، وليست التي رآها ورواها المبتدعة ؛ كما يقول ابن العربي المالكي رحمه الله تعالى (ص : ١٧٩) .

وفي هذا الذي ذهب إليه معمر تناقض مع ما أثبتته عليهم الدكتور خليفات بأنهم (خوارج) ، وقد اعتمدوا كتابه ونشروه على مواقعهم على الإنترنت ، بل ويمدحونه في كتبهم .

لاعتقادهم أنه لم يأت إلى الحكم عن طريق الشورى التي ينادون بها ، ورغم ذلك فمن المعتقد أن مناداة الخوارج بهذا المبدأ في تلك المرحلة لم يكن إلا مسوغاً دينياً تَبَنُّوهُ للثورة على الخليفة الشرعي .

الأمر الذي كان مُسَوِّغاً للثورة على سلطة قريش ، وزعامة المسلمين الأوائل المتمثلة بالمهاجرين والأنصار ، ولم يكن بالصورة التي يزعمونها .

ويستدل الدكتور خليفات على ذلك بأنهم لم يتقيدوا بهذا المبدأ عندما نجحوا في تأسيس دول خاصة بهم ؛ كدولة الرستميين الإباضية ، ودولة بني مدرار الصفرية مثلاً .

لذلك فإن المنتبِع لهذه الثورات الخارجية والشعارات التي رفعها قادتها يجد أن بعضاً من الخوارج قد اتسم بالعنف والتطرف منذ بداية حركتهم ؛ من ذلك البراءة من مخالفتهم واعتبارهم (كافرين) إلا إذا تابوا .

وتبعاً لذلك فقد اعتبر الخوارجُ كلَّ من عارضهم (في ضلال) ، وأنهم وحدهم الذين يمثلون الحقَّ ، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر .

وانطلاقاً من ذلك اعتبروا خروجهم بمثابة هجرة من دار الباطل والظلم إلى (دار الحق) والجهاد ؛ مشبِّهين ذلك بهجرة الرسول صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة ، متأولين قول الله عز وجل : **﴿وَوَخَّرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الظَّالِمِينَ *** **وَلَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقَاءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَى رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿﴾** [القصص : ٢١ - ٢٢] .

وكثرَت الدعوة بين الخوارج للابتعاد عن بقية المسلمين ، والهجرة إلى مكان آخر ؛

وفي كلام معمر أيضاً المدح لفعل الخوارج ، وهو إياضي معاصر ؛ ما يدل على موافقتهم لأحوال الخوارج من أول يوم ، إلى لحظة اختلاف ابن إياض مع ابن صفار - كما سيأتي - ، ثم تميزهم بعد ذلك بما أنكر على نافع بن الأزرق ، وهو يصفه وجماعته بأنهم خوارج لأنهم أخطأوا تأويل آيات الكتاب ورد بعض الآيات وإبطال الأحكام ، وإنزال أحكام وردت في المشركين على المسلمين ، وليس لأنهم انفصلوا وخرجوا على علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه أو على الأمويين ، فكلمة (الخوارج) عنده لا تطلق إلا على الذين خرجوا من الدين ؛ لذلك فإنه ينفي عن الإباضية أن يكونوا من الخوارج . . (انظر ص : ٣٤ - ٣٥) ، وانظر أيضاً : أعوش ، بكير بن سعيد ، «دراسات إسلامية في الأصول الإباضية» (ص : ٢٩ - ٤٢) (معاصر) . غير أنني لم ألمس منه التصريح بتكفير أحد من الصحابة أبداً ، بل ذكر (ص : ٣٢) أنه يُجِلُّ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنه يدع له صلى الله عليه وسلم أصحابه ، وأنه لا يقول فيهم إلا خيراً ، أما من عيَّبَ عليه مسلكٌ أو قولٌ فإنه لا يجاوز فيه ذلك الذي ورد .

قلت : والمشكلة عندنا هي فيما ورد . وهل آفة الأخبار إلا روايتها؟! والله تعالى المستعان .

حيث يقيمون (دولة الحق) ، ويستأنفون الجهاد ضد الكفار (بقية المسلمين) ، وسماهم الراسبي
ب (أهل الحق) في أحد خطاباته لهم .

وانطلاقاً من هذه النظرة لبقية المسلمين فقد أحلَّ قسماً منهم قتلَ مخالفهم من المسلمين
باعتبارهم (كفرةً مرتدين) ، وأمَّنوا أهلَ الذمة وحمَّوهم ، وبدأوا استعراضَ المسلمين وقتلهم ،
وتطورت هذه العادة القبيحة عند الأزارقة فيما بعد ؛ حتى إنهم جَوَّزُوا قتلَ النساء والأطفال
الصغار .

مع ذلك كانت دعوتهم وشملهم قد بدأ بالتفرُّق والتشتُّت ؛ وذلك كون الكوفة كانت
تتسبع لآل البيت ، ولأن ثوراتهم كانت قليلة العدد ، ومتفرقة ، ولم يتفوقوا تحت قيادة واحدة بعد
النهروان أبداً ، كما أنه لم يكن عندهم تنظيم ولا تخطيط ، فتم القضاء عليهم .

أما خوارج البصرة فقد قاموا بين عامي (٤١ - ٦٤هـ) بعدة ثورات مشابهة ، ولم
يحالف النجاحُ أيّاً منها ؛ لافتقارها للوحدة والتنظيم ، ولتطرف أتباعها ؛ مما أثار أهل البصرة
ضدهم (٢٣) .

كذلك فإن من الأمور التي كانت سبباً في القضاء على الخوارج وخروجهم من البصرة
أن أهل البصرة أنفسهم اتفقوا واصطلحوا ؛ ولا سيَّما الأزدي وبنو تميم ، فاتبَعوا نافعَ بنَ الأزرق
ومن معه من الخوارج وأخافوهم ، إلا قليلاً منهم ممن لم يكن أراد الخروج يومه ذلك ؛ منهم :
عبد الله بن إياض (٢٤) .

وكان للسياسة الشديدة القاسية التي اتبعها الولاة ضدهم ، وبخاصة زياد بن أبي سفيان
وابنه عبيد الله دور فعال ، وأساس في إحباط جهودهم ، وعدم إتاحة الفرصة لنجاح
حركاتهم (٢٥) .

وبينما كان الخوارج المتطرفون يقومون بثوراتهم وحركاتهم ضد الأمويين وولاتهم ،
ويتعرضون من جرَّاء ذلك للقتل والتشريد ، ويواجهون السُّخْط والاستنكار من قبل السكان ،
كانت هناك جماعة انشقت بعد النهروان ، واتخذت مدينة البصرة مقراً لها ، وآثرت السِّلْمَ

(٢٣) انظر : خليفات ، «نشأة الحركة الإباضية» (ص : ٦٤ وما بعدها) بتصرف .

(٢٤) انظر : الطبري ، محمد بن جعفر ، «تاريخ الأمم والملوك» المعروف بـ «تاريخ الطبري»

، دار الكتب العلمية ، بيروت (٣/٣٩٩) .

(٢٥) الطبري (٣/٢٥٤) ، وكان ممن تم قتله عروة بن أديّة الذي تقول الإباضية : إن أبا عبيدة

مسلم ابن أبي كريمة مولاة - كما سيأتي في ترجمته - . وذكر الطبري أن قتله كان سنة (٥٨ هـ) ، لكن
سيأتي أنه قتل سنة (٦١ هـ) أيضاً .

وعدم اللجوء للسيف لفرض آرائها ، وقد تزعم هذه الجماعة أبو بلال مرداس بن أدية التميمي^(٢٦) ، وكونت هذه الجماعة البذرة التي أنتجت ما عُرف في التاريخ الإسلامي بـ (الفرقة الإباضية) .

وحسب المصادر الإباضية التي يعتمد عليها الدكتور عوض خليفات^(٢٧) فإن أبا بلال لجأ إلى الدعوة بالكلام والحوار ، دون حمل السيف والقتال إلا لمن قاتلهم ، وأنكر قتل المخالفين واستعراض الناس على طريقة الخوارج المتطرفين ، فاجتمع عليه ناس كثير ، وبنوا مسجداً ، ما جعل زياد بن أبي سفيان يحسن إليه وإلى من مثله من (خوارج القعدة) ، وهو اللقب الذي لُقّبوا به من قِبَل الخوارج المتطرفين ؛ حيث قعدوا عن الجهاد في سبيل الله تعالى ومحاربة الولاة الظالمين .

وكان أهل السنة يسمونهم (الحرورية) ، أو (المحكمة) كما يطلقون هم على أنفسهم ، وكذلك (الشرأة) أيضاً^(٢٨) .

لكن لما ولي عبيد الله بن زياد استعمل العنف ضد الجميع ؛ متطرفين ومعتدلين ، فلجأ المعتدلون إلى التنظيم السري ، لكن عبيد الله كان متنبهاً لذلك فراقبهم مراقبة شديدة ، وبعث العيون والجواسيس لمكافحتهم .

(٢٦) يذكر الدكتور خليفات (ص : ٦٥) أنه شهد صفين مع علي ، والنهروان ضده ؛ حيث أنكر التحكيم . ولم أقف له على ترجمة في كتب أهل السنة .
إلا أن الطبري أورد في «تاريخه» (٢٥٤/٣) شيئاً من خبره ، وأنه كان من الخوارج الذين أراد قتلهم عبيد الله بن زياد ، إلا أن شفاعة سَجَّاهه أنقذته ، فقد كان ظئراً لعبيد الله ، غير أن مرداساً خرج إلى الأهواز بعد ذلك في أربعين من أصحابه ، فبعث إليهم ابن زياد جيشاً فقتلهم . وكان ذلك سنة (٦١ هـ) كما عند الطبري (٣٤٤/٣) .

لكن الدكتور خليفات (ص : ٦٩) ذكر إطلاق سراح مرداس ، وقال : «ولا تشير المصادر المتوافرة إلى سبب عفو عن أبي بلال» . وعلل ذلك باحتمال أن ابن زياد خاف من إثارة بني تميم قبيلة أبي بلال مرداس .

وسبق أن بينا أنه قتل أخاه عروة بن أدية ، ثم قتله في (أسك) كما يأتي .

مع أن الدكتور خليفات ينقل عن الطبري ، وكتب إباضية وغيرها .

(٢٧) خليفات ، (ص : ٦٥ وما بعدها) .

(٢٨) الإباضية يسمون أنفسهم بهذا ، ويذكرون ذلك في كتبهم ؛ كما عند أعوشة ؛ «دراسات

إسلامية في الأصول الإباضية» .

ثم حبس أبا بلال ، ثم عفا عنه^(٢٩) ، لكن خرج أبو بلال على عبيد الله بن زياد في الأهواز في (أسك) فبعث إليه ابن زياد بجيش فقتله ، ما أثار نقمة عدد كبير من الخوارج المتطرفين والمعتدلين ؛ فمدحوا أبا بلال بالشعر وذكروا محاسنه حتى جعلوه مثلاً أعلى لهم ، فصمّموا على الأخذ بالتأثر ؛ فاستطاع نفرٌ من أتباعه اغتيال عبّاد بن علقمة المازني قائد الجيش الذي أباد مرداساً وأصحابه .

ومنذ ذلك الوقت أصبح الاغتيال السري وسيلة هامة لدى القعدة – والإباضية فيما بعد – للتخلص من كل شخص يحاول إيذاءهم أو يتسبب في قتل أحد منهم .

وهذا الأمر جعل ابن زياد ينقم عليهم بشدة ؛ فسجن بعضهم ، وقتل بعضهم من بينهم عروة بن أدية أخو مرداس^(٣٠) .

ثم عندما ثار ابن الزبير في الحجاز انضم القعدة إليه دفاعاً عن البيت ، وحاولوا مع ابن الزبير بأن يتبنى رأيهم فينصرونه ، لكنه أبى ذلك ؛ فاختلفوا معه^(٣١) .

ثم بعد رجوعهم إلى البصرة انقسموا بين مُحَرِّمٍ للمُقام بين أظهر المشركين (المخالفين) وهم نافع بن الأزرق ومن معه من جماعته ، وبين آخرين لا يرون الخروج آنذاك وآثروا القعود ؛ حيث كَفَّرَ نافعٌ ومن معه القعدة ، واعتبرهم (مشركين مخالفين كبقية المسلمين) ؛ فأحلوا دماءهم وأموالهم .

وبهذا بدأ الانقسام النهائي بين الخوارج المتطرفين والمعتدلين أو القعدة^(٣٢) .

وكان زعيم القعدة آنذاك عمران بن حِطَّان ، وكان محدثاً وعالماً وفقهياً ، وسار على منوال أبي بلال في نشر دعوته ، وإنكار الاستعراض ، وتحريم أموال بقية المسلمين ودمائهم ، وقد انقسم (القعدة) في وقت لاحق إلى (إباضية وصُفْرية) .

فكونه كان زعيماً للقعدة فإن كلاً من الإباضية والصُفْرية يعتبرونه أحد علمائهم ، لكن الصُفْرية تعتبره المؤسسَ الفقهي لفرقتهم ، والإباضية تعتبر جابر بن زيد المؤسسَ الفقهي لفرقتهم^(٣٣) .

(٢٩) سبق الكلام في هذا في الصفحة السابقة .

(٣٠) سبق بيان أن عروة قتل سنة (٥٨ هـ) كما في «تاريخ الطبري» .

(٣١) انظر : الطبري ، «التاريخ» (٣/٣٩٧ وما بعدها) .

(٣٢) كما يذكر الدكتور خليفات (ص : ٧١) .

(٣٣) انظر : خليفات (ص : ٧١) يتصرف .

مع ذلك لا نجد أي وجودٍ لجابر بن زيد في حياة الخوارج ، مع أن جابر بن زيد كان قد تجاوز

لكن بعد عهد ابن الزبير عادت الأمور إلى ما كانت عليه من المعارضة العلنية للأُمويين دون اللجوء إلى السلاح ؛ فحبسَ الحجاجُ عمران بن حطان ، ثم عفا عنه ، فجاءه أتباعه يطلبون إليه الخروج على الحجاج ، فأبى ، فانقسم القعدة إلى (صُفوية) يرون الخروج والثورة ، دون الحكم على من قعد بأنه كافر — كما فعلت الأزارقة من قبل — .
وإلى (إباضية) آثرت الاستمرار في القعود حتى تحين الفرصة المناسبة للانقضاض على الحكم القائم ، وتأسيس الإمامة طبقاً لمبادئهم .
أما عمران فاعتزل الجميع وتَرَحَّلَ إلى مناطق متعددة آخرها عُمان وتوفي فيها .

المطلب الثاني : تسمية الإباضية .

(الإباضية)^(٣٤) تسمية نسبة إلى أبي عمرو عبد الله بن إباض بن عمرو المري التميمي (٦٧ هـ)^(٣٥) .

الأربعين عند انضمام القعدة لابن الزبير ، وكانوا في البصرة ، والخلافات التي كانت موجودة لم يكن جابر ابن زيد أحد الأطراف فيها .

فكيف يكون المؤسس لفرقة الإباضية الخارجية بعد كل تلك المراحل التي مرَّتْ عليها ، ولم يكن فيها؟! (٣٤) يذكر الدكتور خليفات (ص : ٨١) أن أول ظهور لهذا الاسم في كتب الإباضية كان في الربع الأخير من القرن الثالث الهجري .

(٣٥) يقول الدكتور خليفات (ص : ٧٥) : «على الرغم من اضطراب المعلومات الواردة في المصادر حول تسمية الإباضية ، وتاريخ نشأتها ، وكيفية ذلك ، إلا أن معظم المصادر غير الإباضية تشير إلى أن هذه الفرقة سُمِّيت بهذا الاسم نسبة إلى عبد الله بن إباض ؛ الذي ينتمي إلى قبيلة تميم» .
ويقول أعوش (ص : ٢٠) بأن هذه التسمية جاءت من طرف الأمويين ، ونسبوه إلى عبد الله بن إباض ، وتعود التسمية إلى المواقف الكلامية والجدلية والسياسية التي اشتهر بها عبد الله بن إباض تلك الفترة ، وكذلك نسبها النامي (ص : ٤٣) .

قلت : ترجم له أعوش (ص : ٢٢ — ٢٣) بقوله : «هو عبد الله بن إباض التميمي ، ولد في زمن معلوية (٤٠ — ٦٠ هـ) ، وتوفي في آخر زمان عبد الملك بن مروان . ويُعد من أتباع جابر بن زيد ، وقد اهتم بالجوانب السياسية ، والكلامية ، والعسكرية ، والتنظيم ، والتخطيط ، لتكوين دولة إسلامية معتمدة على الكتاب والسنة وسيرة الخلفاء الراشدين ، وفي داره كانت تعقد هذه الحلقات من طرف تلاميذ جابر بن زيد وأنصارهم ، وقد جاء في «طبقات الدرجيني» ما يلي : «كان عبد الله بن إباض إمام أهل الطريق ، وجامع الكلمة لماً وقع التفرقة ؛ فهو العمدة في الاعتقادات ، والمبين لطرق الاستدلالات والاعتمادات ، والمؤسس لأبنية هي مستندات الأسلاف ، والمهدم لما اعتمده أهل الخلاف» ، والوحيد من أهل السنة الذي رأته ترجم

وهم ينسبون إليه من ناحية النسبة فقط ، لكن لا يعتبرونه المؤسس الحقيقي للفرقة الإباضية ؛ فقد قيل إنه رجع عن بدعته ؛ فتبرراً أصحابه منه ، واستمرت نسبتهم إليه^(٣٦) . فهم يعتبرون جابر بن زيد أبا الشعثاء (٩٣ هـ) المؤسس الحقيقي لفرقتهم ، على الرغم من تبرئته منهم ؛ كما سيأتي في مبحث مستقل آخر الدراسة . وفي ذلك يقول الدكتور عوض خليفات^(٣٧) :

«معظم المصادر بما فيها الإباضية تشير إلى أن اسم الفرقة الإباضية مشتق من اسم عبد الله بن إياض» .

لكنه نقل عن علي يحيى معمر في كتابه «الإباضية بين الفرق الإسلامية» أنه يُنكر وجود ابن إياض في التاريخ الإباضي بالكلية ، كما أن الآراء المنسوبة إليه وإلى فرقته بعيدة كل البعد عن الإباضية ومبادئها^(٣٨) .

قلت : لكني وجدت علي يحيى معمر قد أقرَّ أبا الحسن الأشعري رحمه الله تعالى على أن عبد الله بن إياض أحد أئمة الفرقة ؛ حيث قال^(٣٩) :

«ولعله من المهم أن أوضح للقارئ الكريم في هذا الفصل أن جميع الأسماء التي وردت في الفصل الذي كتبه أبو الحسن عن الإباضية لا علاقة لها بالإباضية ، فيما عدا اسمين» ؛ فذكر عبد الله بن إياض ، قال : «وهو الإمام الذي يُنسب إليه المذهب» . ثم ذكر الدكتور خليفات أنه لا تعرف عن ابن إياض إلا معلومات يسيرة لا تكفي لتوضيح دوره في نشأة الحركة الإباضية وتطورها ، ولا ما يكفي عن حياته ، ولا متى انضم إلى الحركة ، ولا مدى تأثيره فيها ، ولا يرد اسمه في المصادر قبل اشتراكه في محاربة الجيش الشامي الأموي بجانب ابن الزبير عام (٦٣ هـ)^(٤٠) .

له هو الحافظ ابن حجر العسقلاني ؛ كما سيأتي قريباً .

(٣٦) كما في ترجمته عند الحافظ ابن حجر ، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، «لسان الميزان» ، تحقيق دائرة المعارف النظامية — الهند ، نشر (تصوير) مؤسسة الأعلمي للطبوعات — بيروت ، (٤٢٨/٣) .

(٣٧) خليفات ، مرجع السابق (ص : ٧٦) .

(٣٨) خليفات ، الموضوع السابق .

(٣٩) علي يحيى معمر ، «الإباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات في القديم والحديث» ، دار الحكمة ، لندن ، ط ٤ ، ١٤٢٢ هـ — ٢٠٠١ م ، (ص : ٤١) ، وانظر له أيضاً في ذلك : «الإباضية في موكب التاريخ» (ص : ١٢٧ و ١٣٧) .

(٤٠) وانظر : النامي (ص : ٤٣ — ٤٩) .

غير أن الدكتور خليفات – على الرغم من تشكيكه في قبول هذه المعلومة التي ينقلها – ينقل عن أحد علماء الإباضية المعاصرين (محمد يوسف اطفيش) قوله بأن ابن إياض كان صحابياً لفترة قصيرة .

قلت : وهذا الأمر بعيد جداً ؛ حيث إن إيراد ابن حجر له في «اللسان» أكبر دليل على بطلان ذلك ، ولم أجده أوردته في «الإصابة» حتى في أقسام من لا تثبت صحبته . والله تعالى أعلم .

أما سبب اشتراكه مع ابن الزبير في قتاله للأمويين فيقول الدكتور خليفات^(٤١) :
«وكان قد ذهب إلى مكة مع بعض قادة المحكمة مثل نجدة بن عامر الحنفي ، ونافع بن الأزرق وغيرهم مدفوعين برغبتهم وحماسهم في الدفاع عن البيت الحرام ، على الرغم من اختلافهم في المبادئ مع ابن الزبير» .

ويضيف بأن ابن إياض كان من المحكمة القعدة الذين حاولوا إقناع ابن الزبير برأيهم ، ومنه : التبرؤ من عثمان وعلي وطلحة ووالده الزبير رضي الله تعالى عنهم جميعاً ، فإن هو اقتنع نصره ، لكن ابن الزبير أبى ذلك ، ورفض مقالتهم ، فتركوا مكة ، ومنهم عبد الله بن إياض ، ورجعوا إلى البصرة (سنة ٦٤ هـ)^(٤٢) .

وكان ابن إياض على قول نافع بن الأزرق السابق في وجوب الخروج ، إلا أنه أثار القعود بعد ذلك ، وكنتم أمره ، فكان أبرز الخوارج القعدة المعتدلين المسالمين^(٤٣) .
فأدى هذا التباين في المواقف السياسية إلى تباين في المسائل العقدية .

ثم بعث نافع بن الأزرق كتاباً إلى عبد الله بن إياض وعبد الله بن صفار (زعيم الصفرية بعد ذلك) يطلب إليهم اللُحوقَ به ، ويبين لهم أن المقيمين بين ظهورهم هم من (المشركين) الذين لا تجوز مناكحتهم والمقام بين أظهرهم ، بل هم أعداء الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، فهم أعداء لهم ، وحنئهم على ذلك .

فلما وصل الكتاب إلى ابن صفار أخفاه خلف ظهره خوفاً من تفرُّق من كان معهم ، ولما قرأه عبد الله بن إياض قال :

«قاتله الله ! أي رأي رأى !!

صدَّقَ نافعُ بن الأزرق لو كان القومُ مشركين ؛ كان أصوب الناس رأياً وحكماً فيما

(٤١) خليفات ، مرجع السابق (ص : ٧٧) .

(٤٢) انظر أيضاً : الطبري ؛ «التاريخ» (٣/٣٩٨) .

(٤٣) انظر : خليفات ، مرجع سابق (ص : ٧٨) .

يشير به ، وكانت سيرته كسيرة النبي صلى الله عليه وسلم في المشركين ، ولكنه قد كذب فيما يقول ؛ إن القوم كَفَّارٌ بالنعم والأحكام ، وهم براء من الشرك ، ولا تحل لنا إلا دماؤهم ، وما سوى ذلك من أموالهم فهو علينا حرام» .

فقال ابن صفار : «برئ الله منك ؛ فقد قصرت ، وبرئ الله من ابن الأزرق ؛ فقد غلا ، برئ الله منكما جميعاً» ، وقال الآخر : «برئ الله منك ومنه»^(٤٤) .

والذي يبدو — والله تعالى أعلم — أن هذا الانقسام بين الخوارج القعدة إثر كتاب نافع بن الأزرق ، وموقف ابن إياض وابن صفار منه هو الذي أدى إلى ظهور فرقتين في الخوارج القعدة ؛ هم :

الصفيرية : أتباع عبد الله بن صفار ؛ فكان مؤسسها بواقع الحال ، وإليه نسبت .

والإباضية : أتباع عبد الله بن إياض ؛ فكان مؤسسها بواقع الحال ، وإليه نسبت .

ولم أجد في «تاريخ الطبري» أخباراً عن ابن إياض سوى ما هنا ، وكذلك يذكر الدكتور خليفات أنه ليس لابن إياض بعد هذه الحادثة ذكر ، حيث صار عمران بن حطان المتكلم باسم الإباضية في الدفاع عنهم^(٤٥) .

ويقول^(٤٦) : «أما المصادر الإباضية فتتسب إلى عبد الله بن إياض دوراً ثانوياً بالمقارنة مع جابر بن زيد الأزدي الذي تعتبره إمام الإباضية (جماعة المسلمين) ومؤسس فقهم ومذهبهم ، وتذكر أن ابن إياض كان يصدر في كل أفعاله وأقواله عن جابر بن زيد . ولكنها في الوقت نفسه تذكر أنه^(٤٧) كان (إمام أهل التحقيق) ، ورئيس من بالبصرة

(٤٤) أوردها ابن جرير الطبري في «تاريخه» (٣/٣٩٩) ، والدكتور خليفات في كتابه (ص : ٧٨ — ٧٩) مع اختلاف قليل بينهما .

(٤٥) هنا تناقض واضح مع ما سبق (ص : ٢١) من أن عمران بن حطان كان المؤسس الفقهي للصفيرية ؛ فإنه كان إماماً للفرقتين قبل الانقسام ، أما بعد الانقسام فصار ابن إياض ، فكيف يرجع ابن حطان مرة أخرى إلى الواجهة عند الإباضية على الرغم من افتراق الصفيرية والإباضية عقب كتاب نافع بن الأزرق . بل إن الدكتور خليفات ذكر أن عمران اعتزل الجميع بعد الافتراق إلى إباضية وصفيرية ، وسافر إلى عُمان ومات فيها ؛ لم يبق في البصرة أبداً التي مات فيها جابر بن زيد .

وكأن وظيفة ابن إياض كانت الاعتراض على كتاب نافع ، والتفرقة إلى إباضية وصفيرية ، ثم

ليختفي إلى الأبد !

فهذه تناقضات يصعب التوفيق بينها عندي .

(٤٦) خليفات ، (ص : ٧٩ — ٨٠) .

(٤٧) يعني : ابن إياض .

وغيرها من الأمصار ، وتضيف هذه المصادر وتقول : إنه الشخص الذي ناظر الخوارج (المنطرفين)^(٤٨) والقدرية والمعتزلة والمرجئة والشيعة» .

لكن يعترض الدكتور خليفات على هذا فيقول :

«ورغم أن بعض هذه الجماعات لم تكن قد اكتمل تكوينها بعد ، وأن المصادر لم تذكر طبيعة النقاش والجدل بين ابن إياض وبين هذه الفرقة ، إلا أن في القول دلالة على أن ابن إياض كان المناظر حقاً ، والمدافع قولاً عن آراء القعدة من الخوارج .

ولكن الصعب في الأمر هو التوفيق بين كون ابن إياض إمام أهل التحقيق ، ورئيس القعدة ، ورئيس من بالبصرة وغيرها من الأقطار من جهة ، وبين كونه لا يصدر في أفعاله إلا بأوامر جابر بن زيد الذي تعتبره المصادر الإباضية (المؤسس الحقيقي) لدعوتهم» .

ثم ذكر الدكتور خليفات أن جابر بن زيد هو (الإمام الروحي ، والمفتي ، والفقير ، والمبلور) لفكر الإباضية ، وكان (مُخفياً ذلك المعتقد) ، واستعمل (التقية الدينية) ؛ بسبب (الدعوة السريّة)^(٤٩) التي كانوا يقومون بها ؛ كي لا يبطش به الأعداء والولاة ، وكان ابن إياض المتصدر للدعوة والمناظرة ؛ لذلك نسبت الإباضية لابن إياض ، ولم تنسب لجابر بن زيد .

ثم يُبين أن إخفاء حاله هو السبب في عدم معرفة المصادر السنيّة لحقيقة جابر بن زيد ؛ فاعتقدت بأنه لا ينتمي لأي فرقة ، إلا أنه في الواقع (كما يقول خليفات) كان ذا علاقة وثيقة بالخوارج من وقت مبكر ، من قبل مقتل أبي بلال مرداس (٦١ هـ) حتى ، الذي كان يخرج هو نفسه بأمر من جابر بن زيد .

هذه نشأة الإباضية حسب دراسة رجل اطلع على كتبهم بصورة جيدة ، وعاش أحوالهم ، وقام على تحليلها ودراستها ، وأعطى صورة واضحة فيها تمييز للإباضية عن غيرهم من الخوارج ، بغض النظر عن موافقتنا له أو مخالفتنا ، مضافاً إليها ما يوضح بعض

(٤٨) هذا المصطلح ليس من مصطلحات المسلمين، صوابه: (الغلاة) .

(٤٩) هذه تعبيرات خليفات في كتابه (ص : ٨٠) !

لكن ناقضه تماماً علي يحيى معمر في مقدمة كتابه «الإباضية في موكب التاريخ» ؛ حيث قال : «المذهب الإباضي ليس مذهباً سرياً ، وليست أصوله التي يبني عليها خافية أو مجهولة ، وليس أتباعه ممن يستترون أو يختفون ، فهم لا يقيمون لغير الله وزناً في هذا الوجود ، ولا ينتظرون عن أعمالهم جزاء من غير الله ، ولا يتبعون في تصرفاتهم غير الحق» .

قلت : يأتي في عقائدهم (ص : ٣٦) أن عندهم مرحلة تسمى (الكتمان) من ضمن (مسالك الدين) ؛

فلا أعرف ماذا سيسميها علي معمر !

جوانبها أو يستدرك عليه .

ولن أتكلّم عن دور جابر بن زيد في نشأة الإباضية ؛ لأمر :
الأمر الأول : أنني سبق أن ذكرت أن جابر بن زيد ليس له دور في نشأة الخوارج ؛
فلم يذكره في أي مرحلة من المراحل إلى زمن عبد الله بن إياض .
بل لم يدخل في أي نوع من أنواع المواجهة والمعارضة مع الولاة ، على الرغم من
أن النّفس الثوري عند الخوارج هو الأبرز ، بل التهور أحياناً ، ولا سيّما في الشباب .
بل إن خليفات رجّح أن اعتماد الإباضية على جابر بن زيد في الروايات كان بسبب
أنه تلميذ ابن عباس ، وابنُ عباس اقتنع (!) بقول أهل النهروان لما بعثه علي رضي الله تعالى
عنهما ليرجعهم إلى حظيرة الإسلام^(٥٠) .
وهذا يعني أن جابراً ليس مؤسساً لأفكارهم إلا لأنه تلميذ ابن عباس الذي اقتنع بأفكار
الخوارج .

لكن السؤال المهم : إلى أي الخوارج انتسب ابن عباس حسبما يقولون ؟
فهناك الأزارقة الغلاة ، والصفورية المعتدلون ، والإباضية المتهاونون (حسب
التصنيف الذي كان وقت قراءة كتاب ابن الأزرق بين ابن صفار وابن إياض) .
وكل هذه الفرق خرجت من رحم الحرورية والنهروانية !
هذا على قرص الادعاء الباطل بأن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما اقتنع بكلام
الحرورية ، والصحيح أنه رجع معه أكثرهم ، ولم يبق إلا القليل فحاربهم علي رضي الله
تعالى عنه^(٥١) .

الأمر الثاني : لم تظهر الإباضية وتتميز أفكارها لتكون فرقة مستقلة متميزة عن
غيرها من الصفورية والأزارقة إلا عندما قرأ عبد الله بن إياض كتاب نافع بن الأزرق وردّ ما
فيه ، فأنكر عليه ابنُ صفار ذلك .
فيقال — والحالة هذه — : إن الحال قبل كتاب نافع كان متحداً بين ابن صفار وابن إياض ،

(٥٠) المرويات عن ابن عباس في مسائل الكفر تعارض ما ذهبوا إليه ، وما أورده هنا إنما هو
عرض لنشأتهم من أقلامهم وبحسب ما يعتمدون هم عليه ، ولم أناقشهم فيها خوف الإطالة ، وفي كتب المقالات
والفرق ما يغني عن الإعادة ، وهذه الدراسة في النقد الحديثي في «مسند الربيع بن حبيب» لا نشأة الإباضية .
(٥١) كما عند ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي ، «البدائية والنهاية» ، مكتبة
المعارف ، بيروت (٢٧٩/٧) وعند غيره أيضاً ، وهو من الأمور المشهورة شهرة حرب علي رضي الله عنه لهم .

ما يعني أنهما كلاهما كان تلميذاً لجابر بن زيد ، بل كانا كلاهما تلميذاً لعمران بن حطان أيضاً ، والانتقال الذي حصل كان ابن وقتة بداءةً ، دون رجوع إلى جابر بن زيد الذي لو رجعا إليه لما حصل الخلافُ المذكور ، وكذا لم يرجعا إلى عمران .

بل لم يكن جابر بن زيد معهم عندما كانوا مع ابن الزبير ، ولو كان معهم لما كان ما كان ، ولكانوا على قلب رجل واحد .

ولو كان جابر بن زيد هو المؤسس ، وصاحب رأي وكلمةٍ فيهم لما بعث نافعُ بن الأزرق الكتاب الذي بعثه إلى ابن صفار وابن إياض ، فلم يكن ليخفى عليه أن جابراً صاحب الحكم والكلمة ؛ لأن ابن الأزرق كان من (القعدة) مع الاثنتين الآخرين قبل خروجه عليهم بعد حادثتهم مع ابن الزبير وذهابهم إلى البصرة ، وكلّهم كانوا أيام أبي بلال مرداس متفقين ، وما سافروا إلى مكة إلا لنصرة البيت الحرام ، بل إن أبا بلال كان يصدر عن أمر جابر نفسه كما يقولون .

الأمر الثالث : إن التطور التاريخي للخوارج حسبما عرضه خليفات هو الذي أبرز الإباضية فجأة عند الاختلاف في كتاب نافع ؛ فلم يظهر دورُ جابر بن زيد إلا فجأة بعد اكتمال الصورة في نشأة الإباضية ؛ حين قال خليفات :

«ولكن الصعب في الأمر هو التوفيق بين كون ابن إياض إمام أهل التحقيق ، ورئيس القعدة ، ورئيس من بالبصرة وغيرها من الأقطار من جهة ، وبين كونه لا يصدر في أفعاله إلا بأوامر جابر بن زيد الذي تعتبره المصادر الإباضية (المؤسس الحقيقي) لدعوتهم» .

هنا أدخل جابر بن زيد في عالم الإباضية ، فالكلام كان منسجماً مع نفسه — كما يقال — إلا أن هذه المعارضة هي التي أبرزت دورَ جابر بن زيد (السري) و(التقية الدينية) عنده ، وليس واقع الحال .

فإن ابن إياض نفسه لم يظهر له دور حقيقي إلا حين اعترض على كتاب نافع ، وبعدها تميّز عن ابن صفار ، ثم انتهى دوره ، بل (اختفى فجأة) ، وبعد اختفائه أُلغى الإباضية عن المناقشة العلنية والجدل الكلامي مع مناوئتهم ومخالفهم ، ولجأوا إلى السرية المطلقة في تنظيم دعوتهم ، وكان لجابر دور تنظيمي كبير في هذه المرحلة التي تعرف في التاريخ الإباضي بـ (طور الكتمان) — كما يقول خليفات —^(٥٢) .

والسؤال المهم هنا : من الذي كان يصدر عن قول الآخر ؟

هل جابر بن زيد كان يصدر عن قول ابن إياض ، وانتهى الأمرُ وتحول إلى الكتمان

(٥٢) كما في كتابه «نشأة الإباضية» (ص : ٨٥) .

بعد (اختفاء) ابن إياض الذي كان مجاهراً بدعوته ؟

أم أن ابن إياض كان يصدر عن قرار جابر بن زيد فاختمى فجأة كما ظهر فجأة ؟

للتحول الدعوة (فجأة) إلى (دعوة سرية) معتمدة على (التقية الدينية) !

الأمر الذي يناقضه تماماً علي يحيى معمر عندما قال بأن الدعوة الإباضية لم تكن سرية ، وكان الأمر بينهما في سجال ؛ يريد كل واحد منهما أن يستدل على قوله ورأيه ؛ فتضاربُ القولين ينفي ما يذهبون إليه كليهما في نسبة جابر بن زيد إلى الإباضية ، ويثبتُ ما يقتضيه واقع الحال من ذلك ، وما تثبته الأدلة العلمية والعملية والعقلية من أن جابر بن زيد رحمه الله تعالى لم يكن إباضياً .

والأمر الرابع : إن جابر بن زيد قد تبرأ من الإباضية وما نُسب إليه ، فمهما ذكروا عنه فليس بحق ؛ لأنه ليس واحداً منهم ، وعدمُ إدراجي لأخباره معهم هو أحد نتائج بحثي المتقدمة عن مكانها ، وستجدُ مصداق ذلك من الأدلة الدامغة التي تدل على (الحق الدامغ) آخر الدراسة في مطلب خاص .

لذلك فإن ذكرى للأخبار السابقة كان لمجرد التعريف ، وأخذ فكرة عامة عن واقع الإباضية من داخلهم ، كون الدكتور عوض خليفات كاتب سني كتب عنهم ، واعتمد كتبهم ، ويعتمدون كتابه على أنه أحد المراجع المهمة جداً في نشأة مذهبهم ، وكذا باقي علمائهم كعمرو النامي وأعوشة ، ومعمر .

وليس المسألة عندي تحقيق أخبارهم ؛ فذلك يطول الأمر به ، ويحتاج (حقيقة) إلى دراسة خاصة ، شاملة وموسعة .

والله تعالى أعلم ، وهو المستعان دوماً .

المبحث الثاني : عقائد الإباضية التي تميزهم عن غيرهم .

لن أتكلّم في هذا المطلب عن عقائدهم إلا مجرد الوصف من كتبهم ؛ لألاّ يعترض معترضهم بأن ما يُكتب عنهم هو مما يُنسب إليهم ، وهم لا يؤمنون به ، أو أنه من الأمور التي يُسيء الناس فهمهم فيها ، ونحو ذلك .

فإن كثيراً من الدراسات الإباضية كانت تعترض على كثير من الأمور التي تُنسب إليهم على أن كاتبها ليس عنده (صورة واضحة) عن الإباضية ، أو أنه (متحامل) عليهم ، أو أنه (ينقل) عن كتب الآخرين دون تحقيق ودراسة .

لذلك فيجدراً إبراز أهمّ العقائد بناءً على الكتابة السابقة في نشأتهم ، وبناءً على الدراسات والكتب والمؤلفات الإباضية الأخرى التي استطعت الوقوف عليها ، على فرض أنهم جأوا عقيدتهم ، وليس عندهم (تقية دينية) كما عند جابر بن زيد في فترة الكتمان — كما يقولون — .

ولن تكون مناقشة لهم فيها ، وليس ذكر عقيدة من عقائدهم في هذه الدراسة دون كلام

عليها هو موافقة عليها من أي وجه ، وإنما هو الذكر المجرد ، والله تعالى موفق :

يعتقد الإباضيون أنهم أول المذاهب الإسلامية المعتدلة نشوءاً ، وأقربها إلى عصر النبوة ، وأنهم خير القرون ، وأفهمها لروح الإسلام ، وأسرار التشريع وهدى محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وبعد استقرار الإباضية بأزمنة مختلفة ، تطول أو تقصر ، بدأت تتكون المذاهب الأخرى ، وتنتشر في بعض جهات العالم الإسلامي ، فتكوّنت المعتزلة ، ثم تكونت غيرها من المذاهب التي يعتنقها كثرة المسلمين اليوم^(٥٣) .

(٥٣) كذا قال علي يحيى معمر في كتابه «الإباضية في موكب التاريخ» (ص : ٦١) .

فهو يقصد بذلك أهل السنة الذين ظهروا — حسب قوله — بعد الإباضية ؛ فهم (كثرة المسلمين اليوم) . وقال (ص : ٧٧) : «الإسلام عقيدة وقول وعمل : من المسائل التي يكاد ينفرد بها الإباضية : هذه القاعدة الهامة التي لا يمكن أن تكون للإسلام ثمرة بدونها ، هذه القاعدة هي اشتراطهم العمل لتمام الإسلام» . وحقبة الأمر أليس يذهب أهل السنة أن الإيمان قولٌ وعملٌ ، وأنه اعتقادٌ بالجنان ، ونطقٌ باللسان ، وعملٌ بالجوارح والأركان؟! فكيف (يكاد) أن ينفردوا بها!؟

غير أنه يعتبر أن إطلاق لفظ (أهل السنة والجماعة) إنما هو على معاوية بن أبي سفيان رضي الله تعالى عنه وأتباعه ؛ لأنهم أنكروا إمامة علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه ، وجعلوا سبّه على المنابر ولعنه (سنة متبعة) ، فسُموا ومن وافقهم : (أهل السنة والجماعة) . على حد زعمه ! (انظر ص : ١٣٥ — ١٣٦) .

أولاً : معنى الإيمان عند الإباضية :

فالإيمان عندهم أصلٌ يبني على أربعة جوانب ؛ وهي كما في «مقدمة التوحيد» عند

الإباضية :

«إن قيل لك : ما قواعد الإسلام ؟ فقل : أربعة : العلم ، والعمل ، والنية ، والورع»^(٥٤) .

فهم بذلك يردُّون على السلفيّة والمرجئة والأشاعرة ، ويوافقون المعتزلة والزيدية

والرافضة .

لذلك فإنهم يعتبرون من أتى بالقول وضَيِّع العمل (كافراً منافقاً ضالاً فاسقاً عاصياً ،

ليس بمؤمن ، ولا بمسلم ، ولا بمشرك) ، وأحكامه أحكامُ الأمة الإسلامية .

والدين والإيمان والإسلام عندهم : أسماء مختلفة لشيء واحد وهو طاعة الله تعالى^(٥٥) .

ثانياً : يتفق الإباضيون على القول بخلق القرآن^(٥٦) .

ثالثاً : يتفق الإباضيون على القول بنفي رؤية الله تعالى في الدنيا والآخرة ، للمؤمنين

والكافرين^(٥٧) .

رابعاً : يتفق الإباضيون على القول بخلود أصحاب الكبائر في النار ما لم يتوبوا^(٥٨) .

وهي ما يعبرون عنها أحياناً بقولهم : «لا منزلة بين المنزلتين» ؛ فلا منزلة بين

الإيمان والكفر^(٥٩) .

(٥٤) فيما نقله أعوش ، «دراسات إسلامية في الأصول الإباضية» (ص : ٥٧) .

(٥٥) كما ينقل أعوش ، مرجع سابق (ص : ٥٦) عن أبي زكريا الجنائي في كتابه «الوضع» (ص

: ١٤ - ١٦) ، ولم أقف عليه .

(٥٦) انظر لذلك : الخليلي ، أحمد بن حمد ، «الحق الدامغ» (ص : ١٨٠) ، وفيه مبحث طويل في

تحقيق هذه العقيدة عندهم ، و : النامي (ص : ١٨٠ و ١٨٧ و ١٩٨) ، وأعوش (ص : ٨٤) .

(٥٧) الخليلي ، المرجع السابق (ص : ٩٥) ، وفيه مبحث طويل في تحقيق هذه العقيدة عندهم ،

وأعوش (ص : ٥٩) ، والنامي (ص : ١٨٧) .

(٥٨) الخليلي ، مرجع سابق (ص : ٢٢٦) ، وفيه مبحث طويل في تحقيق هذه العقيدة عندهم ،

وانظر : النامي (ص : ١٨٨ - ١٩٢) ، ومعمر ، «الإباضية بين الفرق الإسلامية» (ص : ٣٤٥) ،

وأعوش (ص : ٧٠) ، وقد يدرجونها تحت باب (العدل والوعد والوعيد) .

(٥٩) هم يقولون : لا المنزلة بين المنزلتين ؛ بمعنى : أنه لا منزلة بين الإيمان والكفر ، لكنهم

يقولون أيضاً : هناك منزلة بين المنزلتين ؛ بمعنى : أن هناك منزلة بين الإيمان وبين الشرك ، وهي منزلة

الموحد ، وهو الكافر كفر النعمة ، وهي منزلة النفاق بين الإيمان والشرك ، وتخلد صاحبها في النار إن لم

يتب ، وفيما يأتي زيادة بيان . وانظر : النامي (ص : ١٩٩ - ٢٠٠) ، وعلي يحيى معمر ، «الإباضية بين

خامساً : موقف الإباضية من الولاية والبراءة من العصاة ، وكفر النعمة :
يقول علي يحيى معمر : «والإباضية لا يخرجون العصاة من الملة ، ولا يحكمون عليهم بالشرك ، ولكن يوجبون البراءة منهم وبغضهم ، وإعلان ذلك لهم حتى يقلعوا عن معصيتهم ويتوبوا إلى ربهم»^(٦٠) .
ويقصد بذلك الحب للطائع ، والبغض للعاصي ؛ كما في بداية بحثه لهذا الموضوع ، وقد قال في موضع آخر :

«المقصود أنه عندما يرتكب أحد الإباضية معصية فلما أن تكون مما يعلمه الناس ، أو مما يُلمُّ به الفرد مستتراً حتى يغلبه الشيطان .

فإذا كان الخطأ من النوع الأول بادر (المسلمون) إلى إعلان البراءة منه ، وقطع التعامل معه ، والجفوة عليه حتى من أقاربه وأهله ، حتى يعترف بما ارتكب على الأئمة ، ويعلن توبته إلى ربه بعد رجوعه إليه ، ويعاهد الله ألا يعود ، وهكذا يرجع العاصي إلى حظيرة الأمة ، وتطهر من أرجاس المعصية ليعاود الكفاح في سبيل الله والعمل الخير – وقد تطهر – ، والدعوة إليه ، ويحيا حياة نظيفة في مجتمع نظيف .

أما إذا كان من القسم الثاني (أي : من الأخطاء التي يُلمُّ بها الإنسان مستتراً) فإن ذلك يجعله يسير مع الركب في الظاهر ، على أن ضميره لا يكف عن التوبيخ ، وهو يعتقد أنه ليس فيما يعصي الله به صغير ، وأن من وردَّ على ربه بهذه الحالة سيكون من (أصحاب النار خالداً فيها أبداً) ، وفي ذلك زجر عما ارتكب ، وداع إلى الإقلاع عما ألمَّ به من وساوس الشيطان»^(٦١) .

ثم أعقبه بمبحث (كفر النعمة) ؛ فقال :

«يحسب الكثير ممن لا علم له أن الإباضية يتفقون مع الخوارج في تكفير العصاة كفر شرك ، ولا يعرفون أن الإباضية يطلقون كلمة الكفر على (عصاة الموحدين)^(٦٢) ، الذين

الفرق الإسلامية» (ص : ٣٣٩ – ٣٥٠) .

(٦٠) علي معمر ، «الإباضية في موكب التاريخ» (ص : ٨٧) ، وقد جعل النامي لها مباحث طويلة في بيان ذلك وفوائده ونحوه في كتابه (ص : ٢٣٩ – ٢٧٣) ، وانظر عنده أيضاً ما نقله عن عامر الشماخي (ص : ١٩٩) .

(٦١) علي معمر ، المرجع السابق (ص : ١٢٥) .

(٦٢) الموحدون هو المصطلح الذي يطلقه الإباضية عادة على مخالفيهم في المعتقد ، أما هم فهم جماعة المسلمين ، وأهل الحق والاستقامة) .

ينتهكون حرمان الله ، ويقصدون بذلك كفر النعمة» .

ثم ناقش ذلك ، واستدل على ذلك بأمر منها آيات قرآنية ، وأحاديث نبوية ، لكنه نزل آيات وردت في المنافقين على أحوال (الموحدين) العاصين ، ووصف العاصين بالمنافقين ، وقال نهاية كلامه :

«وخلاصة البحث : أن الإباضية عندما يطلقون كلمة (الكفر) على أحد من (أهل التوحيد) فهم يقصدون (كفر النعمة) ، وهو ما يُطلق عليه غيرهم كلمة (الفسوق والعصيان) ، والمعنى الذي يُطلق عليه الإباضية (كفر النعمة) ، ويطلق عليه المعتزلة (الفسوق) ، ويطلق عليه غيرهم (النفاق) أو (العصيان) وهو معنى واحد .

وقد أطلقت الكلمات الثلاثة على (المنافقين) في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم ، كما أطلقت على الذين يُجاهرون الله بالمعصية ، فيخالفونه عن أمره .
والنقاش في هذا الموضوع (نقاش لغوي) ، والاختلاف (لفظي) (٦٣) .

(٦٣) ليس الأمر كما يقولون ؛ كما هو ظاهر من نتيجة أقوالهم ؛ فأهل السنة لا تقول بما يقولون ، وهل العاصي كالمنافق الذي أبطن الكفر وأظهر الإسلام؟! وهل عاقبة المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار كعاقبة العصاة ، وإن كانوا أصحاب كبائر؟!
لكنهم ينكرون الشفاعة له ، ويقولون بخلود صاحب الكبيرة في النار . فالنتيجة كمن كَفَرَ كَثْرَ جُودٍ ، فهم يعاملون هؤلاء في الدنيا معاملة العصاة ، إلا أنهم عندهم في الآخرة كالكفار خالدين في النار ، وهذا هو الاختلاف اللفظي الحقيقي الذي ينبغي أن يقال .

كما أن تعريفهم للخوارج كما عند بكير بن سعيد أعوشت في فهرست الفرق الكلامية آخر كتابه «دراسات إسلامية في الأصول الإباضية» (ص : ١٣٨) يقول : «الخوارج هم الأزارقة والنجدية والصفيرية ، فيرون أن مرتكب الكبيرة كافر كفر شرك» .

فيظهر هنا سؤال مهم ، وهو : ما الفرق إذا كانت النتيجة واحدة ، وهل الدنيا إلا محطة للآخرة؟! ويفهم من هذا الكلام أمر آخر ؛ وهو أن الكافر عندهم غير المؤمن والمشرک ، وليس بمؤمن ، ولا مشرك ، والكافر موحد ، إلا أنه في الحالات كلها مآله إلى النار خالداً فيها .

لذلك فإنهم يُحلون التزواج من هؤلاء الموحدين الكفرة ، والتوارث منهم ، ولا يستحلون أموالهم ولا نساءهم ، إلا أنهم يستحلون دماءهم ، وقد سبق النص من عبد الله بن إباض في هذا ، عند افتراقه مع عبد الله ابن صفار ونافع بن الأزرق .

كما أنهم يستحلون الاغتبال السري للتخلص من كل شخص يحاول إيذاءهم أو يتسبب في قتل أحد منهم ؛ كما سبق ذكره عند اغتيالهم لعبد بن علقمة المازني قائد الجيش الذي أباد مرداساً وأصحابه .

لكني لم أفق على هذا المعنى بصورة واضحة في غير هذين النصين ، بل كثيراً ما يقولون بأنهم لا يستحلون دم أحد من أهل القبلة ، ولا يستعرضون أحداً بالسيف .

والنتيجة : أن من (يُصِرُّ على معصية الله) يُلاقِي (نفس الجزاء) الذي يلاقيه من (يكفر بالله)^(٦٤) ، أما معاملة (المسلمين)^(٦٥) لمن (يفسق عن أمر الله) أو (ينافق في دين الله) ، أو (يكفر بنعمة الله) ، فإنها (معاملة للمعاصي المُنتَهَكِ) الذي تجب محاولة إرشاده إلى وجوب الاستمسك بدينه ورجوعه إلى أوامر ربه ، وإقلاعه عن (محادثة الله ورسوله) ، فإن أصر واستكبر وتغلب عليه الشيطان ، بُرئ منه ، ومن عمله ، وجافاه المسلمون ، على ما تقدم في فصل الولاية والبراءة حتى يتوب»^(٦٦) . ا . هـ .

وقد ورد في القسم الأول من الزيادات على «مسند الربيع» (الجزء الثالث) أحاديث كثيرة في أحوال أهل الكبائر ، عُلِّقَ بعدها بالقول : «فهذه الأحاديث كلها تثبت الكفر لأهل القبلة ، وهي أكثر من أن تحصى»^(٦٧) .

سادساً : لذلك فإنهم ينكرون الشفاعة لأهل الكبائر والمعاصي .

ويستدلون على ذلك بأحاديث يذكرون أن جابر بن زيد رواها عن النبي صلى الله عليه وسلم في «الأخبار المقاطيع» التي زادها الوارجلاني في القسم الرابع من «مسند الربيع بن حبيب»^(٦٨) ، وكلُّ من كتب منهم اعتمدَ على هذه الروايات^(٦٩) .

وهي الروايات بالأرقام التالية :

١٠٠١ – جابر بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «ما منكم من أحد يدخل الجنة إلا بعمل صالح وبرحمة الله وشفاعتي» .

١٠٠٢ – جابر بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «لا تتال شفاعتي سلطاناً غشوماً للناس ، ورجلاً لا يراقب الله في اليتيم» .

١٠٠٣ – جابر بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «لا تتال شفاعتي الغالي

انظر : علي يحيى معمر «الإباضية بين الفرق الإسلامية» (ص : ٣٣٠ – ٣٣٨) .

(٦٤) وينكر علي يحيى معمر في «الإباضية في موكب التاريخ» (ص : ١٢٧) على من ينتمي إلى أتباع عبد الله بن إباض بارتكابهم للمعاصي فيقول : «فإذا جنتَ لنتهاه عن هذا المنكر أجابك في غير مبالاة : أن مذهب الإباضية مذهب شديد ، وأنه سمع أن غيره من المذاهب لا يغلقون أبواب الجنة في أوجه العصاة ، كأنما أصبحت أبواب الجنة وأبواب الجحيم في أيدي الناس ، يغلقونها متى شأوا و يفتحونها لمن شأوا» .

(٦٥) هم المقصودون بذلك .

(٦٦) معمر ، المرجع السابق (ص : ٩١ – ٩٢) .

(٦٧) «المسند» (ص : ٢٥٩) .

(٦٨) سيأتي التعريف بهم .

(٦٩) سواء كان الخليلي أو النامي أو أعوش أو معمر أو من قبلهم ممن يُنقل الكلام عنهم .

في الدين ، ولا الجافي عنه» .

١٠٠٤ - جابر بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «ليست الشفاعة لأهل الكبائر من أمتي» .

وبعدھا مباشرة في «المسند» : «يُحلفُ جابر عند ذلك (ما لأهل الكبائر شفاعة) ؛ لأن الله قد أوعد أهل الكبائر النار في كتابه ، وإن جاء الحديثُ عن أنس بن مالك أن الشفاعة لأهل الكبائر ؛ فوالله ما عني القتل ، والزنا ، والسحر ، وما أوعَدَ اللهُ عليه النارَ . وذكرَ أن أنس بن مالك يقول : إنكم لتعملون أعمالاً هي أدقُّ في أعينكم من الشعر ، ما كنا نعدّها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من الكبائر^(٧٠) .

سابعاً : يشترك الإباضية مع الخوارج في قضية الخلافة ، ومع المعتزلة في الصفات ، ومع الأشاعرة في القدر^(٧١) .

— **قضية الخلافة** : ينسب علي يحيى معمر^(٧٢) إلى جابر بن زيد أنه «كان يرى أن الخلافة أهم مرافق الدولة ، وأعظم مظهر للأمة ، وأقوى سلطة تشرف على تنفيذ أوامر الله ، وتطبيق أحكام الكتاب الكريم ، وهي بهذا الوصف لا يمكن أن تخضع لنظام وراثي ، ولا أن ترتبط بجنس أو قبيلة أو أسرة أو لون ، وإنما يجب أن يشترط فيها الكفاءة المطلقة : الكفاءة الدينية ، والكفاءة الخلقية ، والكفاءة العملية ، والكفاءة العقلية ، فإذا تساوت هذه الكفاءات في مجموعة من الناس ، أمكن أن تجعل الهاشمية أو القرشية أو العروبة من أسباب المفاضلة ، أو من وسائل الترجيح ، أما في غير ذلك فليس لها حساب» .

— **الصفات الإلهية** : يرى الإباضية أن صفات الله تعالى هي ذاته سبحانه وتعالى ، وذاته هي صفاته ، وفي ذلك يقول نور الدين السالمي^(٧٣) :

صفاته لذاته هي ذاته لا غيرها دلّتْ بذات آياته

ما يعني أن الصفة هي عين الموصوف ، أي ليست الصفة شيئاً غير الموصوف ؛ فالذات هي الصفة والصفة هي الذات .

(٧٠) وهذا كله باطل ؛ لما ثبت عند أهل السنة بالتواتر أن شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لأئمة ، ولاسيما أهل الكبائر منا ورد في عدد من الأحاديث ، وهذا المكان للعرض ، وليس للنقض .

(٧١) علي يحيى معمر ، المرجع السابق (ص : ٣٧) ، ومع السلفية أيضاً في أحد أقوالهم في القدر

(٧٢) المرجع السابق (ص : ٦٣) .

(٧٣) فيما نقله عنه أعوش (ص : ٥٢) ، وانظر كذلك : النامي (ص : ١٨٨) .

وقال عامر بن علي الشماخي^(٧٤) : «وندين بأن أسماءه هو ، وبأن صفاته هو ، وندين بأنه ليس ثمَّ شيء غيره^(٧٥)» .

— **القدر** : يعتقد الإباضية أن المؤمن الصالح يجب عليه أن يؤمن بالقدر خيره وشره . وهم يعارضون صراحة المذهب القدري القائل بأن أفعال العباد من خلق العباد أنفسهم ، وكذلك رأي الجبرية النافين عن الإنسان كل مسؤولية . ويقولون بأن الله تعالى خالق أفعال العباد جميعها . غير أن بعض الإباضية قالوا بالكسب الذي يقوم مقام الخلق عند القدرية ومدرسة الاعتزال .

أي أن للإنسان قدرة على الفعل والله عز وجل هو الذي خلق فينا القدرة ، ولا يحاسبنا على هذه القدرة ، بل إن الحساب ينصب على الأعمال التي اكتسبها الإنسان اكتساباً عن طريق جوارحه وإرادته الحرة^(٧٦) .

ثامناً : ينتقدون قبول التحكيم ، ويرون أن علياً مخطئ في الموافقة عليه ، وفي جعله حقه في الخلافة موضوع نزاع بينه وبين معاوية ، وفي قتاله لعبد الله بن وهب الراسبي وأصحاب النهر ، وأن هؤلاء الآخرين مصيبون^(٧٧) .

تاسعاً : مسالك الدين عندهم أربعة : الظهور ، والدفاع ، والشراء ، والكتمان^(٧٨) :

١ — **الظهور** : هو أن يكون المجتمع الإسلامي ظاهراً على أعدائه ، حراً في أراضيه ، مستقلاً بأحكامه ، عاملاً بكتاب الله وسنة رسوله ، منفذاً لأحكام الدين ، لا يخضع لأجنبي بوجه من الوجوه ، ولا يستبد به حاكم ، ولا يطغى عليه ذو سلطان .

(٧٤) كما في «العقيدة الإباضية الوهبية» ضمن كتاب النامي (ص : ١٩٧) .

(٧٥) لست أدري ما المقصود من هذه الكلمة ؛ هل يقصدون أن كل شيء هو الله ؟!!!!

بمعنى أن الأشياء هي خلق الله تعالى ، والخلق صفة له سبحانه .

سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيراً مقدساً منزهاً ليس كمثله شيء ، ولا حول ولا قوة إلا بالله

العظيم .

(٧٦) انظر : أعوش ، مرجع سابق (ص : ٦٩) ، وانظر أيضاً : النامي ، مرجع سابق (ص : ١٩٨)

(٧٧) هذا الأمر واضح من تاريخ نشأة الإباضية السابق إيراده ، وقد صرح به علي يحيى معمر في

كتابه «الإباضية في موكب التاريخ» (ص : ٣٧) ، وكذلك صرح به عامر بن علي الشماخي كما في «العقيدة

الإباضية الوهبية» ضمن كتاب النامي (ص : ١٩٨) .

(٧٨) انظر لبيان ذلك : معمر ، علي يحيى ، «الإباضية في موكب التاريخ» (ص : ٩٣ — ٩٦) .

فهذه الحالة هي (حالة الظهور) ، وهي أكمل الحالات للمجتمع المسلم ، وعليها يجب أن تكون الأمة ؛ لأنها المنزلة التي ارتضاها الله للمؤمنين : ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون : ٨] .

٢ - الدفاع : ويكون في حال انحدار الأمة ، وسيطرة العدو عليها ، والظالم ، ولم يحكم حكامها بما أمر الله تعالى ، وهو ما يعبر عنه في العصر الحاضر بـ (الثورة) ، سواء الاستعمار الأجنبي ، أو الثورة على الاستعمار الداخلي بجميع صورته . وزعيم هذه الثورة يقال له : (إمام الدفاع) ، وله على الأمة حق الطاعة والامتثال ما دامت الثورة قائمة ، فإذا استقرت الأمور ورجعت إلى الصواب ، رجع ليكون كأبي فرد في الأمة .

ورجوع الأمور إلى نصابها يكون بأحد أمرين : إما نجاح الثورة ، وإما فشلها . ونجاحها يكون بأحد أمرين : إما استجابة الدولة لمطالب الأمة ، ورجوعها إلى أحكام الله تعالى ، وفي هذه الحالة ينتهي عمل الثورة إلى هذا الحد .

وإما الإطاحة بالنظام الفاسد ، وقلب الحكم الظالم ، وتغييره إلى نظام إسلامي يتمشى مع التشريع الذي جاء به كتاب الله الكريم ، وعندئذ أيضاً لا يكون لزعيم الثورة أو أمير الدفاع أي حق في الحكم ، إلا إذا اختارته الأمة ؛ لشروط توفرت فيه بعد الهدوء والاجتماع والتفكير والمفاضلة ، حسب الشروط المتبعة في اختيار أمير للمؤمنين .

٣ - الشراء : ويكون في حالة ضعف (المسلمين) عن هذا الموقف وهو (الدفاع) ، ولا يستجيبون لداعي الثورة ، ويفضلون طريق السلامة والدعة والاستراحة ، فيحق لقلّة منهم إذا بلغت أربعين رجلاً أن يعلنوا الثورة ضد الفساد .

ولكونهم قلّة لا يُتوقع نجاحهم ، فإن تنظيمهم هذا يشبه أن يكون شغباً على الدولة الظالمة ، حتى لا تطمئن إلى تنفيذ خططها الجائرة ، فيقلقون الظالمين ، ويخوفونهم بأعمالهم وحرركاتهم .

وحالهم كحال الفدائيين ؛ فلا يحلّ لهم بعد أن يخرطوا في هذه المؤسسة أن يعودوا إلى بلادهم ، أو يستقروا في أمكنتهم ، أو يتخلوا عن رسالتهم ، حتى ينتهي بهم الأمر إلى النجاح أو القتل ، والقتل أقرب الأمرين إليهم .

وعندما تضطر الظروف أحدهم إلى منزله لشأن من شؤون تمديد الثورة ؛ كالتزود ، فإنه يعتبر في منزله غريباً مسافراً يقصر الصلاة ، ولكنه عندما يكون في شعف الجبال ، أو

بطون الأودية ، يقطعُ المواصلات على الطغاة ، أو يهدمُ الجسور التي تمر بها الفطُرُ الظالمة ، أو يقتلع أسس القلاع التي تجمع ذخيرة الجبابرة ، حينئذٍ يعتبر في منزله وبين أهله .
وهم في كل ذلك لا يحل لهم أن يروّعوا الأمنين ، أو أن يسيؤوا إلى المسالمين .
يقول علي معمر : «إنه تنظيم رائع للفدائية في الإسلام عندما يتحكم الظلم ، ويستعلي عبيد الشيطان ، وتعطل أحكام الله بأحكام الإنسان ، يقول أبو إسحاق : الشراء من أخصر أوصاف الإباضية» .

٤ - الكتمان : ويكون في حالة لم يقم أحد بالدفاع ولا الثورة والشراء ، فإنه يجب أن يبتعد المؤمنون عن مساعدة الظالمين بتولي الوظائف الظالمة ، وأن تتولى شؤونهم جمعياتٌ تبت فيهم هداية الله ، وتملأ قلوبهم بالإيمان بالله ، وتنتشر فيهم المعرفة والثقافة الإسلامية التي تبصرهم بدين الله ، فلا تكون علاقتهم بالظالمين إلا في أيسر طريق ، وأضيق مجال ، فيما يتعلق بجباية الأموال المفروضة عليهم للحاكمين ، وهي الجمعيات ، أو ما يسمى في التنظيم الإباضي (بحلقة العزابة) .

المبحث الثالث : الرواية وعلوم الحديث عند الإباضية .

* لا يعتمدُ الإباضيةُ على الحديث في الفقه ، بل يأخذون العلم عن الأئمة الثقات ؛ يقول النامي^(٧٩) :

«والظاهر أن معرفة الأحاديث ليست ضرورية للعلماء لتدريس العلم ، أي الفقه ، أو معرفة الأحكام الشرعية ، وقد سئل أبو عبيدة عن الشخص الذي لا يحفظ أحاديث الرسول : هل هو ثقة ؟ هل يستطيع أن يدرس العلم ؟ فقال : سبحان الله ! أكلُ الناس يحفظون الحديث ؟ بل يؤخذ العلم عن الثقات ، وإن كانوا لا يعلمون حديثاً واحداً» . ا . هـ .

قلتُ : وهذا النص من أهم النصوص التي تبين قيمة أي رواية عند الإباضية ، وأنه بدرجة متأخرة عن فقه الأئمة عندهم .

فإذا كان أحد أهم الأئمة عندهم ، وهو أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة يقول هذا الكلام ، وهو شيخ الربيع بن حبيب ، فإن العناية بـ «مسند الربيع» لن تكون تلك العناية التي ينبغي أن تكون في حق كتاب يعتبر الأصل في مذهبهم^(٨٠) .

ولذلك نلمس قلة كتب الرواية عند الإباضية ، وتمحورها حول رجل الربيع بن حبيب وجابر بن زيد ؛ فجابر رجل معروف بالعلم والرواية عند أهل السنة ، وانتسبت إليه الإباضية . أما الربيع بن حبيب فسيأتي الكلام عليه وأبين حقيقته .

* غير أن الأصول العلمية الحديثية عند الإباضية تكاد لا تعرف إلا من طريق الوارجلاني مرتب «المسند»^(٨١) ، وفي ذلك يقول الدكتور عمرو النامي :

«على أي حال : ظهرت في وقت لاحق أصولٌ أخرى تتعلق بالحديث في عمل لأبي يعقوب الوارجلاني هو «العدلُ والإنصاف» ، وغالبية تلك الأصول معروفة في كتب السنة عن علم الحديث ، ولعل أبا يعقوب جمع بعضها من مُدرّسيه السنة في قرطبة ، أو لعل عدداً من تلك الأصول انتقل إليه من مراجع إباضية تعود إلى عهود سابقة ، أمثال محمد بن محبوب ، ووالده

(٧٩) في كتابه «دراسات عن الإباضية» (ص : ١٢٧) .

(٨٠) سنأتي ترجمة أبي عبيدة (ص : ١٠٣) والربيع بن حبيب (ص : ١٢٩) ، وبيان قيمة

«المسند» العلمية (ص : ٦٧) .

(٨١) سنأتي ترجمته عند التعريف بروايات «المسند» عن الربيع (ص : ٨١) .

أبي سفيان ؛ إذ يقال أن كتبهما وقعت في يديه^(٨٢)»^(٨٣) .
وحقيقة الأمر بأن الوارجلاني هو الذي رثب «مسند الربيع بن حبيب» - كما سيأتي^(٨٤) -
، فالفضل في ظهور «المسند» يرجع إليه ، كما أنه زاد على «المسند» زيادات جعلها في الجزأين
الثالث والرابع من «المسند» الكامل .
وفي الأحوال جميعاً لم يذكر الإسناد منه إلى «المسند» ولا إلى الكتب التي ذكرها وزادها .
هذا مع أن الإباضية يتشددون في طريقة نسخ كتب الرواية والتدوين ؛ حيث قال
النامي :

«ولعلّه من الأهمية بمكان هنا أن نذكر الأصول التي وضعها الإباضيون لتدوين ونسخ
كتب الأحكام الفقهية ، التي منها يمكن إصدار الأحكام الشرعية ؛ والأصول هي :
أن الناسخ ينبغي أن يكون ولياً ، وأن الرجل الذي يملئ عليه ينبغي كذلك أن يكون
ولياً ، ثم إنه ينبغي لوليّين أن يُراقبا الإملاء ، فيما يُراقب وليان آخران الكتابة»^(٨٥) .
قُلْتُ : وهذا من الأمور النظرية التي لا يمكن أن تكون موجودة في «مسند الربيع بن
حبيب» ؛ وإلا لاشتهر الأولياء وذكرهم ؛ كما شهروا «المسند» وذكره .

* على أن هناك بعض الآثار عن أبي عبيدة في أداء الرواية ، ذكر بعضها الدكتور
النامي^(٨٦) ؛ حيث أورد عن أبي عبيدة قال :
«لا يؤثر تغيير موقع كلمات في أحاديث الرسول أو الآثار ؛ بأن تقدمها أو تؤخرها إذا
بقي المعنى واحداً . ثم سئل : ماذا بشأن إضافة أو حذف حروف كالواو أو الألف المهموزة
إذا لم يغير ذلك المعنى ؟ فقال : «أرجو أن لا حرج في ذلك» .
وفي كلام له عن يؤخذ الدين ؟ قال أبو عبيدة :
«لا ينبغي أن تأخذ العلم من مبتدع ؛ لأنه يدعو إلى بدعته ، ولا من سفيه يدعو إلى
سفهه ، ولا ممن يكذب وإن كان يصدق في فتواه ، ولا ممن يفرز مذهبه من مذهب غيره» .

(٨٢) لو كان محبوب وابنه هم رواة «المسند» لذكر ذلك الدكتور النامي والوارجلاني الذي يُقال :
إنه وقعت الكتب بين يديه ؛ كما ذكر النامي الآن .
(٨٣) في كتابه السابق (ص : ١٢٨) .
(٨٤) (ص : ٨٥) .
(٨٥) الموضوع السابق .
(٨٦) النامي (ص : ١٢٧) .

قلت : والناظر في كتب الأئمة من أهل النقد المتقدمين ، من معاصري أبي عبيدة يدرك أن هذه العبارات لم تكن بهذه الحرفية والحديّة في ذلك الوقت ، كما أنها تُشعرُ صياغتها وعباراتها أنها متأخرة ، وأقرب ما تكون إلى المعاصرين^(٨٧) .

* أما كتب الرواية التي عند الإباضية التي تدور على الربيع بن حبيب فهي :
أولاً : «المسند»^(٨٨) :

وقد ربّبه الربيعُ على أسماء الرواة ، وهو غير موجود على هذه الصورة الآن ، أما ما بين أيدينا فهو ترتيب الوارجلاني له ، وهو الجزءان الأول والثاني من «المسند» المطبوع .
وقد وصفه معظم الإباضية وكتّابهم على أنه «المسند الصحيح» ؛ الذي هو من حيث الجملة أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى .

ثانياً : بعض الأحاديث النبوية والآثار المروية عن بعض الصحابة التي لها تعلقٌ بالعقيدة .
وهي تشكل الجزء الثالث من «المسند» ، وهي الزيادة الأولى عليه من الوارجلاني .
وهذه الزيادة تحتوي على (١٣٩) حديثاً وأثراً حسب الترقيم المطبوع .

ثالثاً : رواية أبي سفيان محبوب بن الرحيل^(٨٩) عن الربيع بن حبيب زيادة في الترتيب .
وهي تشكل جزءاً من الزيادة الثانية على «المسند» ، في القسم الرابع منه بترتيب الوارجلاني ، وهو يحتوي على (١٢٢) رواية بترقيم المطبوع .

رابعاً : كتاب آثار الربيع .

وقد رواه الربيع عن شيخه ضُمام بن السائب عن جابر بن زيد ، ولم يطبع بعد ، وقد ألفه أبو صفرة عبد الملك بن صفرة^(٩٠) .

خامساً : إجابات أسئلة في العبادات والمعاملات والأحوال الشخصية وأجوبته ، وهي آراؤه ، وقد رواها عنه أبو غانم الخراساني^(٩١) في «مدونته»^(٩٢) .

(٨٧) على الرغم من عدم وجود دليل عندي الآن ؛ فلم أقف على المصدر الذي رجع إليه النامي في نقله الآن .

(٨٨) وهو موضوع الدراسة هنا ، وما هنا مجرد وصف له دون تعليق .

(٨٩) تأتي ترجمته (ص : ٨١) .

(٩٠) تأتي ترجمته (ص : ١٣١) .

(٩١) تأتي ترجمته (ص : ٦٧) .

* وهم يعتمدون على أهل السنة في مروياتهم ؛ المتقدمون والمتأخرون منهم على السواء ، كما يعتمدون على كتب الرجال السنية ، وكتب الفقه وغيرها ، وعلى علماء أهل السنة عموماً فيما ليس يخالف معتقداتهم .

كما يستخدمون مصطلحات علماء السنة دون تخرج في ذلك .
وهذا معتمد مهم جداً في دراستي هذه في التعامل معهم من منطلق متفق عليه بيننا ، دون اللجوء إلى الافتراضات التي يمكن أن ينفلت منها أي طرف بيننا .
لكن متأخري المعاصرين من الإباضية يحاولون الاستقلال والظعن في كتب مخالفيهم .

والحمد لله رب العالمين .

(٩٢) هناك بعض الكتب التي تنسب إلى جابر بن زيد ؛ مثل «ديوان جابر» المفقود ، وكذلك كتاب في الصلاة ، وكذلك هناك بعض الأجزاء الحديثية التي تُذكر في كتب الفقه الإباضية المتقدمة ، لكنني لم أجد اهتماماً بها ، ولا يذكرونها في دراساتهم المتأخرة ، ومن الكتب التي اهتمت بها وذكرتها بكثيرة كتاب «المصنف» للسلمي النزوي (٥٥٧ هـ) .

* **الفصل الأول : الدراسة الإسنادية** ، وفيه المباحث الآتية :

المبحث الأول : التعريف بـ «المسند» ، وتحقيق نسبته إلى صاحبه :

وفيه أربعة مطالب ؛ الأول في وصف «المسند» ، والثاني في بيان أن «المسند» موضوع على الأبواب الفقهية لا على المسانيد ، والثالث في منزلة «المسند» عند الإباضية ، وعنايتهم العلمية به ، والرابع في روايات الكتاب عن الربيع بن حبيب .

المطلب الأول : وصف «المسند» .

سبق^(٩٣) بيان أن الإباضية تقول بأن جابر بن زيد رحمه الله تعالى إمام مذهبهم ، ويأخذون فقههم عنه ، وله عندهم مرويات سموها «مسند الربيع بن حبيب ، الجامع الصحيح» .

و«المسند» هو الاسم الأصل للكتاب ، وبعد ترتيبه على أبواب الفقه على يد أبي يعقوب الوارجلاني (ت : ٥٧٠ هـ)^(٩٤) اشتهر بـ «الترتيب» ، وأطلقوا عليه اسم «الجامع الصحيح» .

وأول من قام على طباعته في هذا العصر هو علامة الإباضية في عُمان عبد الله بن حميد السالمي ، وقد شرحه ، واعتمد في شرحه على نسخ مخطوطة عُمانية ، لكنها سقيمة كثيرة الأخطاء والتصحيحات والسقط ، وقدّم لشرحه هذا عزُّ الدين التتوخي ؛ قال^(٩٥) :

«ثم من نعمته عليّ أن وقّفتني لنشره مع شرح علامة عُمان عبد الله بن حميد السالمي ، ولمّا يطلع على «المسند» وشرحه من علماء مصر والشام والعراق إلا القليل» .

ثم بعث قطب أئمة الإباضية محمد بن يوسف بن اطفيش إلى السالمي نسخة أقل خطأ وأحسن حالاً من تلك ، فطبع «المسند» مستقلاً دون الشرح ، وقد طبع مرّات عدة بإعادة صفّ حروف «المسند» ، وتكرار الأخطاء ، و / أو زيادتها .

ولم يذكر أيُّ (محقق) أعاد طباعة «المسند» أيّ إسناد ، أو نسخة مخطوطة جديدة لهذا «المسند» لم يذكرها السالمي .

(٩٣) كما في نشأة الإباضية (ص: ٢١) .

(٩٤) يأتي التعريف به في المطلب الرابع عند التعريف برواة «المسند» عن الربيع .

(٩٥) التتوخي عضو مجمع اللغة العربية في دمشق ، (ص : هـ) من تقديم التتوخي لشرح «المسند»

للسالمي .

وبعض مَنْ يَقُومُ عَلَى طَبْعِهِ يُصَدِّرُهُ بِقَوْلِهِ :

«مسند الإمام الشهير الحافظ الثقة الربيع بن حبيب بن عمرو الأزدي الفراهيدي ، من أئمة المائة الثانية للهجرة» !

لذا كان لا بد لي قبل أن أصف «المسند» بحسب دراستي واطلاعي عليه أن أصفه من كلام الإباضية ؛ فهم أخبر الناس فيه .
لكني لم أجد كلاماً عليه عند متقدمي الإباضية ، وإنما الوصف والاهتمام به كان متأخراً بحسب ما رأيت .

يقولُ مُصَحِّحُ «المسند» نور الدين عبد الله بن حميد السالمي في الطبعة المعروفة المشهورة بين الناس^(٩٦) ، في التنبيهات المطبوعة في بداية «المسند» كمقدمة له تقريباً ؛ قال^(٩٧) :

«**التنبيه الأول** : اعلم أن هذا «المسند» الشريف أصحُّ كتب الحديث رواية ، وأعلىها سنداً ، وجميع رجاله مشهورون بالعلم والورع والضبط والأمانة والعدل والصيانة ، كلهم أئمة في الدين ، وقادة للمهتدين . هذا حكم المتصل من أخباره .
وأما المنقطع بإرسال أو بلاغ فإنه في حكم الصحيح ؛ لتثبت روايته ، ولأنه قد ثبت وصله من طرق آخر لها حكم الصحة ، فجميع ما تضمنه الكتاب صحيح باتفاق أهل الدعوة ، وهو أصح كتاب من بعد القرآن العزيز ، ويليه في الرتبة الصحاح من كتب الحديث .

الثاني : اعلم أن هذا «المسند» الشريف جميعه من رواية الربيع عن شيخ من شيوخه ، وإن للربيع زهاء خمسة وعشرين شيخاً أخذ عن جميعهم ، وأكثر ما أخذ عن ضمام بن السائب البصري العماني ، عن جابر ، ثم عن أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي ، ثم أبي نوح صالح بن نوح الدهان البصري العماني ، ثم باقي الشيوخ .
وروايته عن ضمام قد اعتنى بجمعها الشيخ أبو صفرة عبد الملك بن صفرة .

(٩٦) وهي طبعة مكتبة الاستقامة ، سواء القديمة منها ، أو الطبعات التي جاءت متأخرة وصادرة من دار النشر نفسها (الاستقامة) .

(٩٧) السالمي ، نور الدين عبد الله بن حميد ، في تعليقه على: الفراهيدي ، الربيع بن حبيب ، «المسند ، الجامع الصحيح» ، ضبط وتخريج : محمد إدريس ، تقديم مراجعة : عاشور بن يوسف ، مكتبة الاستقامة ، ط ٣ ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .

ثم إن أكثر ما فيه من رواية أبي عبيدة عن جابر بن زيد ، وهو أحد شيوخ أبي عبيدة ، وله شيوخ كثيرة ، وأكثر ما أخذ عن صُحار بن العباس العبدي ؛ فالموجود في هذا الجامع إنما هي روايته عن بعض شيوخه ، وأما روايته عن باقي الشيوخ فهي في غير هذا الكتاب .

الثالث : اعلم أن مُرتَّبَ الكتاب وهو أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم بن مياد الوارجلاني قد ضَمَّ إلى «المسند» آثاراً احتج بها الربيع على مخالفه في مسائل الاعتقاد وغيرها ، وهي أحاديثُ صحاحٍ يعترف الخصم بصحتها .
وجعلها المرتب في الجزء الثالث من الكتاب ، ثم إنه ضم إلى ذلك روايات محبوب بن الرحيل بن سيف بن هبيرة القرشي عن الربيع ، وروايات الإمام أفلح بن عبد الوهاب بن عبد الرحمن الرستمي عن أبي غانم بشر بن غانم الخراساني ، ومراسيل جابر بن زيد ، وجعل الجميع في الجزء الرابع من الكتاب .
فكانت أجزاء الكتاب أربعة : الأولان في أحكام الشريعة من أولها إلى آخرها بالسند العالي^(٩٨) .

الرابع : ذكر البدر الشماخي أن أبا يعقوب أدخل في هذا الكتاب روايات الربيع عن ضمام ، والحال أنه لا يوجد فيه من هذا الطريق إلا حديث واحد في باب ما يجوز من النكاح وما لا يجوز في تزوج النبي صلى الله عليه وسلم لميمونة .
وفي باب ما يجب الوضوء حديث رواه الربيع عن أبي عبيدة عن ضمام قال بلغني عن ابن عباس يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «ليس على من مس عجب الذنب وضوء ، ولا على من مس موضع الاستحداد وضوء» .
وفي باب الضيافة واليتيم حديث رواه الربيع عن أبي عبيدة عن ضمام بن السائب عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من أوى يتيماً وقام به احتساباً لله وقع أجره على الله ، والله لا يضيع أجر من أحسن عملاً» .

التنبيه الخامس : وقع في نسخة «المسند» تحريف من أقلام النساخ ، فاستعنا بالله على تصحيحه ؛ فاجتمعت لنا نسخ كثيرة ، لكنها تتفق في مواضع على السقط حتى كأنها

(٩٨) **قلت :** الجزآن الأولان فقط هما «المسند» ، وهو الذي شرحه السالمي ، والباقي زيادات عليه

أخذت من نسخة واحدة فبيضا لمواضع السقط ، ثم جاءتنا نسخة غلبت عليها الصحة من جناب شيخنا قطب الأئمة محمد يوسف اطفيش ، فوجدنا فيها ما أهملته النسخ العمانية ، فصححنا عليها نسختنا هذه فخرجت نسخة صحيحة جامعة لصواب النسخ تاركة لتحريرها .
فمهما وجدت بياضاً في نسخة الشرح فراجعه من هذه النسخة ، وكذلك إذا رأيت اختلافاً في شيء من النسخ فإن المعول في ذلك كله على هذه النسخة .

السادس : وقع في النسخ العمانية سقط حديثين : أحدهما في ذكر القرآن ، والثاني في طلب العلم ظفرنا بهما في نسخة القطب المذكورة ، فشرحناهما آخر الجزء الثالث من الشرح تنميماً للفائدة ، والعلم عند الله تعالى ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم» .

وقد بين السالمي^(٩٩) سبب تأليف الكتاب ؛ وهو أن أناساً من أهل البصرة قالوا : «انظروا رجلاً ورعاً قريب الإسناد حتى نكتب عنه ، ونترك ما سواه» . فنظروا فلم يجدوا غير الربيع بن حبيب !

علّق فهد السعديّ على هذه الجملة ؛ قال^(١٠٠) :

«وقد استنتج بعض الباحثين أن الإمام الربيع اشتغل في هذه الفترة بجمع «المسند» ، وقد اختار الإمام الربيع رواياته بحيث تُصور المذهب الإباضي في الفقه ، والعقيدة ، ولم يجعل همّه أن يجمع الأحاديث جمعاً عاماً يستوعب ما حفظه ، ويستوفي ما تلقاه عن السلف»^(١٠١) .

ويبين التتوخيّ مقدّم شرح السالمي لـ «المسند» أمراً ؛ فيقول :

(١) كما في تعريف الشارح بالربيع بن حبيب في مقدمة شرحه لـ «المسند» (٤/١) ، ويأتي التعقب عليه في ترجمة الربيع .

(١٠٠) السعدي ، فهد بن علي بن هاشل السعدي ، «حاشية على مسند الإمام الربيع بن حبيب ، تعليقات العلماء على أحاديث المسند من خلال مؤلفاتهم» ، مكتبة الأنفال ، عُمان ، ط ١ ، ١٤٢٧ هـ — ٢٠٠٦ م ، (ص : ٤٠ — ٤١) .

(١٠١) وهذا فيه بعد عن تتبع الحق ، وإنما التأكيد على تميز المذهب وإن كان مبنياً على الخطأ ؛ فالإسلام ليس هو الإباضية التي ظهرت بعد النبي صلى الله عليه وسلم ، بل الدين ما جاء عن السلف الذين ذكرهم السعدي ، وهم الصحابة والتابعون ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، فكيف يُجمَع حديثُ شخص واحد ويترك ما عداه؟! .

وقد سبق في (ص : ٣٠) ما يفيد أن الإباضية هم المعتدلون وأنهم على الصواب دون غيرهم .

«ومع أننا لم نعثر على تاريخ حياته^(١٠٢)؛ فإننا نقدر أنه بدأ بجمع مسنده في صدر المائة الثانية، وأنه أطلع شيخه أبا عبيدة على «مسنده» هذا المبارك^(١٠٣)»^(١٠٤).

وهم يفاخرون بأسانيد «مسندهم» الثلاثية، ويسمون بها — (السلسلة الربيعية)، ويشبهونها بالسلاسل الذهبية عند أهل السنة، وأنها لا تشوبها شائبة إنكار ولا إعضال، ولا إرسال؛ فرواتها ثقات لا يدلسون ولا يرسلون^(١٠٥).

ثم قال: «وقد يُوردُ على قولنا هذا: أن في «مسند الربيع» البلاغ والسماع، مما يجعل الحديث مرسلًا، ويجابُ على هذا القول أن رجال هذا «المسند» إذا نقلوا عن غير مشافهة بيّنوا ذلك بقولهم: بلغني، أو بلغنا، أو سمعت عن فلان أو نحو ذلك، مما يبعدُ — «المسند» عن التدليس، فهم رحمهم الله أجلُّ وأتقى من أن يوهموا الناسَ السماعَ وليسوا بسامعين، وبذلك يظهر أن عننة هذا «المسند» مقطوع باتصالها».

ووصفه القنوبي^(١٠٦) بقوله:

«ومن أهم الآثار التي تركها رحمه الله تعالى، والتي تدلُّ على منزلته الرفيعة وعلمه الغزير «المسند الصحيح»، وأغلب روايته فيه عن شيخه أبي عبيدة رحمه الله تعالى، وهذا «المسند» هو أولُ ما صنّفَ في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأغلبه ثلاثي السنن، وقد ربّبه رحمة الله عليه على أسماء الرواة^(١٠٧)؛ كما هي الطريق المتداولة عند أكثر أهل عصره.

ثم ربّبه على أبواب الفقه الشيخ الإمام العلامة الحافظ المحقق أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني، المتوفى (٥٧٠ هـ)، وترتيبه هو الموجود في عصرنا هذا.

وأما «المسند» نفسه على حسب ما صنّفه الإمام الربيع رحمه الله تعالى فلم نعثر له على أثر حتى الآن^(١٠٨)؛ مثله مثل كثير من الكتب الحديثية وغيرها؛ كـ «مسند الربيع بن

(١٠٢) هذا بحسب علم التتوخي!

(١) قلت: فكان ماذا أن أطلع شيخه هذا على «مسنده» هذا؟! ويأتي بيان حقيقة أبي عبيدة.

(٢) تقديم التتوخي (ص: د - هـ).

(١٠٥) كما ذكر التتوخي وغيره، وسيأتي بيان ذلك في مبحث دراسة الاتصال والانقطاع في

«المسند».

(١٠٦) القنوبي، سعيد بن مبروك القنوبي، «الإمام الربيع بن حبيب، مكانته ومسنده»، مكتبة

الضامري، عُمان، (ص: ٤٩).

(١٠٧) انظر أيضاً: النامي، مرجع سابق (ص: ١٢٩).

(١٠٨) انظر: النامي، الموضوع السابق.

«صبيح» ، و«مسند خليفة بن خياط» ، و«تفسير ابن مردويه» ، و«تفسير أبي الشيخ» ، وأغلب «صحيح ابن خزيمة» ، وبعض «سنن سعيد بن منصور» ، وعدة أجزاء من «كبير الطبراني» ، وبعض «تهذيب الآثار» . . وغيرها^(١٠٩) .

وعلى كل فترتيب أبي يعقوب يغني عن «المسند» ، بخلاف الكتب الأخرى ؛ فإن أغلبها لا يوجد له ما ينوب عنه» . ا . هـ . كلام القنوبي .

قلت : هذه تبيّيات مهمة وواضحة من رجال اهتموا بـ «المسند» من أهل الطائفة الإباضية .

وليس هنا مكان دراستها والنظر فيها والتعليق عليها ؛ فإنه سيأتي الكلام على هذه الموضوعات في أماكنها الأنسب والأهم إن شاء الله تعالى .

أما وصفي لـ «المسند» فأقول :

أولاً : لم أجد لـ «المسند» سنداً يُروى به ، ولم أجد فيه سماعات ، على الرغم من أنهم يقولون بأن محبوباً رواه عن الربيع ، وسيأتي الكلام في ذلك^(١١٠) .

ثانياً : «مسند الربيع» مرتب على الأبواب ، وهو جامعٌ لكل أبواب الفقه تقريباً ، وهو يشابه البخاري في ترتيبه للأبواب تماماً في أول بابين .

وقد يذكر تحت الكتب التي يوردها والأبواب أحاديث لا تعلق لها بالموضوع ، وهي

دون اسم كتاب .

كما أنه أحياناً يقول : باب جامع في كذا ؛ كالصلاة والصدقة والطعام أو غيرها^(١١١) ، ثم يذكر تحتها أحاديث على أنها تتعلق بهذا الموضوع العام ، لكنه في معظم الأحيان لا يتعلق موضوع الأحاديث بمسمى الباب بصورة جيدة ؛ وهنا صار اختلاف بين أبواب «المسند» المعنى به من قبل السالمي ، وبين النسخة المشروح عليها ، وبين نسخة حاشية ابن عمر المحشي^(١١٢) ، فكل واحد وضع له أبواباً تختلف عن الآخر .

قلت (١٠٩) : على فرض صحة كلامه ، فإن الفرق بين هذه الكتب وبين «مسند الربيع» أن هذه الكتب نُقل منها ، وأطلع عليها في فترة متقدمة ، واشتهرت بين أهل العلم ، ودواوين الإسلام ، وهناك ما ينوب عنها في دين رب العالمين ، وإلا لضاع شيء من الدين ، وهو ما يخالف تكفل الله تعالى بحفظ دينه ، وهو ما يثبتّه الواقع العلمي ، على خلاف «مسند الربيع» ، الذي يمثل فرقة من الفرق ، ولا يمثل دين رب العلمين كله ، وفيما يأتي بيان ذلك .

(١١٠) في المطلب الرابع من هذا الفصل ؛ في رواية «المسند» عن الربيع (ص : ٨١) .

(١١١) الربيع بن حبيب ، «المسند» (ص : ١٢٢ ، و ١٤٥) مثلاً .

(١١٢) يأتي الكلام على كتابيهما ضمن شروحات «المسند» ، في مطلب عناية الإباضية به .

وقد يورد اسم الكتاب ، ثم يجعل بعض اسم الكتاب اسم بابٍ منفصلٍ ؛ مثل : كتاب الطلاق «و الخلع والنفقة» .

فجعل ما بين القوسين في سطر أنزل من سابقه ؛ كأنه اسم باب ، ولم يُسمَّه بالباب .
وكتاب الأشربة من الخمر والنبذ ، باب تحريم بيعها وشربها .

وكذلك فإنه قد يضع كتاباً ، ثم يورد تحته أبواباً ليس لها علاقة بمسمى الكتاب ، مع أنه كان يمكن أن يوردها ضمن كتب أخرى في «المسند» نفسه ، وكثيرة هي الأمثلة ، أورد مثلاً واحداً هنا ؛ وهو :

جعل في «المسند» كتاباً سماه : كتاب الأيمان والندور ، ثم أورد تحته الباب الأول : في الأيمان ، والثاني : في الديات والعقل ، والثالث : في المواريث ، والرابع : في العتق ، والخامس : في الوصية ، والسادس : في الضيافة والجوار وما ملكت اليمين واليتم ، والسابع : في الوعيد والأموال .

هذا على الرغم من الاختلاف بين تبويبات «المسند» في الشروحات ، وبين ما طبع مستقلاً ، ما يزيد من حيرتنا في طبيعة «المسند» .

فكون «مسند الربيع» مرتباً على أبواب الفقه ، وهو جامع لكل أبواب الفقه تقريباً ، وكأنه صنَّعَ لأجل ذلك ، لا أنه مرتب على المسانيد ، فإن هذا أمر مهم ؛ فمن يجمع مسنداً تتكرر معه موضوعات الأحاديث حسب وقوعها له عن الصحابي المقصود بجمع حديثه ، وعند ترتيب المسانيد على الأبواب تظهر فائدة جديدة من مجموع الروايات ؛ كما حصل في ترتيب الساعاتي رحمه الله تعالى لـ «مسند الإمام أحمد» .

وهو ما لا نجده في هذا الترتيب لـ «مسند الربيع» ، بل هو أشبه بكتاب «رياض الصالحين» ، المنتقى الأحاديث على الأبواب ، اللهم ! إلا أن هذا «المسند» له سند من الربيع عن أبي عبيدة عن جابر !

وقد يكرر الحديث في بعض الأبواب بحسب استفادته منها ، وهذا قليل . فقد يكرر منه جزءاً يريد في باب معين ، وقد يكرره كاملاً .

ثالثاً : وما سبق مهم من ناحية أخرى وهي أنني لم أقف على تبويب خاص ، أو حديث خاص بموضوع من موضوعات العقيدة ، بل جمَعَ المرتبُ الوارجلانيُّ الروايات التي استند إليها الربيعُ واعتمد عليها في تأييد مذهبه — كما يقولون — ، ثم جعلها في الجزء الثالث بعد «المسند» . أي أنها ليست من «المسند» الذي ألقه الربيع .

إلا أن في بداية الكتاب فقط تجد بعض الروايات القليلة التي تتكلم عن عقائد الإباضية ؛

فتبدو كأنها غير مقصودة .

وهنا أنبه على أمر : إنه من الغريب جداً أن ينتقي مَنْ يجمع الروايات على المسانيد موضوع الأحاديث ، على الرغم من أنه يروي الأحاديث الأخرى بالإسناد نفسه تقريباً .

رابعاً : أول حديث فقط قد بين أسماء رواة الإسناد بوضوح ، وطريقة روايتهم ؛ فقال : «قال الربيع بن حبيب بن عمرو البصري : حدثني أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي عن جابر بن زيد عن ابن عباس» ، ثم ذكر حديث الأعمال بالنيات .

وفي أحاديث قليلة جداً كان يُذكر اسم الربيع بداية السند^(١١٣) .

أما باقي أسانيده فقد جاءت مختصرة : أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن الصحابي . فإذا كان المروي رواية فإنه لا يُذكر الربيع بدايتها ، وإن كان المروي أثراً موقوفاً على أبي عبيدة مثلاً فإنه يقول : (قال الربيع : قال أبو عبيدة) .

وقد جعلتُ مبحثاً خاصاً لبيان أسانيده مفصلة ، مع دراستها من ناحية الاتصال والانقطاع ونحوها^(١١٤) .

خامساً : ليس في «المسند» شواهد أو متابعات إلا قليلاً ، بل جُلُّه أفراد في الأبواب ، لذلك فإن معظم الأحاديث فيه بإسناد واحد إلا ما ندر ، حتى كأنها نسخة أدخل فيها بعض الأحاديث .

سادساً : في بعض الأبواب نجد أن كل أحاديثه مروية عن صحابي واحد ، ومن ذلك باب الأذان^(١١٥) فكل أحاديثه عن أبي سعيد الخدري .

سابعاً : كثيرة جداً هي بلاغات جابر بن زيد وأبي عبيدة في «المسند» ، ويأتي في دراسة الأسانيد بيان ذلك ، لكن بلاغاته عن بعض الصحابة فيها إشكال ؛ فهو أحياناً يصرح بالسماع من هذا الصحابي الذي روى عنه بلاغاً أحياناً ، مثل رواياته عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

وكذلك رواية الربيع بن حبيب (١٧٥ هـ) عن عبادة بن الصامت (٣٥ هـ) ؛ كانت مرة بالنعنة التي تفيد الاتصال عندهم — كما سبق عن التتوخي والسالمي — ، ومرة أخرى بالبلاغ ، وغير هذه الرواية أيضاً كما يظهر في مطلب الدراسة الوصفية للأسانيد^(١١٦) .

(١١٣) انظرها في المبحث الثالث من هذا الفصل ؛ مبحث أسانيد الكتاب ، الإسناد الأول .

(١١٤) انظرها (ص : ١٧٧) .

(١١٥) (برقم : ٢٧ ص : ٧٧) .

(١١٦) انظرها (ص : ١٧٧) .

ومن الروايات الغريبة في البلاغات أنه روى حديثاً بسنده :

٤٩٣ - أبو عبيدة عن جابر عن عائشة . . . ، ثم قال في الذي بعده :

٤٩٤ - قال : وبلغنا عن عائشة أنها قالت . . .

فهذا بلاغ لا يُعرف قائله ، فمن الذي قال : (قال) ؟

لا يُعرف ، حتى الإباضية أنفسهم لا يعرفون .

ثامناً : في «المسند» تعقيبات كثيرة للربيع حول معاني بعض كلمات الرواية التي

يوردها ، وكذا لأبي عبيدة ولكنها أقل ، وكذا لجابر بن زيد وهي أقل الجميع ، وقد يأتي

توضيح من ابن عباس أو غيره من الصحابة رضي الله تعالى عنهم^(١١٧) ، وهي قليلة جداً ،

وقد يرويهما الربيع عنهم ، وقد يعلقها عنهم .

ومعظم تعقيبات الربيع تفسيرات لغوية للكلمات ، أما أبو عبيدة وجابر فهي تفسيرات

فقهية ، وتلمح في الفتاوى المنسوبة لجابر بن زيد المذهب الإباضي^(١١٨) .

فهو في هذه الحالات يذكر اسم صاحب التعقب والتوضيح .

وقد يرد التعقب بعد الرواية أو أثنائها دون بيان قائله^(١١٩) ، ودون تمييز أن يكون من

كلام شارح أو مُعَقِّبٍ ، أو من الحديث نفسه ، فلا يُعرف هل هي من أصل الكتاب ، أو من

تعليقات الوارجلاني ، أو الناسخ ، أو الشارح ؛ فيظهر بصورة (المدرج في الحديث) ، الأمر

الذي يفقدنا الثقة بهذا «المسند»^(١٢٠) .

فإن نسخ «المسند» سقيمة جداً كما دائماً يصرح الإباضية ويتذرعون ويعتذرون !

وسياتي في نقد المتن بيانٌ كثير من هذه الأمور .

ومن الأمور العجيبة في هذا «المسند» أنه يروي الحديث دون أن يذكر الربيع في

بداية السند ، ثم إذا أراد إيراد أثر موقوف على أبي عبيدة مثلاً أو غيره يقول : قال الربيع :

(١١٧) كما في (ص : ١٠٩) : قال ابن عباس . . . ، وغيرها مما يمكن أن يدرك من جدول

الأثار في الفصل الثاني ؛ الدراسة المتنتية ، المطلب الأول .

(١١٨) كما تجد (ص : ١٠٢) حيث عَقَّبَ جابر بن زيد على حديث : «إنما جعل الإمام إماماً ليؤتم

به . . . » ، قال : «وإنما يجوز مثل هذا خلف أئمة العدل ، وأما غيرهم فلا» .

فكلمة : (أئمة العدل) كلمة في الثقافة الإباضية ؛ فإن دعوتهم هي (العدل والاستقامة) .

(١١٩) وفي بعض الأحيان يذكر اسم صاحب التعقب والتعليق ، ويذكر في الرواية نفسها تعليقاً آخر

دون بيان قائله من هو .

(١٢٠) مثل الروايات ذات الأرقام : ١٧٣ و ٤٢٣ و ٥٢٣ و ٥٦٦ و ٥٦٩ و ٥٨٢ . . . ، وغيرها ،

وقد جعلت لها اهتماماً خاصاً في مطلب نقد المتن .

قال أبو عبيدة . . . (١٢١)

وأذكر هنا أمراً : قد سبق عن الدكتور النامي^(١٢٢) أن رواية الحديث عند الإباضية فيها من التشديد في طريقة التحمل والنسخ والتلقي ، والدقة الشديدة ما يتطلب الأمر أن يكون هناك وليان في الكتابة ، ووليان للمراقبة .

فكيف تقع هذه الأمور المنتقدة بكثرة في «مسند الربيع» إن كانت الرواية عندهم كما يقول النامي !؟

بل كان الواجب أن لا يقع خطأ في كتبهم حتى في الطباعة !

وبيان ذلك في نقد المتن إن شاء الله تعالى .

تاسعاً : في «المسند» أحاديث كثيرة بلغ تعدادها (٧٤٢) رواية حسب الطبعة التي اعتمدت عليها ، على أن هذا الرقم غير دقيق ؛ حيث يجتمع أحياناً أكثر من رواية تحت رقم واحد ، وكذلك تُجعل بعض الآثار — التي ينبغي أن تكون بأرقام مفردة — من ضمن الرواية ، وفي أحيان أخرى جعلوها بأرقام مستقلة .

لذلك فإني اعتمدت أرقام هذه الطبعة ، إلا أنني جعلت أرقاماً فرعية تحت الروايات المجتمعة التي تكلمت عنها آنفاً ؛ لسهولة الرجوع إلى المطلوب عند الحاجة ، وجعلت الرقم المطبوع هو الأساس للتفريع ، وبالمثال يتضح المقال :

فلو كان تحت الرقم (١١٥) مثلاً روايتان غير الحديث الأصل ؛ أ جعلُ رقم رواية الأصل : (١/١١٥) ، والرواية الثانية : (٢/١١٥) ، والرواية الثالثة : (٣/١١٥) ، وهكذا . وعلى ذلك مضيتُ في الدراسة الوصفية للأسانيد ، وللمتون .

عاشراً : بعض الأحاديث التي يرويها أشبه بعبارات فقهية ، وليس عليها نور النبوة ، ويأتي الكلام حول هذا الموضوع في نقد المتن إن شاء الله تعالى .

حادي عشر : قد يعنعن الربيع عن شخص يُفترضُ به أن يكون شيخه ؛ بصورة : (قال الربيع : عن أبي عبيدة) ، وهذا غريب جداً أن يعنعن المتكلم عن من أخذ منه الرواية ، ولا سيما أن يقول ذلك مؤلف الكتاب نفسه في أول السند الذي يروي به الحديث ، في كتاب ألف لجمع الروايات متصلة الأسانيد كما يقولون !

ولم أجد مماثلاً عند أهل السنة^(١٢٣) .

(١٢١) وبيان ذلك في آثار أبي عبيدة المذكورة جدول الآثار الموقوفة في دراسة المتن لمن أراد .

(١٢٢) في موضوع الرواية وعلوم الحديث عند الإباضية (ص : ٤٠) .

(١٢٣) انظر الروايات : (١٧ و ٧٣٩) وهناك غيرها تأتي ضمن الدراسة .

ثاني عشر : إن الروايات الواردة في «المسند» قد تتشابه مع ما عند أهل السنة وبعضها ثابت ، لكن قد يكون فيه تفردات واختلافات في ألفاظ المتون عنده ، على الرغم من أن من حقق «المسند» يخرجها من عند أهل السنة ، لكن دون بيان ذلك ، وبيانه في نقد المتن .

ثالث عشر : صيغة الرواية في معظم الكتاب بصورة التعليق مع صيغة الجزم ؛ فيقول : أبو عبيدة عن جابر بن زيد . . . ، أو بصيغة : عن فلان . . . ، أو : فلان . . . ، وقد يكون عن النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة^(١٢٤) ، وقد يقول : من طريق ابن عباس^(١٢٥) ، وبيان ذلك عند وصف الأسانيد .

رابع عشر : أسجل هنا ملاحظة على تحقيق «المسند» ؛ حيث إن المحقق يميل إلى ما اعتاد الإباضيون أن يصنعوه ، دون النظر إلى الرواية الواردة في «المسند» ، وإن كانت مخالفة له .

فمن ذلك الرواية (رقم : ١٥٩) فيها : (كبيشة) ، لكن المحقق ذكر في الهامش أنها (كبشة) ، ورجع إلى مصادر تثبت ذلك ، ومنها نسخة القطب (إحدى النسخ التي اعتمد عليه المحقق) مذكورة على الصواب : (كبشة) ، لكنه أثبت (كبيشة) في المتن على الرغم من خطئها ، وتأتي زيادة بيان في التعقب العاشر في ترجمة أبي عبيدة .

وفي الرواية رقم : ٤٩٢ — الربيع بن حبيب عن عبادة بن الصامت قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى الهلال قال : «الله أكبر الله أكبر» مرتين ، «الحمد لله . . .» ، وضع المحقق أو المعلق على لفظ الجلالة رقماً للهامش .

وقال تحت هذا الرقم في الهامش : «(١) قوله الحمد لله . . . هكذا في بعض النسخ : بإفراد الحمد ، وهي الموافقة لرواية قومنا ، وفي أكثر النسخ ذكر التحميد مرتين» . ا . هـ . فالمحقق ذكر في المتن التحميد مرة واحدة ، على الرغم من مخالفتها لما ورد في أكثر نسخ «المسند» !

ومثال آخر في رواية أخرى^(١٢٦) فيها : «إن الفويسقة تُضرم على أهل البيت **ناراً تحرق** بيوتهم» ، علق المعلق عليها قال :

«قوله : (ناراً تحرق) في أكثر النسخ إسقاط هاتين اللفظتين ، وهو الصواب» .

قلت : فلما كان هو الصواب كان أجدى أن يُبَعَّ وأن يُطَبَّع .

(١٢٤) «المسند» (٣٤٥/١٣٩) وغيرها مما يأتي .

(١٢٥) «المسند» (٣٤٦ / ١٤٠) وغيرها مما يأتي .

(١٢٦) «المسند» (٧١٤/٢٧٥) وغيرها مما يأتي .

كما أن من الأمور التي تؤخذ عليهم أن في الكتاب أخطاء إملائية كثيرة جداً ، كان يجدرُ بهم أن يصلحوها ، لا أن يتشبعوا بما لم يُعطوا من التحقيق والمراجعة والتعليق ونحوه ! وكذا أخطاء بالتشكيل للكلمات بما يدركه أدنى امرئ له في التحقيق والطباعة والعربية نصيب !

فمن ذلك : ما جاء في (ص : ٣٧) في رواية « . . . وليُذادَنَّ رجال عن حوضي كما يُزَادُ البعير الضال » ، والصواب : «يُذَادُ» .

ومنه (ص : ٤٧) في رواية «إنك لن تجدَ ولن تؤمنَ وتبلغُ حقيقة الإيمان . . .» ، والصواب : «تبلغُ» بالنصب .

ومنه (ص : ١١٦) في رواية «أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، وأتناه من بعدهم» ، كذا في الكلمتين ، والصواب : «أوتوا . . . وأوتيناها» .

ومنه (ص : ١٢٥) في رواية «وكانوا يأخذون بالأحدثُ فالأحدث من أمر النبي صلى الله عليه وسلم» ، كذا والصواب «بالأحدث» .

ومنه (ص : ١٢٨) في رواية «ثم أتبعه بستة أيام من شُوالٍ» ، والصواب : «شَوَّال» .

ومنه (ص : ١٦٥) باب «ما يبغي المحرم وما لا يتقي» ، والصواب : «ما يتقي

المحرم وما لا يتقي» . وغيرها كثير .

المطلب الثاني : بيان أن «المسند» موضوع على الأبواب الفقهية لا على المسانيد .

سبق في وصف «المسند» من كلام الإباضية أنه مرتب على أسماء الرواة^(١٢٧) .
غير أن الذي يبدو لي والله تعالى أعلم أنه وُضِعَ على أبواب الفقه ، ووُضِعَ متأخراً ،
لا أن الربيع قد وضعه ، بل لم يره الربيع ، على فرض وجود الربيع الذي يريدون ، وعلى
ذلك أدلة من «المسند» نفسه ، وقد سبقت إشارات في وصف «المسند» تفيد أنه موضوع على
الأبواب ، لكنني هنا أورد أوضح الأدلة التي تبين ذلك ؛ وهي :

الدليل الأول : إشارة مؤلف «المسند» إلى روايات سبقت أو ستأتي بلفظ : سبق في
باب كذا ، أو نحوه .

وأوضح الأدلة — والله تعالى الحمد والمنة على نعمه وتوفيقه — على ذلك أنه أورد
رواية^(١٢٨) في كتاب الجهاد ، ثم قال عقبها مباشرة :

«غزوة ذات السلاسل مذكورة في باب التيمم ، وغزوة ذي أنمار مذكورة في باب
الثياب ، وغزوة أبي عبيدة بن الجراح مذكورة في باب الطعام» .

ومنه^(١٢٩) ما ذكره عقب رواية في باب في المساجد وفضل مسجد النبي صلى الله
عليه وسلم ، فذكر الحديث : «جعلت لي الأرض مسجداً وترابها طهوراً» ، عقبَ بعدها
مباشرة بقوله : «الحديث ، وقد تقدم في باب التيمم» .

ثم ذكر بعد حديث^(١٣٠) : «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سبعة يظلمهم الله في
ظله يوم لا ظل إلا ظله . . . الحديث قد تقدم في باب الولاية» .

بل قال عقب رواية^(١٣١) في اللقطة : «وفي مكة لا تحل لقطتها إلا لمنشد . في كتاب
الحج» .

قلت : فالحمد لله رب العالمين على توفيقه وعلى الأدلة القاطعة ؛ حيث إن هذا الكلام

(١٢٧) راجع (ص : ٤٧) .

(١٢٨) «المسند» (٤٦٩/١٩٠) .

(١٢٩) «المسند» (٢٥٥/١٠٨) .

(١٣٠) «المسند» (٢٥٧/١٠٩) .

(١٣١) «المسند» (٦١٧/٢٤٣) كتاب الأحكام باب اللقطة ، هذا على الرغم من عدم معرفة قائل

الجملة السابقة .

من مؤلف الكتاب هو أكبر دليل على أن الكتاب وُضِعَ على الأبواب ، لا المسانيد .
فإن قيل : إن قائل هذا الكلام هو مرتب «المسند» الوارجلاني .
فنقول : ما الدليل أن القائل هو مرتب «المسند» ؟ فقد يكون غيره .
وقد يكون الربيع نفسه — على فرض أنه أَلَفَ «المسند» أو رتبته — فصار جامعاً .
فبذلك تسقط الثقة من كتاب يدُ اللعب والإدخال واضحة فيه في كثير من الأمور ، ثم
إن كان الربيع هو القائل ؛ فكيف يجوز أن يقال : إن الوارجلاني هو الذي رَتَّبَ «المسند» ؟!
وما هو دور الوارجلاني ؟! ولمَ لم يشتهر «المسند» إلا من طريق الوارجلاني ؟! مع كثير من
الأسئلة والغموض حوله وحول «المسند» .
ولو كان الوارجلاني هو المرتب لـ «المسند» لكان كرر الحديث ؛ كما كان يكرر
أحاديثَ أخرى بحسب مناسبة الحديث للأبواب الواردة تحتها ، فالاختصار هنا يدل على أن
المؤلف نفسه هو الذي صنع ما نرى ؛ لأن من يرتب كتاباً يحاول أن يستفيد من الروايات
بقدر ما يستطيع ؛ فيكررها حسب الأبواب .
وأوردُ هنا رواية مهمة في هذا الجانب ، بل تكاد أن تكون أهم من كل ما سبق ؛ بل
وترد على كل اعتراض على ما سبق ؛ فهي من قول جابر بن زيد^(١٣٢) :

«أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : الذي يروى عن عبد الله بن مسعود ليلة الجن

في إجازة النبي له أن يتوضأ بالنبذ تقدم في باب الموضوع .

وقال في الباب المذكور^(١٣٣) : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : يروى عن عبد الله
بن مسعود ليلة الجن في إجازة النبي صلى الله عليه وسلم له أن يتوضأ بالنبذ .
قد سمعت جملة من الصحابة يقولون : ما حضر ابن مسعود تلك الليلة ، والذي رفع
عنه كذب ، والله أعلم بالغيب» .

قلت : فهذه الرواية هي من كلام جابر بن زيد — على ما في هذا «المسند» — .

فكيف يقال بعد هذا : إن الربيع بن حبيب قد أَلَفَ الكتابَ على المسانيد لا الأبواب ؟!
بل يظهر من هذه الرواية أن المؤلف هو جابر بن زيد ، وهذا من جديد الإباضية في
حياة جابر بن زيد بعد موته !!!

وهنا مسألة جديدة أخرى ؛ وهي : أن جابر بن زيد ينقذ الحديث ، ويتكلم في الرجال ،

(١٣٢) «المسند» (٦٣٢/٢٤٨) كتاب الأشربة من الخمر والنبذ ، باب تحريم بيعها وشربها .

(١٣٣) «المسند» (١٦٥/٧٤) باب في أحكام المياه ، وذكره السالمي في شرحه (٢٢٣/١) في ما

جاء في الموضوع بالنبذ .

وهذا ما لم أجده في كتاب واحد من كتب الرجال التي ترجمت له قاطبة ، ولو كان ما ينسبونه إليه صحيحاً عنه لوجدناه في ترجمته ، بل في «سنن الترمذي» الذي روى الحديث^{١٣٤} ؛ فهو ينقلُ كلام العلماء ، ويهتم بذلك أشد اهتمام .

ومن ذلك رواية نَهَى النبيُّ صلى الله عليه وسلم عن استقبال القبلة ببول أو غائط^(١٣٥) ، عَقَّبَ بعدها :

«قال الربيع : قال **أبو عبيدة** : وقد أتينا على هذا الأمر في حديث جابر بن زيد ، وقد بيَّنا ما قيل فيه وروي . والله أعلم» .

ومنه أيضاً : ما قاله الربيع^(١٣٦) في باب صلاة الكسوف في رواية لعائشة رضي الله تعالى عنها عند وفاة إبراهيم بن محمد عليهما الصلاة والسلام :

«قال الربيع : وقد ذكرنا صلاته في حديث ابن عباس»^(١٣٧) .

الدليل الثاني : أنه يختصر متن الرواية ؛ فيوردُ منها ما يريد ؛ كحال الفقهاء والمؤلفين على الأبواب ، أو قد يشير إليها إشارة .

وهذه الصورة تكررت كثيراً في «المسند» ؛ فقد أورد الرواية :

(٣٥١ - أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «سبعة يُظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله» ، وذكر الحديث حتى قال : «ورجل تصدَّق بصدقة فأخفاها ، حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه» .

فهذه الرواية كاملة كما هي في «المسند» ، وقد ذكرها تحت (باب في الصدقة) ، وسبقت الرواية الكاملة في آخر (باب الولاية والإمارة)^(١٣٨) .

ومثلها الرواية^(١٣٩) التي أوردها في باب فضل رمضان عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «لا إيمان لمن لا صلاة له» الحديث إلى قوله : «ولا صوم إلا بالكف عن محارم الله» .

(١٣٤) كتاب أبواب الطهارة ، باب ما جاء في الوضوء بالنيذ ، (رقم : ٨٨) .

(١٣٥) «المسند» (٧٩/٥٠) .

(١٣٦) «المسند» (ص : ٨٥ ، رقم : ٢/١٩٥) .

(١٣٧) وانظر أيضاً : (١٠٠/٥٦ ، ١٢٦/٦٢ ، ٣٨٦/١٥٣) مثلاً .

(١٣٨) «المسند» (٤٨/٣٩) .

(١٣٩) «المسند» (٣٢٩/١٣٤) ، وكذلك : (٦٠٠/٢٣٧) .

أو يوردهُ بالإسناد ، لكنه يختصر الحديث بقوله : «الحديث» ، إشارة إلى أنه سبق ؛ بسبب تعلق الحديث بأكثر من باب .

ومن ذلك الرواية^(١٤٠) التي أوردها تحت باب التسييح والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد ذكر آخر الباب : أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أقبل من حج أو غزو يُكَبَّرُ على كل شَرَفٍ ثلاث تكبيرات ، ثم قال آخر هذه الرواية : «مذكور» .

عَلَّقَ المحقق (!) عليها بقوله : «قوله : (مذكور) ؛ أي هذا الحديث مذكور في كتاب الحج في باب الإهلال والتلبية ، ولكل واحد من الحديثين مناسبة بالباب ؛ لأن كل واحد منهما قد جاء بنوع من الأذكار ، وله مناسبة بالباب المتقدم باعتبار موضع الذكر المخصوص . والله أعلم» .

قلت : فكان ماذا !؟

غير أن في هذه الرواية أمراً مهماً وهو أن كلمة (مذكور) ليست من متن «المسند» في طبعة السالمي مع شرحها^(١٤١) ، لكنه جعلها (أول كلمة) بعد الحديث عند شرحه .

وفي هذا الفعل من السالمي أو محقق «المسند» إسقاطٌ للثقة به بالكلية ؛ فإن فيه ظهور عمل اليد في إدخالٍ على «المسند» ليست منه !

ومن الأدلة الواضحة على أن الكتاب موضوع على الأبواب ، وأنه موضوعٌ متأخراً عن زمن الربيع ، أن واضعه لم ينتبه لبعض أخطائه ؛ ومن ذلك أنه ذكر حديثاً من مسند أبي سعيد رضي الله عنه ، ثم ذكر بعده مباشرة الحديث رقم (٥٨٠) : «وقال الربيع : قال جابر : بلغنا ذلك أيضاً عن زيد بن ثابت رفعه . . .» .

قلت : لو كان الكتاب مؤلفاً على المسانيد ؛ لكان ينبغي أن تكون رواية جابر هذه في المسانيد ، لا أن يعرضها بقوله (أيضاً) التي تفيد أنها جاءت مؤيَّدة وتعقيباً على الرواية السابقة في باب فقهي .

بل إن فيها دليلاً آخر على أن الكتاب موضوعٌ ، وهو أن جابراً لم يُؤلَّفَ الكتابَ على أبواب الفقه ليقول : «أيضاً» !

وإنما الذي أُلِّفَ على ما يقولون هو الربيع ؛ فكيف يكون تحت هذا الباب بعد حديث أبي سعيد فيقول : «وقال الربيع قال جابر : بلغنا ذلك أيضاً . . .» !؟

(١٤٠) «المسند» (٥٠٩/٢٠٥) ، وكذلك اختصر الرواية التي قبلها (٥٠٨) بقوله : «الحديث» .

(١٤١) آخر حديث في المجلد الثاني ؛ آخر كتاب الأذكار من «المسند» .

فهذا يعني أن الكتاب مرتَّبٌ على أبواب الفقه ؛ لأن فيه استدلالاً وعطفاً بين رواية صحابة مختلفين ، ولا يكون ذلك في المسانيد أبداً .

وبدليل أن من أورده ذكره بالسند فقال : وقال الربيع . . .

وهنا مسألة أخرى مهمة وهي أنه لا يعرف قائل (واو العطف) قبل كلمة (وقال) !

فهذا دليل على أن الربيع لم يؤلف الكتاب ؛ فلا يقول أحد عن نفسه : (وقال أنا) !

وإنما قائلها شخص لا يُعرف مَنْ هو فنسب هذا الكلام إلى الربيع .

وليست من راوي «المسند» عن الربيع – كما قد يخطر بالبال – ؛ لأنه إن كان

الأمر كذلك فلمَ لم يذكر ذلك في كلِّ رواياته المسندة؟! بل لمَ لم يذكر الربيع في بداية كل

إسناد أورده؟!!

ثم قال بعدها – في شرحه للمفردات في الحديث – : (قال الربيع) !

ومن الأمثلة التي تُظهر وَضَعَ الكتاب وأنه على الأبواب ، بل أن يبدأ قد عبثت به

وعدلت به ما يناسبها ، أنه أورد (٥) روايات في باب واحد^(١٤٢) : (٦٦١ – ٦٦٥) ، الرواية

الأولى صرَّحَ فيها بأنها عن ابن عباس ، أما الثانية والثالثة والرابعة فقد قال : «ومن طريقه

أيضاً عنه عليه السلام» ، فعلق المعلق على الرواية (٦٦٢) قال :

«قوله : (ومن طريقه) ؛ أي ابن عباس بالسند المتقدم ، وذكره في نسخة القطب» ، ثم

علق على الرواية التالية (٦٦٣) قال :

«قوله : (ومن طريقه) يعني ابن عباس بالسند المتقدم ، وذكره في نسخة القطب ،

وكذا الحديث الذي يليه مذكورٌ سنده في نسخة القطب ، لكن سقط منها ابن عباس ، والصواب

ذكره كما هنا»^(١٤٣) .

قلت : هنا لم يذكر ابن عباس ، ولكن ذكرَ كلمة (ومن طريقه أيضاً) يُدركُ منها أن

الحديث من مسند ابن عباس ؛ لأنه وارد تحت هذا الباب ومعطوفٌ على أحاديث لابن عباس ،

ولكن في نسخة «المسند» الذي ألفه الربيع على كلامهم لا يوجد هذا العطف ، ولا يوجد هذا

(الأيض) ؛ لأنه مرتب على المسانيد ، ولا سيَّما وأن نسخة القطب لم يُذكر فيها ابن عباس في

هذا الحديث أصلاً أيضاً .

فمن أين لنا أن نعلم أن هذا الحديث الذي بين أيدينا هو من مسند ابن عباس وليس من

(١٤٢) «المسند» (ص : ٢٥٩) كتاب الأيمان والنذور ، باب في الديات والعقل (لاحظ تقارب

الموضوعات بين اسم الكتاب والباب) ! .

(١٤٣) وكذا في شرح السالمي (٤٣٢/٣) .

مسند غيره؟! وكيف لنا أن نحكم فنقول: «الصواب نكره كما هنا»؛ فإن ما (هنا) غير
مذكور فيه ابن عباس صراحة، وكذا «المسند» الأصل؛ بدليل أن ما (هنا): «ومن طريقه
أيضاً»، ونسخة القطب ليس فيها ابن عباس، وبيننا وبين الوارجلاني مرتب «المسند» قريب
من تسعمائة سنة، وليس بينهما سند، وبين الوارجلاني والربيع قريب من ثلاثمائة سنة،
وليس بينهما سند، و«المسند» الأصل غير موجود.

فمن أين لنا أن ننسب الحديث لمسند ابن عباس، ثم نقول: هو الصواب!!؟
فالحمد لله على تيسيره في بيان الأمور^(١٤٤).

الدليل الثالث: أنه يختصر إسناد الرواية؛ فيوردُ متنها المتعلق بموضوع الباب؛
فيقول: «ومن طريقه قال . . .»، ويكون قد أورد روايات سبقت في الباب مسندة.
وهذا الأمر إنما هو حال الأبواب الفقهية وكتب أحاديث الأحكام، لا المسانيد ومَنْ
يرتب المسانيد، والسبب في ذلك أن تعدد متون الرواية، أو اختلاف متون الروايات ليس هو
المقصود في تأليف المسانيد، بل جمع روايات الصحابي مع تعدد أسانيدِها في مكان واحد؛
فالأسانيد للمسانيد، والروايات للفقه والأبواب، والأسانيد لا اعتبار لها في هذه الحالة.
فإن قيل: إن المرتب قد اختصره، فيقال: لم يختصر هنا، ولم يختصر في مكان
آخر، مع أن معظم «المسند» بإسناد واحد؟!
وإن قيل: إن المؤلف الربيع بن حبيب هو الذي قال ذلك؛ فيقال: معظم «المسند»
بإسناد واحد.

فيقال فيه كما قيل سابقاً؛ لم يختصره الربيع في «المسند» كله^(١٤٥)؟!

(١٤٤) ومن الأمثلة الكثيرة على اختصار الحديث: (٥٣، ٢٦٣، ٣٠٢، ٣٦٨، ٣٧٧، ٤١٧،
٤٨٥، ٤٩٧، ٥١٨، ٥٣٠، ٥٧٣، ٥٨٣، ٦١٠، ٦٢٢، ٦٤٢، ٦٤٦، ٦٤٧، ٦٦٩/٢).

(١٤٥) إن الاختصار في السند حين يقول: (ومن طريقه) يعني من طريق المذكور في الحديث
السابق غالباً، ولكن لا يعني ذلك أنه نفس الإسناد السابق بالضرورة - كما هو معروف - .
فإنه في بعض الأحيان تكون في الباب رواية مختصرة (ومن طريق فلان من الصحابة) ولا يكون
في الباب كله حديث من طريقه؛ فبأي إسناد رويت هذه الرواية؟!
ومثال ذلك الرواية رقم (٣٦٥) - ومن طريق ابن عباس عنه عليه السلام؛ فقد أوردتها تحت باب
جامع الصدقة والطعام، وليس في الباب كله رواية واحدة من طريق ابن عباس .
وكما يظهر من نسخة اطفيش التي يعتمد عليها المحقق في الهامش لذكر السند المختصر عادة؛ فإن
بدأ عبثت به واختصرت في الكتاب، ولا نعرف يد من هي؛ لعدم وجود السند ولا السماعات .

فنسخة هَمَّام بن مُنْبَهٍ رحمه الله تعالى عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه رويت بإسناد واحد ؛ فلما أوردتها الإمام أحمد في «مسنده» ذكر إسنادها في البداية ، ثم اختصر إسنادها ، واعتمد على عزوها عن النبي صلى الله عليه وسلم فقط^(١٤٦) .

ثم إن الاختصار في «مسند الربيع» هنا هو حال الفقهاء الذين يهتمون بالمتن أكثر من السند !

ومما يدل على ذلك أيضاً : أن الفقهاء يقولون : (ومن طريق فلان أيضاً) ؛ يعني العطف مع تكرار الاستدلال بأحاديث الصحابي السابق تحت الباب نفسه .

وهذا ما ليس في المسانيد ؛ فلا يقال تحت مسند الصحابي المجموع أحاديثه في مكان واحد : (وعن فلان أيضاً) ؛ لأن قوله : (أيضاً) ينبغي أن يكون في كل رواية في مسند هذا الصحابي في «مسند الربيع» ؛ فإن الإسناد واحد ، والروايات كلها عن هذا الصحابي في مسنده .

وأذكر هنا مثلاً على ذلك ؛ وهو أول حديث في الكتاب ؛ فقد أوردته الربيع بن حبيب مسنداً ؛ قال :

(«قال أبو عمرو الربيع بن حبيب بن عمرو البصري : حدثني أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي عن جابر بن زيد الأزدي عن عبد الله بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «نية المؤمن خير من عمله» .

وبهذا السند في رواية أخرى عنه عليه السلام قال : (خ«إنما») الأعمال بالنيات ، ولكل امرئ ما نوى» .

فكيف يكون الكتاب مسنداً وهو يقول : «وبهذا السند في رواية أخرى»؟! وكذلك الرواية^(١٤٧) : ٤٦٤ — أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس . . . قال عقبها مباشرة : ٢/٤٦٤ — وفي رواية أخرى . . .

قلت : كيف يقال : (وفي رواية أخرى) ، والموضوع متحد ، والسند متحد ، ولا سيما في كتاب يقال إنه «مسند»؟! .

وكذلك كثرة الأخطاء في النسختين ؛ فإنه لا يزعم أحد أن «مسند الربيع» خال من الأخطاء الجسيمة والبياضات في أصله .

(١٤٦) ابن حنبل ، الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، «المسند» ، دار صادر ، بيروت ، (٣١٢/٢ — ٣١٩) .

(١٤٧) «المسند» (ص : ١٨٨) .

وكذلك الرواية : ٣٦٩^(١٤٨) - أبو عبيدة عنه **أيضاً** قال أضاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيفاً . . .

والرواية التي قبله : ٣٦٨ - ومن طريقه عنه عليه السلام . . .

والتي قبله : ٣٦٧ - أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

فقوله : (أيضاً) تحت هذا الباب على هذا الترتيب دالٌّ بصورة واضحة جداً على أن الأحاديث مرتبة على الموضوعات الفقهية ، بل أسانيداً كذلك ؛ حيث عطف الرواية الثالثة على الثانية على الأولى بقوله : (أيضاً) .

وفي الهامش دليل آخر على ما ذهبْتُ إليه ؛ وهو أن المحقق (!) ذكر في حاشية وُضِعَتْ علامتها على كلمة (أيضاً) ما نصه :

«قوله : (عنه أيضاً) ؛ أي : عن أبي هريرة ، وفي نسخة القطب ذكر السند ؛ وهو : أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أبي هريرة **أيضاً** ، ثم ذكره»^(١٤٩) .

قلت : وهذا الكلام من قلم الإباضية أنفسهم مما يؤكد ما ذهبْتُ إليه ؛ لأن معظم الكتاب من طريق أبي عبيدة عن جابر بن زيد ، فقوله : (أيضاً) مع ذكره للسند هنا أيضاً ، بعد روايتين له في الكتاب هو دليل على أنه موضوع على الأبواب وليس على المسانيد . ولا يقال : إنها من زيادة الوارجلاني المرتب ؛ لأنه إن كان كذلك فلمَ لم يزدْها في باقي الأسانيد التي هي كهذا الإسناد؟! بل مكررة تماماً .

وإن كانت من الربيع فهي دليلٌ على : أن الكتاب الأصل لم يوضع على المسانيد ، بل على الأبواب . أو أن من وضع الكتاب كان مضطرباً في ترتيبه .

ودليل على أنه لا يُعرف سببُ ترتيب الوارجلاني له ، ولا نعرف كيف كان سابقاً .

ومن هذا النوع أيضاً الرواية : ٤٥١ - وقال صلى الله عليه وسلم . . .

فلم يذكر فيها سنداً ؛ بل اعتمد على المتن .

وقد أوردها تحت (باب عدَّة الشهداء) ، بعد الرواية :

٤٥٠ - قال الربيع : قال ابن عباس . . .

وكذلك الرواية : ٢/٥١٣ - وقال صلى الله عليه وسلم . . .

وقد أوردها عقب رواية مرسله : ١/٥١٣ - أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : قال

(١٤٨) «المسند» (ص : ١٤٨) .

(١٤٩) والأمثلة على ذلك كثيرة ، انظر : (٣٩٣/١٥٩) .

رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

فلا أحد يعرف تحت أي مسند رويت هاتان الروايتان المتعاقبتان !

وكذلك الرواية : ٢/٥٧١ – وعنه أيضاً عليه السلام أنه ابتاع بعيراً ببعيرين . . .

وقد أورده عقب الرواية : ١/٥٧١ – أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم ، إلا ما نهيتكم عنه» .

ثم كرر الرواية مرة أخرى حسب الفائدة الفقهية برقم (٥٧٨)^(١٥٠) .

لذلك فإن هذه الروايات المروية بغير إسناد دالة قوية على ترتيب الكتاب على أبواب

الفقه ؛ إذ كيف يجوز أن يكون كتاب مسند مرتب على المسانيد خالياً من أسانيد بعض

الروايات ؟!

فهذا لا معنى له – بالاعتماد على ما تقدم من أدلة أخرى – إلا أنه مرتب على

الأبواب ؛ لذلك لم يكن للسالمي شارح «المسند» أن يعتذر عن ذلك بشيء سوى أنه ذكر أنها

دون أسانيد ؛ فقد قال في الرواية (رقم : ٥١٣) :

«الحديث مرسل عند المصنف ، وهو مما تفرد به فيما يظهر»^(١٥١) ، ثم قال في الرواية

(رقم : ٢/٥١٣) : «الحديث أيضاً مرسل عند المصنف ، ولم أجده عند غيره ، فكأنه مما تفرد به» .

فتفرد الربيع به مع ذكر الحديث بهذه الصورة مما يفيد ما ذهبنا إليه ؛ وإلا لبرز

السؤال : أين موضع هذه الروايات المرسلة وعديمة الإسناد من «المسند» الأصل قبل

(١٥٠) ولا يقال : إن قوله (وعنه أيضاً) إنما هو من ابن عباس ؛ فتكون الرواية موصولة ؛ وذلك

لأنه ليس من حال الصحابة الرواية بهذه الطريقة : (وعنه) (أيضاً) ؛ بل يعطون فعله على قوله ؛ فيقولون :

وقد صنع كذا . . .

وانظر كذلك الروايات : (٣٦١) باب جامع الصدقة والطعام ، و(٣٤٣) في باب الوعيد في منع

الزكاة ، و(٢/٤٤٨) في باب عدة الشهداء ، و(٥٩٣) في باب الأحكام ، و(٧٢٦) في باب في الأداب ، وقد

ذكرها عقب روايتين مرسلتين .

(١٥١) كتاب النكاح ، باب في الأولياء (١٠/٣ و ١١) ، ونصُّ الرواية : «٥١٣ – أبو عبيدة عن

جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إذا خطب إليكم كفو فلا تردوه ؛ فنعوذ بالله من بوار

البنات» ، وقال صلى الله عليه وسلم : «الأحرار من أهل التوحيد كلهم أكفاء إلا أربعة : المولى ، والحجّام ،

والنسّاج ، والبقال» .

على الرغم من ذلك إلا أن السالمي في شرحه ذكره بعنوان مستقل ، وأعطاه رقماً مستقلاً ، ثم اطلعت

على نسخة أخرى لـ «المسند» على موقع كوكب المعرفة الإباضي ، فوجدتهم قد أعطوه رقماً مستقلاً (٥١٤)

بدلاً من (٢/٥١٣) .

الوارجلاني؟! (١٥٢)

فهذا اعتماد على المتن لا السند ، وهو حال كتب الفقه .

فيكون السؤال المهم دائماً : من صحابي هذه الروايات ، بل في أي مسند رويت؟!!

بل ما هو إسنادها؟! وكيف يحكم عليه بالصحة؟!!

وهنا أمر آخر مهم أيضاً ، وهو أنه سبق بيان السالمي في تنبيهاته في (وصف

«المسند») أن المنقطع بإرسال أو بلاغ فإنه في حكم الصحيح ؛ لتثبيت روايته ، ولأنه قد ثبت

وصله من طرق أخر لها حكم الصحة ، فجميع ما تضمنه الكتاب صحيح باتفاق أهل الدعوة .

فأقول : وهذا تناقض بين أقوالكم والواقع العلمي الذي يثبت بأقلامكم ؛ فدعوى ثبوت

اتصالها من طرق أخرى باطلة بقولك نفسك : إنه تفرد بها .

فكيف يمكن وصل حديث تفرد به الربيع ، ولا يعرف صحابيه؟!!

الدليل الرابع : ومما يدل على ذلك أيضاً أن الروايات التي فيه هي روايات فقهية

يُعبَّ بعدها روايتها بتعليقات فقهية ، مع مناقشة ذلك أحياناً .

ومن ذلك ما يُروى (١٥٣) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان متخذاً مندبلاً يمسح به

بعد الوضوء ، وكان بعض أزواجه يناوله إياه ، فيجفف به .

قال الربيع : «قال أبو عبيدة : المعمول به عندنا أن لا يمسح أعضاءه بعد الوضوء ،

وهو استحباب من أهل العلم وترغيب منهم في نيل الثواب ما دام الماء على أعضائه» .

ومنه أيضاً ما ذكره (١٥٤) في جملة تعقيبية آخر رواية لم أعرف قائلها : « . . . مثل

ما قال أصحاب القول الأول» ، ثم قال : «قال الربيع : قال أبو عبيدة : على هذا القول الأخير

العمل عندنا ، وهو قول ابن عباس ، وابن مسعود وغيرهما من الصحابة» (١٥٥) .

وكذلك الرواية التي ذكرها :

«١٣٥ — أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : بلغني عن أبي بن كعب قال : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم : «الماء من الماء» .

(١٥٢) وفي نقد هذا النوع من الأسانيد في المطلب الثاني من المبحث الثالث في الفصل الأول زيادة

بيان وتوضيح .

(١٥٣) «المسند» (٩٥/٥٥) ، و(١٢٦/٦٢) .

(١٥٤) «المسند» (ص : ٨٤ ، رقم : ٢/١٩٣) .

(١٥٥) وكذلك من الأمثلة المهمة : (٥٤٤/٢١٩ ، ٥٥٧/٢٢٣) .

يعني : لا يكون الغسل على الرجل حتى ينزل ولو التقى الختانان .
قالت عائشة وأم سلمة زوجا النبي صلى الله عليه وسلم : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك ويغتسل ، ويأمر نساءه بالغسل ، ويقول : «إذا التقى الختانان فالغسل واجب ، أنزل الرجل أو لم ينزل» .
والله أعلم بما يروى عن أبي بن كعب ، وهو من علماء الصحابة وفضلائها .
انتهت الرواية .
هذه أمثلة من عشرات الأمثلة التي توجد في معظم صفحاته تقريباً .

الدليل الخامس : يأتي في المطلب التالي عند الكلام على عدم اهتمام السابقين من الإباضية بـ «مسند الربيع»^(١٥٦) ، أن الجنائني وغيره يورد أحاديث متسلسلة كما هي عند الربيع ، على الرغم من أنه قبل الوارجلاني مرتب «المسند» على الأبواب .
وهذا — وإن كان لا يثبت عندي وجود «مسند الربيع» قبل الوارجلاني ، إلا أنه — يُثبت أن من قام على وضع «مسند الربيع» وضعه على ترتيب الأبواب الفقهية ، وليس مسنداً ، ولا يعرفه الربيع أصلاً ، فالجنائني وغيره لا ينسبونه إلى الربيع .

الدليل السادس : يأتي معنا أن عدداً من الصحابة ليست له إلا رواية واحدة في «المسند» ، فلا يُعقل أن يؤلف رجل كتاباً على المسانيد لأجل تسعة أشخاص أحاديثهم تزيد عن عشرة أحاديث ، بينما الباقيون فأحاديثهم بين (١ — ٩) أحاديث ، بل الأغلب (قريب من ٣٠ صحابياً) رواياتهم بين (١ — ٣) روايات في «المسند»^(١٥٧) .

(١٥٦) انظرها (ص : ٧١) .

(١٥٧) أشار إلى هذا فهد السعدي في كتابه «حاشية على مسند الربيع» (ص : ٤٥) ، وذكر أمراً آخر قد يؤيد ما ذهبنا إليه ؛ قال (ص : ٤٧) :

«من عادة المؤلفين من أصحابنا المغاربة — وكذلك جمهور قومننا — أن يذكروا باب الحيض في كتاب الطهارات ، ومن عادة المؤلفين من أصحابنا المشاركة وضعه في كتاب النكاح ، فوضعه في «المسند» في كتاب النكاح يدل على أن الإمام الربيع — وهو من إياضية المشرق — هو الذي وضع الأبواب ، وليس هو الإمام أبا يعقوب الوارجلاني — وهو من إياضية المغرب — ، والله أعلم» .

هذا على فرض تسليمي له بما يقول من ترتيب أبواب الحيض في الكتب الفقهية .
وكلامه يعني أن المسند موضوع على الأبواب ، وأن الوارجلاني وغيره رتبوا فيه ، وبدلوا وغيروا ، وبدليل آخر أضيفه على ما ذكره السعدي هنا ، وهو أن شراح «المسند» لم يتفقوا على تبويب واحد لـ

بعد هذا يكون عندنا والحالة هذه أمران :

أ - إما أن يكون الكتاب على الأبواب وأحاديث الأحكام فلا يكون بذلك مسنداً .

ب - أن تكون اليد قد عبثت فيه فبدلت كلام الربيع وغيرته بحسب ما تراه مناسباً ؛

لذلك عندها لا ثقة لنا بهذا الكتاب البتة . والحمد لله رب العالمين .

المطلب الثالث : منزلة «المسند» عند الإباضية ، وعنايتهم العلمية به .

جاءت العناية العلمية بـ «المسند» عند الإباضية متأخرة جداً ؛ فقد جاءت بعد زمن الوارجلاني (٥٧٠ هـ) بمدة ، وهو الذي رتب «المسند» ، أما متقدموهم فلم أجد لـ «مسند الربيع» عندهم ذكراً ، والحد في المتقدمين والمتأخرين بالنسبة لـ «مسند الربيع» في هذه الدراسة هو زمن الوارجلاني المتوفى سنة (٥٧٠ هـ) – كما سبق التنبيه عليه في المقدمة – . ولـ «المسند» عند متأخري الإباضية منزلة كبيرة جداً ، جاءت في أقوال علمائهم وكتائبهم المتأخرين ، ولن أتوسع كثيراً وأستوعب كلامهم ؛ لتكرار ذلك ، مع عدم الفائدة ، وكثير منهم ينقل عن الآخر ، وأهم النقاط التي يتكلمون فيها هي :

أولاً : أن هذا «المسند» أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى من حيث الجملة ، وقد سبقت بعض الكلمات لكبار متأخري علمائهم في ذلك ، كالسالمي ، والنامي ، وأعوشة ومعمر ، والقنوبي وغيرهم^(١٥٨) .

ثانياً : يتقدم «المسند» عندهم على سائر كتب الصحاح ؛ كـ «صحيح البخاري» و«صحيح مسلم» وغيرهما من كتب أهل السنة التي يعتمدونها أيضاً ؛ وذلك بسبب ثلاثيات أسانيدهم ؛ التي هي الربيع عن أبي عبيدة عن جابر بن زيد ، ثم عن الصحابي ، كما يقولون . وقد تفاخر بها كلُّ الإباضية ، حتى مقدّم «شرح مسند الربيع» عز الدين التتوخي^(١٥٩) ، على الرغم من أنه ليس إباضياً .

ثالثاً : على الرغم من ذلك فإنني لم أجد الإباضية المتقدمين قد تكلموا في «مسند الربيع» بشيء أبداً ، فعلى المثال لا الحصر أذكر بعض الأمثلة على ذلك :

١ – أبو غانم الخراساني^(١٦٠) في كتابه «المدونة» :

(١٥٨) انظر : السالمي في «شرحه للمسند» تكلم بهذا المعنى كما في (٢/١) ، والقنوبي أقام كتابه على هذه الفكرة ، وكل من كتب ردّد العبارة نفسها : (أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى) .

(١٥٩) مقدمة «شرح مسند الربيع» للتتوخي (١/هـ) .

(١٦٠) ترجموا له على أنه : الشيخ الإمام العالم الحافظ الفقيه أبو غانم بشر بن غانم الخراساني ، من أهل خراسان ، ولم نستطع الوقوف على تاريخ ولادته بالدقّة .

قدم إلى البصرة لتلقي العلم على يد علماء الإباضية وبخاصة أبي عبيدة ، وإن لم يدرك من حياته إلا قليلاً ، لكنه أخذ العلم عن تلامذته ، وعنهم دون كتبه ، وأهمها «المدونة» التي دون فيها أقوال تلاميذ أبي عبيدة ورواياتهم واختلافاتهم .

كتاب «المدونة» وهو كتاب فقهي من أهم الكتب الإباضية التي يعتمدون عليها ، وفيه من روايات الفتاوى عن شيوخه الشيء الكثير ، بل ينقل عن أئمة أهل السنة أيضاً ؛ فقد نقل عن الحسن البصري ، وابن سيرين ، والنخعي ، وجعفر الصادق ، وجابر بن زيد ، وقتادة ، والأوزاعي ، وعلقمة ، وأبي بردة ، وسفيان بن عيينة وغيرهم .
وأول رواية ذكرها في كتابه هي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن

وكان يتّصف بالتواضع والأمانة والدقة في النقل ، وعُرف عنه كثرة مسأله لأشياخه واستجوابهم ، والتحرّي في النقل ، وتمحيص المسائل ، والوقوف عند النصّ ، وإيداء رأيه أحياناً ، وكان مطلعاً على مجريات التاريخ فقد انتقل من المشرق إلى المغرب لزيارة الإمام عبد الوهاب الرستمي لتهنئته بالإمامة ، ومما يدلّ على حرصه في طلب العلم رحلاته التي قام بها ، فقد رحل في أواخر القرن الثاني الهجريّ إلى تاهرت ماراً بجبل نفوسة في ليبيا ، ورويت عنه «المدونة» ، واستودعها عمرو بن فتح ، فاستنسخ منها نسخة بقيت بالمغرب وكانت في اثني عشر مجلداً طبع منها مجلدان .

شيوخه : كان للإمام أبي غانم عددٌ كبيرٌ من الشيوخ سمّى منهم في مدوّنته أربعة عشر شيخاً وهم : أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة ، الربيع بن حبيب ، عبد الله بن عبد العزيز ، أبو المؤرّج عمر بن محمد ، أبو غسان مخلد بن العمرد ، أبو أيّوب وائل بن أيّوب ، أبو سفيان محبوب بن الرّحيل ، حاتم بن منصور ، أبو المهاجر هاشم بن المهاجر ، ضمام بن السائب ، أبو نوح صالح الدّهان ، شعيب بن معروف ، حاجب بن عبّاد المصريّ .

تلاميذه : لا بدّ أن يكون قد تتلمذ على يده عددٌ كبيرٌ من أهل العلم ، ولكنّ المصادر لا تسعفنا بعدد كبير ، ولعلّ السبب في ذلك هو المطاردات من الفرق الأخرى ، وكذلك تلف المكتبات الإباضية ، ومن أشهر تلامذته : أبو حفص عمرو بن فتح المساكينيّ النفوسيّ ، والإمام أفلح بن عبد الوهاب الرستميّ .

آثاره : ذكرت المصادر أنّ لأبي غانم كتابين هما :

١ - المدونة . ٢ - اختلاف الفتيا أو الفتوى : وهو مفقودٌ لم يعثر عليه .

وفاته : تذكر بعض المصادر أنّ وفاته كانت سنة (٢٠٠ هـ) ، وقيل في أواخر الرّبع الأوّل من

القرن الثالث .

ترجمته مقتبسة من بحث «عمروس بن فتح ومنهجه في الدينونة الصافية» ، بقلم مهنا بن راشد

السعدي ؛ كما في موقع : <http://majdah.maktoob.com/vb/majdah92845/> .

وقد وقفتُ على «مدونته» مخطوطة في مجلدين أثناء إحدى زياراتي إلى لبنان ، وقد استعرثها من

مالكها ، وهو قاضي محكمة طرابلس السنية الأخ الشيخ عبد المنعم الغزوي جزاه الله خيراً .

ولم أجد لـ «المدونة» أسانيد تروى بها ، ولا سماعات ، وهي النسخة التي ربّتها وحشّتها عليها

محمد بن يوسف اطفيش ؛ كما ذكر ناشرها سالم بن حميد الحارثي العماني **بخط يده** بدايتها .

وأستغربُ كيف يقولون بأن المدونة في (١٢) مجلداً مخطوطاً ، وطبعت في مجلدين ، وما بين يدي

من المخطوط هو مجلدان ، يشمل أبواب الفقه كلها ؟!

النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو يروي عن أبي المؤرج عن أبي عبيدة ، وعنه عن أبي عبيدة عن جابر بن زيد ، وقد يرويه مرفوعاً ، وهو يسأل الربيع بن حبيب في كثير من المسائل ، وينقل قوله وفتاويه ، إلا أنه في الأحوال جميعاً^(١٦١) لا يذكر في رواياته «مسند الربيع» على الإطلاق !

على الرغم من أنهم يزعمون أن أبا غانم من تلاميذ الربيع بن حبيب ؛ ما يعني أنه على اطلاع على «مسند الربيع» ، كيف لا وهو متصف بالأمانة والتحري في النقل ؟ وأذكر هنا مثلاً على ذلك : روى أبو غانم في باب المصلي يصلي أربع ركعات قال : «سألت أبا المؤرج عن التقصير في السفر ؟ قال : حدثني أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خرج من المدينة عامداً إلى مكة فصلى ركعتين ركعتين ، غير صلاة المغرب .

قال أبو المؤرج : حدثني أبو عبيدة أنه قال : لا تقصر الصلاة دون فرسخين ، وهما ستة أميال»^(١٦٢) ، ثم قال :

«قال أبو المؤرج : حدثني أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن عائشة : الصلاة قبل أن تفرض الصلاة ركعتان ، والصوم من كل شهر ثلاثة أيام ، قالت : فلما فرضت الصلاة أربعاً جعلت للمقيم ، وبقيت ركعتان للمسافر»^(١٦٣) .

قلت : هذه الروايات التي هي من باب القصر في السفر لا توجد في «مسند الربيع» في (باب في فرض الصلاة في الحضر والسفر) ، على الرغم من أنه لا يوجد في «مسند الربيع» باب خاص في القصر في السفر ، وإنما جمعت الروايات في هذا الباب السابق ذكره في «مسند الربيع» ، ولا يوجد فيه قول أبي عبيدة هذا أيضاً .

كما أن أول رواية في الباب في «المسند» هي :

(١٨٦) — أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : «فرضت الصلاة في الحضر والسفر ، فأقرت صلاة السفر ، وزيد في صلاة الحضر» .

(١٦١) أقول هذا على فرض ثبوت مدونة أبي غانم كما هي ، وإلا فأبو غانم عندنا مجهول ؛ لم أجده ، وكذا الباقي ممن ذكرهم كما ستري .

وهذه الأسانيد التي يذكرها — وإن كانت تثبت الرواية عندهم — لكنها لا تثبت «مسند الربيع» ، ولا تثبت وجود الرواة المذكورين فيها ؛ فكم من رواية باطلة رواها مجهولون .

(١٦٢) في «مدونته» (١/١٨٦) .

(١٦٣) المصدر السابق (١/١٨٧ — ١٨٨) .

فالاختلافُ بين رواية أبي غانم عن أبي المؤرج ، وبين رواية «مسند الربيع» واضح من جوانب؛ منها أن المتن غير متفق على الرغم من اتحاد المخرج والسند .
ومنها أن الرواية الأولى فيها (الصلاة قبل أن تفرض الصلاة) ، ثم قالت : (فلما فرضت الصلاة) ، أما الرواية الثانية : (فرضت الصلاة في الحضر والسفر) ، ثم قالت : (فأقرت صلاة السفر ، وزيد في صلاة الحضر) .
ومنها أن الرواية الأولى تبيّن عدد الركعات في السابق واللاحق ، أما الرواية الأولى فلم تبيّن .

وإذا كانت - والحالة هذه - رواية بالمعنى فهي رواية مخلة ، على الرغم من أنها ليست كذلك ؛ لأن كلا من الربيع وأبو المؤرج أخذها عن أبي عبيدة .
ومنها أنه لم يذكر جملة الصيام . وأبو غانم من تلاميذ أبي عبيدة والربيع .
ولا يقال : إن العلة من أبي المؤرج^(١٦٤) شيخ أبي غانم في روايته السابقة ؛ فهو معتمد عليه ، مأمون عندهم .

٢ - ذكر فهد بن علي بن هاشل السعدي^(١٦٥) في كتابه «حاشية على مسند الإمام

(١٦٤) هو : عمر بن محمد القديمي اليمني ، أبو المؤرج :
يُعدُّ من حملة العلم إلى مصر في القرن الثاني الهجري ، أحد الفقهاء الكبار ، وأحد الذين يأخذون بالرأي في المسائل الاجتهادية ، من السبعة الذين روى عنهم أبو غانم «مدونته» .
كان أحد الذين خالفوا الإمام أبا عبيدة في بعض المسائل ، إلا أنهم تابوا بعد أن عاتبهم شيخهم ، ثم ما لبثوا أن عادوا إلى طريقتهم بعد وفاته .
أفتى فيهم الإمام أفلح - خصوصاً أبا المؤرج - بالولاية ، وبالأخذ بأقوالهم ومروياتهم فيما عدا المسائل التي خالفوا فيها .
كان أبو المؤرج حريصاً على اتباع شيخه في كثير من فتاويه ، فهو أقل توغلاً في القياس من زملائه الذين خالفوا . وامتاز باتباع الأثر ، وكان يتصف بالأمانة والنقل ، ويتجلى ذلك في أقواله في «المدونة» .
ولم يُعثر على تاريخ ميلاده ولا وفاته .
هذه الترجمة من ضمن دراسة «فقه الإمام أبي عبيدة من خلال المدونة الكبرى» لقاسم بن محمد حميد أوجانه ، الفصل الأول : شخصية الإمام أبي عبيدة ، المبحث الثالث : تلامذة الإمام أبي عبيدة .

على موقع (كوكب المعرفة) : <http://www.ibadhiyah.net/maktabah/showthread>

<http://www.ibadhiyah.net/maktabah/showthread.php?pagenumber=١٠&perpage=١&threadid=٢٤٨٠٢٠-٢٠٣٦k>

(١٦٥) معاصر .

الربيع» في معرض رده على من طعن في «المسند» ؛ قال (١٦٦) :

«ورد في كتاب «المعتبر» (٢٠٦/٣) تأليف أبي سعيد محمد بن سعيد الكدومي (حي : ٣٦١ هـ) ما يلي : (وفي مسند الإمام الربيع عن جابر بن زيد قال : بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان متخذاً مندبلاً يسمح به بعد الوضوء) . ا . هـ .

وقد ظنَّها البعضُ من أصل الكتاب ، ولكن بعد مراجعة العديد من المخطوطات تبين أنها من زيادات النَّسَّاح ، والله أعلم» . ا . هـ . كلام السعدي .

قلت : وفي هذا بيان ذلك من قلم القوم أنفسهم ؛ فإن في كلامه هذا أمرين :

الأول : الكدومي المذكور هنا متقدم جداً بالنسبة للمؤلفين الإباضيين ، وعلى الرغم من ذلك لا يَتَكَرَّرُ روايةً واحدةً أخرى عن «مسند الربيع» ؛ فلو كان يروي روايةً واحدةً أخرى عن الربيع في «مسنده» لذكرها فهد السعدي ليستدلَّ على وجود «المسند» ذلك الزمن .

الثاني : إن إدراج هذه الرواية التي هي في «مسند الربيع» من النَّسَّاح مع اعتذار السعدي عنها — بأنها ليست من أصل الكتاب وإنما مدرجة فيه — أكبر دليل على أنهم أنفسهم يواجهون أزمة ثقة بهذا «المسند» ؛ فقد ذكر بعد ذلك روايةً واحدةً في كتاب «بيان الشرع» لمحمد بن إبراهيم الكندي (٥٠٨ هـ) ، وروايةً واحدةً في «الأجوبة» لأبي يعقوب يوسف بن خلفون (القرن ٦ هـ) يستدل بها على وجود «المسند» .

لكن لم يعزها أحدٌ من المؤلفين (الكندي وابن خلفون) للربيع في «مسنده» .

وفي هذا تأكيد على أن «مسند الربيع» لم يكن معروفاً لدى الإباضية أنفسهم ؛ فلو كان «مسند الربيع» معروفاً مشهوراً لذكره المؤلفان ، ولما اقتصرنا على رواية واحدة ؛ فما نسبة هذه الرواية لما أوردها في كتابيهما من الروايات التي يستدلون بها على أقوالهم ؟!

وما نسبة هذه الرواية من روايات «مسند الربيع» الذي رتبها الوارجلاني على قولهم ؟!

ولو كان معروفاً لما احتاج أحد إلى هذا السجال في عرض الأدلة على وجوده ، وكما يقول الشاعر :

وليس يصحُّ في الأذهان شيءٌ
إذا احتاجَ النهارُ إلى دليل
فذكر الرواية الواحدة دون استفاضة ذكر الروايات في الكتاب لأكثر دليل على عدم معرفته ، بل يمكن أن يُعترض عليه كما اعترض على الكدومي في كتابه «المعتبر» ؛ بأن الرواية من زيادات النَّسَّاح !

فهل وُجِدَ كتابٌ واحدٌ من كتب أهل السنة المعتمدة لا يذكر «الصحيحين» في معظم

(١٦٦) «الحاشية» (المقدمة ص : ٣٤) ، الهامش الأول .

صفحاته ؟

ثم أورد الكاتب السعدي أمثلة من كتاب «الوضع» لأبي زكريا يحيى الجناوني (القرن ٥ هـ) ، حيث أورد أحاديث متتابعة كما هي عند الربيع على زعمه ؛ فأورد حديثاً في صلاة الكسوف ، قد جمَع فيه الجناوني حديثين عند الربيع ، وأنقل نصّه هنا لأهميته ، قال السعدي في معرض رده على من طعن في «المسند» :

«ب . ذكر أحاديث متوالية ، وترتيبها هو نفس ترتيبها في «المسند» ، ومن ذلك ما جاء في كتاب الوضع تأليف أبي زكريا يحيى الجناوني :

يقول الجناوني : وقد ذُكرَ عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال :

انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في يوم مات فيه ولده إبراهيم عليه السلام ، فصلّى بالناس قياماً طويلاً ، فقرأ نحواً من سورة البقرة ، فركع ركوعاً طويلاً ، ثم سجد ، ثم قام قياماً طويلاً ، وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعاً طويلاً ، وهو دون الركوع الأول ، ثم سجد سجوداً طويلاً ، وهو دون السجود الأول ، ثم انصرف وقد انجلت الشمس .

قالت عائشة : فلما انصرف من الصلاة خطب الناس ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، لا يخسفان لموت بشر ولا لحياته ، فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وتضرعوا» ، ثم قال : «يا أمة محمد ! لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ، ولبكيتم كثيراً»^(١٦٧) . ا . هـ . كلام السعدي .

واليك الآن الرواية التي في «مسند الربيع»^(١٦٨) :

(١٩٤) — أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال : خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصلّى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه ، فقام قياماً طويلاً ، فقرأ نحواً من سورة البقرة ، ثم ركع ركوعاً طويلاً ، ثم قام قياماً طويلاً ، وهو دون القيام الأول ، ثم سجد ، ثم قام قياماً طويلاً ، وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعاً طويلاً ، وهو دون الركوع الأول ، ثم قام قياماً طويلاً ، وهو دون القيام الأول ، ثم سجد ، ثم انصرف وقد انجلت الشمس ، ثم قال : «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله عز وجل ، لا يخسفان لموت بشر ولا لحياته ، فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله» .

١٩٥ — أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت : خسفت

(١٦٧) في كتابه «الحاشية على مسند الربيع» (ص : ٣٥) .

(١٦٨) كتاب الصلاة ووجوبها ، باب في صلاة الكسوف (ص : ٨٥ ، رقم : ١٩٤ و١٩٥) .

الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يوم مات ولده إبراهيم عليه السلام ،
فصلى بالناس ، فقام وأطال القيام .

قال الربيع : وقد ذكرنا صلاته في حديث ابن عباس .

قال جابر : قالت عائشة : فلما انصرف من الصلاة خطب الناس ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت بشر ولا لحياته ، وإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروه وتضرعوا وتصدقوا» ، ثم قال : «يا أمة محمد ! والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً» .

قالت عائشة : وأمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر .

قال الربيع : وكان جابر ممن يثبت عذاب القبر» . ا . هـ . من «المسند» .

قلت : على هاتين الروایتين ملاحظات :

أ — لا يخفى ما بينهما من تعارض ولا سيّما في روايتي ابن عباس عند الجنائني وما نقلته من «المسند» ؛ من كثرة الركوع والقيام والسجود ، وما في ذلك من اختلافات . لذلك فإنه يفترض في الروايات التي نقلها السعدي عن الجنائني أن تكون متفقة الألفاظ والروايات حتى يكون استدلاله صحيحاً ، غير أن ما قام به حجة عليه وليست له من جانب آخر ، وهو :

ب — قولهم : إن «المسند» وضع على الرواة ، وأن مرتبه هو الوارجلاني (٥٧٠ هـ) ، ثم استدلوا على وجود «المسند» بنقلهم روايات من كتب أقوام قبل الوارجلاني .

فقال السعدي : «ذكر أحاديث متوالية ، وترتيبها هو نفس ترتيبها في المسند» .

والتعقب على ذلك أن يقال : إن تمّ التجاوز عن اختلاف الألفاظ بين الروايات التي أوردها عن الجنائني وبين ما في «مسند الربيع» ، فإنه لا يمكن أن التجاوز عن مسألة (تاريخ «المسند») ، من حيث أن «المسند» قيل الوارجلاني يُفترض به أن يكون على المسانيد ، وما في «المسند» بعد الوارجلاني على الأبواب ، فما نقله الجنائني من «المسند» — على زعم السعدي — إنما يتفق مع ما في «المسند» بعد ترتيب الوارجلاني ؛ فالحديث الأول عن ابن عباس عند الجنائني وعند الربيع ، والحديث الثاني عن عائشة عند الجنائني وعند الربيع ؛ فيكون والحالة هذه أحد أمرين :

الأول : أن يكون «مسند الربيع» — على فرض وجوده — كان مرتباً على الأبواب ، ومنها نقل الجنائني ، فلا حاجة لأن يقال : إن الوارجلاني هو من رتب «المسند» ، ما ينشأ عنها أمران آخران ، هما :

السؤال عن دور الوارجلاني في «المسند» ، مع الزيادات التي أضافها إليه (روايات ضمام بن السائب) .

والسؤال عن إسناد «المسند» مرة أخرى بعد أن تبين أن «المسند» مرتب على الأبواب ، لا المسانيد ، مع عدم الحاجة إلى الوارجلاني .

الثاني : أن يكون من ألف «المسند» هو الوارجلاني اعتماداً على روايات كتب قومه السابقين ؛ فجمَعَ الروايات التي يستدل بها قومه .

ومما يؤيد هذا أن الجناوني لم يعزُ في كتابه هذه الروايات ولا غيرها مما أورده السعديُّ إلى «مسند الربيع بن حبيب» !

٣ - أحد أهم علماء الإباضية المتقدمين والمعتمدين عندهم ، وهو ابن بركة البهلوي^(١٦٩) في كتابه «الجامع» ، لم أجده عزا شيئاً لـ «مسند الربيع» أبداً ، بل لم يتطرق إليه ، ولم يتكلم عن الربيع بشيء ، وكتابه في مجلدين ، وأكثر من (١٢٠٠) صفحة ، حتى كأنه لم يسمع بالربيع أصلاً .

(١٦٩) ابن بركة ، أبو محمد عبد الله بن محمد بن بركة البهلوي العماني ، «كتاب الجامع» ، تحقيق وتعليق : عيسى الباروني ، وزارة التراث القومي الثقافة - سلطنة عُمان ، وترجموا له بقولهم :

العالم الكبير الأصولي البليغ أبو محمد عبد الله بن محمد بن بركة السليمي الأزدي البهلوي ، ولد في بهلا من جوف عُمان قرب نزوى ، ولد بين عامي (٢٩٦ - ٣٠٠ هـ) ، وتوفي بين عامي (٣٦٢ - ٣٦٣ هـ) ، أخذ ابن بركة العلم عن الشيخ العلامة أبو مالك غسان بن محمد بن الخضر الصُّحاري الصلاني ، وقد أخذ هذا الشيخُ علومه عن العالمين الكبيرين الشقيقين عبد الله وبشير ابني محمد بن محبوب بن الرحيل ، وهو من علماء القرن الثالث الهجري ، ومن الإمام أبو القاسم سعيد بن عبد الله بن محمد بن محبوب .

وهو فقيه إباضي ، أشهر مؤلفاته «الجامع» ، وهو كتاب نفيس جداً ؛ أفرغ في تحرير مسائله وتحقيقها جهدهً وصَدَّرَه بمقدمة عظيمة في ذكر أمهات ومهمات أصول الفقه ، وبيان الأخبار والأحاديث ، وقلَّ أن يذكر مسألة إلا وقد قرَّنها بدليل من الكتاب أو السنة ، وهذا «الجامع» يُعرف في الأثر العماني (بالكتاب الجامع) .

فهو تلميذ حفيدي محبوب بن الرحيل الذي يقال بأنه راوي «المسند» ، وهما تتلمذا على أيدي أبيهم محمد بن محبوب ؛ كما يأتي في ترجمتهما في المطلب الرابع .

انظر ترجمته : (www.istiqa.net/olama/ibn-baraka.htm) موقع (استقامة ، أشعة من

الفكر الإباضي) وهو موقع إباضي .

و (www.jeeran.com) موقع جيران ، وهو موقع إباضي أيضاً .

أو عن طريق (www.google.com) .

هذا على الرغم من ترجمته التي رأيتُ ؛ فهو قَلَمًا يُورد مسألة إلا ويورد عليها الدليل ، كما أنه أخذ عن العالمين الكبيرين الشقيقين عبد الله وبشير ابني محمد بن محبوب بن الرحيل ، ومن الإمام أبو القاسم سعيد بن عبد الله بن محمد بن محبوب .

فهو يأخذ عن وُلدي محمد بن محبوب بن الرحيل ، ومحبوب هو راوي «المسند» ، ورواه عنه ابنه محمد^(١٧٠) ، فلو كانوا يعرفون «المسند» آنذاك ، ولو كان الربيع معروفاً عندهم آنذاك معرفته اليوم عند الإباضية لوجدت كتاب ابن بركة مليئاً باسم الربيع ؛ كحال كُتّاب الإباضية يومنا هذا !

بل سيأتي في مطلب نقد المتن أن أبا عبيدة يرى جواز أكل لحم الكلاب والحمير الأهلية ، ويُضَعَّفُ الروايات الواردة في النهي عن ذلك ، بل يطعن في رجالها ، على الرغم من أنه هو نفسه يروي الأحاديث الواردة في النهي والتحريم في «مسند الربيع بن حبيب» !!!

٤ - أبو بكر الكندي السمدي النزوي^(١٧١) ، صاحب «المصنف» (٥٥٧ هـ) ، وهو من إباضية عُمان المشرقيين ، ومن نزوى ، وهو عصريُّ مرتب «المسند» الوارجلاني

(١٧٠) كما ذكر قطب الأئمة محمد بن يوسف اطفيش فيما نقله عنه القنوبي (ص : ٦١) ، وهو منقول من ورقة مخطوطة خارجة عن «المدونة» .

(١٧١) وجدت له ترجمة على موقع وزارة التربية والتعليم العُمانية ، المنتدى الثقافي :

: <http://forum.moe.gov.om/vb/showthread.php?p=١٤٨٠١٤>

هو الشيخ العلامة الفقيه أحمد بن عبد الله بن موسى بن سليمان بن محمد الكندي النزوي ، ولد في بلدة (نزوى) ، وترعرع فيها حتى أصبح من أكبر علماء عُمان في عصره ، ويعتبر عند الإباضية من علماء القرن السادس الهجري .

شيوخه : تتلمذ على يد مجموعة من العلماء أشهرهم الشيخ العلامة أحمد بن محمد بن صالح الغلاقي النزوي .

مؤلفاته : له عدد كبير من المؤلفات والرسائل ؛ منها ما يلي :

كتاب «المصنف» ، يقع في ٤١ جزءاً (قد يكون المخطوط ، لكن المطبوع يبلغ عشرة مجلدات فقط في إحدى طبعاته) ، وكتاب «التخصيص» ، وكتاب «الاهتداء» ، وكتاب «التسهيل في الفرائض» ، وكتاب «التيسير في النحو» ، وكتاب «سيرة البررة» ، وكتاب «الجواهر المقتصر» ، وكتاب «الذخيرة» ، وكتاب «التقريب في النحو» .

تاريخ وفاته : توفي يوم الاثنين (١٥ ربيع الآخر سنة ٥٥٧ هـ) ، وقبره في سمد نزوى .

الكندي ، أبو بكر ، أحمد بن عبد الله بن موسى الكندي السمدي النزوي ، «المصنف» ، وزارة التراث القومي والثقافة ، عُمان .

المغربي (٥٧٠ هـ) ، ومع ذلك لم أجد ذكر الربيع على أنه إمام ، بل غاية ما عنده أنه يذكر بعض الآثار الفقهية بأسانيد مجهولة عن الربيع من كلامه ، ولم أجد ذكر حديثاً واحداً من طريق الربيع أبداً على الرغم من كثرة ما يورد من آثار وروايات وأحاديث^(١٧٢) .

كما أنني لم أجد مُخَرَّجِي الأحاديث المعلقين على الكتاب عزياً أحاديثه إلى الربيع في «مسنده» إلا نادراً جداً ، وهو ما لا قيمة له ؛ لاشتراك الربيع وغيره في الحديث نفسه ، أو يكون الحديث مأخوذاً من كتب أهل السنة ومضافاً إلى هذا «المسند» ؛ وذلك لكون مخرجي الكتاب من المتأخرين الذين اطلعوا على «المسند» ، على خلاف الكندي .

ثم إن صاحب «المصنف» إن ذكر الربيع لا يذكره برواية مرفوعة ؛ وإنما هي بعض الآثار الموقوفة الفقهية ، وهي قليلة جداً لا يُستفاد منها أنه إمام عندهم ؛ كما تنقل كتب الفقه عند أهل السنة رأياً لفلان أو فلان ، دون أن يكون متميزاً بمذهب ، فضلاً عن أن يكون إماماً لهذا المذهب .

وقد نقل عن أبي حنيفة والشافعي ومالك وأحمد والحسن وابن سيرين وغيرهم من أئمتنا ، ونقل عن أبي سعيد وأبي عبد الله بن إبراهيم ، والضياء و«جامع ابن جعفر» وعشرات آخرين من أئمتهم ورواتهم ، لا يَدَّكُرُ الربيعَ ولا أبا عبيدة إلى جانبهم بشيء يذكر ، لا نوعاً ولا كمّاً .

كما أنه ينقل أبواباً كاملة من كتب أئمة سبقوه أحياناً ، وقد يجعل جزءاً كبيراً من كتابه للنقل من كتب السابقين من علمائهم ، ولا يذكر الربيع أبداً ، ومن ذلك أن الناسخ في (الجزء الخامس) وما بعده من «المصنف» صار يتوسع في تنسيق الكتاب والنقل ؛ فينقل صفحات أحياناً وأبواباً ، دون أن يذكر الربيعَ في شيء منها أبداً ، على الرغم من وجود أبواب متشابهة مع ما في «مسند الربيع»^(١٧٣) !

(١٧٢) فقد ذكر روايات عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعن بعض الصحابة ، وإن لم يعزها لمخرجيها من أهل السنة ، لكن بعض التعليقات القليلة لمخرج الكتاب تعزو لكتب السنة ، حتى إنه ذكر روايات لعلي بن أبي طالب وابنه الحسن رضي الله عنهما ، ولم يذكر عن الربيع .

(١٧٣) إحصاء الأمثلة على ذلك بقولي باب كذا لم يذكر فيه الربيع ، وكذا . . . ، مما يطول ؛ فالعزو خير من ذلك ، وهناك أمثلة كثيرة على ذلك ، وقد تصفحت مجلدات في «المصنف» (١ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٨) ، منها ما كان كاملاً ، ومنها ما كان جُلَّهُ ، ومنها ما كان في مواطن وأبواب متعددة .

فمن ذلك أنه أورد في «المصنف» (٤٤٣/٥) باباً في جمع الصلاة في اليوم المطير وأحكام ذلك ، وأورد فيه من جوابات الشيخ أبي سعيد ، ثم نقل الباب كاملاً من عنده ، ولم يُذكر الربيع أبداً ، على الرغم من أن الربيع أوردَ باباً في الجمع بين الصلوات لأجل المطر ، وتحت عدد من الأحاديث (٤٣) — باب القرآن

٥ - شروحات الإباضية على «مسند الربيع» .

إن الناظر في شروحات الإباضية على «المسند» سيجد أنها كلها جاءت بعد زمن الوارجلاني مرتب «المسند» .

والدليل على ذلك أن شراح «المسند» اعتمدوا في شروحاتهم على كلام أئمة أهل السنة ، وقاموا بتنزيل كلامهم على أحاديث كتابهم ، أما علماءهم السابقون فإنهم لم يتطرقوا إلى «مسند الربيع» كما رأيت .

في الصلاة) ، وتحت الأحاديث : ٢٥١- عن ابن عباس ، و٢٥٢- عن معاذ بن جبل ، و٢٥٣- عن أبي أيوب الأنصاري ! ولم يُشر أبو سعيد إليها ، ولا صاحب «المصنف» ، ولا الناسخ أبداً !!
ومن ذلك أيضاً أنه لم يذكر تحت باب عرفات أي شيء ورد في «مسند الربيع» ، على الرغم من ذكر الربيع أبواب الحج .

بل نقل الناسخ عند «المصنف» روايات عن النبي صلى الله عليه وسلم من عند الضياء ، ومن «جامع ابن جعفر» ، وغيره !

ومنه أيضاً باب المواقيت (١٠٠/٨ - ١١٦) ، ليس فيه رواية واحدة من «مسند الربيع» ، على الرغم من أن الربيع قد ذكر في كتابه : الباب الثاني في الحج باب المواقيت والحرم ، والباب الثالث باب في الإلهال بالحج والتلبية !

بل إن أول باب المواقيت في «المصنف» : «قال أبو عبد الله : ذاتُ عرق وقتها عمر بن الخطاب رحمه الله لأهل العراق ؛ لأن البصرة إنما استفتحت في خلافة عمر» ، وأول حديث في باب المواقيت في «مسند الربيع» : «٣٩٦- أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أبي سعيد الخدري قال : وقتَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة أن يهلوا من ذي الحليفة ، ولأهل الشام الجحفة ، ولأهل نجد قرناً ، ولأهل اليمن يلملم ، ولأهل العراق ذات عرق» . فتأمل .

ومثال آخر : (١٢٤/٨) باب في المحرم وفعله وما يجوز وما لا يجوز ، فيه : «وإن لم يجد نعلين فليلبس حفين ، يقطع منهما ما فوق الكعبين ، وهو الذي روي عن جابر بن زيد رحمه الله تعالى ، وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم : «من لم يجد نعلين فليلبس خفين» ، ولم يذكر قطعهما» ، والذي في «مسند الربيع» : «٤٠٦- به عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف ، فإن لم يجد نعلين فليلبس خفين ، وليقطعهما من أسفل الكعبين» . فتأمل !!!

هذا على الرغم من أن «المصنف» كتاب كشكول يحاول مؤلفه جمع كل ما يقع له ؛ حيث إنه ينقل مسائل كثيرة ومن كتب كثيرة بغض النظر عن معرفته هو بأصحابها ؛ فمثلاً يقول (٧٢/٥) : «قال المصنفُ : وجدتُ في كتاب : وعن مؤذن أقام لهم وهو جنب . . .» ، وقال قبلها (ص : ٧١) : «ومن بعض الكتب . . .» .

فعلى الرغم من أنه كشكول ، وينقل كيفما وقع له ، إلا أنه لم يذكر «مسند الربيع» أبداً ، وهو عَصْرِيُّ الوارجلاني ، ومن بلد الربيع ، أما الوارجلاني فهو مغربي !

يعني أن «المسند» لم يكن معروفاً قبل الوارجلاني ، ولو كان معروفاً لوجدت من قام بشرحه ودراسته ، والنقل منه ، ولنقلوا عنهم ولاستغنوا بما عندهم عما عند أهل السنة ؛ كحال «صحيح الإمام البخاري» الذي فاضت الأزمانُ بشرِّاحه ، والمستفيدين منه : فقهاً ، وحديثاً ، وروايةً ، وأصولاً ، وغير ذلك .

فالناظر في شروحات البخاري المتأخرة تجد المؤلف فيها ينقل عن سبقه في شرحه ، وعلى الأبواب ، وعلى مرَّ الزمان .

لذلك فإن السعدي عندما ألف كتابه «حاشية على مسند الربيع» قام بجمع أقوال أئمتهم (من قبل الوارجلاني) على بعض أحاديث «مسند الربيع» ، وكان يتنقل من حديث إلى حديث آخر بحسب ما يقع له من كلام أئمتهم ، ولو كان «المسند» موجوداً آنذاك لما احتاج أن يصنع ذلك ، ولقام بجمع ما قيل ، ولأتى على الأحاديث كلها ، وعلى الأبواب جميعها ؛ لأن علماءهم سيكونون قد اهتموا بهذا «المسند» .

ولما تنقل من حديث إلى آخر بحسب ما يجد من كلام علمائهم السابقين في هذا الحديث أو ذاك .

فهذه جوانب أخرى في نفي وجود «مسند الربيع بن حبيب» من عند متقدمي الإباضية . وفي النقطة التالية توضيح لهذا الجانب .

رابعاً : شروح «المسند» قليلة جداً ؛ فأنا لم أقف إلا على شرحين ، وعلى تعليق ثالث على بعض أحاديثه ؛ هي :

١- شرح أبي عبد الله محمد بن عمر بن محمد بن أبي ستة القسبي السديكيشي (١٠٢٢ - ١٠٨٨ هـ) ، المعروف بـ (المُحَسِّي) (١٧٤) .

(١٧٤) المُحَسِّي ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن أبي ستة القسبي السديكيشي ، «حاشية الترتيب» ، وزارة التراث القومي والثقافة ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .

ترجموا له في «معجم أعلام الإباضية/قسم المغرب الإسلامي» :
«عالم جليل من أشهر علماء جزيرة جربة ، ولد وترعرع بها ، وهو سليل أسرة عريقة في العلم ، تنسب إلى (حَوْمَة القصبين) شمال قلالة بجربة .

درس في جامع الأزهر سنة (١٠٤٠هـ) ، واستقر هناك مدة ثمان وعشرين سنة متعلماً ، ثم معلماً بالمدرسة الإباضية بالقاهرة ، ثم مدرساً بالجامع الأزهر ، حيث سطع نجمه ، وعرف بين العلماء بالبدر .

عاد من القاهرة سنة (١٠٦٤ هـ) ، فواصل رسالته التعليمية ، منتقلاً بين مساجد الجزيرة ، وآلت إليه رئاسة الحلقة بعد وفاة شيخه ، وتولى الحكم بين الأهالي في منازعاتهم .

وهو شرح لمتن «المسند» دون أدنى اهتمام للسند بأي صورة من الصور ، كما أنه يوجد كثير من الفروقات في متون أحاديثه وبين متون أحاديث «المسند» باهتمام السالمي ، وكذا «المسند» بشرح السالمي .

حتى إنه لا يلتفت للانقطاع والإرسال والإعضال في روايات «المسند» ، ولا يتكلم على أسانيده ولا يترجم لأحد من رجال الأسانيد ، فقد قال^(١٧٥) :

«وكان أصحابها رواية وأخفها رعاية تصنيف أبي يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني المسمى بـ «كتاب الترتيب» ، أجزاءه الربيع بن حبيب أولاً لكون أحاديثه غير مرسلة ، بل هو عن أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة عن جابر بن زيد عن ابن عباس وغيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم جميعاً» . ا . هـ .

وهو شرح كبير ، ومتوسع فيه ، وهو معتمد على كتب أهل السنة وفقههم في معظم المسائل ، وهو أوسع علماً في أبواب الفقه من السالمي حسبما يظهر منه .

وقد شرح «المسند» كاملاً مع الزوائد التي زادها الوارجلاني .

٢- شرح أبي عبد الله السالمي .

وهو الشرح الأهم على «مسند الربيع» ، وقد درّس السالمي «المسند» دراسة واسعة ، وتكلم على الأسانيد ، وخرج بعض أحاديث «المسند» من كتب أهل السنة ، إلا أنه لا ينظر إلى الاختلاف في الألفاظ ومخارج الحديث والعلل ونحوها بين أهل السنة وبين متون «مسند الربيع» .

كما أنه تكلم على عدد من حالات الانقطاع والاتصال ، والإرسال .

وهو معتمد على كتب أهل السنة وعلومهم ، حتى إنك لتظن أن كتابه أحد كتب أهل السنة اعتماداً واستدلالاً ، وتأصيلاً واحتراماً لعلماء السنة ، وتنزيلاً لهم منازلهم ، طالما أنهم لم يخالفوا ما في فقه الإباضية ، أو عقيدتهم .

وسياتي بيان اعتماد الإباضية على كتب أهل السنة أثناء الدراسة الإسنادية وتراجع

رواة «المسند» .

٣- «حاشية على مسند الإمام الربيع بن حبيب» ، تعليقات العلماء على بعض أحاديث

المسند من خلال مؤلفاتهم» ، جمع وترتيب : فهد بن علي بن هاشل السعدي .

كان شديداً في الحق ورعاً ، كثير البكاء متواضعاً مع الناس ، ومحباً للعلم والمتعلمين ، له حواش على أمهات الكتب الإباضية ، بلغ عددها (٢٠) حاشية ، ولذلك لقب بـ (المحشي) ، وتوفي سنة (١٠٨٨ هـ) وعمره (٦٥) سنة ، ودفن بمقبرة آل أبي ستة .

(١٧٥) كما في مقدمة حاشيته على «المسند» (٧/١) .

وهذه الحاشية ليست سوى تنزيل كلام بعض علماء الإباضية على بعض أحاديث «مسند الربيع» ، لا أن ذلك العالم الإباضي قد تكلم على الحديث بعينه المروي عند الربيع في «مسنده» لأنه عند الربيع ، بل قد يكون كلامه على حديث مروي عند أهل السنة ، لكنه مذكور في «مسند الربيع» ، فَيُخَرِّجُهُ هذا العالمُ الإباضيُّ من كتب أهل السنة ويتكلم عليه ، دون أن ينسبه إلى «مسند الربيع» .

وقد اعتمد مؤلفه على فترة زمنية هي : (١٧٥ - ٥٧٠ هـ) ، والمقصود بها ما بين تاريخ وفاة الربيع ، وتاريخ وفاة الوارجلاني مرتب «المسند» .

وقد ذكر السعدي^(١٧٦) أهم الأعمال التي قامت على «المسند» ؛ فذكر منها رسالة في التعريف برجال «المسند» لأبي يعقوب الوارجلاني ، وهي مفقودة ، لكن اعتمد عليها علماء الرجال عندهم كالشمّاخي في «السير»^(١٧٧) وغيره ، وتقومُ على التعريف برجال «المسند» وشيوخهم ، وتلاميذهم .

وذكر أيضاً مختصراً لحواشي ترتيب «المسند» ، مخطوطاً لعبد العزيز الثميني (١٢٢٣ هـ) ، اختصر فيه حاشية ابن عمر .

و«حاشية على الترتيب» مخطوطة لصالح بن عمر لعلّي (١٣٤٧ هـ) .

كذلك رتب محمد بن يوسف اطفيش «المسند» ترتيباً غير ترتيب الوارجلاني ، وهو مطبوع طبعة حجرية في الجزائر سنة (١٣٢٦ هـ) .

ثم ذكر دراسات حديثة وندوات ورسائل ، ذكرتُ عدداً منها أثناء دراستي هذه .

[\(١٧٦\) السعدي ، «الحاشية» \(ص : ٥٤ - ٥٥\) .](#)

[\(١٧٧\) الشماخي ، أبو العباس أحمد بن سعيد الشماخي ، «السير» ، تحقيق : أحمد بن سعود](#)

[السيابي ، وزارة التراث القومي والثقافة ، سلطنة عمان ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .](#)

[ترجم له كتاب تاديوس ليفيتسكي ، «المؤرخون الإباضيون في إفريقيا الشمالية» ، ترجمة ماهر جرار وريما جرار ، دار الغرب الإسلامي - بيروت ، ط١ ، ٢٠٠٠ م \(ص : ٤٣\) بترجمة معظمها حول كتابه ومصادره ، وكان من ضمن ترجمته :](#)

[أبو العباس أحمد بن أبي عثمان سعيد بن عبد الواحد الشماخي ، كاتب سير ، ومؤرخ وفقه بارز ، أصله من نفوسة بليبيا ، ومن عائلة أنجبت كثيراً من العلماء والمشاهير ، ولا يُعرف الكثير عن حياته ، رحل في طلب العلم إلى طرابلس الغرب وتونس ، توفي \(٩٢٨ هـ\) ، واعتمد في كتابه على كتب \[ومؤلفات إباضية\]\(#\) وغير إباضية ؛ منها كتاب المسعودي «مروج الذهب» ، ويبدو أنه اعتمد على كتب الوارجلاني ؛ حيث شرح عدداً منها . \(بتصرف واختصار\) .](#)

المطلب الرابع : روايات الكتاب عن الربيع .

لم يُذكر — فيما اطلعتُ عليه — أن أحداً روى «المسند» عن الربيع سوى ربيبه أبي سفيان محبوب بن الرحيل ، كما نقل ذلك القنوبي^(١٧٨) عن قطب الأئمة محمد بن يوسف اطفيش ، الذي نقل ذلك من (ورقة مخطوطة خارجة عن «المدونة») ؛ يعني : «مدونة أبي غانم الخراساني» .

وقد ترجم الإباضيون لأبي سفيان بترجمة كبيرة ، لكنهم لم يذكروا ما ذكره اطفيش من أنه راوي «المسند» عن الربيع ، وترجمته هي^(١٧٩) :

* هو الشيخ العلامة ، الفقيه المؤرخ ، الإمام الجليل أبو سفيان محبوب بن الرحيل بن العنبر بن هبيرة القرشي المخزومي .

يُكنى بابنه سفيان ؛ وهو الابن الثاني له بعد محمد .

لم يُعرف تحديداً تاريخ ولادته ، إلا أنه ولد ونشأ في البصرة ، والظاهر أنه توفي والده وهو صغير ، فتزوج والدته الربيع بن حبيب ، حيث شبَّ محبوباً وترعرع في بيته ، وأخذ أكثر العلم عنه ، وعندما عاد الربيع إلى عُمان عاد معه ، وعاش في مدينة صُحار ، وعندما توفي شيخه انتقل إلى مكة المكرمة وعاش بها حتى وفاته .

شيوخه : أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي ، والربيع بن حبيب ، وكان أكثر علمه قد أخذه عنه ؛ حيث كان ربيباً له ، ويعيش في كنفه ، وبقية العلماء المعاصرين للربيع بن حبيب .

تلاميذه : تتلمذ على يد الإمام محبوب بن الرحيل عددٌ كبير من طلبة العلم ، سواء عندما كان في البصرة أو عُمان أو مكة المكرمة ، ومن أشهرهم : ابنه محمد بن محبوب ، والشيخ العلامة الخراساني صاحب «المدونة» ، وغيرهم كثير .

أثاره العلمية : ألفَ العديد من الكتب والمؤلفات ، لكن أغلب هذه المؤلفات اعتراها الضياع ، وتلاشت واندثرت ، ولم يصلنا منها إلا بعض الشذرات الموثقة في كتب الفقه

(١٧٨) كما في كتابه «الإمام الربيع بن حبيب ، مكانته ومسنده» (ص : ٦١) .

(١٧٩) كما في موقع (استقامة) الإباضي على شبكة الإنترنت :

<http://www.istiqama.net/imams/mahboob.htm> .

ومن أراد الازيد فليرجع إلى الموقع المذكور ، أو غيره من المواقع ، وإلى كتبهم ، فالنتيجة واحدة

، والله تعالى أعلم .

والسير والتراجم .

توفي في أواخر عهد الإمام غسان بن عبد الله ما بين عامي (١٩٥ - ٢٠٥ هـ) ،
ودُفِن في مكة المكرمة .

انتهت ترجمته باختصار .

أما ابنه الراوي لـ «المسند» عنه فقد ترجموا له بقولهم^(١٨٠) :

* هو الشيخ العلامة أبو عبد الله محمد بن محبوب بن الرحيل بن سيف بن هبيرة
القرشي المخزومي من أشهر علماء القرن الثالث الهجري ، ولد في أيام الإمام غسان بن عبد
الله اليماني الذي بويغ عام (١٩٢ هـ) ، وعاصر الإمام المَهَنَّا بن جَيْقَر ، وتَأَلَّقَ نجمُه في
عصر الإمام الصَّلْتِ بن مالك الخروصي .

كان والده العلامة محبوب بن الرحيل ربيباً للإمام المحدث الحافظ الحجة الربيع بن
حبيب ، ومن كبار علماء عصره ، وقد قَطَنَ صُحَارَ ، ولا تزال ذريئُه تقطنها إلى يومنا هذا .
ويُعَدُّ العلامة محبوب من كبار علماء المذهب آنذاك ، والأثرُ مشحون بمسائله .

تتلمذ الشيخ محمد بن محبوب على يد الشيخ العلامة موسى بن علي الإزكوي ،
وعاصر الكثير من أهل العلم ؛ منهم : العلامة سعيد بن حرز ، ومحمد بن هاشم ، وأخوه
المحبر بن محبوب .

وممن تتلمذ على يد الشيخ محمد بن محبوب : ابناه العلامتان الشيخ بشير بن محمد بن
محبوب ، وعبد الله بن محمد بن محبوب والد الإمام أبي القاسم سعيد بن عبد الله بن محمد بن
محبوب ، والعلامة عزان بن الصقر ، والعلامة أبو المؤثر الصلت بن خميس الخروصي ،
والعلامة الفضل بن الحواري السامي ، وأبو جابر محمد بن جعفر الإزكوي .

كان العلامة أبو عبد الله بن محبوب رأس العاقدين على الإمام الرضي الصلت بن
ملك الخروصي سنة (٢٣٧ هـ) ، وكان قاضياً على صحار في عصره .

توفي الشيخ محمد بن محبوب سنة (٢٦٠ هـ) في عصر الإمام الصلت ، وقبره في
صحار مشهور يزار .

وقد ترك من الآثار العلمية ما يعجز اللسان عن وصفه ، فأينما وجدت في الأثر
المشركي : (قال أبو عبد الله) ؛ فالمعني هو رحمه الله ورضي عنه .
انتهت ترجمته .

(١٨٠) كما في موقع (صحار) الإباضي على شبكة الإنترنت :

<http://www.sohar.net/people/٢٦> .

قلت : كلاهما ؛ الأبُ وابْنُه عندنا أهل السنة مجهولان ؛ لا يُعْرَفُ مَنْ هُما .

فلم أجد من ذكرهم من أهل السنّة ، ولم يذكّر أحدٌ ممن ترجم لهم أن أحداً من أهل السنة وثّقه أو ذكره ، على الرغم من اهتمام علمائنا بمعرفة كل واحد ممن يذكر بالعلم ، وإن كان من أهل البدع أو الفرق والمذاهب الأخرى ، وكتب علمائنا مليئةً بذلك ، شاهدة عليهم بما وقع لهم من الأخبار والقصص .

والإباضية يذكرون أن محبوباً هو راوي «المسند» ، وأنه رواه عنه ابنه أبو عبد الله محمد ؛ كما ذكر قطب الأئمة محمد بن يوسف اطفيش فيما نقله عنه القنوبي ، وقد نقله من (ورقة مخطوطة خارجة عن «المدونة») ، سبقت الإشارة إليها .
وهذا عليه ملاحظات :

أولاً : أن مَنْ ذكّر تراثهم العلميّ ومؤلفاتهم ، لم يذكر «مسند الربيع» فيه ، على الرغم من المنزلة العلمية الرفيعة التي يحظى بها الأبُ وابْنُه عندهم .
وقد ذكرتُ في ترجمة ابن بركة البهلوي في المطلب السابق أنه تلميذ أبناء محمد بن محبوب ، وأنه لم يذكر «مسند الربيع» في كتابه ، ولا ذكر روايتهم لـ «المسند» ، ما يعني أن العلمَ والواقع الحقيقي يؤيّدُ بعضه بعضاً ، والله تعالى أعلم .

ثانياً : كون مَنْ ترجم لهما لم يذكر أنهما رويَا «المسند» عن الربيع ، فالمعلومة التي ذكرها اطفيش معلومة خطيرةٌ ومهمة ، لكن لا دليل عليها ؛ فلو كانت صحيحة مشتهرة لذكرها من ترجم لهما ؛ بل لكانت مذكورة في أمهات الكتب الإباضية ، ولاستُغنيَ عن عزوها إلى ورقة خارجة عن «مدونة أبي غانم الخراساني» ، يعني هي ليست من «المدونة» ؛ أي إن أبا غانم في «مدونته» المخطوطة لم يذكر إسناد «مسند الربيع» ، على الرغم من أن أبا غانم تلميذ محبوب ، وتلميذ الربيع وأبي عبيدة أيضاً .

وهذا جانب مهم في نفي «المسند» .

فهم أنفسهم لا يثبتُ عندهم أن أبا سفيان هو راوي «المسند» — إن كان لـ «المسند» رواية — ؛ فلو كان ثابتاً عندهم لوجدنا ذلك عند متقدميهم ، لا متأخريهم !

فمن أيّ كتاب هذه الورقة المخطوطة ؟ ومن الذي وضعها ؟ ومن قائلها ؟ وما الدليل عليها ؟ وكيف يُعتمد عليها ويُفرحُ بها !؟

فهذا الذي ذكره ليس له أصل علمي ؛ فإنَّ «المسند» الذي بين أيدينا ليس له نسخة مخطوطة يُعتمدُ عليها ، فكل نسخه مليئة بالأخطاء والتصحيقات والسقط ، ولا إسناد لها ، ولو كان لها إسناد — كما يذكرون — لكان موجوداً مع السماعات التي على «المسند» في أوله أو

آخره ، وكان تكلم على ذلك شُرَّاحُ «مسندهم» ، ولذكروا أسانيدَهُ ، واهتموا برجاله ؛ كحال أئمة أهل السنة عند شرح الكتب الحديثية ، أو الفقهية أو غيرها ، وكان معروفاً عندنا على الرغم من حال روايته .

ولا يُقال : إن بعض كتب أهل السنة شُرِّحت وليس لها إسناد ؛ لأن هذا في (بعض) الكتب فحسب ، أما الكتب الأمهات التي لا غنى عنها فليس الأمر كذلك ، وأوضح مثال «الصحيحان» ، ومعظم كتب السنة .

هذا ولم أجد من ذكر أن أحداً غير أبي سفيان قد روى «المسند» عن الربيع .

ثالثاً : سبق أن ذكرتُ حال علوم الحديث والرواية عند الإباضية في التمهيد ، وذكرت ما ورد عن أبي عبيدة من أن الأحاديث وروايتها ليست ضرورية في العلم عندهم ، ما يعني أن الاهتمام برواية «مسند الربيع بن حبيب» لن تختلف عن ما قال أبو عبيدة .

وهذا ظاهر في قلة مصادر الرواية الحديثية عندهم ، إن لم نقل ندرتها الشديدة .

رابعاً : كما أن من الأمور المهمة أن الإباضية تتشدد في رواية الأحاديث نسخ الكتب بأن يكون من يملئها ومن يكتبها وليان ، يراقبهما وليان آخران .

فلو كان ذلك متحققاً في «مسند الربيع» لما وُجد ذِكْرُ راوي «مسند الإمام الربيع بن حبيب» في (ورقة خارجة عن مخطوطة «مدونة» أبي غانم الخراساني) !!!

خامساً : كما سبق بيان أن كتب الرواية لم تشتهر إلا بعد الوارجلاني ، سواء الكتب والأصول التي في كتابه «العدل والإنصاف» الذي ذكره الدكتور النامي ، أو «مسند الربيع بن حبيب» الذي رتبها الوارجلاني .

أي : إن الفضل في ظهور الأصول الحديثية يرجع إلى الوارجلاني .

والوارجلاني نفسه قد أَلَّفَ رسالة في التعريف برجال «المسند» ، وهي مفقودة ، وقد نقل منها بعض كتابهم في الرجال ؛ كما سبق ذكره عن السعدي قبل صفحات قليلة .

ما يعني أن لا أحد قبل الوارجلاني كتب في التعريف برجال «المسند» .

فهل خفي على الوارجلاني ، ومن نقل من رسالته التراجم ، وعلماء الإباضية المتقدمين والمتأخرين : أن محبوباً هو راوي «المسند» عن الربيع بن حبيب كي يكتشف ذلك محمد بن يوسف اطفيش — بعد أكثر من ألف ومائة سنة من وفاة الربيع بن حبيب — في ورقة خارجة عن مخطوطة !!!؟

* أما الوارجلانيُّ مرتَّبُ «المسند» فقد ترجم له عدد من علمائهم ؛ منهم الدَّرَجِينِي ؛ قال (١٨١) :

«هو بحر العلم الزاخر ، المسخَّر للنفع ، فترى الفلك فيه مواخر ، الرفيع القدر والهمة ، الجامع لفضائل كل أمة ، المحتوي على علوم جَمَّة . له يد في علم القرآن ، وفي علم اللسان ، وفي الحديث والأخبار ، وفي رواية السير والآثار ، وعلم النظر والكلام والعلوم الشرعية وعباداتها والأحكام ، وعلم فرائض الموارِيث ، ومعرفة رجال الأحاديث ، ولم يَخُلُ من اطلاع على علوم الأقدمين ، بل حَصَلَ مع ملازمة السنة قطعة من علم الحكماء المنجمين» .

ثم قال الدَّرَجِينِيُّ : «حدثني أبي قال : حدثنا بعض أصحاب أبي سليمان أيوب بن نوح قال : سألت أبا سليمان عمَّا حَصَلَ من علم النجامة قال : رحم الله شيخنا أبا يعقوب ؛ عمد إلى العلوم النافعة كعلم القرآن والفقه وعلم اللسان فحملها ابنه أبا إسحاق ، ووجد عندنا أفهاماً قابلة لعلم لا ينفع — يعني علم النجامة — فعلمناها .

وقلت له : ما غاية المنجم المحقق ؛ أيعلم يومه متى يكون ؟ قال : اعلم أن غاية المنجم العالم [أن] يعرف أسعيد هو أم شقي . وكان أيوب هذا^(١٨٢) يقول : يكون أجلي يوم كذا ، فكان كما قال» .

(١٨١) الدرَجِينِي ، أبو العباس أحمد بن سعيد الدرَجِينِي ، «طبقات المشائخ بالمغرب» ، إخراج إبراهيم طلاي ، مطبعة البعث ، الجزائر ، ١٩٧٤ م .
ترجم له تاديوس ليفيتسكي ، «المؤرخون الإباضيُّون في إفريقيا الشمالية» (ص : ٥٢) :
أبو العباس أحمد بن سعيد بن سليمان بن علي بن يخلف الدَّرَجِينِي ، ولد بداية القرن السابع الهجري ، مُقْتِ وشاعر ومؤرخ إباضي ، ألف كتاب «طبقات المشايخ في المغرب» في تراجم الإباضيين في المغرب . كان ينتمي إلى عائلة تجار بربرية إباضية متدينة وعالمة أصلها من تميجار — وهي قرية في جبل نفوسة — ، ثم سكنوا دَرَجِين ، وقد ألف كتابه «الطبقات» بناء على طلب من طلاب علم إباضيين ليُعلموا أخبار سلفهم وعلمائهم ، ولا يُعرف تاريخ وفاته على التحديد ، إلا أنه في النصف الثاني من القرن السابع الهجري .

بتصرف واختصار .

إلا أنني وجدتُ بعضَ من ذكره أرَّخ لوفاته بـ (٦٧٠ هـ) .

(١٨٢) تلميذ الوارجلاني في التتجيم وغيره .

وعَلَّقَ المعلق على هذه الكلمة فقال : «لا يخفى ما في هذا الكلام من مبالغة ؛ ففي القرآن الكريم :

﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ عَدَاً وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان : ٣٤] ، هذا

أما السالمي^(١٨٣) فقد ترجم له ؛ قال :
هو الشيخ الفاضل [الأوحد الرئيس الأمد] ^(١٨٤) أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم [بن مياد
الإباضي] السدراتي الوارجلاني ، من أهل وارجلان ^(١٨٥) .
وكان في شبابه ارتحل إلى الأندلس ، وسكن قرطبة ، وفيها حصلَ علوم اللسان ،
والحديث ، والتنجيم ، وغيرها ^(١٨٦) .
وفسر القرآن تفسيراً كبيراً فائقاً ، جمع فيه من العلوم ما لم يذكره غيره .
وصنّف في أصول الفقه «العدل والإنصاف» في ثلاثة أجزاء ، وفي أصول الدين
كتاب «الدليل والبرهان» في ثلاثة أجزاء ، ورتب «مسند الربيع» عن أبي عبيدة عن جابر ،
وكان مُشَوِّثاً .

وشرح أسماء رجال «المسند» في كراسة .
وألف «مرج البحرين» في علم الفلسفة : المنطق والهندسة والحساب .

مع قطع النظر عما قيل في مثل هذه المعلومات — إن صح أن تسمى معلومات — من التنجيم وغيره» .
قلت : وهذا إنصاف منه .

على أنه ورد في «مسند الربيع بن حبيب» (رقم : ٦٣٣) أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن
الكلب ، ومهر البغي ، وحلوان الكاهن . فعلق الربيع فعلى الحلوان بقوله : «الحلوان : الأجرة ، والكاهن : الذي
ينظر في الكتف» .

والذي يبدو لي أنها : الكف ، فلا معنى للكتف .

إلا إن لم يكن لمعنى النظر في النجوم المعنى نفسه الوارد في النظر في الكف عند الوارجلاني !
(١٨٣) وترجمته في بداية «المسند» طبعة الاستقامة ، أو التي مع الشرح له ، وكثير منها مأخوذ
من «طبقات» الدرّجيني ، ومن غيرها أيضاً مما لم أصف عليه .

(١٨٤) ما بين المقوفات من بداية «ترتيب المسند» بداية الجزء الأول .

(١٨٥) في الجزائر ، ويقال : (ورجلان) . . دون الألف ، قرب (وادي مزاب) ، وتسمى الآن :
(ورقلة) .

ذكر الدرّجيني الإباضي في كتابه «الطبقات» في ترجمة أبي يعقوب ثاني الطبقة الثانية عشرة
(٥٥٠ — ٦٠٠ هـ) ، والسالمي أنه قد خرّبها يحيى بن إسحاق الميورقي عام (٦٢٦ هـ) ، والمذكور خرّب
أيضاً سدراتة وغيرها من مدن الدولة الرستمية والإباضية .

وذكرا أن أبا يعقوب كان قد تنبأ بخرابها على يد المذكور ؛ فكان ذلك من سعة علمه بالنجوم

رحمة الله عليه !!

(١٨٦) يُفيدُ مؤلفو «معجم أعلام الإباضية / قسم المغرب الإسلامي» بأنه كان هناك متميزاً ؛ حتى

إن الأندلسيين لقبوه بـ (الجاحظ) .

قال البدر الشماخي : ولا أحصي ما رأيت له من الأجوبة ؛ لكثرتها . قال : وسمعت بعض الطلبة يذكر أنه رأى له تأليفاً في الفقه . قال : وله قصائد ؛ منها الحجازية في ثلاث مائة وستين بيتاً ، تدل على غزارة علمه ؛ لما أودعها من فنون العلم ، وتوفي عام (٥٧٠ هـ) رحمة الله عليه . ١ . هـ ترجمة السالمي له .
وقد رجَّح مؤلفو «معجم أعلام الإباضية / قسم المغرب الإسلامي» أن يكون وُلِدَ سنة (٥٠٠ هـ) وتوفي سنة (٥٧٠ هـ) ، كما أشادوا بجهوده في التراث الإباضي ، وبأنه ترك علامات بارزة فيه ، وذكروا مؤلفات كثيرة له .

قلت : على ترجمته ملاحظات :

أولاً : لم يذكر أحدٌ إسنادَ الوارجلاني إلى الربيع بن حبيب .
ثانياً : لم أجد في شيء من كتب أهل السنة أيَّ ذِكرٍ للوارجلاني أبداً ، ولا ذكر أحد ممن ترجم له أنه معروف عند السنة بوجهٍ من الوجوه .
ثالثاً : بناءً على ذلك فهو عندنا مجهول ، لا يُعرف مَنْ هو .
وهنا أدكرُ بأن أهل السنة مشهود لهم بإنصافهم ، وأنهم يترجمون للموافق والمخالف ، بل يذكرون العدو بما فيه دون زيادة أو نقصان ؛ إحقاقاً للحق ، وشهادة لله والتاريخ ، وخوفاً من الله تعالى في الافتراء أو الظلم .
فعدم ذكره في شيء من الكتب كـ «السير» و«تاريخ الإسلام» والكتب التي ترجمت للعصور المتأخرة من حضارة الإسلام وتاريخه أبداً ؛ يدل على الحكم بالجهالة عندنا ، وإن ذكره أتباع مذهبه ؛ فهو وإن كان إماماً عندهم ، إلا أنه مجهول عند أهل السنة ؛ فنحن لا نتعبد الله تعالى بما هم عليه ، بل بما ورد في الكتاب وسنة النبي صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح قبل طروء هذه الفرق والمذاهب .

* بقي أمر مهم في رواية «المسند» عن الربيع بن حبيب ، وهو وجوده كمرجع في الحديث والرواية ، واهتمام العلماء على مر الزمان ، منذ وفاة الربيع (١٧٥ — ١٨٠ هـ) إلى زمننا هذا فأقول :

لم أقف على ذكر له في أي شيء من كتب السنة والشروحات والرواية ، والعلل ، والنقد ، والتراجم ، والفهارس ، والمشیخات ، والأثبات ، ولا أعرف أن أحداً ذكره .
بل إنني لا أعرف كتاباً أُلِّفَ في المعاجم والمشیخات والفهارس والأثبات والبرامج

أوسع وأكثر تحريماً ، وأكثر اطلاعاً على مرّ زمان الرواية من كتاب الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي^(١٨٧) ؛ فهو موسوعة إسنادية تضم تراجم المسندين عبر القرون ، فلم أجده نكر «مسند الربيع بن حبيب» فيه أبداً ، ولا نكر أبا عبيدة ، ولا الربيع بن حبيب ، ولا ديوان جابر بن زيد ، ولا غيره مما يدعيه الإباضية^(١٨٨) .

وكذلك ذكر الألباني رحمه الله تعالى^(١٨٩) ؛ حيث تكلم عن «مسند الربيع» بما فيه من الأحاديث المنكرة والباطلة ، التي تفرد بها هذا «المسند» دون الألوفاً من كتب السنة المطبوعة والمخطوطة ، والمشهور مؤلفوها بالعدالة والثقة والحفظ ، بخلاف الربيع ؛ الذي لا يعرف مطلقاً إلا في بعض كتب الإباضية المتأخرة ؛ التي بينها وبين الربيع قرون ، ومع ذلك فليس فيها ترجمة عنه وافية نقلاً عن كانوا معاصرين له أو قريباً من عصره من الحفاظ المشهورين .

ثم ينتقد ترجمة السالمي للربيع في شرحه لـ «المسند» ، بما فيها من مبالغة في الثناء دون أن ينقل حرفاً واحداً في توثيقه عن أحد ، ولو عن أحد الإباضيين المتقدمين ، ثم يقول : «ولذلك لم يرد له ذكر في شيء من كتب الرجال المعروفة لدينا ، ولا لكتابه هذا «المسند» ذكر في شيء من كتب الحديث والتخريج التي تعزو إلى كتب قديمة ، لا يزال كثير منها في عالم المخطوطات أو عالم الغيب .

وكذلك لم يذكر هذا «المسند» في كتب المسانيد التي ذكرها الشيخ الكتاني في «الرسالة المستطرفة» ، وهي أكثر من مئة» . ا . هـ .
والله تعالى أعلم .

(١٨٧) باحث في مركز خدمة السنة والسيرة النبوية بالمدينة النبوية سابقاً ، وأستاذ الحديث والفقاه بكلية الشريعة بجامعة بيروت الإسلامية .

(١٨٨) لن أقول : (انظر كتابه) ؛ فالمعلومة المهمة التي وجدتها فيه أنه لا معلومة فيه عن بحثنا هذا .

المرعشلي ، يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، «معجم المعاجم والمشيوخ والفهارس والبرامج والأثبات ، ومعه : الأنوار العلية بالأسانيد المرعشلية» ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤٢٤ هـ .

(١٨٩) الألباني ، محمد ناصر الدين الألباني ، «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» ، مكتبة المعارف ، الرياض - السعودية ، ط ١ ، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م ، (١٠٦/١/١٣) .

المبحث الثاني : دراسة رجال أسانيد أحاديث الكتاب ، وفيه مطالب :

تمهيد بين يدي المبحث :

أهتم في تراجم رواة «المسند» والإباضية بالجوانب الحديثية ، والتي فيها توثيق يفيد الشهرة والثقة والمعرفة ، وما فيه إمكانية والدراسة والنقد ، أما مجرد القصص الشخصية التي لا فائدة منها ، وإنما هي ذكر جوانب حياتية محضة الله أعلم بصحتها ؛ فلا همَّ لي فيه لكثرتها ، ولعدم الفائدة فيها ، كما أن فيها إطالة لغير فائدة .

كما جعلت الترجمة الإباضية للراوي قبل كل شيء ، وفي مكان واحد متسلسلة ، أجمع فيها أقوال المترجمين مع الإشارة إليهم في هامش الصفحة ، دون تفصيل قول بعضهم من بعض ؛ فالغاية إدراك الحقيقة والوصول إلى النتيجة العلمية الصحيحة ، فمن أراد التأكد رجع إلى المراجع التي أذكرها له في الهوامش ، ثم أورد عقب ذلك تعقباتي على ترجمتهم على ترتيب كلامهم في الترجمة .

والله موفق ، وهو أعلم .

المطلب الأول : التعريف بأبي الشعثاء، جابر بن زيد .

* اسمه ، ونسبته ، وصفته :

(ع) جَابِرُ بْنُ زَيْدِ الْأَزْدِيِّ الْيَحْمَدِيُّ ؛ من الْيَحْمَدِ بْنِ عَثْمَانَ^(١٩٠) أَبُو الشَّعْثَاءِ ، الْجَوْفِيُّ^(١٩١) ، الْحَرْقِيُّ ، الْبَصْرِيُّ .

(١) ابن خياط ، أبو عمرو خليفة بن خياط شباب العصفري ، «الطبقات ، روية التستري» ، تحقيق : د . أكرم ضياء العمري ، دار طيبة ، الرياض - السعودية ، ط ٢ ، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م ، (ص : ٢١٠) .
وأفاد حمد الجاسر في تعليقه على كتاب الحازمي ، محمد بن موسى ، «الأماكن» ، دار اليمامة - الرياض ، ١٤١٥ هـ (٢٨٢/١) الحاشية الثانية) أن (اليحمد) من الأزدي ، وهم من أهل عُمان ، وكذا القنوبي .
(٢) قال المعلمي اليماني في تعليقه على كتاب السمعاني ، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني ، «الأنساب» ، دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن - الهند ، ط ١ ، ١٣٨٣ هـ / ١٩٦٣ م (٤٦٦/٣) :

«الجوفي هو المعتمد - يقصد في نسبة جابر - ، وزعم بعضهم أنه بالحاء المهملة (الجوفي) ، ونسبه إلى البخاري ، ولا يثبت ، وأغرب الذهبي فذكره في «المشتبه» [ص : ٢٥٩] بالخاء المعجمة (الجوفي) !» .

وفي «الأماكن» للحازمي (٢٢٩/٢٨٢/١) : «درب الجوف بالبصرة ، يُنسب إليه حيان الأعرج الجوفي» ، حدّث عن أبي الشعثاء جابر بن زيد وغيره .

والجَوْفِيُّ : نسبة إلى ناحية بَعْمَانَ (١٩٢) .

وقيل : موضع بالبصرة يقال له : (دَرْبُ الجَوْفِ) ، ونَسَبَهُ إليه ياقوتُ الحموي (١٩٣) ،
والفيروزآبادي (١٩٤) ، والسمعاني (١٩٥) وقال :

«بفتح الجيم ، وسكون الواو ، وفي آخرها الفاء ، هذه النسبة إلى (درب الجوف) ،

(١٩٢) في «معجم أعلام الإباضية» (١١١/٢) ذكروا توضيحاً على النسبة (الجوفي) بالجيم ؛ فقالوا
: «نسبة إلى مقر نشأته في بلدة (فرق) ولاية (نزوى) بمنطقة (الجوف) ، أو : نسبة إلى (جوف الخميصة)
بالبصرة» .

قلت : ذكر المؤرخ الكبير حمد الجاسر في تعليقه على «الأماكن» للحازمي أنه «جوف عُمان» الذي
تقع فيه (واحة البُرَيْمي) ، ويُعرف الآن باسم (الجو)» .

فسألتُ بعضَ العُمانيين عن منطقة (الجوف) ، فسأل أحدُهم صديقاً له يحمل درجة الدكتوراه في
الجغرافيا قال : (الجوف) منطقة من ضمن إقليم (نزوى) الداخلي ، وهو إقليم جبلي ، و(الجوف) هو (الجبَل
الأخضر) تحديداً ، ولم يختلف مع الجاسر في أن (الجو) هي (واحة البريمي) الحدودية مع دولة الإمارات من
جهة إمارة العين .

والغريب عندي كيف يكون (الجوف) – وهو المطمئن من الأرض – (الجبَلُ الأخضر) !
فعلى ذلك : إن كان مولد جابر في (فرق) من (نزوى) فلا يكون من (جوف عُمان) ، وإن كان من
(جوف عُمان) وهو (الجو) حالياً ، وهو (البُرَيْمي) ، فلا يكون من (نزوى) ، إلا على فرض أنه من (الجوف) ،
وولد في (فرق) وعاش فيها . وهذا عدم وضوح في الأصل ؛ لعدم معرفة تاريخ جابر القديم عند أحد بصورة
واضحة .

أما أن يكون من جوف البصرة فلا مانع منه ، وهو قريب .

أما الحُرْقَةُ فلم يعرفها العُمانيون الذين سألتهم .

(٢) الحموي ، أبو عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي ، «معجم البلدان» ، دار صادر ،
بيروت – لبنان ، (١٨٧/٢) .

ونسبه ياقوت الحموي في مكان آخر (٢٤٣/٢) بـ (الحُرْقِي . . الحُرْقَةُ) ، وهي ناحية بعمان ، ثم
قال : «ويقال له : الجَوْفِي بالجيم والواو والفاء ؛ لأنه نزل البصرة في الأزدي في موضع يُقال له : درب
الجوف» ، فعلى هذا تكون نسبته (الحُرْقِيَّة) إلى عُمان ، و(الجَوْفِيَّة) إلى البصرة عن ياقوت . ولعل الحرقِي
هنا تصحيف من الجوفي .

(٣) الفيروزآبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، «القاموس المحيط» ، تحقيق مكتبة
تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، بإشراف : محمد نعيم العرقسوسي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان ،
ط ٦ ، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م ، مادة (ج و ف) .

(٤) في «الأنساب» ، (٤١٦/٣) ، وكذا نسبه إلى موضع البصرة حمد الجاسر في تعليقه على
الأماكن ، إلا أنه قال : «وهناك من نسب أبا الشعثاء إلى جوف عمان . . . ، وما أراه بعيداً ؛ لكون اليحمد
من الأزدي ، وهم من أهل عمان» .

وهي محلة في البصرة ، قاله عمرو بن علي الفلاس ، وقال البخاري : الجوف موضع ناحية عُمان ، والمشهور بالنسبة إلى هذا الدرب . . . أبو الشعثاء جابر بن زيد الأزدي اليماني الجوفي ، وقال الزبيدي^(١٩٦) :

«اختلف كلام الحافظ ابن حجر في «التبصير»^(١٩٧) ، والصواب في نسبة أبي الشعثاء المذكور إلى الجوف ؛ بالجيم لموضع من عُمان ؛ فإنه أزدي ، وما عدا ذلك تصحيف» .

قلت : وهو الأقرب ؛ وقد نسب إليه - موضع عُمان - البخاري^(١٩٨) ، وابن حبان^(١٩٩) ، والذهبي^(٢٠٠) ، وابن حجر ، وقال إياس بن معاوية^(٢٠١) : «أدرکتُ أهل البصرة وفقههم جابر بن زيد من أهل عُمان» . قال الشيخ المعلمي اليماني رحمه الله تعالى^(٢٠٢) :

(١) الزبيدي ، أبو الفيض محب الدين السيد محمد مرتضى الزبيدي ، «تاج العروس من جواهر القاموس» ، المطبعة الخيرية بجمالية مصر ، ١٣٠٦ هـ .

(١٩٧) وذلك لأن ما في «تهذيب التهذيب» ، دائرة المعارف النظامية ، حيدر آباد الدكن - الهند ، ١٣٢٦ هـ بالجيم ، لكن لما أورده في «تبصير المنتبه بتحرير المشتبه» ، تحقيق : علي محمد البيجوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٦٧ م (٥٢١/٢) قال : «وبخاء معجمة : أبو الشعثاء الخوفاي ، جابر بن زيد ، والخوفاي ناحية من بلاد عُمان» .

(٣) البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، «التاريخ الكبير» ، تصحيح وتعليق : عبد الرحمن المعلمي اليماني ، طبع تحت مراقبة د . محمد عبد المعيد خان ، نشر المكتبة الإسلامية ، تركيا ، (٢٠٤/٢) .

(٤) ابن حبان ، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي ، «الثقات» ، طبع تحت مراقبة د . محمد عبد المعيد خان ، دائرة المعارف العثمانية ، ط ١ ، ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣ م ، (١٠١/٤) .

(٥) الذهبي ، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، «سير أعلام النبلاء» ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ومأمون الصاغري ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، ط ٢ ، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م ، (٤٨١/٤) ، لكن قال : «الخوف بالخاء المعجمة» .

ورأيت بخطه رحمه الله تعالى أنه كان يقول عن نفسه : «ابن الذهبي» ؛ كما في بعض كتبه كـ «الميزان» ، فإن أباه من كان يعمل بالذهب ، ولا بأس بقولك : الذهبي ؛ إذ اشتهرت .

(٦) فيما رواه ابن سعد ، محمد بن سعد ، «الطبقات الكبرى» ، اعتناء : إحسان عباس ، دار صادر ودار بيروت ، بيروت - لبنان ، ١٣٧٧ هـ / ١٩٥٧ م ، (١٧٩/٧) .

وأبو نعيم ، أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، ط ٢ ، ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م ، (٨٦/٣) .

(٢٠٢) في تعليقه على «التاريخ الكبير» للبخاري (٢٠٤/٢) :

«فلعل جابراً وبعض أصحابه كانوا منه^(٢٠٣) ، فلما نزلوا البصرة ؛ قيل للموضع الذي نزلوه : درب الجوف ؛ أي : درب أهل الجوف . فيتنق القولان» .

وقال أهل اللغة ، وياقوت ، والبغدادي^(٢٠٤) وغيرهم : «الجوف هو أرض مطمئنة ، هو كثير في ديار العرب» .

أما تاريخ ولادته ونشأته فما وقفت عليه عند أهل السنة ، إلا أن الإباضية يذكرون أنه ولد سنة (١٨ هـ) ^(٢٠٥) .

وذكروا^(٢٠٦) أن جابراً نشأ في أحضان عائلة علم ورواية ؛ حيث تلقى العلوم الأولى في موطنه الأصلي عُمان ، وكان أبوه – الذي روى عنه في «أحكام الجصاص» – عالماً ، ولعله كان صحابياً ، ولما بلغ أشده واستوى قَصَدَ البصرة ، واستقرَّ بين أقاربه من الأزد ، وكان ينتقل بينها وبين الحجاز لاستزادة معرفة ، أو لتحقيق مسألة ، أو لملاقة شيخ .

قلت : كلمة (لعله) – التي قالها في أبيه – تُقَابَلُ بمتلها ؛ فلعله لم يكن صحابياً ، بل لم أجد من ذكر روايته عن أبيه عند غير الجصاص ، فلا أعرف أصلها ، ولا من رواها وذكرها غيره .

ورواية الجصاص ليس فيها ما يؤيد ذلك ؛ لاحتمال أن تكون مرسلة ، كما أنني لم أجد

(٢٠٣) يقصدُ : (جَوْف عُمان) ، وعلى كلامه هذا لعل جابراً ولد بعُمانَ ، غير أنه غير صريح في ذلك .

(٣) البغدادي ، صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي ، «مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع» ، تحقيق وتعليق : علي محمد البجاوي ، دار إحياء الكتب العربية – عيسى البابي الحلبي وشركاه ، ط ١ ، ١٣٧٣ هـ / ١٩٥٤ م ، (٣٦٠/١) .

(٢٠٥) «معجم أعلام الإباضية» (١١١/٢) ، وكذا قال القنوبي في كتابه «الإمام الربيع بن حبيب» (ص : ٢٣) ، وعلى الرغم من الاختلاف في تحديد التاريخ عندهم ، لكنهم رجحوا ذلك ، وذكروا أيضاً سنة (٢١) ، وسنة (٢٢) .

لكن ابن بركة البهلوليِّ العُماني ذكر في مقدمة كتابه «الجامع» أن جابراً وفد إلى المدينة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم . . . ، وهو إمام الإباضية ومصدر الفتوى في ذلك العهد . . .

فهذا تناقض واضح ؛ فلا يقال ما قاله ابن بركة إلا فيمن كان كبيراً عالماً إماماً قريب العهد من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا ما لا يتفق لجابر والحالة هذه ، والله أعلم .

وهذا دليل على عدم خبرتهم بالرجال وتاريخ الرجال والنقد ، حتى لأئمتهم ؛ فابن بركة متقدم جداً ، وما ذكره «المعجم» والقنوبي إنما هو اجتهاد في تقدير تاريخ ولادته ، والله تعالى أعلم .

(٢٠٦) كما في «معجم أعلام الإباضية» وكتاب القنوبي ، على الرغم من عدم وجود تاريخ لهذه المرحلة ، إلا أن القنوبي يرجح أنها كانت في مرحلة مبكرة من حياته ، ولا نصَّ عنده ولا دليل .

من ذكر أباه في الصحابة ، والله تعالى أعلم^(٢٠٧) .
وقد روى ابنُ سعد أنه كان أعورَ ، وأنه كان أبيض الرأس واللحية ، وكان يُصقَّرُ
لحيته^(٢٠٨) .

* فضله ، وعلمه ، وزهده ، وأقوال العلماء فيه :

قد جعله الذهبيُّ في «التذكرة» في ثاني الطبقة الثالثة ، وهي الطبقة الوسطى من
التابعين ، ورأسها الحسن بن يسار البصري . وقال : «كان عالم أهل البصرة في زمانه ، يُعَدُّ
مع الحسن وابن سيرين ، وهو من كبار تلاميذ ابن عباس»^(٢٠٩) .
وقال أبو نعيم^(٢١٠) : «ومنهم المُتَخَلِّي بعلمه عن الشُّبُه والظُّلْمَاء ، والمُنْتَسَلِي بذكره في
الوَعُورَةِ والوَعْتَاء : جابرُ بنُ زيدِ أبو الشعثاء ؛ كان للعلم عيناً معيناً ، وفي العبادة ركناً مكيناً ،

(٢٠٧) والرواية التي وجدتها عند الجصاص ، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص ، «أحكام
القرآن» ، تحقيق : محمد الصادق قمحاوي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ١٤٠٥ هـ ، (١٤٨/٤)
هي :

«روى أبو معاوية عن ابن جريج عن جابر بن زيد أبي الشعثاء عن أبيه قال : سئل النبي صلى الله
عليه وسلم عن محرم أتى بلحم صيِّدٍ ؛ يأكل منه ؟ فقال : «احسبوا له» .

قال أبو معاوية : يعني : إن كان صيِّدًا قبل أن يحرم فيأكل ، وإلا فلا» .

قلت : لم أجد ابنَ جريج في الرواة عن جابر ، وقد عنعن ، ولم أجد أبا جابر في الصحابة ، ولم أجد
هذه الرواية في غير هذا الموضوع ، وليس الجصاص من أهل الرواية ؛ فهو ينقلها عن غيره فيما يبدو (٣٠٥ -
٣٧٠ هـ) ، فالله أعلم بصحتها ، ولا يبدو لي أنها تصح .

ووجدتُ رواية أخرى عنده عن عمر ؛ قال (٣٦/٥) :

«وروى أبو الشعثاء قال : رأيتُ عمرَ سجد ، فلم يضع أنفه على الأرض ، فقيل له في ذلك ؟ فقال :

إن أنفي من حرٍّ وجهي ، وأنا أكره أن أشين وجهي» .

قلت : الله أكبر ! هذه رواية منكورة باطلة وإن سمعناها من جابر بن زيد نفسه ، حاشاه !

بل ستكون دليلاً على اتهام جابر رحمه الله تعالى ؛ فكيف يشين مسلمٌ وجهه بالسجود لله عز وجل ؟!

فإذا عرفت أن جابراً ما أدرك عمرَ (٢٣ هـ) إلا وهو صغير جداً على فرض أنه وُلِدَ في المدينة

ورآه ، وعلى فرض صحة ما يقال من أنه ولد سنة (١٨ هـ) ، تترك بطلان هذه الرواية .

بل يقول الإباضيون بأن جابراً ولد في عُمان - كما سبق - ، والله أعلم بصحة قولهم .

(٢) في «الطبقات» (١٧٩/٧ و ١٨١) .

(٣) في كتابه «السير» (٤٨١/٤) .

(٤) في كتابه «الحلية» (٨٥/٣) .

وكان إلى الحق آيباً ، ومن الخلق هارباً ، وهو من قداماء التابعين» .
وقال ابن عباس : «لو أن أهل البصرة نزلوا عند قول جابر بن زيد ؛ لأوسعهم علماً من كتاب الله» ، وربما قال : «عمّا في كتاب الله»^(٢١١) .
وقال عكرمة : «كان ابن عباس يقول : هو أحد العلماء . يعني : جابر بن زيد»^(٢١٢) .
وقال عرّة بن اليرند عن تميم بن حدير عن الربّاب : «سألت ابن عباس عن شيء ؛ فقال : تسألوني وفيكم جابر بن زيد ؟!»^(٢١٣) .
وقال عمرو بن دينار : «وما أدركت أحداً أعلم بالفتيا من جابر بن زيد ، ولو رأيته ؛ قلت : لا يحسن شيئاً ؛ لم تكن له تلك الهيئة»^(٢١٤) .
وروى الضحاك عن جابر بن زيد قال : «لقيني ابن عمر فقال : يا جابر ! إنك من فقهاء أهل البصرة ، وسنستفتي ؛ فلا تُفتين إلا بكتاب ناطق أو سنة ماضية»^(٢١٥) .
وقال ابن حبان : «كان من أعلم الناس بكتاب الله ، وكان فقيهاً»^(٢١٦) .
وقال مطرّ الورّاق : «كان رجل أهل البصرة جابر بن زيد ، فلما ظهر الحسن ؛ جاء رجل كأنما كان في الآخرة ؛ فهو يخبر عما رأى أو عاين»^(٢١٧) .
وقال يحيى بن معين^(٢١٨) : «حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر قال : قال لي عمرو بن دينار : أبو الشعثاء أعلم عندكم أو الحسن ؟ قال : قلت : إن بعض من عندنا يزعم أن الحسن أعلم من ابن عباس . قال : وهل كان الحسن إلا من صبيان ابن عباس ؟! قال : فقلت

(١) رواه البخاري في «تاريخه» (٢٠٤/٢) ، وابن سعد (١٧٩/٧) ، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١٢/٢) ، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤٩٤/٢) ، وأبو نعيم (٨٥/٣) .
(٢) رواه ابن أبي حاتم (٤٩٥/٢) .
(٣) رواه ابن أبي حاتم (٤٩٥/٢) ، وأبو نعيم (٨٥/٣ - ٨٦) ، وروى أبو نعيم (ص : ٨٦) نحوه عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه .
(٤) رواه البخاري في «تاريخه» (٢٠٤/٢) ، والفسوي (١٣/٢) ، وابن سعد (١٧٩/٧) وأبو نعيم (٨٦/٣) من غير الشطر الأخير .
(٥) رواه البخاري عنه في «تاريخه» (٢٠٤/٢) ، والدارمي في «سننه» (١٦٤) وأبو نعيم (٨٦/٣) وزادا : «فإنك إن فعلت غير ذلك ؛ فقد هلكت وأهلكت» .
(٦) في «نقته» (١٠٢/٤) .
(٧) رواه الفسوي (٤٨/٢) .
(٨) في «تاريخه» (٧٣/٢) ، وكذا رواه الفسوي (٤٦/٢) .

- له : وهل كان أبو الشعثاء إلا من صبيان الحسن؟! قال : ما هو بأعلم عندنا منه .
قال عبد الرزاق : فقلت لمعمر : أفرطت . قال : إنه أفرط» .
وقال إياس بن معاوية : «أدرکت أهل البصرة وفقههم جابر بن زيد من أهل
عُمان»^(٢١٩) .
وقال حماد بن زيد : «قيل لأيوب : رأيت جابر بن زيد ؟ قال : نعم ؛ والله ! كان لبيبا
لبيبا لبيبا ، فجعل يتعجب من فقهه»^(٢٢٠) .
وقال عمرو بن دينار : «قال لي أبو الشعثاء : كتب الحكم بن أيوب نفراً للقضاء ،
وكننت فيهم»^(٢٢١) ، أي عمرو ! فلو ابتليت بشيء منه ؛ لركبت راحتي وهربت في
الأرض»^(٢٢٢) .
وقال صالح الدّهان عن جابر بن زيد قال : «نظرت في أعمال البرّ : فإذا الصلاة
تجهد البدن ولا تجهد المال ، والصيام مثل ذلك ، والحج يجهد المال والبدن ؛ فرأيت أن الحج
أفضل من ذلك كله»^(٢٢٣) .
وقال : «إن جابر بن زيد كان لا يُماكس»^(٢٢٤) في ثلاث : في الكراء^(٢٢٥) إلى مكة ،
-
- (٢١٩) في «السيرة» للشّمّاخي (٦٧/١) عن معاوية بن إياس : «رأيت البصرة وما فيها مُفتٍ غير
جابر ابن زيد» .
(٢) رواه الفسوي (١٢/٢ و ١٤) ، وابن سعد (١٨٠/٧) .
(٢٢١) لم أعرف ضبط هذه الكلمة ؛ هل المقصود جابر بن زيد ، أم أن الخطاب موجه من جابر
لعمر بن دينار ، حتى رأيتها في عند ابن كثير رحمه الله تعالى في «البداية والنهاية» (٩٤/٩) بلفظ : «أنا
أدهم» . فالحمد لله على توفيقه .
ولعل هذا سبب سجنه — كما يأتي من ترجمته — إذ رفض القضاء ؛ فقد كان الحكمُ ابنَ عمِّ الحاج بن
يوسف الثقفي ، وكان عامل الحاج على البصرة ، وقتل بالبصرة بعد موت الحاج في خلافة سليمان بن
عبد الملك ؛ سنة بضع وتسعين ، وله موبات كابن عمه . والله تعالى أعلم .
وانظر ترجمته عند ابن حجر في «اللسان» (٣٣١/٢) .
(٤) رواه ابن أبي شيبة ، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي ، «الكتاب المصنف في الأحاديث
والآثار» ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٠٩ هـ — (٤٥٣/٤) ،
والفسوي (١٤/٢) ، وأبو نعيم (٨٦/٣) .
(٥) رواه أبو نعيم (٨٧/٣) .
(٢٢٤) في «القاموس» : «ماكسه : شاحه ، وتماكسا في البيع : تشاحًا» ، فهي بمعنى المنافسة .
(٢٢٥) في «القاموس» : «الكروة والكراء — بكسرهما — : أجرة المُستأجر» ، والمعنى :
الاستئجار لبلوغ مكة في الحج لنفسه أو لغيره . والله تعالى أعلم .

وفي الرقبة يشتريها للعتق ، وفي الأضحية . وقال : كان جابر بن زيد لا يماكس في كل شيء يتقرب به إلى الله عز وجل» (٢٢٦) .

وقال أبو الشعثاء : «إذا جئت يوم الجمعة إلى المسجد فقف على الباب ، وقل : اللهم ! اجعلني اليوم أوجه من توجه إليك ، وأقرب من تقرب إليك ، وأنجح من دعاك ورجب إليك» (٢٢٧) .

وقال مالك بن دينار : «خرج جابر بن زيد بسواد فأخذ قصبة من حائط فجعل يطرد بها الكلاب ، فلما أصبح ؛ ردها في الحائط» (٢٢٨) .

وقال صالح الدّهان : «إن جابر بن زيد كان يتحدث مع بعض أهله ، فمر بحائط قوم فانتزع منه قصبة ، فجعل يطرد بها الكلاب عن نفسه ، فلما أتى البيت ؛ وضعها في المسجد ، فقال لأهله : احتفظوا بهذه القصبة ؛ فإني مررت بحائط قوم فانتزعتها منه ، قالوا : سبحان الله ! يا أبا الشعثاء ! ما بلغ بقصبة !؟ فقال : لو كان كل من مرّ بهذا الحائط أخذ منه قصبة ؛ لم يبق منه شيء ، فلما أصبح ؛ ردّها» (٢٢٩) .

وقال الحجاج بن أبي عيينة : «كان جابر بن زيد يأتينا في مصلانا ، قال : فأتانا ذات يوم عليه نعلان خلقان ، فقال : مضى من عمري ستون سنة نعلاني هاتان أحب إلي مما مضى ؛ إلا يك خيراً قدمته» (٢٣٠) .

وقال صالح الدّهان : «كان لجابر بن زيد بنات ، وكان فيهنّ ابنة مكفوفة ، فما سمع قطّ يتمنى موتها ؛ كأنه كان يحتسبُ فيها» (٢٣١) .

وقال أيضاً : «إن جابر بن زيد كان إذا وقع في يده درهم سُئِقَ» (٢٣٢) ؛ كسره ورمى به — يعني : لئلا يغري به مسلماً —» (٢٣٣) .

(١) رواه أبو نعيم .

(٢٢٧) ابن كثير ، «البداية والنهاية» (٩٤/٩) .

(٣) رواه أبو نعيم .

(٤) المصدر السابق .

(٥) رواه ابن سعد (١٨٠/٧) ، وأبو نعيم (٨٨/٣) .

(٢٣١) رواه ابن أبي الدنيا ، عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس أبو بكر القرشي ، «كتاب العيال» ، تحقيق د . نجم عبد الرحمن خلف ، دار ابن القيم — الدمام ، ط ١ ، ١٩٩٠ م ، (١٠٥/٢٥٦/١) ، وهذا من حسن أخلاقه رحمه الله تعالى حتى في خاصّة أهله .

(٧) في «القاموس» : الزيف البهْرَجُ .

(٨) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٢٩١١/٥٣٦/٤) ، وأبو نعيم (٨٨/٣) .

وقال ابن سيرين : «كان أبو الشعثاء مسلماً عند الدينار والدرهم — يعني : كان ورعاً عندهم» (٢٣٤) .

وقال عمرو : «قال أبو الشعثاء : يا عمرو ! ما أملك من الدنيا إلا حماراً» (٢٣٥) .

وقال شعبة عن مطر الوراق عن جابر بن زيد قال : «لأن أتصدق بدرهم على يتيم أو مسكين أحب إلي من حجة بعد حجة الإسلام» (٢٣٦) .

وقال مالك بن دينار : «جاءني جابر بن زيد ، فحضرت الصلاة ، فأبى أن يؤمّني ، وقال :

ثلاثاً ربُّهنَّ أحقُّ بهنَّ : ربُّ البيتِ أحقُّ بالإمامة في بيته ، وربُّ الفراشِ أحقُّ بصدْرِ فراشه ، وربُّ الدّابةِ أحقُّ بصدرِ دابّته» (٢٣٧) .

وقال حجاج بن أبي عبيّنة عن هندٍ قالت : «خرجنا من الطاعون فراراً إلى العراق ، فكان جابر بن زيد يأتينا على حمار ، فكان يقول : ما أقربكم ممن أرادكم» (٢٣٨) .

وكان الحسن البصري إذا غزا ؛ أفْتى الناسَ جابراً بن زيد ، فكان إذا جاء يفتي (٢٣٩) .
وقد سُجِنَ رحمه الله تعالى زمن الحجاج ، وكان يستفتى حتى في سجنه (٢٤٠) .

وقال الذهبي : «قال ابن الأعرابي : كانت لأبي الشعثاء حلقة بجامع البصرة يفتي فيها قبل الحسن ، وكان من المجتهدين في العبادة ، وقد كانوا يفضلون الحسن عليه حتى خَفَّ الحسنُ في شأن ابن الأشعث .

قلت — الذهبي — : لم يخف ؛ بل خرج مكرهاً» (٢٤١) .

ثم قال : «حديثه في الدواوين المعروفة» (٢٤٢) .

(١) رواه ابن سعد (١٨١/٧) ، والفسوي (١٢/٢ — ١٣ و ١٤) ، وأبو نعيم (٨٩/٣) .

(٢) رواه أبو نعيم (٨٩/٣) .

(٣) المصدر السابق (٨٩/٣ — ٩٠) .

(٤) المصدر السابق (٩٠/٣) .

(٥) رواه ابن سعد (١٨٠/٧) .

(٦) رواه ابن سعد (١٨٠/٧) ، وابن أبي خيّمَة في «تاريخه» كما في «التهذيب» (٣٨/٢) .

(٧) ابن سعد في «طبقات» (١٨٠/٧) ، والبيهقي في «السنن» (٢٦١/٦) ، حيث استفتوه في ميراث

الخنثى ، وقد أنكر سجنه فقال : «سجنونني وتسنقونني؟!» ؛ فقد سجن ظلماً ، وقد سجن الحجاج علماء كثر ، وعذبهم ، وقتل آخرين ظلماً ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

(٨) في «السير» (٤٨٢/٤) .

(٩) المصدر السابق (٤٨٣/٤) .

وقال يحيى بن معين^(٢٤٣) ، وأبو زرعة^(٢٤٤) : «بصري ثقة» .
وقال العجلي^(٢٤٥) : «تابعي ثقة» .
وقال النووي^(٢٤٦) : «واتفقوا على توثيقه وجلالته ، وهو معدود في أئمة التابعين
وفقهاءهم ، وله مذهب يتفرد به»^(٢٤٧) .

* شيوخه وتلاميذه^(٢٤٨) :

(١) في «تاريخ ابن معين» (٧٣/٢) رواية أبي بكر بن أبي خيثمة .
(٢) في «الجرح والتعديل» (٤٩٥/٢) .
(٣) العجلي ، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي ، «تاريخ الثقات» بترتيب الهيثمي
وتضمنات ابن حجر ، تحقيق : عبد المعطي القلجعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط ١ ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م ، (ص ٩٣/١٩٤) .
(٤) النووي ، أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي ، «تهذيب الأسماء واللغات» ، إدارة
الطباعة المنيرية ، مصر ، (١٤١/١) .
(٥٧٢) يعني المذهب الفقهي ، لا العقدي ، وقد تقدم أنه من فقهاء البصرة .
(٦) على ما ذكره المزي ، أبو الحجاج جمال الدين يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزي ،
«تهذيب الكمال في أسماء الرجال» ، تحقيق : د . بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ،
ط ١ ، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م ، وقد أضفتُ رواةً يروون عنه لم يذكرهم المزي ، على أن من الذين ذكرهم من
لم أجد لهم رواية بحسب ما وقفت عليه .
وفي مقدمة «مسند الربيع» (ص : ح) قال التنوخي : «وإذا تأمل الإنسان روايات هذا «المسند» وجده
يروى عن كثير من الصحابة ، وإذا كان عدد من لقبهم من أهل بدر بلغ سبعين رجلاً فما ظنك بمن لقيهم جابر
بن زيد من سائر الصحابة ، وأشهر أصحابه الراويين عنه : أبو عبيدة ، ومنهم : ضمام بن السائب ، وأبو نوح ،
وحيان الأعرج ، وكلهم من الفقهاء المجتهدين ، وناهيك قوله : «أدركت سبعين رجلاً من أهل بدر ، فحويت ما
بين أظهرهم ، إلا البحر (ابن عباس)» . وقد ذكرها مؤلفوا «معجم أعلام الإباضية» (١٠٨/٢) .
قلت : وهذا خلاف الواقع والحق الذي ترى !
بل إن هذه الكلمة منسوبة إلى الحسن البصري ؛ فنسبها إلى جابر !
فقد رواها العقيلي ، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي المكي ، «الضعفاء الكبير» ، تحقيق :
عبد المعطي أمين قلجعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م ، (١٥٥/٢) ، والذهبي ،
«ميزان الاعتدال في نقد الرجال» ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، طبع عيسى البابي الحلبي وشركاه ،
(١٢٢/٣) في ترجمة سهيل بن أبي الفرقد قال : «سمعتُ الحسن قال : أدركتُ ثلاثمائة رجل صحبَ النبي صلى
الله عليه وسلم ، منهم سبعون بدرياً ، كلُّهم روى عنه الحديث» ، قال الذهبي تعقيباً عليه : «قلت : هذا معلوم

روى عن :

جابر بن عبد الله ، والحكم بن عمرو الغفاري ، وعبد الله بن الزبير ، وعبد الله بن عباس^(٢٤٩) ، وعبد الله بن عمر بن الخطاب ، وعكرمة مولى ابن عباس ، ومعاوية ابن أبي سفيان رضي الله تعالى عنهم .

روى عنه :

إبراهيم النخعي ، وإسماعيل بن ثوبان ، وأمّية بن زيد الأزدي ، وأيوب السخّيناني ، وأبو المعارك تميم بن حدير السلمي ، وثابت البناني ، والحجاج بن أبي عينة^(٢٥٠) ، وحيان الأعرج ، وخالد الحداء^(٢٥١) ، وداود بن أبي القصاف ، والرباب بن حدير ، وسلمة بن كليب ، وسليمان بن السائب ، وصالح الدهان ، والضحاك بن مزاحم الضبي ، وأبو العنيس الأكبر عبد الله بن مروان ، وأبو حفص عبيد الله بن رستم إمام مسجد شعبة ، وأبو المنيب عبيد الله ابن عبد الله العنكي ، وعزرة بن عبد الرحمن الكوفي ، وعكرمة^(٢٥٢) ، وعمارة بن القعقاع بن عمرو ، وعمرو بن دينار ، وعمرو بن هرم الأزدي ، والغطريف أبو هارون العماني ، وقتادة بن دعامة ، ومالك بن دينار ، ومحمد بن عبد العزيز الجرّمي ، ومزید بن هلال - ويقال : هلال بن مزید - ، ومطر الوراق ، والمهلب بن أبي حبيبة ، والوليد بن يحيى الأزدي ، ويعلى بن حكيم ، ويعلى بن مسلم ، وهند بنت المهلب .
ومعظم روايته المرفوعة عندنا - كما ظهر لي - هي عن ابن عباس رضي الله تعالى

البطلان ؛ فلا كان ، ولا يقول الحسن هذا !

وعندما ترجم الحافظ للحسن في «التهذيب» جاء بقول بهر بن أسد في ذلك ؛ قال : «لم يسمع الحسن من ابن عباس ، ولا من أبي هريرة ، ولم يره ، ولا من جابر ، ولا من أبي سعيد الخدري ، واعتماده على كتب سمرة ، قال السائل : فهذا الذي يقوله أهل البصرة : (سبعون بدرية) ؟ قال : هذا كلام السوق ؛ حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال : ما حدثنا الحسن عن أحد من أهل بدر مشافهة» . ا . هـ .

(١) هناك رجل آخر كنيته (أبو الشعثاء) يروي عن ابن عباس هو مولى ابن معمر ، يروي استغفار ابن عباس من الصرف . انظره في «تاريخ الفسوي» (٢٧/٣) .

(٢٥٠) وجدت في «أحكام القرآن» للجصاص (١١٤/٢) أنه قال : «روى الحجاج عن الحكم عن أبي الشعثاء عن عائشة قالت : يحرم من الرضاع ما أنبت اللحم والدم» ، فأنه أعلم بهذه الرواية . ولم أعرف الحكم هذا .

(٢٥١) كما عند الطبراني ، سليمان بن أحمد الطبراني ، «المعجم الكبير» ، تحقيق حمدي السلفي ، مكتبة ابن تيمية ، (١٢٨٣٤) .

(٢٥٢) فيما رواه الدارمي في «سننه» (٦٤٤/١٦٢/١) .

عنهما ، وكذا أكثر استدلال جابر إنما كان مما تلقاه من ابن عباس ؛ فهو لم يرو حديثاً مرفوعاً واحداً عند أهل السنة عن غير ابن عباس ، سوى حديثين عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم جميعاً .

وكان يُجلُّ عكرمة لأجل ابن عباس .

وأكثر الناس رواية عنه هو : عمرو بن دينار ، ثم قتادة ، ثم صالح الدهان .
ويبدو أن عمراً كان ملازماً لأبي الشعثاء ؛ فروى عنه جُلَّ حديثه^(٢٥٣) وأخباره ؛ فهو مقدم في الرواية عن جابر على غيره .

وعمر بن دينار من محاور الرواية في مكة ، وله مجلس يحدث فيه أحياناً ، وقد أفتى بمكة ثلاثين سنة ، وكان من أوعية العلم وأئمة الاجتهاد ، وهو يفوق شيخه فيما رأيت من ترجمته ، وقال ابن عيينة^(٢٥٤) :

«ما أعلم أحداً أعلم بعلم ابن عباس رضي الله عنهما من عمرو ؛ سمع ابن عباس وسمع من أصحابه» .

وكان شعبة ويحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل يقدمونه على قتادة في التثبت ، ويتابع جابراً في الرواية عن ابن عباس وابن عمر وجابر بن عبد الله ، فروايتهم عن جابر رواية تابعي عن تابعي ، وإن كان أنزل طبقة منه ، وكان يكره الكتابة ، وقد توفي (سنة ١٢٥ هـ)^(٢٥٥)

وقتاده نحوه فضلاً وعلماً^(٢٥٦) ، أما صالح الدهان فله ترجمة مفردة تأتي إن شاء الله تعالى .

* وفاته رحمه الله تعالى :

توفي جابر بن زيد رحمه الله تعالى في البصرة ، ولما مات قال قتادة :

(٢٥٣) على قَلْبِهِ ؛ كما سيأتي في بيان أحاديث جابر بن زيد في «مسنده» إن شاء الله تعالى .
(٢) سيأتي نص عند الفسوي عن علي بن المديني أن أعلم الناس بابن عباس وأصحابه عمرو ، وأن أعلم الناس بعمر وسفيان بن عيينة .

(٢٥٥) وانظر لبسط الترجمة «السير» (٣٠٠/٥) ، و«تهذيب الكمال» أول المجلد الثاني والعشرين ، و«تهذيب التهذيب» (٢٨/٨) .

(٢٥٦) وانظر ترجمته في المجلد الخامس من «السير» ، والثالث والعشرين من «تهذيب الكمال» ، والثامن من «التهذيب» .

«اليوم مات أعلم أهل العراق»^(٢٥٧) .

وقال أبو عمير الحارث بن عمير : «قيل لجابر بن زيد عند الموت :

أي شيء تريد — أو : تشتهي — ؟ قال : نظرة إلى الحسن»^(٢٥٨) .

وقال ثابت البناني : «لما ثقل جابر بن زيد ؛ قيل له : ما تشتهي ؟ قال : نظرة إلى

الحسن ، قال : فأتيت الحسن فأخبرته ، فركب إليه ، فلما دخل عليه ؛ قال لأهله : أرقدونى ،
فما زال يقول : أعوذ بالله من النار وسوء الحساب»^(٢٥٩) .

قال أحمد بن حنبل وعمرو بن علي^(٢٦٠) ، والبخاري^(٢٦١) ، وخليفة بن خياط^(٢٦٢) ،

وابن حبان^(٢٦٣) ، والذهبي^(٢٦٤) ، وابن كثير^(٢٦٥) : «مات سنة ثلاث وتسعين» .

قال ابن حبان وخليفة ، وأبو نعيم : «دُفِنَ هو وأنس في جمعة واحدة» .

وقال محمد بن سعد : «قال محمد بن عمر — هو : الواقدي — وغيره : مات جابر

ابن زيد سنة ثلاث ومئة ، وقول أبي نعيم خطأ ووَهَلَّ من أبي نعيم فيهما جميعاً ؛ مات جابر

(٥) رواه أبو نعيم (٨٦/٣) ، وهو في كتاب «الزهد» للإمام أحمد ؛ كما ذكر الحافظ في «التهذيب» .

وفي «معجم أعلام الإباضية» عن قتادة قال : «مات أعلم أهل الأرض» .

وفي «السير» للشماخي (٦٨/١) و«المعجم» : «لما مات جابر بن زيد فبلغ موته أنس بن مالك فقال :

مات أعلم من على ظهر الأرض» . قال القنوبي : «أو قال : مات خير أهل الأرض» .

(٢٥٨) رواه أبو نعيم (٨٩/٣) .

(٢) رواه ابن سعد (١٨١/٧ — ١٨٢) ، وأبو نعيم ، والفسوي (١٥/٢) .

وعند ابن سعد أنه كان مُتَخَفًّا (كذا ، والصواب : متخفياً) عند أبي خليفة ، وكان جابر وثابت يعرفان

مكانه ، فبعث إليه فجاء الحسن متخفياً ، ولعل ذلك بعد فتنة ابن الأشعث ، ولم يستطع الحسن أن يطيل البقاء عند

جابر ؛ فبقي طوال الليل حتى أسحر ، فلما خاف الصبح ولم يمت ؛ قام فكبر عليه أربعاً ، ودعا له ، ثم انصرف .

(٣) «تهذيب الكمال» (٤٣٦/٤) .

(٤) البخاري ، «التاريخ الصغير» ، المكتبة الأثرية ، الطبعة الحجرية ، باكستان (ص : ١٠٢)

و«الكبير» (٢٠٤/٢) قال : «قال أبو نعيم : مات جابر بن زيد وأنس سنة ثلاث وتسعين ، في جمعة» .

(٥) في «التاريخ» ، رواية بقي بن مخلد» ، تحقيق : سهيل زكار ، وزارة الثقافة والسياحة والإرشاد

القومي ، سوريا ، (٤٠٧/١) ، و«طبقاته» (ص : ٢١٠) ، وقال : «صلى عليه قطن بن مُذْرِك الكلابي» وهو

والي البصرة من قِبَل الحجاج .

(٦) في «النقات» (١٠٢/٤) .

(٧) في «العبر في خبر من غبر» ، تحقيق : د . صلاح الدين المنجد ، الكويت ، ١٩٦٠ م

(١٠٨/١) ، وكذا ذَكَرَ عن أنس بن مالك .

(٢٦٥) في «البداية والنهاية» (٩٥/٩) .

ابن زيد سنة ثلاث ومئة ؛ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ ، ومات أنس سنة إحدى وتسعين» .
قال الذهبي^(٢٦٦) : «وشدَّ من قال : إنه توفي سنة ثلاث ومئة» .
وقال الهيثم بن عدي^(٢٦٧) : «مات سنة أربع ومئة» .
روى له الجماعة .

(٨) في «السير» (٤٨٣/٤) .

(١) «تهذيب الكمال» (٤٣٦/٤) .

المطلب الثاني : التعريف بأبي عبيدة ، مسلم بن أبي كريمة .

سأورد ترجمته كما ترجم له الدَّرَجِينِيُّ والشَّمَاخِيُّ والقَنُوبِيُّ والسَّالِمِيُّ^(٢٦٨) الذين ترجموا له ترجمة المعروف^(٢٦٩) ؛ فقالوا :

* هو الإمام الكبير ، المحدث الحافظ ، الثقة الثبت ، الزاهد المجاهد أبو عبيدة^(٢٧٠) ، مسلم بن أبي كريمة ، التميمي بالولاء^(٢٧١) .
واسمُ أبي كريمة : كورين .

واختلف في أصله ؛ فقليل : حبشي ، وقيل : فارسي ، وقيل : كردي .
ولد بالبصرة سنة (٤٥ هـ) أو بعدها بقليل ، ونشأ بها ، واستدلَّ على ذلك القنوبي^(٢٧٢) بأدلة هي :

أولاً : حضوره مجلساً لأبي بلال قبل خروج طَوَافِ بن المُعَلَّى عام (٥٨ هـ) .
ثانياً : أنه كان مولى لعروة ، وعروة **استشهد** عام (٥٨ هـ) على يد **الفاسيق** ابن زياد ، وقيل عام (٦١ هـ) .

ثالثاً : روايته عن جماعة من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن ماتوا بين الستين والسبعين ، بل قيل : إنه روى عن السيدة عائشة وأبي هريرة رضي الله عنهما ، وهما ماتا عام (٥٨ هـ) على المشهور^(٢٧٣) .

وأخذ عن كثير من فطاحل العلماء ، وفحول الرجال ولازمهم ، ودأب في طلب العلم لا سيما الحديث والفقہ ؛ فقد تَفَقَّنَ فيهما وبرَع ، وفاق فيهما أهل عصره أو أغلبهم .

وقد عاش في مبدأ أمره في كَنَفِ شيخه ومولاه (عروة بن أديّة) ، فورث عنه شجاعته وزهده وتقواه ، ثم انتقل إلى الإمام جابر بن زيد رحمه الله تعالى ، فأخذ عنه الحديث والفقہ

(٢٦٨) الدَّرَجِينِيُّ في «الطبقات» (٢/٢٣٨) ، والشَّمَاخِيُّ في «السير» (١/٧٨) ، والسَّالِمِيُّ في مقدمة «شرح المسند» (١/٦) ، وهي نفسها الموجودة في مقدمة «المسند» (ص : ط) ، والقنوبي في كتابه «الإمام الربيع» (ص : ٢٦) .

(٢٦٩) سنأتي المناقشة عقب تنمة الترجمة إن شاء الله تعالى .

(٢٧٠) يُكْنَى بابنته (عبيدة) ، وكان لها أخبار وأثار تتعلق بالنساء ترويه عن أبيها . كما قالوا .

(٢٧١) فقد كان مولى لعروة بن أديّة التميمي . كما قالوا .

(٢٧٢) كما في كتابه «الربيع بن حبيب» (ص : ٢٦) ، وأشار القنوبي في الهوامش إلى كتاب

«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٤/٩٥) حسب طبعته . ويأتي بيان الحق في ذلك إن شاء الله تعالى .

(٢٧٣) الذي صحَّحه الحافظ في وفاتيها رضي الله عنهما أنها في سنة (٥٧ هـ) على الصحيح .

والسياسة ، ثم خَلَفَهُ بعد وفاته في رئاسة المذهب ، فَدَرَسَ الطلبة ، وأرسلهم إلى البلدان الشاسعة لتعليم أهلها ، ولإقامة العدل فيها متى أمكن ذلك ، وناظر المخالفين فأقام عليهم الحجة ، وأوضح لهم المَحَجَّةَ .

* أقوال العلماء فيه :

قال أبو سفيان^(٢٧٤) : «وكان من أئمة المسلمين وقادتهم ، ولقد تفجرت ينباع الحكمة من قلب أبي عبيدة ، وطلعت من لسانه شمس العلم ، وحمل عنه خلق كثير لا يحصى عددهم ، منهم : الربيع بن حبيب ، وحملة العلم إلى المغرب»^(٢٧٥) .

وقال عنه الدَّرَجِينِي : «كبيرُ تلامذة جابر ، وممن حَسُنَتْ أخبارُهُ والمَخَابِرُ ، تعلَّم العلومَ وعَلَّمَهَا ، ورَتَّبَ الأحاديثَ وأحْكَمَهَا ، وحافظ في خفية على الدين ، حتى ظهر على يده الخمسة الميامين^(٢٧٦) ، حسب ما تقدم ذَكَرُ دراستهم وحملهم العلوم ، وما شفى الله به وبهم من الكلوم ، كان عالماً مع الزهد في الدنيا ، والتواضع مع نيل الدرجات العُلْيَا» .

وقال عنه الشَّمَّاخِيُّ : «تعلَّم العلومَ وعَلَّمَهَا ، ورَتَّبَ رواياتِ الحديثِ وأحْكَمَهَا ، وهو الذي يُشار إليه بالأصابع بين أقرانه ، ويُرَدِّحُ لاستماع ما يقرَعُ الأسماعَ من زواجر وعَظَمِهِ ، وقد اعترف له بحوز قصب السبق في العلوم» .

وقال السَّالِمِيُّ : «قال أبو عبد الله : كان أبو عبيدة أفاقه من ضُمام وأبي نوح ، وكان المقدم عليهما وعلى جعفر بن السماك ، ولكن جعفر كان أوضع للأدنى من أبي عبيدة ، وكان هو الحجة في الدين ، وكانوا كلُّهم أهل شرف وفضل»^(٢٧٧) .

وقال^(٢٧٨) : «كان الإمام عبد الوهاب مع كثرة علمه إذا جلس بين يديه كالصبي أمام المعلم

(٢٧٤) هو محبوب بن الرحيل القرشي ، وهو راوي «المسند» عن الربيع بن حبيب كما يقولون ، وسبقت ترجمته .

(٢٧٥) وهم : الإمام الشهيد أبو الخطاب عبد الأعلى بن السمح المعافري ، والإمام العادل عبد الرحمن بن رستم ، وعاصم السمراتي ، وإسماعيل بن درار الغدامسي ، وأبو داود القبلي النفزاوي .

(٢٧٦) هم حملة العلم إلى المغرب السابق ذكرهم .

(٢٧٧) لم أفهم هذه الفقرة من كلام أبي عبد الله ؛ لما فيها من تضارب وتناقض ، كما أن فيها تناقضاً مع ما نقله السَّالِمِيُّ أيضاً (٦/١) عن أبي سفيان أن أكثر ما حمل أبو عبيدة عن جعفر بن السَّمَّاك وصُحار العبدي .

(٢٧٨) في أول شرحه لـ «المسند» (٧/١) .

وقال حملة العلم يوماً لأبي عبيدة : يا شيخنا ! نريد منك أن نُعلِّمنا بعضَ الكرامة ؛
تطمئنُ بها قلوبنا على هذا المذهب^(٢٧٩) .

فتوضأ الشيخ ، وصلى ركعتين ، واجتهد في الدعاء حتى انفتح سقف الغار الذي كان
يعلمهم فيه استخفاءً من الجبابرة^(٢٨٠) ، وانفتحت السماء الأولى ، ثم الثانية ، ثم الثالثة ، ثم
الرابعة ، ثم الخامسة ، ثم السادسة ، ثم السابعة ؛ فبان لهم العرش بقدره الله تعالى .

هذه والله ! الكرامة التي تُخلدُ لصاحبها جميلَ الذِّكر على صفحات الأيام ، وتدل على
أنه من الله تعالى في شأن عظيم . فضائل أبي عبيدة كثيرة لا يتسع المقام لذكرها .

وقال فيه القنوبي^(٢٨١) : «لقد كان أبو عبيدة رحمه الله تعالى ورضي عنه وأرضاه ثقة
حافظاً ضابطاً ورعاً زاهداً تقياً نقياً ، وقد أتى عليه جمع من العلماء ، ووصفوه بما ذكرنا
وزيادة»^(٢٨٢) .

وقال بعضهم^(٢٨٣) : إن يحيى بن معين قال فيه : «ليس به بأس» ، كما ذكره الإمام
البخاري في «التاريخ الكبير» ، ولم يذكر به جرحاً ولا تعديلاً .

* شيوخه :

قالوا : أخذ العلمَ عن عدد من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما يدل على
ذلك ما رواه الإمام الربيع بن حبيب عنه^(٢٨٤) ، وقد روى عن جابر بن عبد الله ، وأنس بن مالك
، وأبي هريرة ، وابن عباس ، وأبي سعيد الخدري ، وعائشة أم المؤمنين^(٢٨٥) .

(١) لو كانوا أصحابَ حق ما دخل جوانبهم شك في مذهبهم ، ولا استخفوا .

(٢٨٠) هم أهل السنة ، وهذه حالة الكتمان عندهم ، وقد سبق بيانها في عقائدهم في التمهيد .

(٢٨١) «الإمام الربيع بن حبيب» (ص : ٢٩) . وقد ردَّ في كتابه (ص : ٣٢ - ٣٥) على أبي

حاتم الرازي في تجهيله أبا عبيدة ، فراجعهُ !!!

(٢٨٢) بل زدتْ أشياء لم يذكروها !

(٢٨٣) القنوبي (ص : ٣٠) ، والبوسعيدي ، صالح بن أحمد البوسعيدي ، «رواية الحديث عند

الإباضية» ، رسالة ماجستير ، جامعة آل البيت ، ١٩٩٨ م (ص : ٢٩) في نقل لهما عن الإمام أحمد في
«العلل ومعرفة الرجال» ، ويأتي التعقيب عليهما إن شاء الله تعالى .

(٢٨٤) يأتي الكلام عن ذلك في التعقبات إن شاء الله تعالى .

(٢٨٥) قال السَّالمي : «وروايته عنهم بعضها موجود في هذا «المسند الصحيح» .

قلت : هي بلاغات منقطعات عنهم ، ولم أجد لها متصلة ؛ فتأمل !

ولم أجد له رواية عن صحابي مذكور الاسم سوى ابن عمر رضي الله تعالى عنه ، وقد ذكرها عنه

وعن جماعة من التابعين : كجابر بن زيد^(٢٨٦) ، والحسن البصري ، وابن سيرين ، ومجاهد ، وضُمَام بن السائب ، وأبي نوح الدَّهَّان ، وجعفر بن السَّمَّك ، وصُحَّار العبدي^(٢٨٧)

وقال الدَّرَجِينِي فِي جَعْفَرِ بْنِ السَّمَّكِ^(٢٨٨) : «قال أبو سفيان : وكان شيخَ أبي عبيدة ، وكان ما حفظ عنه أبو عبيدة أكثر مما حفظ عن جابر» .

* تلامذته :

قالوا : لقد أخذ العلم عن أبي عبيدة خلقٌ كثيرٌ لا يُحصى عددهم ؛ منهم : ضُمَام بن السائب ، والربيع بن حبيب ، وسلمة بن سعد ، وعبد الله بن يحيى الكندي الإمام العادل ، وأبو أيوب وائل الحضرمي ، وأبو المهاجر الحضرمي ، وأبو المؤرَّج ، وأبو حمزة المختار بن عوف ، وأبرهة بن الصباح الحميري ، وعبد الله بن خيران ، وأسد بن كثير ، وأبو سفيان محبوب بن الرحيل القرشي ، وبلج بن عقبة الفراهيدي ، والجلندي بن مسعود الإمام العادل ، والفضل بن جندب ، ويحيى بن نجيح ، وعبد الرحمن بن رستم الفارسي الإمام العادل ، وعاصم السدراتي ، وأبو داود القبلي النفاوي ، وإسماعيل بن درار الغداسي ، ومحمد بن عبد الحميد النفوسي ، وأبو الخطاب عبد الأعلى بن السمح المعافري الخليفة الراشد ، وأبو غسان مخلد ابن العمرد الغساني ، وخلف بن زياد البحراني ، والمعتمر بن عمارة الهلالي^(٢٨٩) ، وعبد السلام بن عبد القدوس ، والمنتى بن المعروف ، وحيان بن حاجب ، وسهل بن صالح ، وقرّة بن عمر ، وعبد الله بن عبد العزيز ، وشعيب بن المعروف ، وابن عباد عبد الله بن عباد المصري ،

بلاغاً .

ولم أجد له رواية واحدة عن صحابي مذكور الاسم سوى ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ، وقد ذكرها عنه بلاغاً .

(٢٨٦) بل قيل : إن أبا عبيدة أدرك مَنْ أدركه جابر بن زيد ؛ فروايته عنه رواية تابعي عن تابعي

ذكر ذلك التتوخي (ص : هـ) .

(٢٨٧) وتأتي تراجمهم إن شاء الله تعالى .

(٢٨٨) كما في كتابه «الطبقات» (٢/٢٣٢) .

(٢٨٩) في رواية الإمامين أحمد بن حنبل ويحيى بن معين هناك رجل اسمه (المعتمر) يروي عن

(أبي عبيدة . . كورين) ؛ هو : (المعتمر بن سليمان) ؛ كما في رواية يحيى بن معين في «تاريخه» برواية الثوري^(٤/٣٤٨/٤٧٢٣) . انظر المناقشة والتعقبات .

وآخرون .

وقد توفي الإمام أبو عبيدة في ولاية أبي جعفر بعد وفاة حاجب^(٢٩٠) ؛ يعني سنة (١٥٠ هـ) أو بعدها بقليل^(٢٩١) .

* **قلت** : هذه هي ترجمة أبي عبيدة كما وقفت عليها من كتب القوم ، وعليها تعقبات واستدراكات وتوضيحات كثيرة لا بد منها لبيان الحق لطالبه بإذن الله تعالى ، فأقول :
هو عندنا أهل السنة **مجهول** ، لا يُعرف مَنْ هو ، وبيان ذلك فيما يأتي من التعقبات :
* **التعقب الأول** :

قوله : « الإمام الكبير ، المحدث الحافظ ، الثقة الثبت ، الزاهد المجاهد » ؛ فهذه الألقاب والصفات هي من عند القنوبي والسالمي زادوها على ترجمة أبي عبيدة ؛ فلم أقف على هذه الصفات في كتب التراجم عند الإباضية المتقدمة عليهم ، فهي ليست منقولة من كلام أئمة سابقين ، بل هي نحت للصفات من أجل أبي عبيدة .

وسبق أن رأيت كلام علماء الرجال عندهم ، فغاية ما فيها أنه رجل صاحب علم وزهد ، أخذ عنه جمع من الناس ، وله أخبار وقصص حسنة عندهم ، وكان مخفياً دينه ، على حالهم في (التقية الدينية) .

فمسألة الثقة والحفظ والضبط لم أجدها في كلامهم ، إلا من أوصاف القنوبي ، وهم كثيرو المدح لرجالهم ، فكلامهم لا يؤخذ على محمل النقد الصحيح ؛ وهذا يشبه إلى حد ما موقف علماء الجرح والتعديل من كلمات الذهبي في «التذكرة» و«السير» ، وأبي نعيم في «الحلية» ، وابن حبان في «الثقات» ، والحاكم في «المستدرک» ؛ فهي كتب ألفت لأجل المدح

(٢٩٠) كما في «السير» للشماخي .

(٢٩١) قال القنوبي في كتابه «الربيع بن حبيب» (ص : ٣٥) : «روى أبو سفيان رحمه الله أنه وقع غلام لحاجب رحمه الله عند أبي جعفر المنصور ، فسأله : لمن كان ؟ فقال : لحاجب ، وكان عالماً به وبأبي عبيدة ، فدخل عليه يوماً حزينا فسأله ؟ فقال : مولاي الذي كنت له مات - يعني : حاجباً - ، فرجع أبو جعفر فقال : رحم الله حاجباً ، ثم دخل عليه بعد ذلك فرآه حزينا ، فقال : ما لي أراك حزينا ؟ فقال : مات صديق لمولاي يقال له : أبو عبيدة الأعرور ، قال : إنه قد مات ؟! قال : نعم ، فرجع وقال : ذهبت الإباضية» .

نسبه القنوبي للكامل لابن الأثير (٣١٦/٥ - ٣١٧) .

وقال : «لم أجد دليلاً يعين السنة التي توفي فيها ، والذي يظهر لي أنه توفي سنة (١٥٠ هـ) أو بعدها بقليل ، بدليل ما ذكره أبو سفيان : من أن أبا عبيدة أفتى بقتل معن بن زائدة بعد أن قتل زجراً الحضرمي بعد أن أمته ، وقد قُتل معن سنة (١٥٠ هـ)» .

والاستصفاء ، وهذا خلاف فعل الذهبي في «الكاشف» أو «المغني» أو «الميزان» ، وابن حبان في «المجروحين» ، وهذا واضح .

كما أنه لا يوجد عند الإباضية نقد للأسانيد والرجال ودراسة العلل والأوهام حتى نستطيع أن نقارن بين رجالهم ، ونجد الفروقات والتمايز بينهم ، فكلامهم كلام إنشائي في معرض المدح .

* التعقب الثاني :

كون اسمه : (مسلم بن أبي كريمة) ، واسم (أبي كريمة) هو : (كورين) ، فإن ذلك ليس بصحيح من أي وجه ؛ وبيان ذلك هو :

قال البخاري^(٢٩٢) : «مسلم بن أبي كريمة يُدكرُ عن علي» ، وقال أبو حاتم الرازي^(٢٩٣) — بعد نقله نصَّ كلام البخاري — : «مجهول»^(٢٩٤) .

وكذا قال الذهبي وابن حجر^(٢٩٥) ، ثم نقل ابن حجر كلام ابن حبان^(٢٩٦) ؛ فقد أوردَهُ ابن حبان ضمن مجموعة من المجاهيل ممن يروون عن علي رضي الله تعالى عنه ، ثم قال : «رَوَوْا هَؤُلاءِ عن علي بن أبي طالب ، إلا أنني لست أعتد عليهم ، ولا يعجبني الاحتجاج بهم ؛ لما كانوا فيه من المذهب الرديء»^(٢٩٧) .

(١) «التاريخ الكبير» (١١٤٤/٢٧١/٧) . وهو المكان نفسه الذي عَزَوْا إليه سابقاً .

(٢) «الجرح والتعديل» (١٣٩/٨) ، بعد نقله نص كلام البخاري .

(٢٩٤) يأتي أن القنوبي تعقب أبا حاتم الرازي رحمه الله تعالى في حكمه على (مسلم بن أبي كريمة) بالجهالة (ص : ١١٠) .

(٢٩٥) «الميزان» للذهبي ومعه «اللسان» لابن حجر (٣٢/٦) ؛ حيث نقل كلام البخاري .

(٢٩٦) كلامه في «التقات» (٤٠١/٥) .

(٢٩٧) هذا على الرغم من أن ابن حبان متساهل في التوثيق ؛ كما هو معروف !

ولو كان له رواية عن غير علي رضي الله تعالى عنه لذكرها الذهبي — فهو من أصحاب الاستقراء التام ؛ كما ذكر الحافظ رحمهما الله تعالى — أو غيره ، والله أعلم .

وذكر ابن حجر في «اللسان» أن المذهب السيئ هو التشيع ، فاستدرك عليه الألباني رحمه الله تعالى في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (٩٢٣/٢/١٢ و ١٠٩/١/١٣) بأنه خارجي إباضي .

فأقول : أخطأ الألباني في أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة في أكثر من موضع :

الأول : ظنَّ الألبانيُّ أن مسلماً الذي ذكره البخاري هو نفسه الإباضي الخارجي ، وليس كذلك ؛ فإن

الإباضي ولد (٤٥ هـ) ، وعلي رضي الله تعالى عنه استشهد (٤٠ هـ) .

وفي «العلل ومعرفة الرجال» (٣/١١٣/٣٩٢٢) :

«قلت ليحيى : شيخٌ حدَّثَ عنه مُعْتَمِرٌ يُقال له : أبو عبيدة عن ضمَام عن جابر بن زيد :
كره أن يأكل منكئاً ؛ مَنْ أبو عبيدة هذا ؟ قال : رجلٌ روى عنه معتمر ، ليس به بأس^(٢٩٨) ، يُقال
له : عبد الله بن القاسم .

قلتُ : مَنْ حدَّثَ عنه غير المعتمر ؟ قال : البصريون^(٢٩٩) يحدثون به عنه .
قلت ليحيى : فضمام هذا الذي روى عنه أبو عبيدة ؛ من هو ؟ قال : شيخ روى
عن^(٣٠٠) جابر بن زيد ، روى عنه أبو عبيدة هذا ، وروى عنه معمر - يعني : ضماماً
-^(٣٠١) .

ثم قال عبد الله بن أحمد (٣٩٢٣) : «سألت أبي عن أبي عبيدة هذا ؟ قال : اسمه عبد الله
ابن قاسم ، يُقال له : كورين» .

وفي «العلل» (٣/٢٦٦/٥١٧٦) : «وقال يحيى بن معين : أخرج إلينا معتمر كتاباً

الثاني : انتقاده لما ذكره الحافظ ابن حجر عن مذهبه السيئ وهو التشيع ؛ فإن ذلك ليس ببعيد ؛
كونه مذكوراً عن علي ، وكونه ليس الإباضي كما سبق .

الثالث : ذكر التنوخي في تقدمته لشرح السالمي (ص : ز) أن أبا عبيدة توفي في ولاية أبي جعفر
المنصور (٩٥ - ١٥٨ هـ) ، فظن الألباني (١١٣/١١٠) أن التاريخ المذكور هو لأبي عبيدة ، فبنى عليه
بعض الأحكام ، والصواب أنه تاريخ أبي جعفر المنصور ولادة ووفاة .
لكن النتائج التي ذكرها واحدة مع ما هنا .

(٢٩٨) له ترجمة عند البخاري في «التاريخ الكبير» (٥/١٧٣/٥٥١) ، وابن أبي حاتم في «الجرح
والتعديل» (٥/١٤١/٦٥٧) ، وابن حبان في «التقاة» (٧/٤٥/٨٩٣٦) ، وهو يروي عن :

صالح الدهان عن جابر بن زيد قوله ، وضمام عن جابر بن زيد ، وعزرة بن حيان عن جابر بن
زيد قوله ، وعن بنت أبي بكر عن أبيها .

روى عنه المعتمر بن سليمان ، وعبد الله بن حفص الكناني .

وحكم ابن المديني على عبد الله بن القاسم بأنه مجهول ؛ كما نقل الحافظ عنه في «لسان الميزان»
(٣/٣٢٦/١٥٥١) ، وحكم عليه ابن معين بأنه «ليس به بأس» ؛ كما روى ابن أبي حاتم أيضاً ، ولا رواية له
بحسب ما رأيت ؛ إلا ما تُذكرُ في قتل الصيد ؛ كما رواه ابن معين في «تاريخه - رواية الدوري»
(٤/٣٤٨/٤٧٢٣) ، وعن جابر بن زيد أنه كره أن يأكل منكئاً ، وأن أبا بكرَ نهى عن الحجامة يوم الثلاثاء ،
ويقول : «لا تُهَيِّجُوا الدَّمَ يَوْمَ تَوْبِيغِهِ» ، رواه البخاري في «تاريخه» .

(٢٩٩) لو كان الربيع إماماً - كما يزعمون - ، أو معروفاً أصلاً لذكره هذان الإمامان الجليلان !

(٣) كذا الصواب ، وفي الكتاب : عنه .

(٣٠١) حذف القنوبي هذين النصين المُسوَّدين عندما نقل كلام الإمام أحمد في كتابه (ص : ٣٠) !

فقرأ علينا ؛ يعني : أحاديث أبي عبيدة .

قال أبي : يقال له : كورين ، اسمه : عبد الله بن القاسم» . ا . هـ . من «العلل» .

قلت : أبو عبيدة هذا المذكور هنا في هذه النصوص ليس هو الإباضي الذي يدعونه ؛

فهو متأخر عنه ، واسمُه غير اسمه .

فإن قيل : بل هو هو !

قلت : أيهم الذي تريدون : (مسلم بن أبي كريمة) الراوي عن علي رضي الله تعالى

عنه ، أم : (أبا عبيدة عبد الله بن القاسم كورين) الراوي عن ضمَام عن جابر ؟!

فإن كان الأول (وهو : مسلم بن أبي كريمة) ؛ فهو : مجهول — كما سبق — ، وهو

متقدم ، أدرك علياً (٤٠ هـ) ، ولم يقل فيه ابنُ معين : «ليس به بأس» ، ولا يُلقَّبُ —

(كورين) ، ولا يروي عن جابر (٣٠٢) .

وإن كان الثاني (وهو : عبد الله بن القاسم) ؛ فأنتم تُصرِّحُونَ بخلافه :

فأنتم تقولون بأن اسم أبي عبيدة (مسلم بن أبي كريمة) . . وليس (عبد الله بن القاسم) ،

وهو خلاف ما نقلت لكم من نصِّ كلام أئمتنا ، وليس كما أراد مَنْ نَقَلَ عنهم منكم !

وتقولون بأن (كورين) هو اسم (أبي كريمة) . . وليس لقباً لـ (عبد الله بن القاسم) ،

وهو خلاف ما نصَّ عليه الإمام أحمد ، **وقد حذفتم كلامه !**

(٣٠٢) تَعَقَّبَ الْقَنُوبِيُّ أبا حاتم الرازي رحمه الله تعالى في حكمه على (مسلم بين أبي كريمة)

بالجهالة ، وبَيَّنَّ أن حكم أبي حاتم بالجهالة على راوٍ لا يُعْتَدُّ به حتى يُتَابَعِ على ذلك ، قال (ص : ٣٢ —

حاشية ٢) :

«على أن (مسلم بن أبي كريمة) الذي حكم بجهالته أبو حاتم غير (الإمام أبي عبيدة مسلم بن أبي

كريمة) قطعاً ؛ لأن (مسلماً) الذي ذكره أبو حاتم يروي عن الإمام علي ، و(أبو عبيدة الإمام) الراوي عن

الإمام جابر لم يرو عن علي شيئاً ، بل لم يكن أبو عبيدة مولوداً في حياة علي ، والله أعلم» .

قلت : مَنْ فِيكَ أَدِينُكَ بما فِيكَ ؛ فإذا كان (مسلم بن أبي كريمة) الذي عندنا وعرفناه ويروي عن علي

رضي الله تعالى عنه ليس هو مَنْ تريدون ، وليس هو (كورين عبد الله بن القاسم) أيضاً الذي يروي عن

جابر بواسطة ؛ فَلِمَ تَعْتَرِضُونَ على كلام أئمتنا فيما ليس لكم به شأن ؟! وَلِمَ تستدلون بكلامهم على توثيق

رجالكم ؟!

بل على كلامك هذا فإن (مسلم بن أبي كريمة) خاصَّتكم عندنا مجهول أيضاً ؛ جهالة عين وحال ؛

فلا يجوز لك أن تَعْتَرِضَ على أحدٍ حكمَ بجهالته ؛ لعدم توفر أي معلومة عنه في كتبنا التي تعتمدها وتقلون

عنها !

وأما توثيقه من كتبكم فإنها دعاوى لا بينات فيها ، بل تدليسكم من كتبنا هو دليل إفلاس كتبكم .

وتقولون بأنه «كبير تلامذة جابر» ، وهو خلاف ما ذكر يحيى بن معين من أنه يروي عن ضمام عن جابر ، وأنه لم يسمع جابراً ؛ بل عن رجل عنه ، وقد حذفتم كلامه أيضاً ! وهو ما أورده - أيضاً - الإمام أحمد في كتابه «العلل» (٣/١٢/٣٩٢٤) قال : «سألت يحيى ؛ قلت : معتمر عن أبي عبيدة عن عمارة بن حيان عن جابر بن زيد ؛ من هذا عمارة بن حيان ؟ قال : رجل روى عنه أبو عبيدة هذا ، من أصحاب جابر بن زيد . وقد حدّث أبو عبيدة عن صالح الدّهان^(٣٠٣) . سمعت يحيى يقول : أبو عبيدة لم يسمع من جابر بن زيد ؛ عن رجل عنه» . ا . هـ . من «العلل» .

وقد نقل القنوبي^(٣٠٤) النصّ رقم (٣٩٢٢) والنص رقم (٣٩٢٤) ، وذكر أنهما في ترجمة واحدة برقم (٣٩٢٢) ، وحذف منهما ما جعلته لك بالخط الغامق (المُسوّد)^(٣٠٥) ! أما الترجمة رقم (٣٩٢٣) - التي بينهما - فقد تجاهلها القنوبي تماماً ، وقد رآها ! أما الترجمة رقم (٣/٢٦٦/٥١٧٦) فلم يُوردها أبداً ، ولو أرادها لأوردها ، فهو يختار من الكلام ما يناسبه ، ويختصر الجمل والتراجم التي تخالفه وتفضح فعله . أما البوسعيدي^(٣٠٦) فقد اتهم الإمام أحمد بأنه خلط بين (عبد الله بن القاسم أبي عبيدة الإباضي) وبين (أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة الإباضي) ، وقال : «ولكنّ كلام الإمام أحمد يُحمل على (أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة) قطعاً ، لأن (أبا عبيدة عبد الله بن القاسم) ليس من المحدّثين ؛ إذ لم أجد له أي رواية^(٣٠٧)» . ا . هـ . بل إنه نسب إلى الزبيديّ في «تاج العروس» أنه ذكر (أبا عبيدة مسلم بن أبي كريمة كورين) ، والذي في «التاج»^(٣٠٨) :

(١) صالح من تلاميذ جابر ؛ كما سبق .

(٣٠٤) في كتابه «الربيع بن حبيب» (ص : ٣٠) .

(٣٠٥) وقد نَبّهتُ على ذلك فيما سبق أيضاً !

(٣٠٦) في رسالته (ص : ٢٩) .

(٣٠٧) **قلت** : بل وجَدتْ له رواية ، لكنك تعاميت عنها ؛ لما تكشف عن زيف دعوكم ، وهي ما عند ابن معين في «التاريخ» ؛ كما سيأتي . والله تعالى هو المستعان .

ثم إنك تناقض نفسك ؛ ف (عبد الله بن القاسم ، أبو عبيدة الصغير) - كما يسميه بعضكم - مُترجمٌ

له في كتبكم على أنه أحد الرواة !

(٣٠٨) الزبيدي ، «تاج العروس» ، مادة (كرد) (٢/٤٨٥) .

«و(كُرْدِين) لَقَبٌ ، واسمه : عبدُ الله بنُ القاسم ، مُحدِّثٌ (٣٠٩) .

هكذا ساق هذه الأسماء الصاغاني في «تكملة» ، وقأده المصنف ، والذي في «التبصير» للحافظ أن المُسمَّى بعبد الله بن القاسم يعرف بـ : (كُورِين) ، ويُكنى : (أبا عبيدة) ، وأما (ابن كُرْدِين) فاسمه : مِسْمَع ، فتنبَّه لذلك» .
وفي مكان آخر (٣١٠) :

«و(كُورِين) بالضمّ : شَيْخُ أَبِي عُبَيْدَةَ ، وهو : (عبد الله بن القاسم) ، ولقبه : (كورين) ، وكنيته : (أبو عبيدة) ، من شيوخ أبي عُبَيْدَةَ مَعْمَر بن المُنْتَى ، وقد روى عن جابر بن زَيْد» (٣١١) .

قلت : فهذان هما الموضوعان اللذان ذُكِرَ فيهما (كورين) ، وهو كما رأيتَ ، ولو كان البوسعيديُّ مُنْصِفاً لبحث عن (مسلم بن أبي كريمة) ، ولن يجدّه ؛ كما أنني لم أجده !
وقد اعتمد البوسعيديُّ (٣١٢) على الجاحظ ؛ فأشار إليه في الحاشية ، ولم يأت بكلامه ، فأنا أتيك به ؛ قال الجاحظ :

«ومن خطباء الخوارج وشعرائهم وعلمائهم . . .

ومن علمائهم : (أبو عبيدة كورين) ، واسمه : (مسلم) ، وهو مولى لعروة بن أذينة» .

قلت : وهذا فيه أمور :

الأول : أن الجاحظ ليس من أهل الرجال حتى يكون ممن يُعْتَمَدُ قوله ، ولو كان قوله مُعْتَمَداً ؛ لوجدنا مُصدّقَ كلامه في كلام أئمتنا .

(٣٠٩) طبعا على ما في هذه اللفظة من مبالغة ، وسبقت ترجمته ، لكن الزبيديّ قصد أنه يُذكر في كتب رجال الحديث ، والله تعالى أعلم .

(٣١٠) تحت مادة (كور) (٥٣٢/٣) ، وهو المكان نفسه الذي عزا إليه البوسعيدي في رسالته (ص :

٢٩) ، وبعدها دلّس على الإمام أحمد كلامه !

فالأمر واضح فيه معرفة الحقّ والحيدّ عنه ؛ «فإبْهَأْ لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي

الصُّدُورِ» [الحج : ٤٦] !

(٣١١) سبق عند الإمام أحمد في «العلل» أن ابن معين بيّن أن (أبا عبيدة عبد الله بن القاسم كورين)

لم يسمع من جابر ؛ عن رجل عنه ، وهو ما تؤيده رواية ابن معين الأتية في «تاريخه» .

(٣١٢) في «رسالته» (ص : ٢٩) الحاشية رقم (٣) ، وغيره ، وهو عند الجاحظ ، أبي عثمان عمرو بن

بحر الجاحظ ، «البيان والتبيين» ، تحقيق : فوزي عطوي ، دار صعب — بيروت ، ط١ ، ١٩٦٨ م (ص : ٥١٢) ،

وهم يعتمدون عليه في إثبات (أبي عبيدتهم) .

والثاني : أن (مسلماً الخارجياً) هذا عندنا مجهول ، وليس بالضرورة أن يكون مسلم بن أبي كريمة الإباضي ؛ فإن الجاحظ لم ينسبه (وانظر الرابع) .

ولعله هو المذكور عن علي رضي الله تعالى عنه ؛ فلم يكن شيعياً ، بل كان خارجياً وعلى الرغم من ذلك يروي عن علي ، فيكون هو من الذين لم يَعْتَمِدْ عليهم ابنُ حبان ؛ لما كانوا عليه من المذهب الرديء ، وبغض النظر عن تكنيته بأبي عبيدة أم لا .

والثالث : فإن كان (مسلم) هذا متقدماً على (أبي عبيدته) ؛ لأنه كان في زمن علي رضي الله تعالى عنه ، يعني قبل (٤٠ هـ) ، أما (أبو عبيدته) فيقولون إنه ولد سنة (٥٥ هـ) ؛ فلا قيمة لاستدلالهم بكلام الجاحظ !

وإن كان الآخر الخارجي فليس بالضرورة أن يكون ابن أبي كريمة .

وإن كان هو هو مرادهم ؛ فهو عندنا مجهول العين ؛ لا أحد ذكره أبداً .

والرابع : أن من توافق (!) كلام الإباضية مع كلام الجاحظ أن الجاحظ جعل (كورين)

لقباً (لمسلم أبي عبيدة) ، والإباضية يجعلونه **اسماً** (لأبي كريمة) !

لذلك فإنك تجدهم لا يأتون بالكلام الذي يخالف ما يقولونه ، وإنما يشيرون إليه

ليوهموا القارئ بأن المرجع المشار إليه يتفق مع كلامهم بالحروف كلها !

أما رواية الإمام يحيى بن معين^(٣١٣) فهي :

«حدثنا يحيى قال : حدثنا معتمر بن سليمان عن أبي عبيدة البصري — ولقبه :

كورين^(٣١٤) — عن ضمام عن جابر بن زيد : في الرجل يقتل الصيد ، قال : أما يقرأ القرآن

!؟ إنما يحكم في العمد .

قال يحيى : ضمام هذا قد روى عنه معتمر . . . هـ .

قلت : وعلى هذا النقل ثلاثة توضيحات :

الأول : أن (كورين) **لقب** (لأبي عبيدة) ، وليس **اسماً** (لأبي كريمة) ؛ كما ذكر ابن

معين ، وهو الذي يعتمدون عليه في توثيق (أبي عبيدته) .

والثاني : أنه سبق أن بيَّنا أن (عبد الله بن القاسم) روى عن رجل عن جابر ، وهو

هنا كذلك ، أما (أبو عبيدته) فيزعمون أنه يروي عن جابر مباشرة ، وهو ما يناقض ما

يستدلون به ، وينقلون من مراجعنا لأجله !

(٣١٣) «تاريخ ابن معين — رواية الدوري» (٤/٤٨٨/٣٤٨٣٣٤٨) ، وهو الموضع نفسه الذي عزا إليه

البوسعيدي في «رسالته» (ص : ٢٩) عندما دلَّسَ موهما أنه (أبو عبيدته) !

(٣١٤) كانت في الأصل : (كوريز) .

والثالث : أنهم ذكروا في الرواة عن (أبي عبيدتهم) رجلاً اسمه : (المعتمر بن عمارة الهلالي) ، وهو رجل مجهول عندنا ؛ لم أجد من ذكره .
أما الراوي عن (أبي عبيدة) عندنا فهو — كما رواية ابن معين هذه — فهو : (المعتمر بن سليمان) أحد الرواة النقات المشهورين .

*** التعقب الثالث ، والرابع :**

قوله : «التميمي بالولاء» على أنه كان مولى لعروة بن أديّة التميمي ، وقال الجاحظ : «عروة بن أديّة» .

وقوله : «ولد بالبصرة سنة (٤٥ هـ) أو بعدها بقليل ، ونشأ بها ، واستدل على ذلك القنوبي^(٣١٥) بأدلة هي :

أولاً : حضوره مجلساً لأبي بلال قبل خروج طوَّاف بن المعلّى عام (٥٨ هـ) .

ثانياً : أنه كان مولى لعروة ، وعروة استشهد عام (٥٨ هـ) على يد الفاسق إبن زياد ، وقيل عام (٦١ هـ) .

قلت : عروة بن أديّة ثقة ليثي مديني ، روى عنه مالك بن أنس رحمهما الله تعالى^(٣١٦) .

فليس هو ، فذلك تميمي ، وهذا زيادة في خطأ كلام الجاحظ ، وليس هو من أهل النقد ومعرفة الرجال ، ولا يقبل منه .

على أنني لم أجد من ذكر أن أبا عبيدة مسلماً كان مولى لعروة بن أديّة التميمي ، أخي أبي بلال مرداس .

ولم أجد من ترجم له ، ولم أجد سوى الخبر الذي سبق ذكره في نشأة الإباضية من

(٣١٥) كما في كتابه «الربيع بن حبيب» (ص : ٢٦) ، وأشار القنوبي في الهوامش إلى كتاب «الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٩٥/٤) حسب طبعته .

(٣١٦) ابن حجر ، «تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة» ، تحقيق : د . إكرام الله إمداد الحق ، دار الكتاب العربي — بيروت ، ط ١ ، (٧٣٥/٢٨٥) .

أما ما عند الأبشيهي ، أبو الفتح شهاب الدين محمد بن أحمد الأبشيهي ، «المستطرف في كل فن مستظرف» ، تحقيق : د . مفيد محمد قميحة ، دار الكتب العلمية — بيروت ، ط ٢ ، ١٩٨٦ م (٣٢١/٢) قال :

«وكان عروة بن أديّة ثقة في الحديث ، روى عنه مالك بن أنس ، وكان شاعراً مجيداً لبقاً غزلاً» .

فهو خطأ طباعي ، والصواب : عروة بن أديّة ؛ كما سبق .

التمهيد ، وأنه قتله عبيد الله بن زياد ، وخبراً آخر في رفضه لكتاب التحكيم بين علي ومعاوية رضي الله تعالى عنهم — على فرض ثبوته على الصورة التي ذكرها الطبري — (٣١٧) .
وكون أبي عبيدة كان مولى لعروة فإن ذلك معناه أنه كان في فترة متقدمة جداً من عمره ؛ فهو ولد سنة (٤٥ هـ أو بعدها بقليل) ، وعروة قتل سنة (٥٨ وقيل ٦١ هـ) ، فلا يعني ذلك أنه كان معروفاً .

فهذا من الأمور التي تزيد العَجَبَ دائماً في رجالهم ؛ فهم طويلو العمر جداً (كلهم تقريباً) ، وكلُّهم علماء منذ صغرهم ، وكلُّهم تتلمذ على بعض ، وكلُّهم فيه خفاء عجيب !
على أنه لا يمنع أن يكون مسلم بن أبي كريمة كان مولى لعروة بن أديّة ، حينما كان عروة وأخوه مع علي رضي الله تعالى عنه ، قبل خروجهم عليه ، يعني أنه هو مسلم بن أبي كريمة المذكور عن علي رضي الله تعالى عنه ، وهو من عرفه البخاري فحكم عليه بالجهالة .
ولا مانع عندها أن يكون متشيعاً ، أو خارجياً ، فكلاهما مذهبٌ رديءٍ يحتمله قولُ ابن حبان ، لكنه في الحالتين متقدم على من يزعمون أنه (أبو عبيدتهم) .
أما قولهم : (إن فلاناً حضر مجلساً لفلان) ، أو : (أنه رأى فلاناً) ؛ فلا يفيد ذلك شيئاً سوى أنه كان مولوداً قبل ذلك الزمن ، وقد يكون ولد قبله بقليل ؛ كحال بعض الصحابة الذين يقال بأن لهم رؤية ، أو أنه أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، فلا يعني ذلك أنه كان كبيراً واعياً ، وولد سنة (كذا) بالتحديد !

* التعقب الخامس :

قوله : «ثالثاً : روايته عن جماعة من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن ماتوا بين الستين والسبعين ، بل قيل : إنه روى عن السيدة عائشة وأبي هريرة رضي الله عنهما ، وهما ماتا عام (٥٨ هـ) على المشهور» .
قلت : أخرت الكلام إلى التعقب العاشر ؛ للتداخل الشديد ، فانظره هناك كاملاً .

* التعقب السادس :

قوله : «وأخذ عن كثير من فطاحل العلماء ، وفحول الرجال ولازمهم ، ودأب في طلب العلم ، لا سيّما الحديث والفقّه ؛ فقد تَقَنَّ فِيهِمَا وَبَرََعَ ، وفاق فيهما أهل عصره أو أغلبهم» ، وقوله : «وناظرَ المخالفين فأقام عليهم الحُجَّةَ ، وأوضح لهم المَحَجَّةَ» .

(٣١٧) الطبري ، «التاريخ» (١٠٤/٣) .

قلت : هذا كلام إنشائي في المدح - كما سبق - ، والواقع العلمي والتاريخي ينفي ما قالوه ، وهو أن رجال التاريخ والرواة على الأخص لا يمكن أن يحقوا على معظم الأمة الإسلامية ، خاصة على النقاد والمعاصرين لهم ، ولا سيما أن (أبا عبيدة) هذا قد فاق أهل عصره !
فإما أن يكون رجلاً مجهولاً بامتياز ، أو أن يكون رجلاً قد بلغ مرتبة لا يمكن إدراكها بعقل أولئك النقاد والمعاصرين^(٣١٨) !!

ولو كان كما يقولون من أنه أبان المحجة للمخالفين ، وناظرهم حتى أقام عليهم الحجة لكانت الأمة اليوم كلها إباضية ، بل يجب أن تكون كذلك على قولهم هذا ، ولا سيما علماءنا الأئمة الأربعة ، وعلى رأسهم الإمام أحمد بن حنبل ؛ فهو قد فاق أهل زمانه ، وقد أقام عليهم الحجة ، وأبان لهم الصواب ؛ فإن الله تعالى أجاز أمة النبي صلى الله عليه وسلم أن تجتمع على ضلالة^(٣١٩) !

فهذا كلام إنشائي في معرض المدح ، لا دليل عليه ، بل الواقع يناقضه !

* **التعقب السابع :**

قوله : «ثم انتقل إلى الإمام جابر بن زيد رحمه الله تعالى ، فأخذ عنه الحديث والفقاه والسياسة ، ثم خلفه بعد وفاته في رئاسة المذهب ، فدرّس الطلبة . . .» .
قلت : قد جعلتُ مبحثاً مستقلاً آخر رسالتي هذه في تَبْرُؤِ جابر بن زيد من الإباضية الذين يَنْتَحِلُونَهُ وينسبونه إليهم ، ودللتُ على ذلك بروايات عدة ، وقد سبقَ بيان أن إقحام جابر ابن زيد في ظهور الإباضية فيه تناقض مع حالة ظهورهم التاريخية .
فكيف يرثُ (أبو عبيدة) هذا رئاسة المذهب الإباضي من رجل ليس هو رئيسه ، بل تبرأ منه؟!!

ثم إن قوله : «ثم انتقل إلى الإمام جابر» .

(٣١٨) وقد رأيت في التعقب الثاني حقيقة (أبي عبيدتهم) ، فليس كلامي هنا إلا من حشو الكلام لإكمال النقد وإغلاق الباب الذي فتحته .

(٣١٩) وما الفتنة التي أنفذ الله تعالى بها الأمة في قضية خلق القرآن إلا دليلاً جلياً على ذلك .
والحديث حسنٌ صحيحٌ ، روي عن عدد من الصحابة ؛ منهم أبو مالك الأشعري عند أبي داود (٤٢٥٣) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٢) ، والطبراني في «الكبير» (٣/٢٩٢/٣٤٤٠) .

وأنس بن مالك عند ابن ماجه (٣٩٥٠) ، وابن أبي عاصم (٨٣ و ٨٤) .

وموقوفاً على أبي مسعود البدري عند ابن أبي عاصم (٨٥) .

قلت : إن كان انتقاله انتقالَ علم وطلبٍ فإن الجوابَ عنه قد بانَ لك ، وإن كان انتقاله لجابر انتقالَ الولاء بعد أن كان مولى لعروة بن أديّة التميمي — على قولهم — ؛ فإنني لم أجد من ذكر أبا عبيدة مولى لجابر .

ولو كان كذلك لكانت رواياته قد كثرت واشتهرت ، على ما يذكرون من فضله وعلمه ، ولكان أكثرَ رواية عندهم عن جابر من ضُمام الذي يسمونه (راويّة جابر) ؛ لكثرة الذي أخذه عنه — كما يقولون — .

والحق أنه ليس كذلك ، ومعظم روايات جابر — على قِلَّتِها ؛ كما سيأتي — هي من طريق عمرو بن دينار .

* **التعقب الثامن :**

قوله : «وحمل عنه خلق كثير لا يحصى عدُّهم» ، وخصّوا بالذكر الربيع وحملة العلم إلى المغرب .

قلت : كل تلاميذ هذا الشيخ مجهولون عند أهل السنة ، لا يمكن إثبات وجودهم وتاريخهم على هذه الصورة إلا بإثبات وجود شيخهم ، ولعدم وجود الرواية لهم عند أهل السنة . وقوله هذا يفيد أنه كان ذا مدرسة حديثة مهمة جداً في البصرة ، وفي فترة متقدمة ، والواقع ينفي وجودها ، وهذا كتابُ الدكتور أمين القضاة «مدرسة الحديث في البصرة» أكبر دليل على نفي وجودها ؛ بما اعتمد عليه من رواة ، ووقائع تاريخية ، وأقوال لأئمة نقاد ، وكذلك طرق الرواية ، ومدارات الأسانيد والعلل التي تبين حقائق مهمة عن الرواة .

وهنا تعرف قيمة كلام الدَّرَجِينِي الشَّمَّاحِي من أن (أبا عبيدة) «تعلّم العلوم وعلمها ، ورتب الأحاديث وأحكمها . . .» !

فأين آثارهم التي يزعمون ؟!

وآثارُ علمائنا موجودةٌ ، وتلاميذهم معروفون ، وإن كان لهم مدرسة حديثة فتراها معروفة ، ويدرسها النقاد اهتماماً بحديث النبي صلى الله عليه وسلم ، وحفاظاً عليه ، وخوفاً من دخول ما ليس منه فيه ، ودراستي هذه من هذا .

* **التعقب التاسع :**

أما قصة رؤيتهم لعرش الربّ تبارك وتعالى ، ربّ العزة والجلال والبهاء ، الله جلّ جلاله ، وتعالى مكانه ، فهو مما تقشعُرُ منه جلود المؤمنين ، فكيف يطمئنُّ لهذا الدين من كان

عنده مُسْكَةٌ من عقلٍ واتباعٍ!!؟

ووالله! إن هذا من الأمور التي لا يقبلها عقلٌ مسلمٍ اطمأنَّ عقله لدينه ، ولا أعرف كيف يقبل لنفسه عاقلٌ أن يقول هذا أو ينقله ، فضلاً عن أن يصدقه !
ووالله! ما حصلت هذه الكرامة لرسوله صلى الله عليه وسلم على مرأى من أصحابه ، بل في إسراءٍ ومعراجٍ ؛ معجزة ليست إلا لنبيِّ الله تعالى ، صلوات الله عليهم جميعاً .
ولا حصلت لصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهم أكرم من مِلْيِ الأَرْضِ من أولئك .
هذا على الرغم من أنهم يقولون بنفي رؤية الله تبارك وتعالى في الدنيا والآخرة ، فكيف يرون عرشه في الدنيا؟!!

* التعقب العاشر :

(من التعقب الخامس) قوله : «ثالثاً : روايته عن جماعة من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن ماتوا بين الستين والسبعين ، بل قيل : إنه روى عن السيدة عائشة وأبي هريرة رضي الله عنهما ، وهما ماتا عام (٥٨ هـ) على المشهور» .
ثم قولهم في شيوخه : «أخذ العلمَ عن عدد من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما يدل على ذلك ما رواه الإمام الربيع بن حبيب عنه . . .» .
قلت : وهنا أمور :

الأمر الأول : لم أجد في الرواة عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، ولا عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، ولا عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم جميعاً مَنْ يَكْنَى بِـ (أبي عبيدة) ويسمى بِـ (مسلم بن أبي كريمة) .

ولا عن أحد من التابعين أيضاً .

وليس ذلك إلا عن علي رضي الله تعالى عنه ، وقد سبق بيانه (٣٢٠) .

والعلمُ : (قال الله وقال رسوله) ، وفي عصور المتقدمين ولا سيَّما الصدر الأول من التابعين واتباعهم كان جُلُّ اهتمامهم بالرواية ، بل لا يغادرونها إلا نادراً ، فأين العلمُ الذي حصله أبو عبيدة عن شيخه جعفر بن السَّمَّك (٣٢١) مثلاً؟!!

(٣٢٠) راجعه (ص : ١٠٨) .

(٣٢١) فإنَّ أكثر ما حمل أبو عبيدة العلم عنه ، وعن صُحَّار العبدي . وتأتي ترجمتهما إن شاء الله

تعالى (ص : ١٦٦ ، و : ١٧١) على التوالي .

الأمر الثاني : روايات أبي عبيدة التي في «المسند» عن صحابة مباشرة هي :
الأول : ما جاء برقم (٥٩٠) عنه أنه قال : سمعتُ ناساً من الصحابة يقولون : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من حكمَ بين اثنين ؛ فكأنما ذبحَ نفسه بغير سكين»^(٣٢٢) .
فهذا الحديث تفرَّدَ به أبو هريرة رضي الله تعالى عنه ، ولم يروه عنه إلا (سعيد المقبري) ، وذكرَ معه أحياناً (ثابتُ بن عياض الأحنف الأعرج) ، وليس (مسلم بن أبي كريمة) ، على قرَض أن كلمة (ناساً) هنا محمولة على صحابي واحد لا أكثر – كما هو المتبادر – ، وأن الصحابي هو أبو هريرة لا غير !
إلا أن في الحديث أمراً آخر وهو اختلاف ألفاظ الحديثين ؛ فالأول : (مَنْ حكم بين اثنين) ، وهذا مُطلقٌ في أي حكم ، وليس في القضاء كما يفيد لفظ الثاني .
فإن قيل : أقلّ القضاء الحكم بين اثنين .

قلت : لم يتعدَّد مخرجُ الحديث ولا صحابيه ، ولم تُذكر روايات تؤيد روايته أبداً سوى التي أتيتُ بها ، وأياً ما كان فإن اختلاف الألفاظ واضح قاصح .

والثاني : ما جاء برقم (٦٩١) عنه أنه قال : سمعتُ ناساً من الصحابة يروون عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «الذنوبُ على وجهين : ذنب بين العبد وربه ، وذنب بين العبد وصاحبه ؛ فالذنب الذي بين العبد وربه إذا تاب منه كان كمن لا ذنب له ، وأما ذنب بينه وبين صاحبه فلا توبة له حتى يردَّ المظالم إلى أهلها» .

وهذا الحديث تفرَّدَ به الربيع في «مسنده» ، وهو وإن كان واضح الصناعة والكلام التأسيلي الدعوي ، إلا أن بعض جملة لها ما يشهد لصحة معناها ، أما صياغته هذه فلا .
أقول هذا في هذين الحديثين على الرغم من جهالة الصحابي ، وجهالة الصحابي هنا تضر ؛ لجهالة الراوي عنهم ، فمن أين نعرف أن من سمع منهم كانوا صحابة حقيقة؟! فإن تفتنا به معدومة ؛ لجهالته ، وتفرَّدَ مُخرجه .

فكونه مجهولاً فإنَّ ذلك يزيدُ في ردِّ الحديث وعدم قبوله بحال من الأحوال .

(٣٢٢) تفرَّدَ بالحديث أبو هريرة رضي الله تعالى عنه ، ولفظه : «من وليَ القضاء فقد ذبحَ بغير سكين» .

وتفرَّدَ عنه سعيد المقبري ، وأحياناً يُذكرُ الأعرجُ معه ؛ كما عند : (د : ٣٥٧١ و ٣٥٧٢ معه الأعرج ، وت : ١٣٢٥ ، وجه : ٢٣٠٨ ، ون كبرى : ٥٩٢٣/٤٦٢/٣ – ٥٩٢٦ وذكر الأعرج ، وحم : ٢٣٠/٢ و ٣٦٥ ، وك : ١٠٣/٤ ، وقط : ٢٠٣/٤ و ٢٠٤ معه الأعرج ، وطس : ٢٦٧٨/١٢٣/٣ و ٣٦٥٦/٧٦/٤ و ٩١٠٣/٤٩/٩ ، وطص : ٤٩١/٢٦٩/١ ، يعلى : ٦٦١٣/٤٩١/١١ ، وشيبة : ٤٥٢/٤ و ٤٥٣ ، وهق : ٩٦/١٠ وفيها الأعرج) وغيرهم .

الأمر الثالث : كما أن تحديد تاريخ وفاة هؤلاء الصحابة المذكورين بين الستين والسبعين أمر مجهول كجهالة أبي عبيدة وجهالتهم .

الأمر الرابع : ولو كان هؤلاء الصحابة معروفين عندهم أنفسهم لصاحوا بهم ، لكنها دعاوى ليس عليها بيّنات .

وهنا لا بد من التنبيه على أمر مهم ؛ وهو أن أبا عبيدة لا يروي عن الصحابة حتى عند الإباضية أنفسهم ، وهم يدركون ذلك في نفوسهم .

وأوضح دليل على ذلك الرواية التي برقم :

٢/٣١٥ — قال الربيع : عن أبي عبيدة عن عروة بن الزبير ، والحسن البصري ، وإبراهيم النخعي ، وجملة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . (٣٢٣)

فلو كان أبو عبيدة يروي عن الصحابة ، بل لو كان هؤلاء الرجال الذين يزعمون صحابة لذكروهم ؛ فهو يذكرُ التابعين ويجمعُهم ويسميهم ، ويؤخّرُ الصحابة عنهم ولا يسميهم ، وكأنه متعمدٌ أن لا يذكرَ روايته عن صحابي أبداً !

فهذه هي الروايات الثلاث التي لأبي عبيدة في «المسند» ، ويرويها مباشرة عن الصحابة ، دون واسطة ولا بلاغ ولا انقطاع ظاهر .

وقد وجدتُ بعضَ رواياتِ لأبي عبيدة عن بعض الصحابة مباشرة ؛ وهي :

١٤ و ٧٠٠ — أبو عبيدة قال : بلغني أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه . . .

٥٤ — أبو عبيدة من طريق ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم . . .

٧٩ — أبو عبيدة عن أبي أيوب الأنصاري صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وهو

بمصر .

١٥٩ — أبو عبيدة قال : بلغني عن كبيشة^(٣٢٤) بنت كعب بن مالك وكانت تحت أبي

(٣٢٣) وهنا أنه على أن من شيوخ أبي عبيدة — كما في «المسند» — شيوخ لم يذكروهم في ترجمته ، وهذا تقصير ، إلا أن سببه أن السابقين لما ترجموا لأبي عبيدة لم يكن «المسند» محلّ اهتمامهم ، فترجموا له من عندهم .

(٣٢٤) كذا ، والصواب : كيشة بنت كعب بن مالك ، ونَبَّهَ على التصويب السالمي في تحقيقه لـ «المسند» ؛ قال : «قوله : كبيشة ، هكذا وقع في النسخة ؛ بصيغة التصغير ، والموجود في أسماء الصحابة أنها : (كيشة بنت كعب) ، ثم ظفرنا بها في نسخة القطب غير مصغرة» ، وكذا ذكر في شرحه (٢١٧/١) .

قلت : وقد ظفّرَ في كتب التراجم والرجال أنها **زوج عبد الله بن أبي قتادة** ، وأن المزيّ قال : «روت عن أبي قتادة الأنصاري ، وكانت تحت ابنه عبد الله بن أبي قتادة» ، وكذا قال الحافظ في «الإصابة في تمييز الصحابة» ، تحقيق : علي محمد الجاوي ، دار الجيل — بيروت ، ط ١ ، ١٤١٢ هـ — (٩٢/٨)

قتادة الأنصاري أنها سكبت لأبي قتادة وضوءاً . . .

- ٢٣٤ — أبو عبيدة قال : بلغني عن أبي سعيد الخدري . . .
٢٧٧ — أبو عبيدة عن جابر بن عبد الله . . .
٢٩٠ و ٧١٩ — أبو عبيدة قال : بلغني عن أبي هريرة . . .
٣٠١ — أبو عبيدة قال : وقد سمعت عن ابن عمر . . .
٣٦٩ — أبو عبيدة عنه أيضاً قال : أضاف رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .
٣٦٢ و ٤٠٩ و ٤٢٥ و ٧٠٣ — أبو عبيدة قال : بلغني عن ابن عمر . . .
٤١٠ — أبو عبيدة قال : بلغني عن عائشة أم المؤمنين . . .
٤١٢ — أبو عبيدة قال : سئل علي بن أبي طالب . . .
٤٢١ — أبو عبيدة قال : بلغني عن أسامة بن زيد . . .
٢/٤٦١ — وقد بلغني أن عبد الله بن عمر . . .
٤٦٨ — أبو عبيدة قال : سمعت عن أنس بن مالك . . .
٥١٩ — أبو عبيدة قال : بلغني عن عثمان بن عفان . . .
٦٠٨ — أبو عبيدة عن أبي سعيد أن رجلاً . . .

و«التقريب»، لكن أبي أن يحقّق «المسند» .

لكنه قال في الشرح — وقد عزا الكلام لـ «أسد الغابة» — : «امرأة أبي قتادة الأنصاري ، تروي عن أبي قتادة في سور الهرة» . (وهي كذلك عند ابن الأثير ، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد الجزري ، «أسد الغابة في معرفة الصحابة» ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٩ م) .

قلت : يعني أن روايتها في كتب السنة ، وهي كذلك ، لكن لم يُشر السالمي إلى من خرّجه من أهل السنة كي لا يظهر التناقض بين كلامهم في «المسند» وبين الصواب الذي في كتب أهل السنة !!!
والحديث عند : (موطأ برواية يحيى : ٤٢ ، د : ٧٥ ، ت : ٩٢ ، جـه : ٣٦٧ ، ن : ٦٨ و ٣٤٠ وغيرهم) وعندهم — سوى النسائي — أنها كانت تحت ابن أبي قتادة ، وعندهم كلهم أن أبا قتادة قال لها : «أتعجبين يا ابنة أخي؟» . وقال الترمذي : «وقد روى بعضهم عن مالك وكانت عند أبي قتادة والصحيح ابن أبي قتادة» .

قلت : وهي رواية ابن المبارك عن مالك ؛ كما ذكر الدكتور تقي الدين الندوي في تحقيقه لـ «موطأ مالك — رواية محمد بن الحسن» (٩٠/١٦٠/١) .

فمن أين جاء بها الربيع في «مسنده» ، وهي بلاغ بين أبي عبيدة وأبي قتادة وكبشة رضي الله تعالى عنهما؟! بل وأسقطت الرواية كلمة (يا ابنة أخي) ، وقد عرفت الصواب ، والخطأ والحذف !
ثم بعد هذا كله : لماذا لم يعدل في متن «المسند» بعد أن عرف الصواب بأنها (كبشة) وليست : (كبيشة) ، جمود على خطأ ، وزعم تحقيق !

٦٤٠ — أبو عبيدة قال سعد بن أبي وقاص لأسماء بن زيد . . .

٦٦٥ — أبو عبيدة قال : سمعت عن أبي هريرة . . .

٦٩٣ — أبو عبيدة عن (٣٢٥) طريق ابن عمر . . .

٦٩٩ و ٧٠٦ — أبو عبيدة قال : بلغني عن ابن مسعود . . .

٧٠٧ — أبو عبيدة قال : بلغني عن ابن عباس . . .

٧٢٧ — أبو عبيدة عن أبي هريرة . . .

٧٢٩ — أبو عبيدة قال : بلغني عن أبي بشير الأنصاري . . .

قلت : وهذه الروايات ظاهرة الانقطاع ؛ فهي بلاغات ومراسيل عن الصحابة رضي

الله عنهم .

أما ما كان معنعناً عن الصحابي وهي الروايات (٧٩ — أبو أيوب الأنصاري ، و ٢٧٧ —

عن جابر بن عبد الله ، و ٦٠٨ — عن أبي سعيد ، و ٦٤٠ — قال سعد بن أبي وقاص ، و ٣٦٩ و

٧٢٧ — عن أبي هريرة) فهي غير صريحة في السماع ، ولا يقال فيها إنها محتملة للسماع ؛

لأن كل روايات أبي عبيدة الأخرى عن الصحابة بلاغات ومراسيل .

فروايته عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله تعالى عنه واضحة الانقطاع ، وأبو

عبيدة ولد — على قولهم — سنة (٤٥ هـ) ، وفي الرواية أن أبا أيوب كان بمصر ، يعني أن

أبا عبيدة لم يسمع منه قطعاً ؛ فإن أبا أيوب توفي في القسطنطينية في زمن معاوية رضي الله

تعالى عنه سنة (٥٠ هـ وقيل بعدها) ، يعني أن الفترة التي كان فيها أبو أيوب بمصر كانت

قبل وفاته بمدة ، وقبل غزوه القسطنطينية .

على أنني لم أقف في ترجمة أبي أيوب أنه كان بمصر .

وروايات أبي عبيدة عن أبي هريرة الأربع ثلاث منها غير متصل ، والأخيرة غير

صريحة السماع ، واحتمال السماع بعيد ؛ لأن أبا هريرة رضي الله تعالى عنه توفي سنة (٥٧ هـ)

في العقيق ، ثم حمل إلى المدينة (٣٢٦) .

يعني : كان عمر أبي عبيدة حينها (١٢) سنة ؛ فمتى التقى به وروى عنه ؟!

ومتى كان أبو عبيدة يطلب الحديث ويرحل في هذه السن ؟!

أما روايته المعنعنة عن أبي سعيد الخدري كما قالوا ؛ فإن أبا سعيد رضي الله تعالى

عنه توفي بالمدينة سنة (٦٣ أو ٦٤ أو ٦٥ ، وقيل : ٧٤) .

(٣٢٥) قد تكون صواباً ، وقد تكون : (من) ، ولا فرق !

(٣٢٦) كما قال الحافظ في «الإصابة» (٤٤٤/٧) .

فمتى روى أبو عبيدة عنه؟! وقد كان أبو عبيدة مولى لعروة – كما يقولون – ، ثم بعد مقتل مولاه (٥٨ أو ٦١) انتقل إلى جابر بن زيد ، فمتى سافر إلى المدينة ، وما الدليل على سفره ولقائه بأبي سعيد؟!

على الرغم من أنه في رواية سابقة (٢٣٤) قد روى عنه بلاغاً .

أما رواياته عن باقي الصحابة المذكورين فهي إما روايات ظاهرة الانقطاع ، أو أن الواقع التاريخي لا يسعفهم في تأييد روايته عنهم ، فيقال فيها ما قيل في هذين الصحابييين رضي الله عنهم جميعاً .

فإن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهم جميعاً قد استشهدوا قبل ولادة أبي عبيدة بدهر .

وكذا ابن مسعود رضي الله تعالى عنه (٣٢ أو ٣٣ هـ بالمدينة) .

وأسماء بن زيد رضي الله تعالى عنه (٥٤ هـ بالمدينة) .

وسعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه (٥٥ هـ بالعقيق قرب المدينة) .

وعائشة رضي الله تعالى عنها (٥٧ هـ بالمدينة) .

وأبو بشير الأنصاري رضي الله تعالى عنه (بعد ٦٠ هـ) .

وكبشة بنت كعب بن مالك رضي الله تعالى عنها (لا أعرف ، وروايته بلاغ) .

وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما (٦٨ هـ بالطائف) .

أما جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله تعالى عنه (بعد ٧٠ هـ بالمدينة) فإنه وإن كان محتمل السماع ، إلا أنني لم أجد أبا عبيدة في الراويين عنه في دواوين الرجال عند أهل السنة ، ولم أجد له سوى هذه الرواية غير الصريحة بالسماع ، على أنه يروي عنه دائماً في «المسند» بواسطة جابر بن زيد ، وروايات جابر بن زيد عنه منها ما هو بلاغ أيضاً ، كما أنني لم أجد لأبي عبيدة رحلة في طلب الحديث ؛ فلا تقبل روايته هذه على أنها سماع .

وكذلك أنس بن مالك رضي الله عنه فإنه وإن كان محتمل الرواية عنه – كما ترجموا لأبي عبيدة – إلا أن الواقع العلمي ينفي أن يكون قد سمع منه ؛ فلم أجد عنه رواية واحدة مصرحة بالسماع أو العنونة ، والرواية الوحيدة هي هذه المرسله عنه ، وباقي الروايات عنه بواسطة جابر بن زيد رحمه الله تعالى .

فلا يقال بعد هذا البيان : إن أبا عبيدة تابعي يروي عن صحابي قط^(٣٢٧) .

(٣٢٧) سيكون العزو إلى هذا الموضع عند الكلام عن الاتصال والانقطاع بالنسبة لروايات أبي

عبيدة بالذات .

فهي دعاوى ليس عليها بينات .

ولعل البوسعيدي كان أمهر من غيره بالحساب ؛ فلم يذكر في ترجمته من (الأخطاء العلمية) ما ذكره غيره !

الأمر الخامس : على أنه لا يُذكر أبو عبيدة في الرواة عن أحد من الصحابة السابق ذكرهم إلا عند مَنْ ترجم لأبي عبيدة من الإباضية .

الأمر السادس : وليس يُذكر في الرواة عن الحسن البصري ، ولا ابن سيرين ، ولا مجاهد ، ولا صُحار العبدى رضي الله عنه .

* **التعقب الحادي عشر :**

الرواة عن أبي عبيدة مجهولون كلهم^(٣٢٨) ، ومن كمال جهالة أبي عبيدة أنه شيخ لضمَام بن السائب ، وضمَام شيخ لأبي عبيدة كما يأتي ، وهو مجهول أيضاً ؛ فالجهالة مطبقة ، جعلت التلاميذ والمشايخ من طبقة واحدة تقريباً ، وهذا الأمر يتجلى عند كلامنا عن الربيع بن حبيب .

ولا يفوتني هنا أن أنبه على أن بعض الأسماء التي ذُكرت في ترجمة أبي عبيدة قد تُجدُّ لها ترجمة فيما بين يديك من الكتب ، لكنها ليست لهم ؛ لأمرين :

الأول : أن هؤلاء المذكورين هنا هم تلاميذ رجل مجهول هو أبو عبيدة ، وليس له نكراً فيما بين يديك من الكتب المترجمة لهذه الأسماء .

ثانياً : قد يكون هناك تطابق في الأسماء ، لكن مع اختلاف الطبقة والمشايخ والرواة . غير أنني وجدتُ من الأسماء المذكورة رواة قريبي العهد من زمن أبي عبيدة ، لكنهم ليسوا هم ، وهم :

١- **أبرهة بن الصباح الحميري :** هناك اثنان^(٣٢٩) :

أحدهم : أبرهة بن شَرَحْبِيل بن أبرهة بن الصباح بن شرحبيل الحميري ، وقد على النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنه كان بالشام ، ويُعدُّ من الحكماء .

والآخر : أبرهة بن الصباح الحبشي الحميري ، أسلم ولم تُصنِّه مئةً لأحد ، ولعله جد السابق .

٢- **الجُنْدِي :** ذكر الحافظ ابن حجر^(٣٣٠) أنه ملكُ عُمان ، وكذا ابنه جيفر وعباد ،

(٣٢٨) لم أف على ترجمة واحد منهم يُعتمد في نقل الرواية ، فبعضهم وإن كان معروفاً عيناً ، إلا أنه مجهول حالاً ، ولا تقبل روايته ، ومن إباضية المغرب .

(٣٢٩) ذكرهما الحافظ في «الإصابة» (٢١/١) .

وقد بعثَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم لهم عمرو بن العاص بعد فتح خيبر^(٣٣١) ، فأسلموا ،
وبقوا في عُمان حتى وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فلم يروه .

كان اسمه في الجاهلية عبد جمل ، وقيل : عبد الجد^(٣٣٢) ، ابن عبد العزيز الأزدي .

قلت : كونه عُمانياً قد يذكرونه في الرواة عن أبي عبيدة ، ولا سيما أنهم ذكروا أنه

كان (إماماً عادلاً) ، لكن المذكور عندهم هو الجلندي بن مسعود ، لا ابن عبد العزيز !

وحال هذين يشبه حالَ صُحار العبيدي ؛ كما سيأتي في ترجمة خاصة له^(٣٣٣) .

٣- عبد الله بن خيران^(٣٣٤) : (عند أهل السنة) أبو محمد الكوفي الأصل ، سمع شعبة

بن الحجاج وعبد الرحمن المسعودي ، وعنه عيسى بن عبد الله رغاث ومحمد بن غالب التمام ،
أحاديثه مستقيمة تدل على ثقته - كما قال الخطيب - ، وضعفه العقيلي ، وقال : «لا يتابع
على حديثه» ، وقال الحافظ : «هو أكبر شيخ لقيه ابن أبي الدنيا» .

٤- عبد الله بن عبد العزيز : جمعٌ من الرواة مُحْتَمَلُونَ إن ثبتَ وجودُ أبي عبيدة ،

وعُرفَ مَنْ هو حقيقة ؛ فلم يُذكر في تراجمهم ، ولولا الإطالة لذكرتهم ، لكن القصد الفائدة .

٥- قرّة بن عُمر : وجدت عندنا (قرة بن عمرو) أخره واو ، وهو أزدي ، قال ابن

عساكر :

«قرة بن عمرو بن قيس الأزدي الجهضمي البصري ، ورَدَ مع عبيد الله بن زياد دمشقَ

لما هرب من البصرة بعد موت يزيد بن معاوية» ثم روى من طريق «خليفة عن وهب بن
جرير عن أبيه عن الزبير بن الخريّث عن أبي ليبيد أن مسعود بن عمرو المعني بعث مع ابن
زياد مائة رجل راكب من الأزد ، عليهم قرة بن عمرو بن قيس ابن أخي الحارث بن قيس
الجهضميُّ ، حتى قدموا الشام»^(٣٣٥) .

(٣٣٠) «الإصابة» (٥٣٨/١ و ١٠٢/٥) .

(٣٣١) كما قال أبو حاتم الرازي في «الجرح والتعديل» (٢٢٦٤/٥٤٥/٢) .

(٣٣٢) ولعل أحدهما تحريف من الآخر .

(٣٣٣) انظر (ص : ١٧١) .

(٣٣٤) له ترجمة عند الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، «تاريخ بغداد

أو مدينة السلام» ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، (٤٥٠/٩) ، والعقيلي في «الضعفاء» (٨٠٠/٢٤٥/٢) ،
وابن حجر في «اللسان» (٢٨٢/٣) . ذكرته على الرغم من الاحتمال البعيد ، إلا أنني لم أرُ أن أفوتّه ،
وفوتتُ غيره ، وسبق التنبيه على ذلك .

(٣٣٥) كما عند ابن عساكر ، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف

بابن عساكر ، «تاريخ مدينة دمشق» ، دراسة وتحقيق علي شيري ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ،

ثم علق المعلق على (خليفة) ؛ قال : «لم أعر على الخبر في «تاريخ خليفة» المطبوع (تحقيق العمري) ، وليس لقرة بن عمرو هذا أي ذكر فيه» .
قلت : ولم أجد أيضاً في غير هذا الموضع .
وعلى كل حال فإنّ الإباضية ناصبوا العداء لبني أمية ، ولا سيّما ابن زياد ويزيد ، فلا يُصوّر أن يكون هذا هو المقصود ، وإن كان هو فإنه مجهول الحال .

* **التعقب الثاني عشر :**

ذكر الشّمّاخي في وفاة أبي عبيدة أنه توفي في ولاية أبي جعفر ، ثم ذكر القنوبي قصة تبين زمن وفاة أبي عبيدة تقريباً ونسبها لابن الأثير في «الكامل» ، ثم ذكر أنه لم يجد دليلاً يعين السنة التي توفي فيها ، لكن الذي ظهر له أنه توفي سنة (١٥٠ هـ) أو بعدها بقليل ، بدليل ما ذكره أبو سفيان : من أن أبا عبيدة أفتى بقتل معن بن زائدة بعد أن قتل زجراً الحضرمي بعد أن أمّته ، وقد قُتل معن سنة (١٥٠ هـ) .

قلت : ذكر غير القنوبي أن أبا عبيدة توفي حول سنة (١٤٥ هـ)^(٣٣٦) ، إلا أن الرواية التي أوردها في ترجيحه زمن وفاة أبي عبيدة أقرب للعقل ، غير أن في المسألة أموراً لا بد التنبيه عليها ؛ وهي :

إن القصة التي أوردها القنوبي ناسباً إياها إلى ابن الأثير في «الكامل» لم أجد لها ، بل وجدت في (موقع الألوكة)^(٣٣٧) أن الشيخ سعد الحميد في معرض رده على (الظافر الإباضي) قد ردّ على القنوبي فقال :

«ثم عزا هذا النقل لـ «الكامل» لابن الأثير (ج ٥ ص ٣١٦ - ٣١٧) ، وهو نقل غاية في الأهمية بالنسبة لي ولكل من تكلم عن شخصية أبي عبيدة من غير الإباضية ؛ فكتاب «الكامل» مما لا شك في معرفته ومعرفة مؤلفه ، وهذا النصّ يخدم المؤلف في إثبات ذكر شخصية أبي عبيدة في كتب غير الإباضية ، وقد رجعت إلى هذا العزو في مختلف طبعات «الكامل» التي وقفت عليها ؛ فلم أجدّه ، وبحثت عنه بالحاسب الآلي «الكمبيوتر» ؛ فلم أجدّه !!!

بيروت ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م ، (٥٧١٣/٣١٠/٤٩) .

(٣٣٦) البوسعيدي في رسالته ، ود . ناصر محمد ؛ كما في موقع (استقامة) الإباضي في ترجمته

لأبي مودود حاجب الطائي . (<http://www.istiqaama.net/olama/abu-mawdood.htm>) .

(٣٣٧) (http://www.alabadyah.com/showthread_.php?id=١١٧) .

فإذا لم يكن النص منقولاً عن «الكامل» — كما ذكر المؤلف — ؛ فعلام يدل هذا؟! .
قلت : بل وجدتُ أصلَ هذه القصة من كلام الإباضية أنفسهم ؛ فقد ترجم د . ناصر محمد لـ (أبي مودود حاجب الطائي) فقال في وفاته :

«واعتماداً على قصة رواها كلُّ من الدَّرَجِينِي والشَّمَّاحِي — إن صحَّت^(٣٣٨) — فإن حاجباً الطائيَّ يكون عاش إلى حدود سنة (١٤٥هـ) ؛ السنة التي توفي فيها أبو عبيدة مسلم» .
ثم نقل قصة غلام حاجب مع المنصور ، وعزاها لـ (الشَّمَّاحِي ، سير ، ج ١/٨٥) .
ثم قال : «لم نعثر على آثار حاجب الطائي ، إلا على سيرة وُجِدَتْ ضمن مخطوطة «سير علماء الإباضية» ، و لعلاقتها بالمترجم ؛ فإننا نقف عند أهمِّ عناصرها :

تقع هذه السيرة في سبع ورقات من الحجم الكبير ، وهي أشبه ما تكون بالوصية ، توجَّه بها كاتبها إلى جماعة المسلمين دون أن يحدد مكانهم ، و لعلها كانت موجهة إلى إباضية المغرب في بداية تكوين دولتهم هناك أيام أبي الخطاب عبد الأعلى بن السَّمْحِ المعافري (١٤٠هـ) — ١٤٥هـ) . وقد جاء في السيرة : (وقد قال قائد المسلمين وهو يكتب إلى أولي الفضل قيلكم : إنه من إخوانكم من يتمنى أن يرى الحق يوماً يقام فيه عدلُ الله و أمره ثم يلحق بالله . . .) .

قلت : وهذا نصُّ في غاية النفاسة والأهمية يبين أموراً مهمة ؛ وهي : أن ترجمة أبي حاجب ليست موجودة عند الإباضية إلا في هذا النص المتقدم ، على أنه نصُّ لا يعرف صاحبه ؛ ربما لقدم عهده ، وعدم نسبته ، ومنه قوله : (قال قائد المسلمين) ، وقد ذكر الكاتب آخر الترجمة أن «سير أعلام الإباضية» مخطوطٌ لمجهول ، وهو في مكتبة محمد بن أحمد البوسعيدي في عُمان .

وهذا النص هو الأصل في ترجمة حاجب فيما يبدو ؛ لذلك لن تجد قصة مولى حاجب مع أبي جعفر المنصور ووفاة أبي عبيدة على النحو الذي رواه أبو سفيان وعزاه القنوبي لـ «الكامل» لابن الأثير إلا فيه ، وهو الأصل في نقل الدَّرَجِينِي والشَّمَّاحِي إن صحت القصة — كما نبه د . ناصر محمد — .

كما أنه يزيد من جهالة أبي عبيدة عند أهل السنة وعند الإباضية ، وإلا فما بالهم ما وجدنا لهم معتمداً أبداً ، وكل كلامهم إنشائي في معرض المدح؟!
أضف إلى ذلك أن الخطيب البغدادي ترجم لمعن بن زائدة^(٣٣٩) ؛ وذكر وفاته ،

(٣٣٨) هذه الجملة المعترضة هي من كلام الدكتور ناصر محمد ، وهي في غاية من الأهمية ؛ كما ترى . . . بالتشكيك !

(٣٣٩) «المعرفة والتاريخ» للفسوي (١/١٣٩) ، و«تاريخ بغداد» (١٣/٢٤١) .

ورواها عن يعقوب بن سفيان الفسوي ؛ قال :

«يعقوب بن سفيان قال : سنة اثنتين وخمسين ومائة ، فيها قُتل معن بن زائدة بأرض

خراسان .

بلغنا أن أبا جعفر المنصور وأبى معن بن زائدة سجستان ، فنزل (بُست) وأساء السيرة

في أهلها ؛ فقتلوه» .

وبهذه الرواية يظهر لنا أيضاً أن معن بن زائدة قُتل لسوء سيرته في أهل (بست) ، لا

أن أبا عبيدة أفتى بقتله بسبب قتله زجراً الحضرمي^(٣٤٠) بعد أن أمّنه .

كما تفيد أن معن بن زائدة توفي في سنة (١٥٢ هـ) لا (١٥٠ هـ) كما ذكر القنوبي .

* قلت : بعد هذه التعقبات والأدلة عليها ، وتوضيح المقاصد المرجوة ، يتبين بجلاء

ليس بعده خفاء أن :

(أبا عبيدة مسلم بن أبي كريمة كورين التميمي) مجهول عندنا أهل السنة ، ولم يذكره

أحد من أصحاب المقالات وكتب الفرق من المتقدمين ، ولا يُعرف مَنْ هو أبداً .

بل وعلى هذا فالإباضية أنفسهم لا يعرفون (أبا عبيدتهم) مَنْ هو حقيقة !

وبانت قيمة كتبهم العلمية التي يتفاخرون بها ويثبتمون فيها غيرهم بالجهل والتعصب^(٣٤١) !

وبان مصداق نقل الشارح السالمي حين قال : «وقيل : إن أبا عبيدة أدرك من أدركه

جابر بن زيد رحمهما الله ؛ فروايته عن جابر رواية تابعي عن تابعي» !

وبانت قيمة كلمات مُصدّر «المسند» التي جانب فيها الصواب !

تناقضات وبطلان بعضه فوق بعض ، والله المستعان .

والحمد لله على توفيقه .

(٣٤٠) لم أجد ترجمة له .

(٣٤١) فالقنوبي كثيراً ما يتهم مخالفه بالجهل ، والتعصب ، وبأنهم حشوية مجسمة ، والأمثلة على

ذلك كثيرة في كتبه ، وكتابه «الربيع بن حبيب» مليء بذلك ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليّ القدير ، الذي

نبرأ إليه من كل صفة نقص تُنسبُ إليه ، ومن كل ما بأمْر به النبي صلى الله عليه وسلم ويعمل سلفنا الصالح

من الصحابة والتابعين ، ومن سار على نهجهم إلى يوم الدين ، والحمد لله رب العالمين .

المطلب الثالث : التعريف بالربيع بن حبيب مؤلف «المسند» .

سأورد ترجمته من عند الدَّرَجِينِي والشَّمَاخِي والسَّالِمِي والقنوبي والبوسعيدي الذين ترجموا له ترجمة المعروف ؛ فقالوا^(٣٤٢) :

* هو الإمام الكبير ، والمحدث الشهير ، الحافظ المتقن ، الحجة أبو عمرو الربيع بن حبيب بن عمرو بن الربيع بن راشد بن عمرو الفراهيدي العُماني مولداً ، البصري إقامة .
ولد الإمام الربيع بين سنتي (٧٥ - ٨٠ هـ) ، أو قبلها بقليل ، في منطقة (الباطنة) الساحلية شرق عُمان ، في (غضفان) ، وهو ما رجَّحه القنوبي .

واستدل القنوبي بما ذكره السَّالِمِي قال : «قال أبو عبد الله : الربيع من فراهيد من غضفان من عُمان»^(٣٤٣) .

وقيل : وُلِدَ في (ودام) ، وقيل : في (البصرة) ، وبَيَّنَّ القنوبي^(٣٤٤) أنه لا دليل عليهما

وبعد أن أخذ المبادئ على يد والده الشيخ حبيب بن عمرو ومشايخ عُمان رحل إلى البصرة ، حيث سكن بالبصرة في منطقة تسمى (الخريبة) ، وهناك تتلمذ على يد كبار التابعين ، وبقي فترة طويلة إلى أن رجع إلى عُمان في أخريات حياته .

* طلبه للعلم :

يبين القنوبي^(٣٤٥) أنه لا مرجع تاريخي يبين البداية - كما سبق - ، والذي ظهر له أن الربيع لم يأخذ الحديث عن أحد في عُمان ؛ حيث لم يرو عن أحد منهم ، فلعله درس العلوم

(١) الدَّرَجِينِي في «الطبقات» (٢٧٣/٢) ، والشَّمَاخِي في «السير» (٩٥/١) ، والسَّالِمِي في مقدمة «الشرح» ومقدمة «المسند» ، والقنوبي في كتابه «الربيع بن حبيب» (ص : ١٥) ، والبوسعيدي في «رسالته» (ص : ٢٨) .

(٣٤٣) في «شرح المسند» (٤/١) في ترجمته للربيع ، ولم يبين من هو أبو عبد الله هذا .
لكن ترجم له القنوبي (ص : ١٦) قال : «هو محمد بن محبوب بن الرحيل ، أخذ العلم عن أبيه ، وأبوه من جملة تلاميذ الإمام الربيع المشهورين ؛ فهو أدري الناس بحال الإمام الربيع» .
قلت : وقد سبق في مطلب روايات «المسند» عن الربيع (ص : ٨٢) بيان أنه مجهول عند أهل السنة ؛ لا يعرف من هو .

(٣٤٤) في كتابه «الربيع بن حبيب» (ص : ١٦ و ١٧) .

(٣٤٥) في كتابه «الربيع بن حبيب» (ص : ١٨ و ١٩) .

الابتدائية ؛ كـبعض المسائل العقـدية والفقهية وقراءة القرآن .
أما في البصرة فقد التقى بجماعة كبيرة من التابعين وأتباعهم ، ولا سيّما جابر بن زيد ،
وتلميذه أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة ، فأخذ عنهم الفقه والتفسير والحديث ، وبرع فيها جميعاً ،
ولا سيّما الحديث والفقه ، فإنه أحرز فيهما قصبات سبق ؛ بحيث صار أعلم أهل زمانه بعد
وفاة شيخه أبي عبيدة .

* شيوخه :

أوصلهم بعضُ المؤرخين إلى ما يزيد على ثلاثين عالماً^(٣٤٦) ، ويقول الإمام الربيع
عن نفسه : «إنما حفظت الفقه عن ثلاثة : أبي عبيدة ، وضُمَام ، وأبي نوح»^(٣٤٧) .
ويقصدُ الربيعُ هنا شيوخه الكبار ، فإن مَنْ يُطالع «المسند» وزياداته^(٣٤٨) يجد أن
الإمام الربيع قد أخذ العلم عن عدد كبير من علماء الأمة ، وأنه جلس في حلقات عدد من
المحدثين .

وروى في غير «المسند» عن الحسن البصري (١١٠ هـ) ، وسفيان بن عيينة
(١٩٨ هـ) ، والأعمش (١٤٧ أو ١٤٨ هـ) ، ومحمد بن المنكدر (١٣٠ هـ) ، وأبان بن
[أبي] عيَاش (١٤٠ هـ) ، وبشر المريسي (٢١٨ هـ) ، ومحمد بن علي الكوفي ، وأبي
ربيعة بن زيد العامري ، وغيرهم من المحدثين^(٣٤٩) .

* تلاميذه :

ذكروا أنه أخذ العلم عن الربيع جماعة من الطلبة ، الذين صاروا بعد ذلك علماء
جهابذة ، فذكروا ثمانية منهم ؛ هم :

الشيخ الإمام الحافظ الحجة المؤرخ أبو سفيان محبوب بن الرحيل القرشي^(٣٥٠) ،

(٣٤٦) كما ذكر القنوبي في كتابه «الربيع بن حبيب» (ص : ٢٢) .

(٣٤٧) الشَّمَآخِي فِي «السِير» (٩٦/١) .

(٣٤٨) زيادات «المسند» ليست من ضمن «المسند» ، كما أنها ليست من ضمن دراستي ، إلا أنني

سبق أن وضحتها في وصفي لـ «المسند» .

(٣٤٩) كما ذكر البوسعيديُّ في «رسالته» (ص : ٣١) . هؤلاء هم الشيوخ الذين ذكروا فيما رأيت

في المراجع التي ذكرتها ، وروايته عن هؤلاء موجودة في الزيادات على «المسند» ، في القسم الثالث والرابع

(٣٥٠) سبقت ترجمته في رواية «المسند» عن الربيع (ص : ٨١) .

والإمام الكبير موسى بن أبي جابر الإزكوي^(٣٥١) ، والشيخ بشير بن المنذر النَّزَوَانِي^(٣٥٢) ،
والإمام الحافظ أبو صفرة عبد الملك بن^(٣٥٣) صفرة ، ومنير بن النير الجعلاي ، ومحمد بن
المُعَلَّى الكندي^(٣٥٤) ، وأبو أيوب وائل بن أيوب الحضرمي ، وهاشم بن غيلان السَّيْجَانِي^(٣٥٥) .

* مكاتبه العلمية :

قال عنه شيخه أبو عبيدة : «فقيها وإمامنا وتقينا»^(٣٥٦) ، وقال الدَّرَجِينِي :
«طَوْدُ المذهبِ الأشمِّ ، وعلمُ العلوم الذي إليه المَلَجُ في معضلاتِ الخَطَبِ الأصمِّ ،
ومَنْ تُشَدُّ إليه حبالُ الرِّوَاحلِ وتُزَمُّ ، صَحِبَ أبا عبيدة فاغترفَ من بحره الزاخر ، ولزمَ
مجلسه فكان الأولُ والآخر ، روى «المسند» المشهور ، المتعارفُ البركة على مرِّ الدُّهور ،

(٣٥١) ترجم له البوسعيديُّ : العلامة الكبير موسى بن أبي جابر الإزكوي ، نسبة إلى إزكي إحدى
مدن عُمان ، من علماء الإباضية بعُمان ، كان له دور كبير في إدارة شؤون البلاد في زمانه توفي (١٨١ هـ).

(٣٥٢) ترجم له البوسعيديُّ : العلامة الكبير بشير بن المنذر النزواني ؛ نسبة إلى نزوى إحدى مدن
عُمان ، من علماء الإباضية الأوائل ، وممن حملوا العلم من البصرة إلى عُمان ، توفي (١٧٨ هـ) .
(٣٥٣) يذكرون أحيانا أنه : (ابن أبي صفرة) ؛ كما عند القنوبي ، وبعض الكتب الأخرى .
ترجم له البوسعيديُّ : الحافظ الفقيه أبو صفرة عبد الملك بن صفرة العُماني ، من علماء عُمان في
أوائل القرن الثالث .

(٣٥٤) ترجم له البوسعيديُّ : العلامة محمد بن المعلى الكندي ، أحد علماء الإباضية الأوائل ،
وممن حملوا العلم من البصرة إلى عُمان . ولم يعثر على تاريخ ولادته .
(٣٥٥) نسبة إلى : (سيجا) إحدى قرى (سمائل) في الجبال الغربية في عُمان ، لكن القنوبي نسبه
إلى : (خراسان) . . (الخراساني) !

ترجم له البوسعيديُّ : الشيخ العلامة أبو الوليد هاشم بن غيلان السيجاني ، من أكبر علماء عُمان في
زمانه ، توفي في أوائل القرن الثالث .

هذا ما وجدتهم كتبه ، وغفلوا عن أبي غانم بشر بن غانم الخراساني ، كاتب «المدونة» ، وهو من
تلاميذ أبي عبيدة والربيع وضمام وأبي نوح وغيرهم من المجاهيل ، وتوفي سنة (٢٠٠ هـ) تقريبا .

كما تُرجم له في موقع (مكتوب) :

(http://majdah.maktoob.com/vb/majdah92845/) .

في اقتباس من بحث «عمروس بن فتح ومنهجه في الدينونة الصافية» ، بقلم الباحث : مُهتَّأ بن راشد

السعدي .

(٣٥٦) كما في «طبقات الدَّرَجِينِي» (٢/٢٧٦) .

وله في الفروع كلُّ قول ومذهب ، أجوبته من المعتمدة في المذهب ، باينَ مَنْ خالفَ من معاصريه أهلَ العدل والصواب ، ووقف في الإمامة والولاية والبراءة عند موافقة السنة والكتاب والصواب ، عندنا في كلِّ جوابه ، فإن سمعتَ بأصحابه فنحن والحمد لله أصحابه» .
وقال الشَّماخي^(٣٥٧) : «طَوَّدُ المذهب الأثمَّ ، وبحرُ العلوم الأصمَّ ، صحب أبا عبيدة وأفلح ، وتصدَّرَ بعده على الأفاضل فأنجح» .

وقال محمد بن يوسف اطفيش^(٣٥٨) : «وهو بحر العلم ، روى عنه الصحيح الحديث محبوب ورواه عن محبوب ابنه محمد» ، ووصفه التُّوخي^(٣٥٩) بأنه من ثقات التابعين ، ووصفه السَّالمي بأنه الفقيه المشهور ، ثم قال^(٣٦٠) :

«وقال أناس من أهل البصرة : انظروا لنا رجلاً ورعاً قريب الإسناد حتى نكتب عنه ونترك ما سواه ، فنظروا فلم يجدوا غير الربيع بن حبيب ، فطلبوا منه ذلك ، وكان يروي عن ضُمام عن جابر بن زيد عن ابن عباس رحمهم الله ، فلما خاف أن يشيع أمره غلق بابَه على نفسه دونهم ، إلا من أتاه من (إخوانه المسلمين)^(٣٦١)» .

وقال القنوبي^(٣٦٢) : «كان الإمام الربيع رحمه الله تعالى ثقةً عدلاً حافظاً ضابطاً متقناً» ، ثم قال : «ذكره أيضاً كثير من أصحابنا من المتقدمين والمتأخرين ، وأثنوا عليه الثناء الجميل ، ووصفوه بالعدالة ، والضبط ، والإتقان ، والفقه ، والعفة ، والزهد ، والنزاهة» .
ثم ذكر القنوبيُّ والبوسعيديُّ ما قيل عنه في كتب الرجال عندنا ؛ فقالا بأنه ذكرَ الإمامَ الربيعَ عدداً من المحدثين ؛ منهم :

يحيى بن معين^(٣٦٣) وابن شاهين^(٣٦٤) حيث قالوا عنه : «ثقة» ، وقال الدارقطني^(٣٦٥) :

(٣٥٧) كما في كتابه «السير» (٩٥/١) .

(٣٥٨) كما نقله عنه القنوبي في كتابه (ص : ٦١) ، وذكر أنه من ورقة مخطوطة تكملة خارجة عن «المدونة» .

(٣٥٩) هو المقدم لشرح «المسند» للسالمي ، (ص : د) .

(٣٦٠) كما في مقدمة «شرح المسند» (٤/١) .

(٣٦١) سبق بيان أن هذه الكلمة يطلقونها على الإباضيين ، أما غيرهم من الباقيين فهم (الموحدون) ، أما الكفار فهم (المشركون) ؛ كما في بيان عقيدتهم من التمهيد (ص : ٣٤) .

(٣٦٢) في كتابه «الربيع بن حبيب» (ص : ٦١) .

(٣٦٣) ابنُ معين في «تاريخه برواية الدوري» :

(١٧١٠/٣٥٣/٣) قال : «الربيع بن حبيب ، كوفي ؛ وهو أخو عائذ بن حبيب ، وهما ثقتان» ، ويقال

لهما : بنو الملاح» .

«وأما الربيع بن حبيب البصري فلا يترك» .

وأنه ذكره الإمام أحمد في مكانين في كتابه «العلل»^(٣٦٦) ، قال في أحدهما : «ما أرى به بأساً» ، كما ذكره البخاري وابن حبان^(٣٦٧) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ثم نبّه البوسعيدي^(٣٦٨) على أمور :

أولاً : أن الرواة الذين يحملون اسم (الربيع بن حبيب) ثلاثة ؛ هم :

١ - الربيع بن حبيب الكوفي : أخو عائذ بن حبيب ، ويقال لهما : بنو الملاح . . .
٢ - الربيع بن حبيب البصري الإباضي^(٣٦٩) : سمع الحسن وابن سيرين ، وروى عنه موسى بن إسماعيل البصري ، وقد ذكرنا من وثقه .

٣ - أبو سلمة الربيع بن حبيب الحنفي : من أهل اليمامة ، سمع عبد الله بن عمير وأبا سعيد الرقاشي ، وروى عنه أبو داود الطيالسي ، وهو ثقة .

ثانياً : أن ابن أبي حاتم خلط بين الحنفي والبصري ؛ فجعلهما واحداً^(٣٧٠) ، وتبعه على ذلك الذهبي والمزي وابن حجر^(٣٧١) .

بينما فرّق بين الثلاثة البخاري في «التاريخ الكبير» ، وابن حبان في «الثقات»

و(١٧١١/٣٥٣/٣) ، و(٣٤٠٦/١٠٩/٤) ، و(٣٥٩٣/١٤١/٤) ، و(٤٢٠٦/٢٤٩/٤) قال :

«الربيع بن حبيب أيضاً بصري ، يروي عن الحسن وابن سيرين ، وهو ثقة» .

(٣٦٤) ابن شاهين ، أبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين الواضع ، «تاريخ أسماء الثقات» ، تحقيق

: صبحي السامرائي ، الدار السلفية - الكويت ، ط ١ ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ، (ص : ٢٧) .

(٣٦٥) الدارقطني ، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني ، «الضعفاء والمتروكون» ، تحقيق :

صبحي البدري السامرائي ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط ١ ، ١٩٨٤ م (ص : ٢٠٨) ، ونقله الذهبي عنه في «ميزان الاعتدال» (٦٢/٣) .

قلت : ويأتي نصُّ كلام الدارقطني .

(٣٦٦) ابن حنبل ، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، «العلل ومعرفة الرجال» ، تحقيق : وصي الله

بن محمد عباس ، المكتب الإسلامي ودار الخاني ، بيروت - الرياض ، ط ١ ، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م ؛

ترجمة الهيثم بن عبد الغفار الطائي (٥٦/٢) ، والمكان الآخر في الكتاب نفسه (٣٢٤١/٤٩٢/٢) .

(٣٦٧) البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٧٧/٣) ، وابن حبان في «الثقات» (٢٩٩/٦) .

(٣٦٨) كما في «رسالته» (ص : ٣٣ - ٣٤) .

(٣٦٩) **قلت** : كلمة (الإباضي) زيادة من البوسعيدي لم أجد لها عند غيره !

(٣٧٠) كما في «الجرح والتعديل» (٤٥٧/٣) .

(٣٧١) الذهبي في «الميزان» (٦٢/٣) ، والمزي في «تهذيب الكمال» (٦٧/٩ - ٧٠) ، وابن حجر

في «التقريب» .

و«المجروحين»^(٣٧٢)؛ فذكر الأول في «المجروحين»، وذكر الثاني والثالث في «التقات» .

* آثار الربيع :

ذكروا للربيع خمسة آثار :

أولاً : «المسند» :

وقد رتبّه الربيعُ على أسماء الرواة^(٣٧٣)؛ كما هي الطريقة المتداولة عند أكثر أهل عصره، وهو غير موجود على هذه الصورة الآن، أما ما بين أيدينا فهو ترتيب الوارجلاني . وقد وصفه معظمُ الإباضية وكتّابهم على أنه «المسند الصحيح»؛ الذي هو من حيث الجملة أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى .

ثانياً : بعض الأحاديث النبوية والآثار المروية عن بعض الصحابة التي لها تعلقٌ بالعقيدة .

وهي تشكل الجزء الثالث من «المسند»^(٣٧٤)، وهي الزيادة الأولى عليه، وهي ليست منه على الصحيح؛ كما يقول القنوبي .

وهو يحتوي على (١٣٩) حديثاً وأثراً حسب الترقيم المطبوع .

ثالثاً : رواية أبي سفيان محبوب بن الرحيل عن الربيع بن حبيب زيادة في الترتيب . وهي جزء من الزيادة الثانية على «المسند»، وهي في القسم الرابع منه بترتيب الوارجلاني، وهو يحتوي على (١٢٢) رواية بترقيم المطبوع .

رابعاً : كتاب آثار الربيع .

وقد رواه الربيع عن شيخه ضُمام بن السائب عن جابر بن زيد، ولم يطبع، وقد ألفه أبو صفرة عبد الملك بن صفرة .

خامساً : إجابات أسئلة في العبادات والمعاملات والأحوال الشخصية وأجوبته، وهي آراؤه، وقد رواها عنه أبو غانم الخراساني في «مدونته» .

(٣٧٢) ابن حبان، «المجروحين»، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، (٢٩٧/١) .

(٣٧٣) سبق بيان حقيقة هذا الأمر في التعريف بـ «المسند» أنه موضوع على الأبواب، وليس على ما يقولون، انظر: (ص: ٤٧) و (ص: ٥٥) .

(٣٧٤) هذا الجزء الثالث من «المسند» ليس محل الدراسة عندي، غير أنني قد أعتد عليه في بعض الأشياء؛ كما سبق ذكره من إنكارهم للشفاة لأهل الكبائر عند بيان عقيدتهم .

* **وفاته :**

توفي الربيع بن حبيب في بلدة غضفان ، وهي بلدة على ساحل عُمان^(٣٧٥) .
أما السنة التي توفي فيها الربيع فقد رجح القنوبي أنها بين سنة (١٧٥ - ١٨٠ هـ) ،
وذكر أنه لم يقف على رواية تدل على السنة التي توفي فيها الربيع ، وأنه اختلف الباحثون في
ذلك .

واستدلَّ القنوبيُّ على ذلك بأن عبد الوهَّاب بن عبد الرحمن الرُّسُميَّ تولى الخلافة
للدولة الرستمية في المغرب سنة (١٧١ هـ) ، وقد بعث رسالة إلى الربيع بعد ذلك بمدة
يسيرة يستفتيه فيها بخصوص ما ادَّعاه ابن فندين الزائغ - أحد المتمردين على عبد الوهاب -
في مسألة الشرط في الإمامة ، وقد أجاب الربيعُ عليه ، ثم بعث إليه بسؤال ثان بعدما استقرت
الأوضاع واستتب الأمن ، موضوعها في الإنابة في الحج .

وعلى كلام القنوبيِّ فإن الحروب دارت بين الرستمي وبين ابن فندين فيما لا يقل على
أربع سنوات .

وقد ثبت عند القنوبي^(٣٧٦) أن موسى بن أبي جابر قد صلى على الربيع ، وموسى
توفي (١٨١ هـ) .

* **تنبيه :** ذكر القنوبي^(٣٧٧) أهمَّ الأسباب التي أدت إلى عدم ذكر الربيع بن حبيب

ضمن المحدثين ؛ فقال :

١ - ظلم الحكام الذين تسلطوا على الأمة الإسلامية في ذلك العصر ، وسياساتهم
الجائرة .

٢ - عدم مصانعة الإمام الربيع للسلطات الجائرة التي لاقى منها علماء الأمة
وصالحوها في القرون الثلاثة الأولى كل عنت واضطهاد .

٣ - اعتبار الإباضية إحدى فرق الخوارج المبتدعة الضالة ؛ فاعتبره بعض المحدثين
مبتدعاً داعياً لبدعته ؛ فتجنبوا الرواية عنه ، ولم يهتموا بـ «مسنده» .

(٣٧٥) وذكر القنوبي في كتابه «الربيع بن حبيب» (ص : ١٩) أنه توفي بعد جهاد كبير وكفاح

مريب خاضهما دفاعاً عن الإسلام ، وانتصاراً للحق ، وإعلاء لكلمة الله تعالى .

(٣٧٦) كما في كتابه «الربيع بن حبيب» (ص : ٢٠) .

(٣٧٧) في كتابه السابق (ص : ٦٤ وما بعدها) .

٤ - عزلة فرضها الإمام الربيع على نفسه ؛ بإغلاق الباب في وجوه طلبة العلم من غير أصحابه ، خشية أن يشيع أمره فيطلب لما هو أعظم ، فيفتن كما فتن غيره .
٥ - قلة مصادر تاريخ الإباضية بذهاب كثير منها نتيجة الظلم والغش والتعصب والحسد من مناوئهم .

* **قلت** : هذه هي ترجمة الربيع بن حبيب الفراهيدي كما وقفتُ عليها من كتب الإباضية ، وعليها تعقبات واستدراكات وتوضيحات كثيرة لا بد منها لبيان الحق لطالبه بإذن الله تعالى ؛ فأقول :

هو عند أهل السنة **مجهول** ؛ لا يُعرَفُ مَنْ هو ، وبيان ذلك في :

* **التعقب الأول** :

وصفه بأنه (الإمام الكبير ، والمحدث الشهير ، الحافظ المتقن ، الحجة) .

قلت : الربيع بن حبيب ليس معروفاً عند غير الإباضية ، على أن الواقع العلمي يفيد أنه غير معروف حتى عندهم - كما سيتبين من هذه التعقبات - ، سوى اسم قد يُذكرُ أحياناً ، ولا يُعرفُ تاريخه .

على أن هذه الألفاظ فيها من المبالغة والمدح الإنشائي من القنوبي وحده ما لا نجده عند المترجمين السابقين .

وقد سبق في مواضع متعددة^(٣٧٨) بيان أن المتقدمين من الإباضية لا يعرفون الربيع بن حبيب كما يُعرَفُ به المتأخرون بعد الوارجلاني .

* **التعقب الثاني** :

ذُكِرُ اسمه الطويل : أبو عمرو الربيع بن حبيب بن عمرو بن الربيع بن راشد بن عمرو الفراهيدي العُماني .

قلت : عندما كنتُ أراجع كتبهم في الرجال لم أكنُ أقبُ على هذا الاسم الطويل ، بل كلهم أورده مختصراً (الربيع بن حبيب بن عمرو) ، أو بزيادة في النسبة والكنية بصورة قليلة جداً ، فلا أعرف من أين جاء به الخليليُّ في (رسالته) عن «المسند» كما نقل عنه القنوبيُّ؟!

(٣٧٨) منها بيان أن «المسند» موضوع على أبواب الفقه لا المسانيد (ص : ٥٥) ، وكذلك في مطلب رواية «المسند» عن الربيع (ص : ٨١) ؛ في ترجمة محبوب وابنه محمد ، والوارجلاني .

وكذا أشار فهد السعدي (وهو إباضي)^(٣٧٩)؛ فلم يقف على هذا الاسم؛ فقال بعد ذكر الاسم المختصر: «ويزيد بعضهم . . .» فنكره، وفي الهامش: «الخليبي، رسالة حول «المسند» (نقلاً عن: القنوبي، الربيع بن حبيب ١٦)» .

فحتى الإباضية لا يعرفون هذا الاسم، ولم يقفوا عليه!
وجابر بن زيد لم أقف على اسم أطول من الذي ذكرته في ترجمته، لا عند أهل السنة ولا عند الإباضية، وهو معروف عند أهل السنة وعندهم، وهو مؤسس المذهب وأُسُّه كما يقولون!

* التعقب الثالث :

قوله: «وُلِدَ الإمامُ الربيع بين سنتي (٧٥ - ٨٠ هـ)، أو قبلها بقليل، واستدلّاه على ذلك بما ذكره محمد بن محبوب من أن الربيع أدرك جابراً وهو شاب، وجابر توفي (٩٣ هـ)» .

قلت: قوله: (أو قبلها بقليل) يدلُّ على أن التحديد بهاتين السنتين لا معنى له، فإن كانت قبلها بقليل فالإشارة تكفي .

ثم إنَّ استدلاله عليه بكلمة (شاب) لا تدل على الفترة التي ولد فيها، فالكلمة أوسع من تحديدها بهذه الفترة .

وسبق ما يشبهه في تاريخ مولد أبي عبيدة أنها كانت (٤٥ هـ) أو بعدها بقليل، واستدل على ذلك بأشياء تشبه ما هنا .

* التعقب الرابع :

كونه ولد في منطقة (الباطنة) الساحلية شرق عُمان، في (غضفان)، وهو ما رجَّحه القنوبي، ثم استدلاله بما ذكره السَّالِمِيُّ قال: «قال أبو عبد الله: الربيعُ من فراهيد من غضفان من عُمان»^(٣٨٠)، ثم قوله: «وقيل: وُلِدَ في (ودام)، وقيل: في (البصرة)»، وبيَّن

(٣٧٩) كما في تعريفه بالربيع في كتابه «حاشية على مسند الإمام الربيع بن حبيب» .

فهو قد جمع تعليقات لعلماء الإباضية بين هذين التاريخين؛ فالأول: تاريخ وفاة الربيع، والثاني تاريخ وفاة الوارجلاني مرتب «المسند»، ومع ذلك لم يقف على هذا الاسم الطويل عندهم، بل لم يجد غايته في التعليقات على كامل «المسند»، فهي تعليقات تُلبَسُ لـ «المسند» .

(٣٨٠) وتَمَّتْهُ التي لم ينقلها القنوبي: «وهذا يدل على أن أصله كان من غضفان» .

القنوبيُّ أنه لا دليل عليهما^(٣٨١) .

قلت : علقَ البوسعيدي^(٣٨٢) على هذا فقال :

«ولعلَّ مما يؤيد هذا أن ابن عدي في «الكامل» (١٣٧/٣) ، والذهبيُّ في «الميزان» (٦٧/٣) ، وابن حجر في «لسان الميزان» (٥٥٥/٢)^(٣٨٣) ترجموا لـ (الربيع الغطفاني) ، ولعله (الإمام الربيع) ، وإن كانوا حكموا بجهالته ، ولا غرابة في ذلك ؛ فإن الإمام الربيع اشتهر بأنه (بصري) ، ولم يشتهر بأنه غطفاني أو غضفاني» . ا . هـ . كلامه .
فالعجيبُ ما صنعَ هو !! فإن كانَ هو : فإنهم حكموا عليه بالجهالة ، وإن لم يكن هو : فإنه مجهول أيضاً ؛ ليس عند أهل السنة حكمٌ عليه .

ثم لو كان (مشهوراً) بأنه (بصري) لوجدنا حكماً عليه على أنه (بصري) ، وليس على أنه (غطفاني) ؛ فهو غير مشهور ، ثم هناك فرق بين (غطفان) وبين (غضفان) لا يخفى على أهل الرجال والنقد .

وقد وجدتُ في «التقريب» — في ترجمة ربيعي بن حراش — : (الربيع) ؛ أخا ربيعي ومسعود بني حراش الغطفاني ثم العبسي ، وليس هو ؛ فهذا عبسي من بني حراش .

أما نصُّ كلام ابن عدي في «الكامل» فهو :

«٦٥٩— ربيع الغطفاني : ثنا محمد بن علي المروزي قال : ثنا عثمان بن سعيد : قلتُ ليحيى بن معين : الربيع الغطفاني . . تعرفه ؟ قال : ما أعرفه .
وعثمان بن سعيد هكذا حكاه عن يحيى بن معين في سؤاله إياه ؛ يسأله عن قوم لا يُعرفون .

قال الشيخ : وأنا لا أعرفه ، ولا أدري مَنْ يروي عنه ، وعن مَنْ يروي عنه ، ولم ينسبه ربيع ابن مَنْ ؛ فهو مجهول من كل جهاته»^(٣٨٤) . ا . هـ .

ولا دليل في هذه على أن مولد الربيع كان في غضفان ؛ فغاية ما فيه أنه من غضفان ، لا أنه ولد فيها تحديداً ، بل فيه دليل على اجتراء النصوص حتى بين الإباضية أنفسهم للتدليل على مرادهم دون طعن ظاهر .

(٣٨١) ولا دليل على ما سبق أيضاً .

(٣٨٢) كما في «رسالته» (ص : ٢٨) .

(٣٨٣) كذا ، والصواب : (٤٤٨) .

(٣٨٤) ابن عدي ، أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد الجرجاني ، «الكامل في ضعفاء الرجال» ، تحقيق : يحيى مختار غزاوي ، دار الفكر — بيروت ، ط ٣ ، ١٤٠٩ هـ — ١٩٨٨ م ، (١٧٣/٣) .

وعنه نقلَ الذهبيُّ وابنُ حجر .

فكيف يكون هذا من يريدونه هم؟! فضلاً عن أن يكون مشهوراً؟!!

* التعقب الخامس :

قولهم : (وبعد أن أخذَ المبادئَ على يد والده الشيخ حبيب بن عمرو ومشايخ عُمان رحل إلى البصرة) .

قلت : ذكر القنوبي^(٣٨٥) أن حبيباً – والدَ الربيع – **تتلمذ** على يدي جابر بن زيد عندما رحل إلى البصرة ، ثم بعد خمسة أسطر يذكرُ هو نفسه أن الرحلة كانت بأمر الأب الذي كان تلميذاً لجابر كما تقدم .

وهذا تتاقض واضح ؛ فكيف يولدُ الربيعُ في عُمان وينشأ فيها ، ثم يرحل في آخر حياة جابر إلى البصرة مع والده ؛ لأن الوالد كان من تلاميذ جابر !

فمتى كان تلميذاً له؟! ومَنْ ذكره في تلاميذ جابر والرواة عنه ؛ حتى عندهم؟! إلا أن تكون الصورة أن حبيباً كان في البصرة تلميذاً لجابر ، ثم رجع إلى عُمان ، فتزوج وولد الربيع ، ثم رجع إلى جابر مرة أخرى في آخر حياة جابر ليديرَ الربيعُ جابراً آخر أيامه ، وهذا ما لا نجد عليه دليلاً عندهم ، إلا الارتباط بالمكان وهو (عُمان) ، وهو الظاهر في مذهبهم ورجالهم .
والله تعالى المستعان .

* التعقب السادس :

قوله : «رحل إلى البصرة . . . ، وهناك تتلمذ على يد كبار التابعين ، وبقي فترة طويلة إلى أن رجع إلى عُمان^(٣٨٦) في أخريات حياته» .

قلت : ذكرَ البوسعيديُّ في «رسالته» أن رحلته كانت حوالي (٩٠ هـ) ونسبها إلى القنوبي ، لكن لم يجد القنوبيُّ في شيء من الكتب التاريخية التي تحدثت عن حياة الربيع دليلاً يُعيِّنُ السنة التي سافر فيها إلى البصرة !

لكنه ذكر أن الذي ظهر له أن رحلته كانت في سنة (٩٢ أو ٩٣) !
واستدلَّ على ذلك بِقِلَّةِ رواية الربيع عن جابر ، وعدم روايته مباشرة عن أنس بن

(٣٨٥) في كتابه «الربيع بن حبيب» (ص : ١٧) .

(٣٨٦) ارتباط عجيب بالبلد ، وكأنه مقصود .

مالك ، وأنه لا يوجد دليل على أنه رآه حتى ؛ فإن الربيع لو رحلَ قبل ذلك إلى البصرة لأكثر الرواية عنهما ؛ لما عُلِمَ من مزيّة علوِّ الإسناد ، فلا يُعقَلُ أن يترك الربيع ذلك مع ما عُرف عنه من الهمة العالية في تحصيل العلم . كذا قال القنوبي .

قلت : لكن ثبت أن الربيع نزلَ نزولاً كبيراً في أسانيد كتابه ، ويظهر ذلك جلياً في دراسة الأسانيد .

ولا مرجع للقنوبي فيما ذهب إليه وما كتب ، مع أن الربيع كان عمره قريباً من عشر سنوات عند رحلته إلى البصرة ؛ فكيف يُقال : إنه كان معروفاً بالهمة العالية؟! وهو يروي أحاديث بأسانيد فيها نزول كبير ، وأخرى فيها انقطاع . . بل إعضال ، ويأتي بيان ذلك في مباحث دراسة الأسانيد التي فيها الغرائب ، إن شاء الله تعالى .

كما أن في هذا نفيّاً لأن يكون الربيع تابعياً كما يقول البعض^(٣٨٧) ، بل ولم يدرك من أدركه جابرٌ على أحسن الأقوال ؛ لأن أنس بن مالك آخر من مات من الصحابة في البصرة ، وهو لم يرو عنه أبداً ، ولم يذكر أحد أنه رحل إلى مكان آخر قبل البصرة ولا بعدها لطلب العلم ولقاء الصحابة !

بل روى عن عبادة بن الصامت ، وهذا إسناد معضل !

بل لم يرو الربيع عن جابر بن زيد أصلاً ، وليس كما يذكرون في طلبه للعلم ، وأنه تتلمذ على يديه !

كما أن الربيع لم يرو عن كبار التابعين في البصرة ، وعلى رأسهم الحسن وابن سيرين ، وهما أكثر رواية وشهرة من جابر ، وكانا في البصرة ، وتوفيا بعده^(٣٨٨) .

(٣٨٧) منهم التتوخيُّ مُقَدَّمٌ «شرح المسند» (ص : د) ؛ قال : «الربيع بن حبيب صاحب هذا «المسند» من ثقات التابعين» ، ثم علّل ذلك بقوله : «فقد أخذ كثيراً عن أبي عبيدة التميمي ، كما أدرك أبا الشعثاء جابر بن زيد والربيع شاب ، وجابر من أشهر تلاميذ الحبر البحر عبد الله بن عباس» ! وهذا الكلام يثبت عكس ما زعمه التتوخي تماماً .

ولما تُرجموا للربيع لم يذكروا صحابياً واحداً ممن يروي — بزعمهم — عنه ! فلا أدري كيف يستجيزُ أن يجعل الناسَ في طبقات حسبما شاء؟!

بل يُستغرب جداً أن يكون تابعياً وقد توفي سنة (١٧٥ هـ) ، وهو يروي عن جابر بن زيد بواسطة؟! فإن قوله : «أدرك جابراً والربيع شاب» : يدل على أن ليس له رواية عن الصحابة ليكون بها تابعياً ؛ فإنه لو كان كذلك لما روى عن جابر بن زيد المتوفى (سنة ٩٣ هـ) بواسطة أبي عبيدة !

(٣٨٨) في الزوائد على «المسند» يذكرون عدداً كبيراً من التابعين الكبار الذين روى الربيع عنه ، وآخرين مناكير ومتهمين ، وجاؤوا بعده ، ويأتي بيان ذلك (ص : ١٤٣ — ١٤٤) .

والربيع المذكور عن الحسن غير هذا الربيع .
والرواية الوحيدة التي ذكر فيها ابن سيرين في «المسند»^(٣٨٩) رواها الربيع عن أبي
عبيدة قال : بلغنا عن محمد بن سيرين . . .
أما قتادة فقد حكموا عليه بالجهالة .
وقولهم : (بأنه بقي فترة طويلة) ؛ يناقضه تماماً ما أسلفت لك الآن ؛ من أنه لم يرو
عن الحسن وابن سيرين ، وجهالة قتادة وأئمة آخرين يأتي ذكرهم في دراسة الأسانيد ، بل لم
يعرف الربيع نفسه كبارَ النقاد وأئمة الحديث في ذلك الزمن في الكوفة والبصرة ؛ كالسفيانيين
وشعبة وغيرهم ، ولا عرفوه !
ومما يدل على هذا البطلان أنه سيأتي في دراسة الأسانيد روايات نزل الربيع فيها
بالإسناد نزولاً مستغرباً ، مع أنه عايش بعض روايتها ما يقرب من خمسين عاماً ، وروى
عنهم بهذا النزول !
وغير ذلك من الأخطاء والتناقضات .

* التعقب السابع :

قولهم بأن الربيع صار أعلم أهل زمانه بعد وفاة شيخه أبي عبيدة .
قلت : هو كذلك ! إلا أنه كان متخفياً حتى لم يعرفه أحد ، وحتى حُكم على شيخه
بالجهالة ! وما قيل في ترجمة أبي عبيدة في التعقب السادس يُقال هنا أيضاً .
ويُزاد على ذلك : بأنه إن كان كما يقولون فلم لا نجد له ذكراً في شيء من كتب أهل
السنة قاطبة على الرغم من مئات الآلاف من الكتب العلمية ، إن لم نقل الملايين ، منذ الربيع
بن حبيب إلى يومنا هذا ، وعلى الرغم من مئات الآلاف من العلماء ، وكتابتهم ، وتراجمهم
لمن استطاعوا من الناس حتى الخياط والبقال ، ومن لم يشتهر بالعلم ، ومن اشتهر بالعلم من
علماء الأمصار ، وأهل البدع والفرق ، بل حتى المجهول ، والمبهم من لم يُذكر اسمه اهتموا
بمعرفته ومعرفة رواياته ، وعلى الرغم من الغثِّ والسمين في كتاباتهم ، ثم لا نجد له ذكراً
في شيء منها أبداً !
وكأن الأمر مؤامرة مُدبَّرة منذ ألف وثلاثمئة سنة على الربيع بن حبيب إلى يومنا هذا !!
إن كان الكلام معقولاً !!!
ولا أدل على ما قلتُ ما سبق في مطلب العناية العلمية بـ «المسند» عند الإباضية

(٣٨٩) برقم (٤٧٥) .

أنفسهم ، ومطلب روايات الكتاب عن الربيع .

* التعقب الثامن :

ذَكَرَهُمْ أَنْ الرَّبِيعَ أَخَذَ عَنْ أَكْثَرِ مِنْ ثَلَاثِينَ عَالِماً ، ثُمَّ قَالَ عَنْ نَفْسِهِ : «إِنَّمَا حَفِظْتُ الْفَقْهَ عَنْ ثَلَاثَةِ : أَبِي عَبِيدَةَ ، وَضُمَامَ ، وَأَبِي نُوحٍ» ، وَهُمْ شُيُوخُهُ الْكِبَارُ ، ثُمَّ يَذْكُرُونَ أَنَّهُ أَخَذَ عَنْ عَدَدٍ كَبِيرٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ ، وَأَنَّهُ جَلَسَ فِي حَلَقَاتٍ عِدَّةٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ، ثُمَّ ذَكَرُوا مَجْمُوعَةً مِنَ الرِّجَالِ الَّذِينَ رَوَى عَنْهُمْ فِي غَيْرِ «الْمَسْنَدِ» .

قلت : الواقع العلمي ينفي ما قالوه جُملة وتفصيلاً ، والدليل على ذلك إضافة إلى ما تقدم هنا من تعقبات ، وما تقدم في ترجمة أبي عبيدة ، وما تقدم في المطالب السابقة :

أولاً : الذين روى عنهم في «المسند» أربعة ؛ هم : أبو عبيدة ، وضُمَامُ بن السائب ، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى ، ويحيى بن كثير .

وسبق بيان حقيقة أبي عبيدة ؛ فهو مجهول .
وتأتي ترجمة ضُمَامَ وأبي نوح وبيان حقيقتهما عقب هذه الترجمة ؛ فهما مجهولان أيضاً .

أما الباقيان فسَيَذَرَسَانِ ضمن دراسة أسانيد الكتاب إن شاء الله تعالى ، وتظهر حقيقتهم أيضاً .

فهؤلاء هم شيوخه الكبار ، والغريب أن يقال في أبي عبيدة (٤٥ — ١٥٠ هـ) وضُمَامَ وأبي نوح (٣٥ — . . . هـ) بأنهم شيوخه الكبار ، فالحسن وابن المنكدر وابن سيرين وقتادة وسعيد بن أبي عروبة — كما يأتي — أكبر منهم .

إلا إن قصدَ (كَبِيرَ القَدْرِ) ، فهؤلاء أكبر قدراً أيضاً ؛ لما بين يديك من الأدلة !
ثانياً : كونه (جلس في حلقات عدد من المحدثين) . . فكان ماذا؟! إن الجلوس في حلقات عدد من المحدثين لا يجعل أحداً إماماً محدثاً ، ولا أدل على ذلك أن علماء النقد قد يقولون في رجلين بأنهما من الثقات المأمونين ، لكن إن روى أحدهم عن الآخر كان ذلك من المصائب ، على الرغم من صحة لقاتهما وسماعهما وتلقيهما من بعض ، ومعرفة كل راوٍ منهما .

فكيف بالربيع الذي أحوالوا جلوسه إلى عدد من المحدثين المجهولين ؛ فلم يذكروهم ، ولو كان عندهم عليهم دليل لصاحوا به ، ولكنها دعاوى لا بينات عليها !

ثالثاً : أين روى عنهم في غير «المسند»؟!

إن كان في الزيادات على «المسند» ؛ فالحال واحد ، فإنها لا تثبت عندنا كما لا يثبت «المسند» .

وإن كان في غيره ؛ فما أبانوا ذلك ، ولا هو في مصادرهم .
ثم إن الزيادات فيها من البطلان والنعارة شيئاً كثيراً ؛ كما سبق ذكره في عقائدهم من إنكار الشفاعة ، والتكفير للعصاة وغيرها .
ولإن اعترفنا بصحة رواية «المسند» من طريق محبوب بن الرحيل ، فما صحة الزيادات عن الربيع ؟!

وكما يقال دائماً : أثبت العرش ثم انقش ، أصل وأسس ثم ابن .
رابعاً : نكروا في هؤلاء الرجال : الحسن البصري (١١٠ هـ) ، ويأتي بيان من هو (الربيع بن حبيب) الذي يروي عن الحسن البصري .
خامساً : لا يوجد في الرواة عن (ابن عيينة) عندنا أحد اسمه : (الربيع بن حبيب) ، بل : (الربيع بن نافع الحلبي أبو توبة) ؛ فلعله أراده البوسعيدي وأصحابه ؛ فحرفوه !
سادساً : لا يوجد في الرواة عن (الأعمش) عندنا أحد اسمه : (الربيع) .
سابعاً : لا يوجد في الرواة عن (ابن المنكدر) عندنا أحد اسمه : (الربيع) .
ثامناً : لا يوجد في الرواة عن (أبان بن أبي عياش) عندنا أحد اسمه : (الربيع) .
مع أن زيادة ([أبي]) مني أنا ، وقال البوسعيدي في الحاشية : «لعله أبان بن أبي عياش فيروز البصري ، قال عنه النسائي : ليس بثقة» !
تاسعاً : هنيئاً له شيخه (المريسي) ! مع أنني لم أجد من ذكر (الربيع بن حبيب) في شيوخ أو تلاميذ (المريسي) (٣٩٠) .
عاشراً : قال البوسعيدي عن محمد بن علي الكوفي : «لعله ابن خلف العطار ، قال

(٣٩٠) ذكر الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٩٢٤/٢/١٢) رواية عند الربيع في الزوائد على «المسند» : (أخبرنا بشر عن إسماعيل ابن عليّة) ؛ قال :

«إسماعيل ابن عليّة توفي (١٨٣) ؛ فيكون الراوي عنه من القرن الثالث ، سواء كان هو المريسي المذكور آنفاً أو غيره ، وقد وجدت في «الميزان» و«اللسان» : بشر بن إسماعيل ابن عليّة . عن أبيه . قال أبو حاتم : مجهول .

فكيف يعقل أن يروي من كان تابعياً — بل وتابع تابعي — أن يروي عن مات في القرن الثالث ، إلا إذا كان طويل العمر على خلاف المعتاد ، وهذا ما لم يذكره ولو تلويحاً» .

قلت : بل ذكره ؛ فهم كلهم تقريباً تزيد أعمارهم عن (١٠٠) سنة ؛ ليدركوا هؤلاء أو غيرهم أيضاً !

عنه الخطيب : ثقة» (٣٩١) .

قلت : ولعله غيره . ومحمد بن علي الكوفي المذكور مجهولٌ عندنا ؛ لم أعرفه .
على أن ابن خلف العطار لا يمكن أن يروي عنه الربيع ؛ فإنه يروي عن الحسين بن
الحسن الأشقر ، والحسين توفي (٢٠٨ هـ) ، وعن عمرو بن عبد الغفار الفقيمي ، وعمرو
توفي (٢٠٢ هـ) (٣٩٢) .

حادي عشر : أبو ربيعة بن زيد العامري مجهول ؛ لم أقف على ترجمة له .

ثاني عشر : هناك تفاوت عجيب بين تواريخ وفاة (مشايخ) الربيع !

فبين وفاة الحسن البصري رحمه الله تعالى وبين بشر المريسي (١٠٨) سنوات !
بل بين وفاة جابر بن زيد رحمه الله تعالى الذي يدعون أن الربيع أدركه شاباً وبين
بشر المريسي (١٢٥) سنة !

مع أن بشراً المريسي معروفٌ مَنْ هو ، وقد توفي بعد الربيع بـ (٤٣) سنة !
ولا أظنهم صرحوا باسم المريسي إلا لأنه القائل بخلق القرآن ؛ فهم يستندون إليه في
ذلك ، والله تعالى المستعان .

ولست أدري . . ألمريسيُّ شيخه أم تلميذه؟! لكنهم جعلوه في الشيوخ ، وهذا

(٣٩١) قال الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥٧/٣) : «أخبرنا محمد بن علي الدقاق قال : قرأنا على
الحسن بن هارون عن أبي سعيد قال : محمد بن علي بن خلف العطار الكوفي سكن بغداد ، سمعت محمد بن
منصور يقول : كان محمد بن علي بن خلف ثقةً مأموناً حسن العقل» ، وفي «لسان الميزان» (١٢٤/٦) :
«وقال الخطيب : قال محمد بن منصور : كان ثقةً مأموناً حسن النقل» .

هذه هي حقيقة الكلام المنسوب إلى الخطيب زوراً وبهتاناً ، وتديليسا من البوسعيدي لكلام أئمتنا بما
يفيد إثبات رجالهم الموهومين !

فالتوثيق المذكور ليس من كلام الخطيب البغدادي ، وإنما من محمد بن منصور .
على أنه لم ينقل ترجمته من «لسان الميزان» للحافظ ابن حجر حيث نقل كلاماً فيه عن ابن عدي أنه
قال فيه : «عند محمد بن علي هذا من هذا الضرب عجائب ، وهو منكر الحديث ، والبلاء فيه عندي منه» ،
ونكره الذهبي في «المغني في الضعفاء» و«الميزان» ، وسبط ابن العجمي في «الكشف الحثيث عن رمي
بوضع الحديث» ، ونقل كلام ابن عدي فيه ، وذكر أن ابن الجوزي ذكره في «الموضوعات» مع نقله كلام
ابن عدي فيه .

والحديث الذي ذكره له ابن الجوزي في «الموضوعات» (٦٣١/٥٨٤/٢) — وقد رواه ابن عدي
أيضاً — هو في ذمّ أبي موسى الأشعري ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم لعنه ليلة الجمل ، وأتى ابن
الجوزي بكلام ابن عدي فيه .

(٣٩٢) كما «التقريب» ، و«تاريخ بغداد» (٢١٠/١٢) .

اضطراب في تاريخ الربيع مع الشيوخ والتلاميذ! (٣٩٣)

* التعقب التاسع :

تلاميذ الربيع ؛ حيث ذكروا أنه أخذ عنه جماعة ، أصبحوا علماء ، فذكروا منهم ثمانية .

قلت : الواقع العلمي ينفي ما قالوه أيضاً ، بأدلة سبق منها شيء ، ومنها أيضاً :

أولاً : أبو سفيان محبوب بن الرِّحِيل القرشي : مجهول ؛ لم أعرفه ، ولم أفق على ترجمة له عند أهل السنة ، وذكرتُ ترجمة إياضية خاصة له ولابنه سبقت في «التعريف بـ» «المسند» .
ثانياً : كلُّ التلاميذ الذين ذُكروا في ترجمة الربيع مجهولون ؛ لم أعرفهم ، ولم أفق على ترجمة لأحد منهم عندنا ، بل بعضهم ليس له ترجمة عندهم أنفسهم ، فلم يترجم له البوسعيدي ولا القنوبي !

ثالثاً : من ينظر في ترجمة منير بن النير الجعلاني (٣٩٤) يجد أن الترجمة فيها اضطراب كبير ، حيث إنك تجد أن المترجمين يترجمون لرجلين معاً (٣٩٥) ، ويفرِّقون بينهما ، ثم يستمرون في الترجمة ؛ بما يدلُّك على أن الرجلين مجهولان عندهم ، ولا تعرفُ حقيقتهم ، مع ذلك يُوضِّحون ترجمة أحدهم أكثر من ترجمة الآخر .

أما صاحبنا هذا فهو (الآخر) خفيُّ الترجمة بعد أن فرَّقوا بينهم بأمر لا تُفرِّق ؛ فهو مجهول حتى عندهم ، على الرغم من تصدير الترجمة بقولهم :

«هو الشيخ العلامة الشهيد المنير بن النير بن عبد الملك بن وسار بن وهب بن عبيد بن صلت بن يحيى بن حضرمي بن ريام الريامي الجعلاني ؛ كان — رحمه الله — من المعمرين ؛ فقد عاش مائة وعشر سنين — فيما يروى — . هو أيضاً أحد العلماء الأربعة الذين نقلوا العلم عن الأمام الربيع بن حبيب من البصرة إلى عُمان» !

(٣٩٣) وقد تتبع الألباني رحمه الله تعالى عدداً من الرجال الذين يروي عنهم الربيع في الزوائد وكلهم من الضعفاء والمتروكين والكذابين ، ولم يذكرهم هنا ؛ فانظر «الضعيفة» (٩٢٦/٢/١٢) و(١١٢/١/١٣) .

(٣٩٤) كما في موقع (استقامة) :

<http://www.istiqaama.net/olama/munir-bin-alnyer-aljaalni.htm> .

(٣٩٥) وكلاهما له الاسم نفسه ، واسم الأب نفسه والنسبة نفسها ، وكلاهما لما مات نُقل إلى جعلان

، وكلاهما حملَ العلمَ إلى عُمان ، ومع ذلك يفرِّقون بينهما !

ومن الأدلة على جهالته عندهم أنفسهم أن في الترجمة نفسها ذكروا عن المحقق الخليلي أنه سُئِلَ عن حمل الميت من مكان إلى آخر ، فكان في جوابه :

«وكان في قصة الشيخ المنير بن النير الجعلاي — إن صحَّ ما يُحكى عنه — ما يُستدلُّ به على إباحة شيء من مثل هذه المعاني» .

ولا فرق في نسبة هذه الفتوى إلى أحد الرجلين على السواء ؛ فلا فرق بينهما ، إلا أنهم فرقوا بينهم ، على الرغم من اتحاد أحوالهم .

رابعاً : كما أن الناظر في تراجم هؤلاء القوم يجد أنه يقرب أن يكون الشيوخ والتلاميذ والرواة من طبقة واحدة ، بل بعض الشيوخ ماتوا بعد التلاميذ ، وهذا زيادة في اضطراب التراجم عندهم .

كما أن كل الرواة عندهم — إلا النادر جداً — يعمرُّ إلى قريب المئة سنة^(٣٩٦) ، أو يزيد أحياناً ، وما ذلك إلا لاضطراب النصوص التي يَسْتَجِدُّونَ منها تراجمَ علمائهم ، دون منطوق في الترجمة أحياناً .

خامساً : وما بني على باطل فهو باطل ، فلو كان تلاميذه علماء وأئمة كما يقولون ، بل على الأقل في المذهب ، لعرفوا عندنا على أنهم أئمة في هذا المذهب .

فكل فرقة وطائفة ومذهب تجد أهل السنة قد اعتنوا بمعرفة رجالهم وأفكارهم ، فضلاً عن الاطلاع على كتبهم وآرائهم ، وهنا على الرغم من أنهم يقولون بأنهم أئمة ، إلا أنك تجد فيهم خفاءً شديداً وتخفياً لا تكاد تجده عند أحد غيرهم — على فرض وجودهم ، وصدق تراجمهم — ، والله تعالى هو المستعان .

* التعقب العاشر :

مدحُ شيخه أبي عبيدة له بقوله : «فقيها وإمامنا وتقينا» ، وتعديل الآخرين .
قلت : يُقال في هذا الكلام ما قيل سابقاً ولاحقاً : أثبت الأصلَ لثِقَرِّعَ عنه ؛ فبعد الحكم على أبي عبيدة بالجهالة ؛ فإن تعديل المجهول لا يقبل ، وما بُني على باطل فهو باطل ، والواقع العلمي يثبت ذلك ؛ فعند أهل السنة أن من كانت شيوخه مجاهيل ، وتلاميذه مجاهيل ، هو بالضرورة مجهول ، والحق كذلك ؛ ففي التعقب التالي إثبات جهالته عندنا وعندهم .

(٣٩٦) أبو عبيدة : (٤٥ — ١٥٠ هـ) ، الربيع : (٨٠ — ١٨٠ هـ) ، عمرو بن فتح أحد علمائهم (بناء على ترجمة أبي غانم السابق ذكرها في مطلب منزلة «المسند») ، أبو غانم ، منير بن النير (كلاهما) ، والباقون دون أن أطيل الكلام فيهم .

* **التعقب الحادي عشر :**

قول السالمي : «وقال أناس من أهل البصرة : انظروا لنا رجلاً ورعاً قريب الإسناد حتى نكتب عنه ونترك ما سواه ، فنظروا فلم نجدوا غير الربيع بن حبيب ، فطلبوا منه ذلك ، وكان يروي عن ضمام عن جابر بن زيد عن ابن عباس رحمهم الله ، فلما خاف أن يشيع أمره غلق بابيه على نفسه دونهم إلا من أتاه من إخوانه المسلمين» .

قلت : وهذا فيه من المبالغة الظاهرة التي لا تخفى حتى على أتباع مذهبهم ؛ فهم يعتمدون علينا وعلى رجالنا ، ولا بأس عندهم بأخذ ما ورد عن رجالنا وأئمتنا ، فإن يطلبوا علو الإسناد والورع ؛ فهذا مما لا بأس به .

أما أن لا يجدوا في أهل البصرة غير الربيع بن حبيب ؛ فهذا من التناقض الطاعن بأئمة أهل السنة ، بل تناقض يطعن بأئمتهم أنفسهم ؛ حيث طعنوا بورع أئمتنا ، ثم قبلوا روايتهم واعتمدوا عليها ، أو أنهم حكموا عليهم بالجهالة ثم قبلوهم ، على الرغم من أنهم يعتبروننا كفاراً كفرة (موحدين ، منافقين ، غير مشركين) .

ومن ذلك أنهم لم يقبلوا (دين أئمتنا) في (دينهم) ؛ فمن أراد إماماً ورعاً قريب الإسناد ، ثم لم يجد غير الربيع بن حبيب الإباضي ، ليس هو إلا الإباضي ؛ يعني أنه لا يقبلنا في دينه ، وهذا ما يوقعهم في تناقضات عدّة ؛ إذ ليس لاعتمادهم على أئمتنا — بعد بيان تناقضهم هذا — إلا أنهم يعتمدون على ما يوافقهم ، ويحورّون الحق لتأييد مذهبهم^(٣٩٧) .

وأين شعبة بن الحجاج ، وسفيان الثوري ، وسعيد بن أبي عروبة وأقرانهم عن أن يكونوا ورعين قريبي الإسناد ليكتب الحديث عنه؟!

* **التعقب الثاني عشر :**

سأنقل هنا ما سبقت كتابته مع حواشيه ؛ ليكون قريب العهد بالقارئ عند التعقب عليه ، على الرغم من طوله ؛ حيث ذكر القنوبي والبوسعيدي ما قيل عنه في كتب الرجال عندنا ؛ فقالا بأنه ذكر الإمام الربيع عدد من المحدثين ؛ منهم :

يحيى بن معين وابن شاهين^(٣٩٨) حيث قالوا عنه : «ثقة» ، وقال الدارقطني^(٣٩٩) :

(٣٩٧) وفيما يأتي في نقد المتن ما يظهر ذلك .

(٣٩٨) ابن معين في «تاريخه برواية الدوري» :

(٣/٣٥٣/١٧١٠) قال : «الربيع بن حبيب ، كوفي ؛ وهو أخو عائذ بن حبيب ، وهما ثقتان ، ويقال

«وأما الربيع بن حبيب البصري فلا يترك» .
وأنه ذكره الإمام أحمد في مكانين في كتابه «العلل»^(٤٠٠) ، قال في أحدهما : «ما أرى
به بأساً» .

كما ذكره البخاريُّ وابن حبان^(٤٠١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
ثم نَبَّهَ البوسعيديُّ^(٤٠٢) على أمور :
أولاً : أن الرواة الذين يحملون اسم (الربيع بن حبيب) ثلاثة ؛ هم :
١ - الربيع بن حبيب الكوفي : أخو عائذ بن حبيب ، ويقال لهما : بنو الملاح . . .
٢ - الربيع بن حبيب البصري الإباضي : سمع الحسنَ وابن سيرين ، وروى عنه
موسى بن إسماعيل البصري ، وقد ذكرنا من وثقه .
٣ - أبو سلمة الربيع بن حبيب الحنفي : من أهل اليمامة ، سمع عبد الله بن عمير
وأبا سعيد الرقاشي ، وروى عنه أبو داود الطيالسي ، وهو ثقة .
ثانياً : أن ابن أبي حاتم خلط بين الحنفي والبصري ؛ فجعلهما واحداً^(٤٠٣) ، وتبعه
على ذلك الذهبيُّ والمزيُّ وابن حجر^(٤٠٤) .
بينما فرّق بين الثلاثة البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ، وابن حبان في «الثقات»
و«المجروحين»^(٤٠٥) ؛ فذكر الأول في «المجروحين» ، وذكر الثاني والثالث في «الثقات» .

لهما : بنو الملاح» .
و(١٧١١/٣٥٣/٣) ، و : ٣٤٠٦/١٠٩/٤ ، و : ٣٥٩٣/١٤١/٤ ، و : ٤٢٠٦/٢٤٩/٤) قال :
«الربيع بن حبيب أيضاً بصري ، يروي عن الحسن وابن سيرين ، وهو ثقة» .
وابن شاهين في «تاريخ أسماء الثقات» (ص : ٢٧) .
(٣٩٩) في «الضعفاء والمتروكون» (ص : ٢٠٨) ، ونقله الذهبي عنه في «ميزان الاعتدال» (٦٢/٣)
(٤٠٠) «العلل ومعرفة الرجال» ؛ ترجمة الهيثم بن عبد الغفار الطائي (٥٦/٢) ، والمكان الآخر في
الكتاب نفسه (٣٢٤١/٤٩٢/٢) .
(٤٠١) البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٧٧/٣) ، وابن حبان في «الثقات» (٢٩٩/٦) .
(٤٠٢) كما في «رسالته» (ص : ٣٣ - ٣٤) .
(٤٠٣) كما في «الجرح والتعديل» (٤٥٧/٣) .
(٤٠٤) الذهبي في «الميزان» (٦٢/٣) ، والمزي في «تهذيب الكمال» (٦٧/٩ - ٧٠) ، وابن حجر
في «التقريب» .
(٤٠٥) «المجروحين» (٢٩٧/١) .

قلت : كلامهم هذا عليه تعقبات مهمة ؛ فأستعين بالله تعالى :

أولاً : قد خلط بين **الأول** ^(٤٠٦) و**الثالث** ^(٤٠٧) بعض العلماء ^(٤٠٨) .

والصواب التفريق ؛ كما قال المزي ، ولم يدكر غير هذين الاثنين .

فليس الأمر كما ذكر البوسعيدي بأن ابن أبي حاتم والذهبي والمزي وابن حجر قد خلطوا بين الثاني ^(٤٠٩) والثالث ^(٤١٠) .

فزيادة البوسعيدي كلمة (الإباضي) أراد من القارئ تصديق كلامه بأنهم ثلاثة ، والحكم على هؤلاء الأئمة بالخطأ والوهم ! فضلاً عن إيهامه القارئ بأن رجلاً (إباضياً) هو الذي خلط الأئمة به غيره ؛ إثباتاً من عند نفسه لهذا الرجل الموهوم !!

ثانياً : الذي قال فيه ابن معين : «ثقة» إنما هو (أبو سلمة البصري الحنفي) ؛ كما روى ابن أبي حاتم ^(٤١١) عن أبيه عن إسحاق بن منصور عن يحيى ، وسبق بيان موضعه من «تاريخ» ابن معين برواية الدوري . . وليس كما أوهما !

ثالثاً : قال ابن شاهين : «والربيع بن حبيب : بصري ، عن الحسن وابن سيرين ، وهو ثقة» .

^(٤٠٦) وهو (الكوفي أخي عائذ ، بنو الملاح) ، ويقال له : (أبو هشام الأحول) ؛ كما عند ابن معين في «التاريخ – دوري» (٢٥٥٣/٥٢٢/٣) .

^(٤٠٧) وهو (أبو سلمة الحنفي البصري أيضاً) .

^(٤٠٨) خلط بينهما (الكوفي والبصري) أبو حاتم الرازي وابنه ؛ كما في ترجمته في «الجرح والتعديل» (٢٠٦٣/٤٥٧/٣) ، حيث كُتِبَ بأبي سلمة ، وأنه يروي عن الحسن وابن سيرين والرقاشي ، وروى عنه الطيالسي ويحيى بن سعيد وعبد الصمد وموسى بن إسماعيل ، وذكر الاختلاف في التوثيق والإنكار عليه في بعض أحاديثه ، ثم ذكر روايته المنكرة عن نوفل بن عبد الملك ، إلا أنه ترجم عقبه مباشرة لأخي عائذ ، وأنه يروي عن نوفل ، وأنه يروي عنه عبيد الله بن موسى ، ثم ذكر تجريحه عن أبيه وعن أبي زرعة .

فالذي يبدو لي والله أعلم أن الخلط بينهما سبق قلم ، وأنه لم يُعد النظر في الترجمة مرة أخرى .

وخلط بينهما أيضاً العقيلي في «الضعفاء» (٤٨٠/٤٩/٢) ؛ حيث ذكر أبا سلمة ضمن ترجمته لأخي عائذ .

وقال المزي في «تهذيب الكمال» (١٨٥٧/٦٩/٩) : «وقد خلط بعضهم إحدى هاتين الترجمتين بالأخرى ، والصواب التفريق ، والله أعلم» .

^(٤٠٩) وهو : (البصري الإباضي) حسب كلام البوسعيدي .

^(٤١٠) وهو (أبو سلمة الحنفي) ولم يقل إنه : (بصري) .

^(٤١١) في «الجرح والتعديل» (٤٥٧/٣) ، وقد كُتِبَ ، وهو المكان نفسه الذي عزا إليه البوسعيدي !

قلت : وهو (الحنفي) ؛ فهو (بصري) ، وهو الذي ترجم له ابن أبي حاتم أنفاً ، وبَيَّن أنه (أبو سلمة) ؛ فهو : (بصري . . حنفي) ، روى عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين ، والحسن ، وابن سيرين ، وعبد الله بن عُبَيْد بن عُمير ، وأبي سعيد الرُقَاشِي .

وهو الذي روى عنه أبو داود الطيالسي ، وعبدُ الصمد بنُ عبد الوارث ، وموسى بنُ إسماعيل النَّبُوكِي البصريُّ ، ويحيى بن سعيد القطان ، وبهز بن أسد ، والحجاج بن منهال . وهو الذي وثَّقه ابن معين ؛ كما سبق ، والإمامان أحمد وابن المديني^(٤١٢) .

وهو الذي ترجم له المزِيُّ وابنُ حجر ، وهو الذي فرَّقاً بينه وبين الأول .

فليس الأمر كما قال البوسعيدي ولا غيره !

فالثاني والثالث واحدٌ لا فرق بينهما إلا عندهم ، فأضاف البوسعيدي كلمة (الإباضي)

تدليساً على أئمة أهل السنة . . ولم يقولوها ؛ إجاداً من عند نفسه لرجلهم الموهوم !!

رابعاً : فيظهر من ذلك أن قول الإمام أحمد : «ما أرى به بأساً» حسب رواية ابن أبي

حاتم لها عنه إنما هي لـ (أبي سلمة البصري الحنفي) .

خامساً : قال الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين»^(٤١٣) :

«فأما الربيع بن حبيب الرُقَاشِي ، فهو بصري مُقَلِّدٌ ، يروي عن البصريين ، لا

يُترك» . قال هذا مع مقارنته مع أخي عائذ الأول .

وترجم له المحقق الدكتور موقِّق عبد القادر على أنه (الحنفي) ، وهو كذلك ؛ فإنه

يروى عن (أبي سعيد الرُقَاشِي) ؛ كما قال البوسعيدي نفسه !!

وتقلَّ الذهبيُّ في «الميزان»^(٤١٤) كلامَ الدارقطني هذا في ترجمة (أبي سلمة البصري

الحنفي) ، وقال : «يروى عن الحسن ، ومحمد ، ووثَّقه أحمدُ ، وابنُ معين ، وابنُ المديني ؛

فقول الدارقطني : «لا يترك» ليس بتجريح له» .

لكن البوسعيديَّ نسبه لـ (الإباضي) المزعوم ، وهو يعلمُ علمَ اليقين أن الحق عليه ؛

لذلك زاد كلمة (الإباضي) !!!

سادساً : أما تفريقُ البخاريِّ رحمه الله تعالى بين هؤلاء الثلاثة – ولم يذكر كلمة

الإباضي طبعاً – ، فليس يتابع عليه ؛ لما علمت ، بل هما اثنان ، وليس بينهما (إباضي) .

(٤١٢) كما روى عنهما ابن أبي حاتم ، ويأتي عند الذهبي في «الميزان» زيادة التأكيد على ذلك .

(١) (ص : ٢٠٨) ، وهو الموضع نفسه الذي عزا إليه البوسعيدي !

(٤١٤) وهو الموضع نفسه الذي عزا إليه البوسعيدي في «رسالته» (ص : ٣٣) الحاشية رقم (٨) ،

فعزا قول الدارقطني السابق إلى «الضعفاء والمتروكون» ، والذهبي في «ميزان الاعتدال» .

ولا سيّما أن البخاريّ ذكره في فصل من مات من الخمسين إلى الستين ومائة^(٤١٥) .
وقد ماشا البخاريّ ابنُ حبان في «التقات»^(٤١٦) ، ومن بعده الذهبيّ في «الكاشف» ؛
فأوردهم ثلاثة ، غير أنه تنبه إلى خطئه ؛ فصوّبه في «الميزان» .

ومما يدل على عدم صواب التفريق أن البخاريّ وابن حبان والذهبيّ قالوا الكلمة نفسها
(وهي للبخاري) : «الربيع بن حبيب ، يروي عن الحسن وابن سيرين ، روى عنه موسى بن
إسماعيل التبوذكي» ، فلم يكن عندهم زائدٌ تحقيق لهذا التفريق ، على أنهم لا يُتابعون على
ذلك — كما رأيت — ، وقد تراجع الذهبي .

سابعاً : فإن يكون هناك ثلاثة — كما يزعم البوسعيديّ أو غيره — ، أحدُهم ذاك
(الإباضي) صاحب «المسند» ، ثم يُخْتَلَفُ فيه مع اثنين قد عُرفا ، مع أن حاله ووفاته كما
عرفت ، ثم يكون إمامَ مذهبٍ ؛ فإن ذلك من أعجب العجائب ، وأبعد المحالات .
ثامناً : أما ما روى الإمام أحمد بن حنبل^(٤١٧) قال :

«سمعت هشيمًا يقول : ادعوا الله لأخينا عبّاد بن العوّام ؛ كان يقدّم علينا من البصرة
رجل يقال له : الهيثم بن عبد الغفار الطائي يحدثنا عن همام عن قتادة رأيه^(٤١٨) ، وعن رجلٍ
يقال له : الربيع بن حبيب عن **ضمام** عن جابر بن زيد ، وعن رجاء بن أبي سلمة أحاديث ،
وعن سعيد بن عبد العزيز ، وكنا **معجبين** به ، فحدثنا بشيء **أنكرته** وارتبّتُ به ، ثم لقيته بعد ؛
فقال لي : ذاك الحديث **اتركه** — أو : **دعهُ** — . فقدمتُ على عبد الرحمن بن مهدي فعرضت
عليه بعض حديثه ؛ فقال : هذا **رجل كذاب** — أو قال : **غير ثقة** — .

قلت : فإن ثبت عند عاقلٍ أن (الربيع بن حبيب) المذكور هنا هو (الإباضي) الذي
يزعمون ، وأنه يمكن أن يكون موجوداً بنصّ كهذا عن **كذاب** ، وأنّ شيخَ الربيع (ضمام) الذي
لا يُعرف عندنا أصلاً^(٤١٩) هو هذا بعينه ، وبما سبق من حال الربيع الذي يزعمون في كتب

(٤١٥) كما قال الحافظ في «التهذيب» ، وهذا ليس تاريخ وفاة الربيع بن حبيب الإباضي كما
يقولون (١٧٥ — ١٨٠ هـ) .

(٤١٦) وابن حبان لا يُعتمد عليه هنا ؛ فهو غالباً ما يتابع البخاريّ على صنيعه كيفما كان .
(٤١٧) كما في كتابه «العلل ومعرفة الرجال» (١٥٣٨/٥٦/٢) ، وقد اختصرها القنوبي في كتابه
(ص : ٧١) ؛ فذكر أنها في ترجمة الهيثم بن عبد الغفار الطائي ، واقتصر على ذكر الإسناد الذي فيه ذكر
الربيع بن حبيب عن ضمام ، ولم يذكر أنها رواية كذاب .

(٤١٨) يحتمل أن يكون المقصود به رأيه في القدر ، وقد تكون بمعنى فتواه أو ما ينسب إليه من الموقوفات

(٤١٩) كما يأتي ، وعند الإباضية أنفسهم رجلا يروي عنهما الربيع بن حبيب الإباضي ، أحدهم

الرجال التي عندنا ؛ فحريٌّ بهذا العاقل أن يُثبِتَ «مسند الربيع» جملةً وتفصيلاً ، بل أن يجعله أهم ديوان من دواوين الحديث في الإسلام !!!

والربيع بن حبيب المذكور هنا مجهول ؛ لم يعرفه أحدٌ ؛ فقوله في روايته : (وعن رجل يقال له : الربيع) دليل ذلك ؛ فهو لما ذكر روايته عن همام ورجاء وسعيد ذكرها بالنعنة ؛ فهم معروفون .

كل هذا على فرض تنزيل رواية الإمام أحمد الأخيرة على (الإباضي) ، وليس على روايتنا المذكورين في كتب أئمتنا ، ومعروف مَنْ هُمْ .

بل أنبه هنا على أمر آخر ؛ وهو :

أورد هذه الرواية جمعٌ من العلماء في كتبهم : العقيلي^(٤٢٠) ، والخطيب البغدادي^(٤٢١) ، والذهبي^(٤٢٢) وابن حجر^(٤٢٣) ؛ كلهم يقول : الربيع بن حبيب عن همام عن جابر بن زيد .

ابن يحيى ، وهو مجهول ؛ كما يأتي ، وعندنا رجل ؛ فصاروا ثلاثة !

(٤٢٠) رواها عن عبد الله بن أحمد بن حنبل في «الضعفاء» (١٩٦٧/٣٥٧/٤) وفيها الربيع بن حبيب عن **ضمام** عن جابر بن زيد .

(٤٢١) فأوردها من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل في «تاريخ بغداد» (٥٥/١٤) وفيها الربيع بن حبيب عن **همام** عن جابر بن زيد .

(٤٢٢) في «الميزان» (٩٣١٠/٣٢٣/٤) ، وقد نسبه بقوله : «قال أحمد : عرضت على ابن مهدي أحاديث الهيثم بن عبد الغفار عن **همام بن يحيى** وغيره ؛ فقال : هذا يضع الحديث » ، وذكرها مع النسبة سبط ابن العجمي في «الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث» (٨٢٤/٢٧٤) .

وهذه الرواية عند أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» (١٤٩٢/٤٢/٢) ، وعنه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣٤٩/٨٥/٩) ، وابن عدي في «الكامل» (٢٠٢٢/١٠٥/٧) ولم ينسبه .

(٤٢٣) أوردها الذهبي من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل فاختصرها ولم يذكر سوى الربيع بن حبيب ، ولم يذكر من بعده ، فاستدرك عليه الحافظ ابن حجر في «اللسان» (٢٠٨/٦) فقال :

«ولو كان المؤلف نقل الأشياء من غير حذف لكان يكون الكلام مستويًا ؛ فإنه نقل هذا كله من كتاب العقيلي ، وقد أوردها العقيلي عن عبد الله بن أحمد بطولها وفيها : فحدثنا عن همام عن قتادة ، وعن أبيه ، وعن رجل يقال له : الربيع بن حبيب عن **همام** عن جابر بن زيد» .

فنقل الحافظ بيّن الصواب من رواية العقيلي ، وما هذا إلا من تصحيفات النساخ ، وأخطاء المحققين . ثم قال الحافظ عن الهيثم : «قال عبد الله بن المديني عن أبيه : يروي عن همام وهشام بن سعد أمراً عظيماً ، وكان أعلم الناس بقول جابر بن زيد ، وكنا نكتب عنه ، وكان شاباً أسود الرأس واللحية ، طوح إلى بغداد ، فاجتمع الناس عليه ، وجاءوا إلى عبد الرحمن بأحاديث حدّث بها ؛ فأنكرها وتكلم فيه بشيءٍ وعمره ؛ فسقط وذُهب حديثه» .

ففي هذه الرواية بيانٌ واضح بأن الراوي عن جابر بن زيد هو (همام) . . وليس (ضمام) ؛ فهو تصحيف .

وآخرُ الرواية عندهم وعند الإمام أحمد تبين ذلك بجلاء ؛ قال :
«ولقيتُ الأقرعَ بمكة ؛ فذكرتُ له بعض هذه الأحاديث ؛ فقال : هذا حديثُ البري عن قتادة . يعني : أحاديثَ **همام قَلْبِهَا**»^(٤٢٤) . قال : فخرقت حديثه وتركناه بعد .

أقول هذا وأنا مستنكر أن النسخ الموضوعة والكتب المخترعة لا تخفى على أهل العلم والنقد والرواية ، بل تتبين وتعرف عند علماء المسلمين في وقتها ، بل وينكشف أمرها ، وهذا الدليل الذي بين يديك من أوضح الأمور .

وكذلك «مسند زيد» ، و«تفسير المقباس» عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه ، ونسخة العقل ، وغيرها كثير بان أمرها وافتضح .

ولو رجعنا إلى كتب الموضوعات المتأخرة عن زمن الربيع بن حبيب فإننا لا نجد ذكراً له ولا لكتابه ، وحتى المشيخات والبرامج والأثبات ونحوها ، كل ذلك لا تجد أثراً لـ «مسند الربيع بن حبيب» فيه ، وسبق بيانه .

وعلى قرَض بعيد جداً أنك وجدتَ فيها شيئاً ، فلا يعني ذلك صحة «المسند» ؛ فما قَدَّمته بين يديك من الأدلة يُثبت ذلك .

ويستحيل أن تنفق أمة النبي صلى الله عليه وسلم على إخفاء (مسند) هو أهم دواوين الإسلام ، إلا إن كان في دين رب العالمين شكٌ . . حاشا ، وهو المشرِّعُ أن أمة النبي صلى الله عليه وسلم لا تجتمع على ضلالة^(٤٢٥) .

بل حتى الإباضية أنفسهم قبل الوارجلاني لا يعرفون «المسند» أبداً ، وقد سبق ما يدل على ذلك في مبحث التعريف بـ «المسند» ومطالبه .
والحمد لله رب العالمين .

وهذا يؤيد ما سبق عند أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله تعالى ، ولذلك لا تجد ذكره في الرواة عن جابر بن زيد على الرغم من أنهم ظنوا أنه من أعلم الناس بحديث جابر بن زيد .

والحمد لله على بيان الحال .
(٤٢٤) وفي هذه الكلمة من الإمام أحمد نفسه دليل على وقوع التصحيف ؛ فكلها أحاديث همام التي قلبت ، وليس فيها (ضمام) .

(٤٢٥) سبق تخريجه (ص : ١١٦) .

* التعقب الثالث عشر :

آثار الربيع ، وقد ذكروا له خمسة آثار .

قلت : هي فرْعٌ عن أصل ، فإن ثبتَ الأصلَ ناقشنا الفرع ، على أن هذا الفرع يندرج

تحت أمور أربعة :

الأول : أن يكون مروياً من طريق محبوب بن الرحيل ؛ كـ «المسند» ، وبعض

الزيادات ، وقد سبق بيان حقيقة محبوب وروايته لـ «المسند» .

الثاني : أنه بين مخطوطٍ لم نطلع عليه ، وبين مفقود ، كلُّه مداره على الربيع

وتلاميذه المجاهيل ، ولا يعرف في دواوين الإسلام ، ولا تُعرفُ روايته .

الثالث : أنه لا إسناد له من الربيع إلى الوارجلاني مرتب «المسند» والزيادات ، ولا

منه إلينا ، ولا إسناد للمخطوطات التي لم نطلع عليها بعد ؛ فلو كان لها سند لصاحوا به .

الرابع : أنها كلُّها مما دخلت فيه اليدُ المُرتبَّةُ والناقلةُ والراويةُ ؛ فلا تأليف للربيع يسلم

له بالكلية ، فالتقّة به معدومة . والله تعالى المستعان .

* التعقب الرابع عشر :

وفاءُ الربيع ، وأنه لم يقف على تاريخ حقيقي لوفاته .

قلت : اعتمدَ القنوبيُّ على روايات وأخبار في تحديد تاريخ وفاته ، وهذه الروايات لا

دليل على صحتها ، فهي بين جهالة القائل ، وجهالة الناقل ، والتكلف في التوفيق بينها واضح .

فكون موسى بن أبي جابر المتوفى سنة (١٨١ هـ) — كما يقولون — ، قد صلّى على

الربيع ؛ فإنه لا يفيدُ شيئاً في تحديد وفاة الربيع بين عامي (١٧٥ — ١٨٠ هـ) (٤٢٦) ، فلو

مات موسى سنة (٢٠٠ هـ) هل يتغير الحال !؟

كما أن تاديوس ليفيتسكي (٤٢٧) ذكر أن عبد الوهاب الرُّسُمي قد حكم تقريباً من سنة

(٤٢٦) تاريخ ولادته ووفاته كما ذكر القنوبي : (٧٥ — ٨٠ هـ) ولادة إلى (١٧٥ — ١٨٠ هـ) وفاة

(٤٢٧) كما في كتابه «المؤرخون الإباضيون في أفريقيا الشمالية» (ص : ٤٠) ، وهو كتاب جامع

لدراسات إباضية واستشرافية ومراجع مخطوطة للإباضيين ، وبغض النظر عن صحة كلامه أو عدمها إلا أن

كلامه معزوٌّ لمراجع منها المطبوع ، ومنه النص الذي أخذتُ منه ؛ وهو : «مجموعة أخبار تاريخية»

(الترجمة بالنص العربي) لابن الصغير (ص : ٧٣) .

وأياً كان حاله فلن يكون بأسوأ مما سبق .

(١٦٨ - ٢٠٨ هـ) وقد قال القنوبي تولى الحكم سنة (١٧١ هـ) ؛ فعلى هذا الخلاف بين الروايين ينبغي أن تكون وفاته على غير ما ذكر القنوبي ، وهو ما يزيد من جهالة حال الربيع ، حتى بناءً على رواياتهم المنكفُ التوفيق بينها .
ومثله أنهم جعلوا ولادة الربيع سنة (٨٠ هـ) ، لأجل أن يُدرك الربيعُ بنُ حبيبٍ جابراً ، والربيعُ شابٌ ، ورحل من عُمان إلى البصرة سنة (٩٠ أو ٩٢ أو ٩٣ هـ) ، وهو شابٌ حديثُ السن^(٤٢٨) بعد أن أخذ الأصول من علماء بلده ، وأدرك جابراً ثلاث سنوات (على أحسن الأحوال) هي آخر سنوات جابر وبدايات الربيع ، ثم لم يرجع إلى عُمان إلا في آخر حياته ليموت فيها ، ثم لا يكون معروفاً عندنا أهل السنة بأيِّ وجهٍ ؛ فكأنه كان مُتعمداً أن يتخفى عنهم !
بل هو كذلك ؛ كان متعمداً أن يتخفى (طور الكتمان) ، وقد سبق بيان أنه لما خاف أن يشيع أمره أغلق بابَه على أنفسهم دونهم ، إلا من أتاه من (إخوانه المسلمين) .

* التعقب الخامس عشر :

أسباب عدم ذكر الربيع ضمن المحدثين .
النقطة الأولى والثانية والرابعة : ظلم الحكام ، وعدم مصانعتهم ، والعزلة .
قلت : قد تبين حالُ الربيع حقيقةً بما سبق ، وليس الجواب عن هذه النقاط إلا من التكرار ؛ لذلك أوجز الجواب ؛ فأقول :
الظلم نسبي ؛ فما كان ظلماً عندك فهو عدل عند غيرك ، والله تعالى لا يُخفي دينه لأمر كهذا ، وقد مرَّت سنوات على الأمة الإسلامية أكثر ظلماً وإظلاماً من هذه السنوات التي تقول ؛ فما استكان أصحاب الحق ، ولا اختفوا و(كتموا) دعوتهم ، بل كانوا أصحاب الراية العليا في رفع الظلم .
ولو كان الأمر كما تقول ؛ فقد قامت دولة إياضية في المغرب في زمن الربيع نفسه ، فهل يقال بعد ذلك : إن الربيع بقي متخفياً على الرغم من قيام دولته التي تؤيد مذهبه وقوله وهو إمامها المُستفتَى؟!
فلمَ لم يظهر الربيع آنذاك ، وبقي مختفياً في البصرة إلى أن رجع إلى عُمان ليموت فيها؟!
ولا يقولن أحد : إن السبب أن دولتهم لم تستمر .

(٤٢٨) يكون عمره على الأقوال السابقة في ولادته وانتقاله ما بين عشر سنوات وبين ثمانية عشرة سنة أو تزيد بقليل . لكن المهم أن يدرك الربيعُ جابراً .

فإن علم الغيب عند الله تعالى ، وما كان الربيع ولا غيره ليعرف إن كانت دولته أو غيرها ستبقى أو تندحر ، وهذه دول التتار والفاطميين والصلبيين زالت بعد طول حكم ظالم للمسلمين ؛ فما صنع علماؤنا ما صنع الربيع .

ولا يقولن أحد أيضاً : إن من مسالك الدين في عقيدتهم (الكتمان) .

لأن هذه العقائد برزت بناءً على تطور أحوالهم ، لا أن عليها نصاً من كتاب أو سنة صحيحة ، وإلا فهذا إمام أهل السنة الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى امتحن قريباً من ستة عشر عاماً أو أكثر ، وسجن وضرب أشهراً طويلة ، بل في ذلك الزمن قتل بعض من لم يقل بخلق القرآن الذي تقولون به ، وبعضهم زلق فيه من حيث يدري أو يتقي ؛ فما منعه ذلك من بيان الحق الذي ندين الله تعالى به اليوم .

النقطة الثالثة : اعتبار الإباضية من الفرق الضالة المبتدعة .

قلت : لو نظر القنوبي في تراجم الرواة الذين روي لهم في «الصحيحين» فقط ممن ينسب إلى بدعة لوجد أن كلامه بعيد كل البعد عن الواقع العلمي عند أهل السنة . وأضرب هنا مثلاً واحداً يبين عدم إنصافه لأهل السنة ؛ وهو أن البخاري نفسه ، وأبو داود والنسائي وغيرهم قد رويوا لعمران بن حطان الذي يعتبرونه أحد رؤوسهم ، بل كان داعياً ومؤسساً كما يقولون .

ولو كان الربيع كعمران أو أعلى منه فأين هو ؟!

النقطة الخامسة : أما قلة المصادر في تاريخ الإباضية .

فإن ذلك ليس بعذر ؛ فقد حفظ أهل السنة عن أهل البدع أكثر مما حفظوا لأنفسهم ، وما بشر المريسي عنهم ببعيد .

فلو قيل : إن أهل السنة لم يكونوا منصفين لغيرهم .

فيقال لهم : لكن لا يُعدم أن يذكر الربيع عندهم ولو مرة واحدة .

ولم يُذكر !!!

فمن كان هكذا فهو والله ! إما أن لا يكونوا بأصحابه ومريديه ؛ فيتكلمون عن رجل لا

يعرفونه ، وإما أن الرجل مجهول مكذوب عليه !!

لأنه لا يعقل أن يتواطأ أهل السنة كلهم على أن يخفوا حاله إن كان معروفاً ، بل أهل

السنة من أحرص الناس على معرفة أي راو كان والحكم عليه ، ولا سيما إن كان من الأئمة

— كما يذكر الإباضيون — ، سواء أكان من الموافقين لهم أم من المخالفين .

كما أنه لم يذكره أصحاب المقالات والفرق ، ولا رأيت في شيء منها أن الربيع بن

حبيب أحد أئمة الإباضية .

وهذا بشر المريسي قد ترجم له الخطيبُ في «تاريخ بغداد» بصفحات كثيرة ، ونقل كثيراً ما وقع له من قصص أو أحكام .

بعد ذلك تدرك أن الربيع بن حبيب الذي يزعمون ليس في الدنيا التي نعيش فيها ، ولم يكن فيها أصلاً .

والحمد لله رب العالمين .

المطلب الرابع : التعريف بباقي رجال أسانيد أحاديث الكتاب ، وآخرين لهم علاقة
برجال «المسند» .

ذكرتُ تحت هذا المطلب رجالاً وردت أسماؤهم في أسانيد «المسند» ، وليس أثرهم
فيه كأثر من سبق ؛ وهم : ضمام بن السائب ، وله ثلاث روايات ، وجعفر بن السماك ، وله
رواية واحدة .

أما رجال أهل السنة الذين وردت أسماؤهم في الأسانيد — وهم قليلون جداً — فقد أرجأتهم
إلى دراسة الأسانيد .

على أنني أذكر رجالاً لم يذكروا في «المسند» أبداً ، وإنما غايتي منه أن أزيد بيان
حقيقة رجال «المسند» ، وهم صالح الدهان ، وصُحار العبدي رضي الله تعالى عنه .

أولاً : ضُمام بن السائب :

هو أحد الرواة الذين ذكروا في «المسند» .

ترجم له الدرّجيني والشمّاخي والسّالمي والقنوبي والبوسعيدي^(٤٢٩) ترجمة الإمام
المعروف ؛ فقالوا :

* هو الشيخ الإمام ، الحافظ المتقن ، الحجة أبو عبد الله ضُمام^(٤٣٠) بنُ السائبِ
الأزديُّ النَّدْبِيُّ ؛ نسبة إلى بني نَدْبِ بن شمس .
أصله من عُمان ، وولد في البصرة .

عدّه الدرّجيني من الطبقة الثالثة من التابعين ، وقال : «كَهْفُ اليتامى والأرامل ،
والمفزُوعُ إليه في النوازل ، فطالما أوصى إليه أبو عبيدة في الفتاوى والمعضلات ، فانكشفت
بأجوبته ظلُّمُ المشكلات ، وكان ذا رفقٍ وتلطُّفٍ ، واجتهادٍ وتَقَشُّفٍ» ، وقال : «كان يسمى
راويّة جابر بن زيد ؛ لأن أكثر فتواه : قال جابر ، وسمعت جابراً» .

(٤٢٩) الدرّجيني في «الطبقات» (٢/٢٤٦ - ٢٤٧) ، والشمّاخي في «السير» (١/٨١) ، والسالمي
في الشرح (١/١٧١) ، والقنوبي في «الربيع بن حبيب» (ص : ٣٧) ، والبوسعيدي في «رسالته» (ص :
٣٠) .

(٤٣٠) وجدتُ ضبطه بالضم في بعض كتبهم .

لكن الذي في «القاموس المحيط» : «الضُمُّ والضَّمُّمُ — بكسرهما — : الداهية الشديدة» .

قال : «وكانه تصحيف ، والصواب بالصاد» . ووجدت في الصاد نحوه .

وضبط الحافظ الاسم في «التقريب» بالكسر .

وقال السَّالِمِيُّ^(٤٣١) : «وأكثرُ ما حمل — يعني : الربيع — العَلمَ عن ضُمَامٍ عن جابر»

قال عنه الشَّمَّاخِيُّ : «من أهل العلم والتحقيق ، والكاشفُ أمرَ المعضلات عند حصر ذوي الضيق ، أخذ عن جابر وغيره ، وكان ما أخذ عن جابر أكثر مما أخذ عنه أبو عبيدة» ، وقال :

«عن أبي سفيان : أن أبا الحُرِّ (علي بن الحصين العنبري) قال لأبي عبيدة : أقيم للناس خمسة أيام بعد الموسم^(٤٣٢) ، فأبى ، فقيل له : عليك بضُمَامٍ ، فقال : أوَعِدُّهُ من العلم ما يكتفي به الناس ؟ قالوا : وفوق ذلك ، فأتاه ، فأقام للناس ، وكثر عليه السؤال ، وكان جوابه : (سألتُ جابراً ، و : سئِلَ جابراً ، و : سمعتُ جابراً ، و : قال جابر» .

وقيل بأنه سُجِنَ مع جابر بن زيد في زمن الحجاج ، ولم يخرج إلا بعد وفاة الحجاج وأشار القنوبيُّ والبوسعيديُّ إلى أن الإمام أحمد ذكره في موضعين^(٤٣٣) ، دون أن يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً .

* شيوخه :

أخذ ضُمَامَ العَلمَ عن جماعة ؛ منهم : جابر بن زيد ، وصُحار العبدي ، وأبو عبيدة ، وأبو نوح ، وهما من أقرانه .

* تلاميذه :

أخذ العَلمَ عن ضُمَامٍ جماعة ؛ منهم : أبو عبيدة ، والربيع بن حبيب وآخرون . وقد أكثرَ الربيعُ من الرواية عنه ، وقد اعتنى بهذه الروايات أبو صفرة عبد الملك بن صفرة^(٤٣٤) .

وقيل بأن له كتاباً في موضوع خلق القرآن بعنوان : «الحجة على الخلق في معرفة الحق» .

* وفاته :

قال القنوبيُّ بأنَّه لم يجد دليلاً يُعَيِّنُ السنة التي توفي فيها ضُمَامٌ .

(٤٣١) كما في مقدمة شرح «المسند» (٤/١) .

(٤٣٢) لعله موسم الحج .

(٤٣٣) كما في كتابه «العلل ومعرفة الرجال» (٥٦/٢ و ١١/٣) .

(٤٣٤) القنوبي ، «الربيع بن حبيب» (ص : ٣٨) .

* **قلت** : هذه هي ترجمة ضمام بن السائب كما وقفت عليها من كتب الإباضية ،
وعليها تعقبات واستدراكات وتوضيحات كثيرة لا بد منها لبيان الحق لطالبه بإذن الله تعالى ؛
فأقول :

هو عند أهل السنة **مجهول** ؛ لا يُعرف من هو ، وبيان ذلك في :

* **التعقب الأول** :

وصّفه بأنه (الإمام الحافظ المتقن الحجة) .

قلت : لما ترجم له الدرّجيني والشمّاحي لم يذكروا فيه هذه الصفات ، بل غاية ما
وصفوه به أنه صاحب فقه وتقشف وورع واجتهاد ، أما وصفه بالحفظ والضبط والإتقان ؛
فهي وصفات أهل النقد من المحدثين ، ولم يصفه بها علماءهم السابقين ، بل هي من عند
القنوبي .

وكم من فقيه عتيد لا تقبل روايته في الحديث ، دون أنّهم له ، ولكن لهذا العلم رجالٌ
هم أهله .

وسبق أن نبهت على أنهم لا يهتمون بقواعد الجرح والتعديل ، وعباراته ، ونقد الرجال
في غالب ما وقفت عليه من كتبهم ، بل كل راور عندهم ، وكل رجل هو معظم الشأن ، ويندر
جداً أن تجد لهم نقداً لرجل من رجالهم ، إلا بعض الصحابة كعثمان رضي الله عنه ونحوه ممن
كان موجوداً في الفتنة ، أو ممن خالفهم في مبدأ من مبادئهم .

لذلك فإن القوم لا يُعتمدُ على كلامهم في مدح رجالهم في باب الجرح والتعديل وضبط
الرواية ؛ فهو كلام إنشائي في معرض المدح ، ودعاوى تحتاج إلى بينات .

* **التعقب الثاني** :

بناءً على ما تقرر في ترجمة أبي عبيدة من أنه مجهول ، وليس كما يدّعيه الإباضية ؛
فكيف يُوصي أبو عبيدة هذا بالفتاوى والمعضلات لضمام ؟!

فما بُنيَ على باطل فهو باطل بلا شك !!

فيقال والحالة هذه : مَنْ هو ضمام هذا الذي أوصى له أبو عبيدته ؟!

* **التعقب الثالث** :

قولهم بأنه كان يسمى راوية جابر بن زيد ، وأن أكثر فتواه : قال جابر ، وسمعت جابراً ونحوها ، وأن الربيع أكثر ما حمل العلم عن ضمّام عن جابر .
وأنه أخذ عن جابر أكثر مما أخذ عنه أبو عبيدة ، وجلسه في الموسم (لعله موسم الحج) لإفتاء الناس ، وأن أبا عبيدة كان يوصي به في الفتاوى والمعضلات .
ثم سجن مع جابر بن زيد زمن الحجاج .
قلت : إذا كان العلم الإباضي مبنيًا على أصول من أهمها «مسند الربيع بن حبيب» ، وهو ما يسمونه بـ «الجامع الصحيح» ، ويقولون بأنه أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى من حيث الجملة .

فأين علم ضمّام في هذا «المسند» ، وأصل العلم (الرواية)؟!
بل إنهم أنفسهم يقولون بأنه (راوية جابر بن زيد) ، وليس أبا عبيدة ؛ فأين رواياته؟!
بل إن الروايات الثلاث التي ذُكرت لضمّام في «المسند» ليست من «المسند» أصلاً ، وإنما مُدخلة عليه ، أدخلها الوارجلاني حين رتب «المسند»^(٤٣٥) ، وروايات ضمّام التي رواها عنه الربيع قد جمعها أبو صفرة عبد الملك بن صفرة ، وما زالت مخطوطة ؛ لم تطبع !!
بل لا أكاد أجد ذكراً لضمّام في كتب السابقين من الإباضية ، وإنما هو مشهور عند المتأخرين ممن بعد الوارجلاني !!!
أقول هذا وأنكرُ بأمر مهم في ذلك ؛ وهو : أن الإباضية لا يهتمون بالرواية والحديث ، فقد سبق نصٌّ عن أبي عبيدة نقله الدكتور النامي في ذلك^(٤٣٦) .

فهذا اضطراب في واقع الإباضية ؛ فهم بين محاولة إثبات وجود أصول حديثة ورواة وعلماء ، وبين إيرادهم نصوصاً تعارض حالهم هذا ، وبين رجال يترجمون لهم ترجمة لا يمكن أن تُعتمد من الناحية العلمية ، وكل ذلك لا يظهر إلا متأخراً جداً بعد الوارجلاني !
ثم : أين هو من عمرو بن دينار الذي روى جُلَّ حديث جابر بن زيد عندنا أهل السنة ؛ كما تجدها في «مسند جابر بن زيد» الذي جمعه آخر هذه الدراسة ، وهو معروف عندنا وعندهم؟!

(٤٣٥) هذه الأحاديث الثلاثة نصَّ الشماخي على أن الوارجلاني أدخلها على «المسند» ، واعترف بذلك السالمي ؛ حيث ذكرها في تنبيهاته في بداية «المسند» ، إلا أنه لم يُشير إليها عند شرحه لها ، وطبعة «المسند» الذي عليه الشرح تختلف عن الذي عليه التنبيهات ، وسيأتي الكلام على هذه الأحاديث في دراسة الأسانيد .

(٤٣٦) انظر التمهيد ، الرواية وعلوم الحديث عند الإباضية .

فالذي يبدو أن الربيع قد تعمّد ترك روايته في «مسنده» !
لكن لا يُقال : إن الربيع استغنى برواية أبي عبيدة عن رواية ضُمَام ؛ لأن ضُمَاماً
أكثرُ رواية عن جابر على كلامهم .
إلا أن يقول قائل : إن جابراً كان يخصُّ بعضَ تلامذته بنوع من الروايات ، وتلميذاً
آخر بنوع آخر !
وهذا ما لا تجده عند أحد من المتقدمين ، ولا يجوز كتمُّ العلم ؛ كما هو معلوم .
لذلك فإن هذا الأمر يعرض لنا تساؤلات لا يجيب عنها إلا الربيع نفسه ! أو نتائج هذه
الدراسة بإذن الله تعالى .

ثم إن كلمة (أوصى) مُشعِرةٌ بأن أبا عبيدة شيخٌ لضُمَام ، فالشيخ يوصي لتلميذه ، وهنا
ضُمَامٌ أكثرُ رواية عن جابر من أبي عبيدة ؛ فكيف يوصي له أبو عبيدة شيخُ الربيع وروايةُ
«المسند»؟!
وكون ضُمَام جلس للإفتاء بعد الموسم أياماً ، فإن ذلك يعني عدم خفائه على عامة الناس
وخاصتهم ، في موسم تجتمع فيه أمم من أقطار الدنيا ؛ فهل خفي على علمائنا من هذا حاله؟!
بل قولهم بأنه سجن مع جابر بن زيد زمن الحجاج لأكبر دليل على جهله عند أهل
السنة ؛ فإن جابراً قد عُرف حاله وفضله وعلمه ومحنته وسجنه ، وشيوخه وتلاميذه ؛ فكيف
يخفي من بين هؤلاء ضُمَام المقرَّب جداً من جابر على قولهم؟!
بل ما الدليل على أنه سجن مع جابر من غير كلام الإباضية!!؟

* التعقب الرابع :

قولهم بأن الإمام أحمد ذكره في موضعين ، دون أن يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً .
قلت : لم أقف على ترجمة لضمام عند أهل السنة .
وما عند الإمام أحمد في «العلل» فهو في موضعين :
الموضع الأول^(٤٣٧) : وقد سبق ذكره وبيانه في ترجمة الربيع في التعقب الثاني عشر^(٤٣٨)
، فيغني عن الإعادة ، وقد بينت أن الصواب : (همام) . . لا : (ضمام) .
الموضع الثاني^(٤٣٩) : الذي أشاروا إليه فهو :

(٤٣٧) «العلل ومعرفة الرجال» (١٥٣٨/٥٦/٢) ترجمة الهيثم بن عبد الغفار الطائي الوضاع .

(٤٣٨) انظر (ص : ١٥١) .

(٤٣٩) «العلل ومعرفة الرجال» (٣٩٢٢/١١/٣) .

«قلت ليحيى : شيخٌ حَدَّثَ عنه معتمر يقال له : أبو عبيدة عن ضمَام عن جابر بن زيد :
كره أن يأكل متكئاً ، مَنْ أبو عبيدة هذا ؟

قال : رجل روى عنه معتمر ، ليس به بأس ، يقال له : عبد الله بن القاسم .

قلت : من حَدَّثَ عنه غير المعتمر ؟ قال : البصريون يحدثون به عنه .

قلت ليحيى : فضمام هذا الذي روى عنه أبو عبيدة ؛ من هو ؟ قال : شيخ روى عنه
(كذا ، والصواب : عن) جابر بن زيد ، روى عنه أبو عبيدة هذا ، وروى عنه معتمر^(٤٤٠) -
يعني : ضمَاماً - . ا . ه .

قلت : لو كان معروفاً لحكم به ؛ فهو مجهول .

فلما ذكره القنوبيُّ ذكرهما باختصار ، وأشار البوسعيديُّ لها إشارة فقط ؛ ذلك لأن في
الترجمتين ما يردُّ عليهم في زعمهم أن المقصود به (ضمام) و(أبو عبيدة) و(الربيع) .
على أن الإمام أحمد ذكر في هذا الموضوع (ضماماً) فقط ، ولم يَنْسِئُهُ ، فليس في هذا
القول أي دليل على أن المقصود هو (ضمام بن السائب) ؛ لأمر :
الأول : أن هذه الرواية الثانية تفيد جهالة ضمَام ؛ بدليل قول ابن معين : «شيخ روى
عن جابر . . .» .

الثاني : أن نسبة (ضمام) بأنه (ابن السائب) ليس موجوداً إلا عند الإباضية .

على أن عند الإباضية أنفسهم رجلاً آخر اسمه (ضمام) هو : (ابن يحيى) ، وهو
مجهول ؛ كما نَصُّوا هم أنفسهم على ذلك^(٤٤١) .

لذلك فإنه لا يُعرفُ عن أحدٍ مَنْ هو (ضمام) هذا غيرُ المنسوب ، سواء في رواية
الإمام أحمد ، أو حتى في روايات الإباضية أنفسهم ؛ فإن الربيع يروي عن (ضمام بن يحيى)
على الرغم من جهالته ؛ كما سبق .

فهؤلاء (الثلاثة)^(٤٤٢) يروون في الوقت نفسه عن جابر بن زيد .

فلا مُرَجِّحَ في رواية الإمام أحمد أن يكون ضمَام المذكور هو أحد الضُمَّامَيْنِ

(٤٤٠) في الأصل : معمر . والصواب كما عدلتها ، وسبق بيان أنه المعتمر بن سليمان ؛ كما في

آخر التعقب الثاني على ترجمة أبي عبيدة .

(٤٤١) كما نقل ذلك السَّالِمِيُّ في مقدمة شرح «المسند» (٥/١) ضمن رواية مجهولين ذكرهم

الشَّمَآخِي في «سيره» ؛ قال : «وسأذكر أشياخاً يروي عنهم الربيع ، ويروون عن جابر بن زيد ، لكنهم
مجاهيل ؛ ما رأيت مَنْ عرَّفَ بهم» ، فذكره فيهم .

(٤٤٢) الذي عندنا في رواية أحمد ، وابن السائب ، وابن يحيى .

المنسويين ، وقد يكون الثالث . والله تعالى أعلم .

الثالث : بل إن من يقال لهم : الربيع بن حبيب ، وعُرفوا عند أهل السنة اثنان ، ليس فيهما إباضي ؛ كما سبق في ترجمة الربيع .

وإن كان آخر غيرهما فهو الذي ورد في رواية الهيثم بن عبد الغفار الطائي الوضاع !
الرابع : أن أبا عبيدة المذكور هنا في رواية أحمد هو : (عبد الله بن القاسم) ، وليس : (مسلم بن أبي كريمة) ، شيخ الربيع في «مسنده» ، وقد سبق بيان ذلك أيضاً في ترجمة (أبي عبيدة) .

فلا دليل بما عند الإمام أحمد من أي وجه ، والله أعلم .

* **التعقب الخامس :** سبق أن ادعى الإباضيون رجالاً لأنفسهم مع تحريف في بعض الحقائق والأسماء ، بعضهم صحابة ، وفي ترجمة أبي عبيدة ما يدل على ذلك ، وكذا الربيع بن حبيب ، والدّهان وصُحار العبدي رضي الله عنه ؛ كما سيأتي .

وقد وجدت أكثر من (ضمام) ؛ ثلاثة من الصحابة ، رضي الله تعالى عنهم :

أحدهم : ضمام بن ثعلبة السعدي ذو العقيصتين .

والآخر : ضمام بن زيد الهمداني الخارفي .

والثالث : ضمام بن مالك السلماني^(٤٤٣) .

والرابع : أبو إسماعيل ضمام بن إسماعيل المرادي المعافري المصري (٩٧ – ١٨٥ هـ) وهو صدوق ربما أخطأ^(٤٤٤) .

كما أنني وجدت رجلاً اسمه : سليمان بن السائب^(٤٤٥) ؛ سمع الحسن وجابر بن زيد

قولهما ، روى عنه عصمة بن سالم ، في البصريين . فهو مستور الحال .

* **التعقب السادس :**

شيوخ (ضمام) ؛ فنكروا : جابر بن زيد ، وصُحار العبدي ، وأبا عبيدة ، وأبا نوح

(٤٤٣) ذكرهم الحافظ في «الإصابة في تمييز الصحابة» . وقيل : الثاني والثالث واحد .

(٤٤٤) كما في «العلل ومعرفة الرجال» ٣١٣٤/٤٧٧/٢ و ٣١٣٥ و (٥٠٣٣/٢٣٥/٣) ،

و«التقريب» ، و«التهذيبيين» ، و«لسان الميزان» وغيرهم .

(٤٤٥) ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (١٨١٥/١٧/٤) ، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»

(٥٢٢/١٢٠/٤) ، وابن حبان في «الثقات» (٨٢١٠/٣٤٨/٦) .

الدّهان .

قلت : أما جابر بن زيد فقد تبين مما سبق أنه (همام) وليس (ضمام) .
على أنه كما سبق^(٤٤٦) فإن عند الإباضية (ضمامان إباضيّان) عن جابر ، أحدهم
مجهول ، والآخر هذا الإمام ، المجهول أيضاً عند أهل السنة !
أما صُحار العبيدي فهو صحابي رضي الله تعالى عنه ، ليس في الرواة عنه (ضمام) ،
ولا (ضمام) !
أما أبو عبيدة ؛ فأبهم يريدون ، المذكور عند الإمام أحمد ؟ فإن اسمه : (عبد الله بن
القاسم) ، أما (أبو عبيدتهم) فهو عندنا مجهول .
أما أبو نوح الدّهان فإن ترجمته التالية توضح حاله ، فأبهم يريدون ، على أنه اختلف
في اسمه ؛ كما يأتي .
فأبهم يريدون ؛ (أبا نوحهم) وهو عندنا مجهول ، أم (أبا نوحنا) على الخلاف فيه ،
ولم يرو عنه من اسمه (ضمام) ولا (ضمام) !

* **التعقب السابع :**

تلاميذ (ضمام) ؛ ذكروا : أبا عبيدة ، والربيع بن حبيب .
قلت : إن حدّدوا (ضماماً) هذا من هو ، فالجواب يكون على ذلك .
وكما يقال : (أثبت العرش ثم انقش) .

* **التعقب الثامن :**

كون الربيع بن حبيب قد أكثر من الرواية عنه ، وقد جمعها أبو صفرة عبد الملك بن
صفرة .
وأن له كتاباً في موضوع خلق القرآن بعنوان : «الحجة على الخلق في معرفة الحق» .
قلت : سبق الجواب عن إكثار رواية الربيع عن (ضمام) .
أما أبو صفرة عبد الملك بن صفرة^(٤٤٧) فهو مجهول ، لم أعرف من هو ، على الرغم
من ترجمة الإباضيين له على أنه الإمام و . . . الخ ؛ ككل الآخرين الذين لا يجرحوا !

(٤٤٦) انظر : (ص : ١٦٢) .

(٤٤٧) يُذكر مرة : ابن أبي صفرة ، ومرة : ابن صفرة . . . دون (أبي) .

ولم أجد ترجمة له ، إلا ما عند ابن عساكر رحمه الله تعالى ؛ قال (٤٤٨) :
«عبد الملك بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي ، كان مع إخوته يزيد والمفضل
ومروان حين هربوا من العراق من عسكر الحجاج ، فلحقوا بسليمان بن عبد الملك بفسطين ،
فشفعَ فيهم إلى أخيه الوليد ، فأمنهم ، فحملوا إلى الوليد ، فعفا عنهم .
وكان سليمان بن عبد الملك يريد أن يوليّه خراسان .
بلغني أن عبد الملك هرب بعد قتل أخيه إلى سجستان ، فقتل هناك سنة اثنتين ومائة ،
في أيام يزيد بن عبد الملك» . ا . ه .
فهذا الذي وجدته على قرص أنه نُسبَ إلى جدّه ، إلا أنه توفي سنة (١٠٢ هـ) ، فما
لهم من حلّ !!
أما كونه كان صاحب كتاب في مسألة خلق القرآن ؛ فإن ذلك من أبعد المحالات ،
وأغرب الكلمات ؛ فلو كان كما يقولون ؛ لكان استفاض أمره ، واشتهر كتابه ، وُرِدَ عليه كما
رَدَّ الدارمي عثمان بن سعيد على بشر المريسي العنيد (٤٤٩) !
بل لكان ذلك ثابتاً عندهم ، وليس كذلك ، بل لكان ذكره أصحاب المقالات والفرق .

* التعقب التاسع :

عدم وقوف القنوبي على تاريخ يفيد تعيين السنة التي توفي فيها ضمام .
قلت : ولن يجد تاريخه والحالة هذه ، إلا إن تاب وأتاب عن انتحال رجالنا مكان
رجالهم ، ونمى الحق إلى أهله واتبعه هو ومن مثله .
فعلى هذا فإن ضماماً ابن السائب الإباضي مجهول ؛ لا يُعرف من هو ، مُطبق
الجهالة من كل جوانبها .

(٤٤٨) كما في كتابه «تاريخ دمشق» (٣٧/١٧٧/٤٢٦٨) .

(٤٤٩) اسم كتاب الإمام الدارمي رحمه الله تعالى : «نقض الدارمي عثمان بن سعيد على المريسي
الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد» ، وله كتاب آخر في الرد على الجهمية ، وليس هو
صاحب «السنن» ؛ فإنه أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي .

ثانياً : جعفر بن السمّاك .

* هو عند أهل السنة **مجهول** ؛ لا يُعرَف مَنْ هو .

لكن الدَّرَجِينِيَّ وغيره ترجموا له ترجمة الإمام المعروف ؛ حيث قال (٤٥٠) :

* شيخ الصيانة والنزاهة ، وركن الديانة والفقاهة ، المحافظ على طريق الصِدِّيقَيْن ، والمُطْرَحُ في حُرْمَةِ الخالق حُرْمَةَ المخلوقين ، الآتي ببيت الصلاح من بابه ، إلا فيما ليس باللائق بأضرابه ، له الكعب العالي في أهل زمانه ، والتقدم في فضله ومكانه ، قال أبو سفيان : وكان شيخ أبي عبيدة ، وكان ما حفظ عنه أبو عبيدة أكثر مما حفظ عن جابر . قال أبو سفيان : أكثر ما حمل أبو عبيدة العلم عن جعفر بن السمّاك وعن صُحار .

* **قلت** : وأين علمه؟! والعلمُ : قال الله وقال رسوله ، والعلمُ في الرواية عن النبي

صلى الله عليه وسلم ، وهذا كتابهم ليس فيه شيء عنه سوى رواية واحدة ! (رقم : ٢٦٤)

بل إنهم ذكروا أنه من تلاميذ جابر بن زيد ، وأن أبا عبيدة أخذ عنه علماً كثيراً ، بل

إن أبا عبيدة أخذ عنه أكثر مما أخذ عن جابر .

فأقول : بناءً على ما تقدم من أن أبا عبيدة مجهول ، ولا يوجد في الرواة عن جابر

من اسمه جعفر ، ولا يوجد عندنا رجل اسمه جعفر بن السمّاك ؛ فيكون مجهولاً .

كما أن في تراجمهم تناقضاً ؛ وهو ما سبق نقله عن السَّالِمِيِّ^(٤٥١) قال :

«قال أبو عبد الله : كان أبو عبيدة أفتقه من ضُمام وأبي نوح ، وكان المُقَدَّمُ عليهما

وعلى جعفر بن السمّاك ، ولكنَّ جعفر كان أوضع للأدنى من أبي عبيدة ، وكان هو الحجة في

الدين ، وكانوا كلهم أهل شرف وفضل» .

وسبق أن نَبَّهْتُ على هذه العبارة ، وأنني لم أفهمها جيداً ؛ لما فيها من تضارب في

الأقوال .

كما أن فيها تعارضاً مع ترجمة جعفر هنا :

فكيف يكون أبو عبيدة أكثرُ علمه عن جعفر بن السمّاك ، وما أخذ عنه أكثرَ مما أخذ

عن جابر ، ثم يكون أبو عبيدة المقدم عليه ، ولا تكون لجعفر إلا رواية واحدة في «مسند

الربيع» ، ثم يكون هو الحجة في الدين ؟!

لا يجيب عن هذا إلا الربيع بن حبيب !

(٤٥٠) كما في كتابه «الطبقات» (٢/٢٣٢) .

(٤٥١) في ترجمة أبي عبيدة ؛ في أقوال العلماء فيه .

على أنني وجدت في الرواة عندنا من اسمه : (جعفر السَّمَّك) (٤٥٢) أو : (جعفر السَّبَّك) ، وهو :

أبو النضر جعفر بن مهران السَّبَّك البصري ، روى عن عبد الوارث بن سعيد ، ومسلمة بن علقمة ، والفضل بن عياض ، وروى عنه الحسن بن سفيان ، وأبو يعلى ، وعبد الله بن أحمد ، وأبو زرعة .

له ما يُكرَّر ؛ كما قال الحافظ في «اللسان» ، وقد ذكر له حديثاً أخطأ فيه .

مات في سنة (٢٣١ أو ٢٣٢ هـ) .

ووجدت رجلاً آخر هو (٤٥٣) :

جعفر بن محمد السَّمَّك الأهوازي ، جنديسابوري ، روى عن عبد الله بن أبي بكر

العَتَكِي ، روى عنه أبو حامد أحمد بن سهل الإسفرائيني ، وعبدان الجواليقي .

فهذا متأخر عن ذلك الإباضي الذي يذكرونه .

إذاً : (جعفر بن السَّمَّك الإباضي) مجهول عندنا ؛ لا يُعرف من هو .

(٤٥٢) السَّمَّك . . بالميم ؛ كما أفاد الحافظ في «لسان الميزان» (١٥١٤/١٣٢/٧) بعد السليطي والسمار من الكنى ، إلا أنه في ترجمته في «اللسان» و«التعجيل» ذكره بالباء (السَّبَّك) ، وانظر ترجمته في «الجرح والتعديل» (٢٠٠٩/٤٩١/٢) ، و«الثقات» (١٢٧٥٠/١٦٠/٨) ، و«لسان الميزان» (١٢٩/٢) ، و«تعجيل المنفعة» (رقم : ١٣٨) .

(٤٥٣) ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٩٩٣/٤٨٨/٢) .

ثالثاً : صالح الدهان^(٤٥٤) :

ترجم له الدرّجيني والشّمّاحي والقنوبي والبوسعيدي^(٤٥٥) على أنه :

* الشيخ الإمام ، الفقيه الحافظ ، المتقن أبو نوح صالح بن نوح الدهان .

* ولد سنة (٣٥ هـ) .

* قال عنه الدرّجيني : «شيخ التحقيق ، وأستاذ أهل الطريق ، ناهج طريق الصالحين ، وناقض دعاوى الزائغين الجانحين ، أخذ عنه الحديث والفروع ، وكان ذا خشية لله وخضوع» .
وقال الشّمّاحي : «كان شديد الورع ، غزير العلم» .

قال البوسعيدي : «قال عنه يحيى بن معين : صالح الدهان ثقة ، وقال عنه أحمد : صالح الدهان ليس به بأس» .

وقال القنوبي والبوسعيدي : «وأخرج له الدّارمي في «سننه» (٨٦/١) ، ثم قال البوسعيدي : «والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (١٧٣/٢) ، وأبو نعيم الأصفهاني في «حلية الأولياء» (٨٧/٣) ، والبيهقي في «السنن» (٤٢٧/٦)» .

* شيوخه وتلاميذه :

أخذ العلم عن جماعة ؛ منهم : الإمام جابر بن زيد .

وأخذ عنه العلم جماعة ؛ منهم : الإمام أبو عبيدة ، والربيع وآخرون .

* وفاته :

ولم يجد القنوبي دليلاً يُعَيّنُ السنة التي توفي فيها أبو نوح .

* قلت : هذه هي ترجمة أبي نوح الدهان كما وقفتُ عليها من كتب القوم ، وعليها

تعقبات واستدراكات وتوضيحات لا بد منها لبيان الحقّ لطالبه بإذن الله تعالى ؛ فأقول :

هو عند أهل السنة مجهول ؛ لا يعرف من هو .

وقد وجدتُ رواية عند ابن سعد^(٤٥٦) تصرّحُ بكنيته خلاف كنية الإباضي ؛ ونصُّ

(٤٥٤) ترجمتُ لـ (صالح الدهان) هذا على الرغم من أن ليس له في «المسند» رواية واحدة

لأمرين ؛ الأول : أنه من شيوخ الربيع الذين يُهتَمُّ بهم كثيراً ، والأمر الثاني : أنه يوجدُ عندنا رجلٌ آخر يروي عن جابر بن زيد اسمه (صالح الدهان) أيضاً غير هذا ؛ فلزمتُ دراسته والتبنيته على ذلك .

(٤٥٥) الدرّجيني في «الطبقات» (٢٥٤/٢) ، والشّمّاحي في «السير» (٨٢/١) ، والقنوبي في كتابه

«الربيع بن حبيب» (ص : ٣٩) ، والبوسعيدي في رسالته «رواية الحديث عند الإباضية» (ص : ٣٠) .

(٤٥٦) كما في «الطبقات» (١٨٢/٧) ، ورواها ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٠٩٧١/٤٥٥/٢) .

رواية ابن سعد هي :

«أخبرنا وكيع بن الجراح عن أبي هلال عن حيان الأعرج أو أبي الصلت الدهان — شكاً أبو هلال — أن جابر بن زيد أوصى أن تغسله امرأته» .
وصرح في رواية ابن أبي شيبة باسمه : «صالح الدهان» .

وكيف يكون صالحهم هو صالحنا ، وقد ثبتت الرواية عنه أنه قال^(٤٥٧) :
«ما سمعتُ جابر بن زيد يقول قط : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ إعظاماً وافتقاراً أن يكذب عليه» .

اختُلفَ في اسم (صالح الدهان) الراوي عن جابر بن زيد عندنا بين : (صالح بن إبراهيم) وبين : (صالح بن درهم) ، فالبعضُ فرّقَ بينهما ، والبعضُ حكم بأنهما واحد .
أي : إنه ليس بينهما أحدٌ اسمه : (صالح بن نوح) ، أو أنه يُكنى بـ : (أبي نوح) ، وليس بينهم من تلميذه : (الربيع بن حبيب) ، ولا : (أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة) ؛ فليس هو الإباضي .

ومن الأدلة الواضحة أيضاً على بطلان كلامهم ما رواه الإمام أحمد^(٤٥٨) :
«سألتُ يحيى قلتُ : معتمر عن أبي عبيدة عن عمارة بن حيان عن جابر بن زيد ؛ من هذا عمارة بن حيان ؟ قال : رجلٌ روى عنه أبو عبيدة هذا ، من أصحاب جابر بن زيد .
وقد حدّث أبو عبيدة عن صالح الدهان .
سمعت يحيى يقول : أبو عبيدة لم يسمع من جابر بن زيد ؛ عن رجل عنه» .
وسبق بيان أن أبا عبيدة هذا هو (عبد الله بن القاسم) الملقب بـ (كورين) .

وإنني أعجب منهم كيف يقفون على هذه الحقائق في كتبنا ، وكلام أئمتنا ، ثم ينسبون إليها أنها ترجمت لراويهم ، بل ويشيرون إلى الجزء والصفحة بكل جرأة ، ثم لو كان في كلام الأئمة ما يخالفهم تراهم يحذفونه ويحورونه ، وكأن كلام الناس ملكٌ لهم ، وإن كان كلام أئمة

(٤٥٧) رواه الدارمي في «سننه» (٢٨٣/٩٨/١) ، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١٥/٢) ، ويأتي ذكره في مطلب (مسند جابر) .

(٤٥٨) في «العلل ومعرفة الرجال» (٣٩٢٤/١٢/٣) .

(٤٥٩) راجع لترجمته كتب أئمتنا الثقات الذين يُوثقُ بكلامهم :

«العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد (٣١٩١/٤٨٤/٢) — وليس (١١/٣) كما نقل القنوبي ؛ فإنها لضمَام — ، و«التاريخ الكبير» للبخاري (٢٨٠١/٢٧٨/٤) ، و«الجرح والتعديل» (١٧٢٢/٣٩٣/٤) ، و«الكامل في الضعفاء» (٩٢٠/٧١/٤) ، و«الثقات» لابن حبان (٤٥٧/٦) ، و«لسان الميزان» (١٧٨/٣) ، و«التهذيبين» .

وصالح هذا هو الذي أخرج له الدارمي في «سننه» ، والفسويُّ في «المعرفة والتاريخ» — كما يأتي — . وما ذكروه عن (دهانهم) فإنما هو عن (دهاننا) .

رابعاً : صُحار العبدى رضي الله تعالى عنه^(٤٦٠) :

* هو صُحارُ بنُ العَبَّاس^(٤٦١) - ويُقال : ابن صخر - بن شراحيل بن مُنْقِد بن عمرو بن مرة العبدى ، وكان من عبد القيس من بني مُرَّة بن ظَفَر بن الدَّيْل .
يُكْنَى : أبا عبد الرحمن ؛ بابنه .

قال البخاري وأبو حاتم وابن إسحاق النديم وابن السكن وابن حبان : «له صحبة» .
أحدُ البُلغاء الخُطباء النَّسَّابة ، وله مع معاوية رضي الله عنه أحاديثُ ذكرها الأدياءُ كالجاحظ ، وبعضُ من ترجم له .

وقال محمدُ بن إسحاق النَّديم في «الفهرست» : «روى صُحار عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين أو ثلاثة ، وكان عثمانياً» .

وقال ابنُ سعد والرُّشاطيُّ - كما عند ابن النديم - : «كان ممن يطلب بدم عثمان» .
سكن البصرة ومات بها ، وقبره فيها . وحديثه في البصريين .
روى عنه : ابنه عبد الرحمن ، وجعفر بن زيد بن صُحار ، ومنصور بن أبي منصور ، وجَبَّقر^(٤٦٢) بن الحكم العبدى ، ومصعب بن المثنى العبدى .

* أحاديثه التي رواها :

١ - روى له أحمد في «مسنده» (٤٨٣/٣) وعبد الله ابنه في «مسند» أبيه (٣١/٥) ،
وأبو يعلى (٦٨٣٤/٢١٩/١٢) ، والطبراني (٧٤٠٤/٧٣/٨) ، والحاكم (٤٩٢/٤) ،
والبغوي^(٤٦٣) من طريق يزيد بن الشَّخِير عن عبد الرحمن بن صُحار العبدى عن أبيه سمعتُ

(٤٦٠) له ترجمة في «الإصابة» (٤٠٨/٣ - ٤١١) ، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥٦٢/٥) ،
و«تعجيل المنفعة» (ص : ١٨٣) ، و«التاريخ الكبير» للبخاري (٢٣٧/٤) ، و«الجرح والتعديل» (٤٥٥/٤) ،
وغيرها .

وقد ترجمتُ له رضي الله تعالى عنه على الرغم من أنه ليس من رجال «المسند» ، وعلى الرغم من أنه صحابي ؛ لأنه ذُكرَ أكثر من مرة على أنه من شيوخ أبي عبيدة وضُمام بن السائب ، وله منزلة كبيرة عند الإباضية ، فاقتضى الأمرُ دراسته والتنبيه كما ترى ، والله الموفق .

(٤٦١) ويقال : بتحتانية وشين معجمة (عياش) ، ويقال : عابس .
وقيل : صُحار بن عبد القيس ؛ نُسب إلى جده الأعلى ، وفي رواية عند أحمد : صُحارُ عبدِ القيس ؛
على الإضافة ، ليس بينهما لفظ : (ابن) .

(٤٦٢) على وزن جعفر .

(٤٦٣) كما عند ابن حجر في «الإصابة» ، ولم يتيسر لي الوقوف عليه ، على الرغم من اقتنائى
لكتابه «شرح السنة» ، وما لم أعزه هنا فإنما أخذته من مصادر ترجمته ؛ لعدم تيسر الوقوف تلك الكتب .

النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول : «لا تقوم الساعة حتى يُخَسَفُ بقبائل من بني فلان وبني فلان» .

قال : «عرفت أن بني فلان من العرب ؛ لأن العجم إنما تنسب إلى قراها» .

قال البغوي : «لا أعلمه روى غير هذا» .

وصحّحه الحاكم ، وقال الهيثمي^(٤٦٤) : «رجاله ثقات» .

وكلاهما متساهل ؛ فإن عبد الرحمن يعد في المجاهيل ؛ كما سيأتي .

٢ - وروى أحمد ، والطبراني (٧٤٠٣/٧٣/٨) من الطريق نفسها عنه أنه قال :

استأذنتُ النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يأذن لي في جرّةٍ أتتّبُدُ فيها ؛ فرخّصَ لي فيها — أو : أذن لي فيها — .

ورواه أيضاً البخاري في «تاريخه» (٣٠٠٢/٣٢٧/٤) ، وعبد الله بن أحمد في «مسند

أبيه» (٣١/٥) ، وابنُ شاهين بالإسناد أنه أتى النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! إني رجلٌ مسقّمٌ^(٤٦٥) ، فأذن لي في جريرةٍ أتتّبُدُ فيها ، قال : فأذن له فيها .

٣ - أخرج أحمد في كتاب «الأشربة» ، وابن أبي شيبة في «مصنفه»

(٢٣٧٤٣/٦٦/٥) ، وابن سعد في «الطبقات» ، والطبراني في «الكبير»^(٤٦٦) ، والبغوي من

طريق خَلْدَةَ بنت طلق قالت : حدثني أبي طلق أنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم

جالساً ، فجاء صحار بن عبد القيس فقال : يا رسول الله ! ما ترى في شراب نصنعه بأرضنا

من ثمارنا ؟ فأعرض عنه النبيّ صلى الله عليه وسلم حتى سأله ثلاث مرات ، قال : فصلّي

بنا ، فلما قضى الصلاة ؛ قال : «من السائل عن المسكر ؟ تسألني عن المسكر ؟! لا تشربهُ

ولا تَسْقِهِ أحاك ، فالذي نفس محمد بيده ! ما شربه رجل قط ابتغاء لذة سكرٍ فيَسْقِيهِ الخمرَ

يومَ القيامة» .

وقد أخرج عبد الله بن أحمد في «مسند أبيه» فقال : «وجدت بخط أبي» ، وفي

روايته فجاء (صُحار بن عبد القيس) ؛ بالإضافة ليس بينهما لفظة : (ابن) .

وكذا رواية ابن أبي شيبة .

٤ - وروى الطبراني (٧٤٠٥/٧٣/٨) من طريق يزيد بن أبي حبيب عن منصور

(٤٦٤) الهيثمي ، علي بن أبي بكر الهيثمي ، «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» ، دار الريان للتراث

و دار الكتاب العربي ، القاهرة - بيروت ، ١٤٠٧ هـ ، (١٨/٨) .

(٤٦٥) كثيرُ السقْمِ والمرض .

(٤٦٦) عزاه إليه الحافظ في «الإصابة» (ص : ٤١١) ، ولم أجده في «كبير الطبراني» .

ابن أبي منصور حدثه أن صحار بن صخر العبدي حدثه أنه قال : لرسول الله صلى الله عليه وسلم :

إنا بأرض كثيرة أخبازها وبقولها ، ونشربُ النبيذَ على ذلك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «اشربوا منه ما لا يُذهبُ العقلَ والمالَ» .
ومنصور مجهول كما سيأتي .

٥ - وروى الطبراني (٧٤٠٦/٧٤/٨) من طريق مسعر عن مصعب بن المثنى عن صحار بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
«يا صُحار بن عباس ! أطبُ شرابك ، واسقُ جارك» .
ومصعب مجهول ، تأتي ترجمته .

٦ - وروى ابن شاهين من طريق جعفر بن الحكم العبدي عن صُحار بن العباس ومزينة بن مالك نفر من عبد القيس في قصة إسلام أشج عبد القيس ، وفيها أنهم قدموا المدينة فخرج النبي صلى الله عليه وسلم في الليلة التي قدموا في صباحها فقال :
«ليأتين ركب من قبل المشرق ، ولم يُكرهوا على الإسلام ، لصاحبهم علامة» ،
فقدموا ، فقال : «اللهم ! اغفر لعبد القيس» ، وكان قدومهم عام الفتح .

* **قلت** : هذا الذي وجدته لصُحار رضي الله عنه من أخبار ، وقالوا بأنه صحابي على الرغم من الأحاديث الضعيفة التي رويت ، إلا أن عددها مع تعددها في الموضوعات يرفع الشبهة في كونه صحابياً ، والله تعالى أعلم .

فلم أجد في الرواة عنه رجلاً اسمه (أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي) ، أو (ضُمام بن السائب) أو غير الذين ذكرتُ لك هنا ، وليس له رواية غير التي أوردت لك .

فمن هنا تعلمُ أن قولَ الدَّرَجِينِيَّ عندما ترجم لصُحار رضي الله عنه بقوله :
«ذو المآثر الأثيرة ، ومن كان يدعو إلى الله على بصيرة ، حملَ فقها جزيلاً ، وكان باعُه في العقائد طويلاً ، وكان أحدَ الزُّهَّاد ، وأحدَ الزاهدين عن معتقد فاسدي الاعتقاد»^(٤٦٧) .

من هنا تعلم أن قوله فيه ما فيه من محاولة فاشلة لضمِّ صُحار رضي الله تعالى عنه إلى المذهب ، فالصحابية رضي الله عنهم كلهم كان زاهداً ، وكلهم كان محافظاً على العقيدة السليمة التي لا زيغ فيها ولا فساد .

فلولا غاية في نفوس القوم ما ذكروا ذلك عنه ، بل قوله هذا يدلُّ على أنه ليس

(٤٦٧) في «الطبقات» (٢/٢٣٣) .

بصحابي عندهم ؛ فالتعدي عليه بجعله منهم على قلة أخباره يكون أمراً سهلاً .
وهيئات لهم .

وقد أشار القنوبي^(٤٦٨) إلى صحبته ، فوقع التناقض بينهما .

ومن أين تلك الروايات التي يذكرونها عنه ، وقد علمت الروايات المروية حقيقة عنه ،
بنص البغوي حين قال : « لا أعلمه روى غير هذا » ، ويقول محمد بن إسحاق النديم في
«الفهرست» : « روى صُحار عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين أو ثلاثة » .
وقد رأيتها ، أما الحديث الرابع فلم يروه صُحارُ وإنما جاء ذكره فيه أنه كان من الوفد
الذين قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم .

* واعلم أن **عبد الرحمن** ابنه يُعدُّ في المجاهيل ؛ قال ابن حجر^(٤٦٩) :

«عنه أبو العلاء بن الشخير ، قال الحسيني : ليس بالمشهور ، كذا قال ، وقد ذكره
ابن حبان في (ثقات التابعين)» .

وليس بشيء ؛ فإن ذكرَ ابن حبان لرجل في «ثقاته» لا يعني رفع الجهالة عنه ، ولا
التوثيق ، اللهم ! أن غيرَ الحسيني قد عرفه . فهو مجهول .

ومما يدل على جهالته أن البخاري لما أورده لم يتكلم عليه بشيء ؛ فقال^(٤٧٠) :

«عن أبيه روى عنه يزيد بن الشخير ، في البصريين»^(٤٧١) .

وذكره الإمام مسلم فيمن تفرد عنهم أبو العلاء بن الشخير^(٤٧٢) .

والأحاديث التي ذكرتها في «مسند أحمد» وجاءت من طريقه ضعفتها الشيخ شعيب

الأرنؤوط بجهالة عبد الرحمن هذا .

إلا أنه قد يُحسنُ حاله كونه تابعياً ابنِ صحابيٍّ ، وروى عنه ثقة من كبار التابعين ،
وليس له ما يخالف ، ولم يجرح ، لكن لا أطمئن لذلك إلا إن توبع في حديثه ، ولم أجد له

(٤٦٨) في كتابه «الإمام الربيع» (ص : ٢٨) قال : «وقد عده غير واحد من العلماء من الصحابة»

(٤٦٩) كما في «تعجيل المنفعة» (٦٢٩/٢٥١) .

(٤٧٠) في «تاريخه» (٩٧٠/٢٩٧/٥) .

(٤٧١) ويصنّفه نقله ابنُ أبي حاتم عن أبيه في «الجرح والتعديل» (١١٦٨/٢٤٥/٥) ، وابنُ حبان

في «ثقاته» (٤٠١٤/٩٥/٥) .

(٤٧٢) مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري ، «المنفردات والوحدان» ، تحقيق : د .

عبد الغفار سليمان البنداري ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، (ص : ١٠٣/١٢٨) .

متابعا الآن .

* **وجعفر بن زيد بن صحار** ، ابنُ ابنيه مجهولٌ كذلك ، لم أجد من ترجم له بوضوح ، فقال البخاري (٤٧٣) :

«جعفر بن زيد بن صحار ، روى عنه أبو إسحاق الهمداني ، منقطع» ، وقال ابن أبي حاتم (٤٧٤) : «روى عن جدّه صحار ، روى عنه عبد العزيز بن عبيد الله» . ولم أعرف عبدَ العزيز بن عبيد الله ، إلا أن يكون عمرو بن عبد الله ، وهو أبو إسحاق الهمداني ، لكن تحرّف .

* **ومنصور بن أبي منصور** ، الذي يبدو لي أنه مجهول كذلك ، حيث حكم عليه ابن حجر بالجهالة فقال (٤٧٥) : «عن ابن عمر ، مجهول . انتهى . وذكره ابن حبان في «التقاة» وقال : روى عنه قتادة» ، قال ابن حبان (٤٧٦) :

«منصور بن أبي منصور عن ابن عمر روى عنه قتادة» ، وقال ابن أبي حاتم (٤٧٧) : «روى عن : عبد الله بن عمرو ، وصحار العبدي ، روى عنه : قتادة ، ويزيد بن أبي حبيب . أخبرنا عبد الرحمن قال : سألت أبي عنه فقال : لا يُعرف ؛ مجهول» . * **وحيف بن الحكم العبدي** لا يختلف عنهم ، فقد ذكره ابن حجر (٤٧٨) ، وقال بأنه كوفيٌّ ذكره الطوسيُّ في «رجال الشيعة» . ومصعب بن المثنى العبدي ، مجهول ؛ كما حكم عليه أبو حاتم (٤٧٩) ، وابن حجر (٤٨٠) ، وقال وابنُ عساكر (٤٨١) :

«ومصعب بن المثنى العبدي ، والد موسى بن مصعب ، من وجوه خراسان ، أوفده

(٤٧٣) في «تاريخه» (٢/١٩٠/٢١٥٧) ، ومثله طبعاً قال ابنُ حبان في «التقاة» (٦/١٣٢/٦٠٤٢٠٤٢)

(٤٧٤) كما في كتابه «الجرح والتعديل» (٢/٤٨٠/١٩٥١) .

(٤٧٥) كما في كتابه «لسان الميزان» (٦/١٠١/٣٤٧) .

(٤٧٦) في كتابه «التقاة» (٥/٤٢٩/٥٥٥١) ، وهو قول البخاري في «تاريخه» (٧/٣٤٣/١٤٨٢)

(٤٧٧) كما في كتابه «الجرح والتعديل» (٨/١٧٩/٧٧٩) .

(٤٧٨) كما في كتابه «اللسان» (٢/١٤٤/٦٣٨) .

(٤٧٩) كما في «الجرح والتعديل» (٨/٣٠٧/١٤١٩) ، وقال : «ويقال : مصعب بن بلال» .

(٤٨٠) كما في «لسان الميزان» (٦/٤٥/١٧١) .

(٤٨١) كما في «تاريخ دمشق» (٥٨/٢٦٨ — ٧٤٤٩/٢٦٩) .

قتيبة بن مسلم أمير خراسان على سليمان بن عبد الملك ليُقره على ولايته .
حكى عن سليمان ، وعمر بن عبد العزيز ، وقتيبة ، حكى عنه عوانة بن الحكم
الأخباري وغيره» .

القصد في هذا أن أجمع ما لصُحار رضي الله تعالى عنه ، وأقارنه بما يدعيه
الإباضية في كتبهم ، وبه يتضح بطلان ما يقولون به .
فليس في الرواة عنه رجل ممن ادعى الإباضية أنه يروي عن صُحار ، وليس هو
بشيخهم الذي يزعمون ، كما أن الأحاديث التي أوردتها – وهي كلُّ (مسند صحار) تثبت ذلك ،
فروايات الإباضية عن صُحار موضوعة ، بالأدلة كما ترى ، لا سيما قولُ إسحاق بن النديم .
ومن الغريب أنهم ينسبونه لأنفسهم على الرغم من أنه كان عثمانياً ، ويطالب بدم
عثمان ، وموقف الإباضية من عثمان معروف !
إلا أن ذلك لكونه أزدياً عُمانياً ، فإله تعالى المستعان .

المبحث الثالث : أسانيد أحاديث الكتاب ، وفيه مطالب :

المطلب الأول : الدراسة الوصفية للأسانيد من حيث الرفع والوقف وعدد ذلك ونحوه بلغ عدد الروايات المرفوعة المروية بهذه الأسانيد (٧٥٨) رواية ، وبلغ عدد الروايات الموقوفة والآثار (٩٣) رواية^(٤٨٢) . يقوم «مسند الربيع بن حبيب» على عدد من الأسانيد محدود ، وقسمت هذه الأسانيد إلى قسمين :

القسم الأول : أسانيد الروايات المرفوعة .

القسم الثاني : أسانيد الروايات الموقوفة والمقطوعة والآثار ونحوها^(٤٨٣) . سأذكر تحت كل قسم الأسانيد الواردة فيه ، وعدد الروايات الواردة بكل إسناد ؛ فأقول :

القسم الأول : أسانيد الروايات المرفوعة .

بلغت نسبة الروايات المرفوعة – بغض النظر عن الاتصال والانقطاع – من مجموع روايات الكتاب (٨٩,٠٨ بالمئة) ، والأسانيد هي :

الإسناد الأول : قال أبو عمرو الربيع بن حبيب بن عمرو البصري : حدثني أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي عن جابر بن زيد الأزدي عن (صحابي) .

رويت به (٥) روايات ؛ هي ذوات الأرقام : (١ ، ٢ ، ٣ ، ١٨ ، ١٩) .

وصحابي الرواية (١) عبد الله بن عباس ، والرواية (٢) عائشة أم المؤمنين ، والرواية (٣) قال جابر : «بلغني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم»^(٤٨٤) ، والرواية (١٨ و ١٩) أنس بن مالك ، رضي الله عنهم جميعاً .

ونسبتها (٠,٥٨ بالمئة) من مجموع روايات الكتاب .

(٤٨٢) اعتمدت في عدد الروايات على أمرين :

الأول : عدد الروايات المرفوعة المروية بالأسانيد المذكورة هنا ، وبلغ عددها (٧٥٨) .
والثاني : عدد الآثار التي جمعتها في الدراسة الوصفية للمتون ، في الجدول الخاص ؛ كما سيأتي ، وبلغ عددها (٩٣) ، فالمجموع (٨٥١) رواية مرفوعة وموقوفة .

(٤٨٣) أذكر هذين القسمين بغض النظر عن الصحة والضعف ، فإن ذلك له مكانه الخاص لدراسته .

(٤٨٤) وسأذكرها ضمن مراسيل جابر بن زيد وبلاغاته أيضاً .

الإسناد الثاني : أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن (صحابي) .

وهذه الحالة على صورتين :

الصورة الأولى : ظاهرها الاتصال ؛ وذلك بسماع أو تحديث أو عنعنة ونحوها .

والفرق بين هذا الإسناد والإسناد السابق أن السابق فيه ذكر للربيع بن حبيب صريحاً في الإسناد ، أما هنا فإنهم لم يكرروا ذكر الربيع بداية كل سند ؛ كونهم يزعمون أن الربيع هو الراوي عن أبي عبيدة ؛ فتكرار ذكره لا داعي له !

وهذه الصورة هي غالب روايات الكتاب ، وقد رُويت بهذا الإسناد (٤٥٣) رواية ، وهي تشكل ما نسبته (٥٣,٢٣ بالمئة) من مجموع روايات الكتاب .

وسياتي الكلام عن ذلك في دراسة الأسانيد .

والصورة الثانية : ما كانت بلاغاً من جابر بن زيد عن الصحابي .

وفي هذه الصورة صحابة قد وردت أسماءهم في الصورة الأولى .

رويت بها (٦١) رواية ، وهي تشكل ما نسبته (٧,١٦ بالمئة) من مجموع روايات الكتاب .

ورواية واحدة برقم (١٣٤) معلقة عن جابر : قالت عائشة رضي الله عنها .

الإسناد الثالث : أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : أدركت ناساً من الصحابة ، أو

سمعت ناساً من الصحابة .

هكذا على إبهام مَنْ هم هؤلاء الصحابة الذين أدركهم أو سمع منهم .

رويت به (١٢) رواية ؛ هي : (٢٩ و ١٦٢ مكررة ، ٢/٨١ ، ١١٩ ، ١٢٣ ، ١٩٣ ،

٢٨٤ ، ٣٠٦ ، ٢/٤٤٦ ، ٦٢٠ ، ٦٨٧ ، ٦٩١) .

و : ٦٤٩ — أبو عبيدة عن جابر قال : بلغني عن رجل من الصحابة أنه أتى النبي

صلى الله عليه وسلم فاشتكى . . .

وهي تشكل ما نسبته (١,٥٢ بالمئة) من مجموع روايات الكتاب .

ومثله : ١/٥٢ — أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : أدركت ناساً يروون عن النبي

صلى الله عليه وسلم^(٤٨٥) .

(٤٨٥) لم أجعلها ضمن العدد المذكور هنا أو النسبة ، إلا أنني اعتمدها ضمن مجموع عدد روايات

الكتاب .

وهؤلاء ليس بالضرورة أن يكونوا صحابة ؛ فقد يكونون من غيرهم أيضاً ؛ بدليل أنه قال : ٢/٥٢ - وقال أحدهم . . . ، فعلق المعلق ؛ قال : «قوله : (أحدهم) هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف» .

ولا أعرف مصدر هذه المعلومة وحقيقتها ، إلا أنه جاء بها .

الإسناد الرابع : أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو : بلغني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو : عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونحوها .

وهو إسناد ظاهر الانقطاع ، رويت به (٦٨) رواية ، وهي تشكل ما نسبته (٧,٩٩ بالمئة) من مجموع روايات الكتاب .

الإسناد الخامس : أبو عبيدة عن (صحابي) عن النبي صلى الله عليه وسلم .
وهذه الحالة على صورتين :

الصورة الأولى : ما كانت سماعاً من أبي عبيدة عن الصحابة ، وقد وردت بصورة واحدة : أبو عبيدة سمعت ناساً من الصحابة .

رويت بها روايتان برقم (٥٩٠ و ٦٩١) .

الصورة الثانية : ما كانت بصورة العنونة أو البلاغ عن الصحابة .

رويت بهذه الصيغة (٣١) رواية ؛ هي الروايات التالية :

٣١٥ - قال الربيع : عن أبي عبيدة عن عروة بن الزبير ، والحسن البصري ، وإبراهيم النخعي ، وجملة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

١٤ و ٧٠٠ - أبو عبيدة قال : بلغني أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه . . .

٥٤ - أبو عبيدة من طريق ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم . . .

٧٩ - أبو عبيدة عن أبي أيوب الأنصاري صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وهو

بمصر . . .

١٥٩ - أبو عبيدة قال : بلغني عن كبيشة^(٤٨٦) بنت كعب بن مالك وكانت تحت أبي

قتادة الأنصاري أنها سكبت لأبي قتادة وضوءاً . . .

(٤٨٦) كذا ، والصواب : كيشة بنت كعب بن مالك ، وسبق التنبيه عليه في التعقب العاشر في

ترجمة أبي عبيدة .

- ٢٣٤ — أبو عبيدة قال : بلغني عن أبي سعيد الخدري . . .
٢٧٧ — أبو عبيدة عن جابر بن عبد الله . . .
٢٩٠ و ٧١٩ — أبو عبيدة قال : بلغني عن أبي هريرة . . .
٣٠١ — أبو عبيدة قال : وقد سمعت عن ابن عمر . . .
٣٦٩ — أبو عبيدة عنه أيضاً قال : أضاف رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .
٣٦٢ و ٤٠٩ و ٤٢٥ و ٧٠٣ — أبو عبيدة قال : بلغني عن ابن عمر . . .
٤١٠ — أبو عبيدة قال : بلغني عن عائشة أم المؤمنين . . .
٤١٢ — أبو عبيدة قال : سُئِلَ علي بن أبي طالب . . .
٤٢١ — أبو عبيدة قال : بلغني عن أسامة بن زيد . . .
٢/٤٦١ — وقد بلغني أن عبد الله بن عمر . . .
٤٦٨ — أبو عبيدة قال : سمعت عن أنس بن مالك . . .
٥١٩ — أبو عبيدة قال : بلغني عن عثمان بن عفان . . .
٦٠٨ — أبو عبيدة عن أبي سعيد أن رجلاً . . .
٦٤٠ — أبو عبيدة قال سعد بن أبي وقاص لأسامة بن زيد . . .
٦٦٥ — أبو عبيدة قال : سمعت عن أبي هريرة . . .
٦٩٣ — أبو عبيدة عن^(٤٨٧) طريق ابن عمر . . .
٦٩٩ و ٧٠٦ — أبو عبيدة قال : بلغني عن ابن مسعود . . .
٧٠٧ — أبو عبيدة قال : بلغني عن ابن عباس . . .
٧٢٧ — أبو عبيدة عن أبي هريرة . . .
٧٢٩ — أبو عبيدة قال : بلغني عن أبي بشير الأنصاري . . .
ونسبة هاتين الصورتين (٣,٨٧ بالمئة) من مجموع روايات الكتاب .

الإسناد السادس : أبو عبيدة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو : بلغني

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

وهو إسناد ظاهر الانقطاع أيضاً ، رويت به (٢٦) رواية^(٤٨٨) ، وهي الروايات

بالأرقام التالية :

(٤٨٧) قد تكون صواباً ، وقد تكون : (من) ، ولا فرق !

(٤٨٨) فيه الرواية رقم (٦٣) — قال الربيع : قال أبو عبيدة . . .

(١٥ ، ٣٠ ، ٦٣ — قال الربيع : قال أبو عبيدة . . . ، ٦٦ ، ٧٣ ، ٢٧٨ ، ٢٩١ ، ٣٣٧ ، ٣٨٠ ، ٤١١ ، ٤١٩ ، ٤٢٢ ، ٤٢٦ ، ٤٥٥ ، ٤٦١ ، ٤٨٦ ، ٤٩٩ ، ٥٠٠ ، ٥٣١ ، ٥٩٦ ، ٦٥٣ ، ٧٠١ ، ٧٠٤ ، ٧٠٨ ، ٧٢٤ ، ٧٣٩) .

وهي تشكل ما نسبته (٣,٠٥ بالمئة) من مجموع روايات الكتاب .

الإسناد السابع : أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن عروة بن الزبير قال : دخلت على مروان بن الحكم . . . عن بسرة بنت صفوان .
رُويت به رواية واحد برقم (١١٦) .

الإسناد الثامن : قال الربيع بن حبيب عن عبد الأعلى عن داود عن عكرمة عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .
رويت به رواية واحدة برقم (١٦) .

الإسناد التاسع : أبو عبيدة عن ضمام بن السائب قال : بلغني عن ابن عباس يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم .
رويت به رواية واحدة برقم (١١٢) .

الإسناد العاشر : قال الربيع : قال ضمام بن السائب عن جابر بن زيد عن ابن عباس .
رويت به رواية واحدة برقم (٥٢٠) .

الإسناد الحادي عشر : أبو عبيدة عن ضمام بن السائب عن جابر بن زيد عن ابن عباس .
رويت به رواية واحدة برقم (٦٨٨) .

الإسناد الثاني عشر : عن جابر بن زيد عن زيد بن ثابت قال : بلغني عن أم سليم امرأة أبي طلحة الأنصاري جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .
رويت به رواية واحدة برقم (١٣٧) .

الإسناد الثالث عشر : أبو عبيدة عن جابر بن زيد أن امرأة سألت أم سليم زوج النبي صلى الله عليه وسلم .

رويت به رواية واحدة برقم (١٥٠) .

الإسناد الرابع عشر : أبو عبيدة عن جعفر بن السماك عن عباد بن تميم عن عمه أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم .

رويت به رواية واحدة برقم (٢٦٤) .

الإسناد الخامس عشر : أبو عبيدة قال : بلغني عن عروة بن الزبير قال : قالت لي أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم . . .

وآخر : أن عروة قال : قلت لعائشة . . .

رويت به الروايتان برقم (٤١٤ ، ٤١٦) على الترتيب .

الإسناد السادس عشر : أبو عبيدة قال : بلغنا عن محمد بن سيرين قال : قالت أم عطية الأنصارية : دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

رويت به رواية واحدة (٤٧٥) .

الإسناد السابع عشر : أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن الزبير^(٤٨٩) أن أسماء بنت أبي بكر .

رويت به رواية واحدة برقم (٦٤٤) .

الإسناد الثامن عشر : الربيع عن يحيى بن كثير عن عطاء بن السائب قال : كنا عند عبد الله بن الحارث . . . مرسل .

رويت به رواية واحدة برقم (٧٣٩) .

الإسناد التاسع عشر : الربيع عن صحابي .

(٤٨٩) قال المعلق على «المسند» : «وفي نسخة : (من طريق ابن الزبير) . . مع إسقاط جابر ، والمراد عروة بن الزبير بن العوام» .

وهذه الحالة على صورتين ؛ الأولى : الربيع عن (صحابي) .
رُويت به (١٨) رواية ؛ هي :
الروايات رقم (٢١٤ ، ٢٢٦ ، ٢٦٨ ، ٤٦٩ ، ٤٩٢ ، ٤٩٥ ، ٥٧٧ ، ٥٨٤ ، ٦٢٦ ،
٦٤٧ ، ٦٩٤) عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه .
والروايات (١٩١ ، ٢/٢٠١ ، ٣١٢ ، ٤٦٦ ، ٤٨٨) عن أبي أيوب الأنصاري
رضي الله تعالى عنه .

والرواية رقم (٤٥٠) قال الربيع : قال ابن عباس رضي الله تعالى عنه .
والرواية رقم (٦٨٥) عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله تعالى عنه .
والصورة الثانية : قال الربيع : بلغني عن صحابي .
رويت به (٥) روايات ؛ هي :
الروايتان (٤٥ ، ٢/٣٤٦) عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله تعالى عنه .
والروايات (٤٦ ، ٥٧ ، ٧٢) عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه .
ونسبة الصورتين تشكل (٢,٧ بالمئة) من مجموع روايات الكتاب .

الإسناد العشرون : الربيع مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وسلم .
هي رواية واحد يستدل بها الربيع على صحة كلام له :
٢/٥٢٨ — قال الربيع : مثل ما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم . . .

الإسناد الحادي والعشرون : أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم .
وهذا أغرب إسناد في «المسند» كله ، فإنه يُثبتُ وَضَعَ «المسند» ، ويُيَسِّنُ منزلة
«المسند» العلمية حقيقة .
رويت به الروايات : (١٢٨ ، ١٥٤ ، ٦٨١) .
وعند السالمي^(٤٩٠) بصيغة : سمعت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٤٩٠) في شرحه لـ «المسند» (١/١٧٩ و ٢١٢) للروايتين الأول ، أما الرواية الثالثة فهي عنده
(٤٧٥/٣) كما هي هنا : «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم» ، أما في الشرح فقال : «قوله : (سمعت
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) الحديث مرسل عند المصنف» .
لكن السالمي نبه على أن أي اختلاف بين طبعات «المسند» فالمعتمد طبعة الاستقامة التي في بدايتها

كما أن هناك روايات متفرقة لا تتدرج تحت صورة من الصور السابقة ، أفردتها هنا
لبيان صورتها مستقلة ، وللتعليق عليها قبل دراستها في مبحث دراسة الاتصال والانقطاع ؛ هي :

النوع الأول : ما يكون عن صحابي مباشرة ، وهو على صورتين :
الصورة الأولى : ما يكون من طريق صحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مع
ذكر اسم الصحابي .

ويكون : ومن طريق (صحابي) عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أو : وعن
(صحابي) . . .

رويت بهذه الصورة (٢٦) رواية ، وهي بالأرقام التالية :
(٦٨ ، ٣٣٠ ، ٣٣٢ ، ٣٥٢ ، ٣٦٥ ، ٣٦٦ ، ٤٠٥ ، ٤٧٣ ، ٤٧٦ ، ٤٨٢ ، ٥٥٠ ،
٥٦٠ ، ٥٦١ ، ٥٩٤ ، ٦١٥ ، ٦١٦ ، ٦١٧ ، ٦٢٢ ، ٦٣٦ ، ٦٣٧ ، ٦٣٨ ، ٦٥٠ ، ٦٥٦ ،
٦٥٨ ، ٦٥٩ ، ٧١٠) .

ووردت رواية واحدة دون استخدام واو العطف أول الكلام :
٣٤٦ — من طريق ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم .
ورواية : ٤٩٤ — قال : بلغنا عن عائشة أنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم . . .

الصورة الثانية : ما يكون دون ذكر اسم الصحابي ، وإنما بالإشارة إليه .
بصورة : ومن طريقه عن النبي صلى الله عليه وسلم .
رويت بهذه الصورة (٢٢) رواية ، وهي بالأرقام التالية :
(١٩ ، ٨٥ ، ٢٨٩ ، ٣٢٨ ، ٣٦٤ ، ٣٦٨ ، ٣٩٣ ، ٤٠٤ ، ٤٥٤ ، ٤٧٢ ، ٥٤٦ ،
٥٥١ ، ٥٥٣ ، ٥٥٧ ، ٥٨٣ ، ٦٦٢ ، ٦٦٣ ، ٦٦٤ ، ٦٦٨ ، ٦٧٤ ، ٧٢١^(٤٩١) ، ٧٢٢) .
ونسبة الصورتين (٥,٦٤ بالمئة) من مجموع روايات الكتاب .

النوع الثاني : الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة ؛ دون ذكر السند أبداً ،
وهي على صورتين :

التنبهات التي سبق أن ذكرتها في التعريف بـ «المسند» بداية ، مع ذلك يزعم المعلقان أنهما (حققاه) !
(٤٩١) هي رواية مرفوعة ، لكن رواها موقوفة ؛ لذلك فإنني لم أذكرها ضمن الموقوف .

الصورة الأولى : وعنه عليه الصلاة والسلام ، أو : وقال صلى الله عليه وسلم . . .
رويت به أربع روايات (٣٤٣ ، ٤٥١ ، ٢/٥١٣ ، ٧٢٦) .
الصورة الثانية : وقال أيضاً صلى الله عليه وسلم ، أو : وعنه أيضاً عليه الصلاة
والسلام . . .
رويت به ثلاث روايات (٢/٤٤٨ ، ٢/٥٧١ ، ٥٩٣ ومن طريقه^(٤٩٢) عليه السلام) .
ونسبة هذين القسمين (٠,٨٢ بالمئة) من مجموع روايات الكتاب .

القسم الثاني : أسانيد الروايات الموقوفة والمقطوعة والآثار ونحوها .
ونسبة هذه الروايات الموقوفة (١٠,٩٢ بالمئة) بالنسبة لباقي روايات الكتاب ،
والأسانيد هي :
الإسناد الأول : قال الربيع : عن يحيى بن كثير عن شعيب عن قتادة عن عكرمة عن
ابن عباس .
رويت به رواية واحدة برقم (١٧) .

الإسناد الثاني : أبو عبيدة عن جابر عن الحسن البصري .
رويت به رواية واحدة برقم (٧١٣)^(٤٩٣) .
الإسناد الثالث : قال الربيع : عن أبي عبيدة عن عروة بن الزبير ، والحسن البصري ،
وإبراهيم النخعي ، وجملة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .
رويت به رواية واحدة برقم (٢/٣١٥) .

الإسناد الرابع : قال الربيع : قال أبو عبيدة : قال حيان بن عمارة : سمعت عبد الله بن
عباس . . . في ترجمة جابر بن زيد .
رويت به رواية واحدة برقم (١/٧٤٢) .

(٤٩٢) كذا في طبعة «المسند» المحققة ، وفي شرح السالمي : «ومن طريقه أيضاً عنه عليه
السلام» فاختلقت الروايتان اختلافاً جوهرياً ، وقال السالمي في شرحه كتاب الأحكام ، ما جاء أن بين كل
حالفين يمين (٢٥٤/٣) : «قوله : (ومن طريقه) ؛ يعني ابن عباس بالسند المتقدم» .
(٤٩٣) رقمه مكرر في الآثار أيضاً .

وهناك روايات رويت بالإسناد المعروف (أبو عبيدة عن جابر بن زيد) ، ولم أنكرها
هنا لتكرارها في الحكم مع ما سبق ذكره في المرفوع ، كما أن من الآثار ما كان من ضمن
الرواية وليس له إسناد ، فلم أنكره أيضاً .

المطلب الثاني : دراسة الاتصال والانقطاع في الأسانيد .

سبق في المطلب السابق بيانُ الأسانيد التي وردت في «المسند» ، وكان المقصود حينذاك بيان هذه الأسانيد فقط ، دون التطرق إلى أي شيء منها بالدراسة .

أما هذا المطلب فهو لبيان حقيقة الأسانيد الواردة في «المسند» ، ودراسة الاتصال والانقطاع فيها ، ولا بد من الاعتماد على كلام أهل السنة في شيوخ جابر بن زيد من الصحابة ، مع ما جمعه من روايات جابر بن زيد التي ستأتي في آخر الدراسة إن شاء الله تعالى ، حيث جعلتها في مبحث مستقل .

كل ذلك يعتبر الأساسَ في نقد روايات جابر عن الصحابة الذين لم نقف على رواياتهم عند أهل السنة — كما سيأتي في الدراسة هنا — .

كما أن ادعاء الإباضية في أكثر من موضع بسلامة «المسند» من الانقطاع والإرسال ، وتسميته بـ «الصحيح» ، مع مخالفة ذلك للواقع العلمي الملموس لأي قارئ فيه ، جعل بعض المتأخرين منهم يتراجعون عن الدعوى العريضة بالصحة ، إلى القول بصحته عموماً ، دون إنكار وجود المرسل والمنقطع والضعيف فيه^(٤٩٤) .

وقد سبق قول السالمي في (التنبيه الأول)^(٤٩٥) :

«اعلم أن هذا «المسند» الشريف أصحُّ كتب الحديث رواية ، وأعلها سناً ، وجميع رجاله مشهورون بالعلم والورع والضبط والأمانة والعدل والصيانة ، كلهم أئمة في الدين ، وقادة للمهتدين . هذا حكم المتصل من أخباره .

وأما المنقطع بإرسال أو بلاغ فإنه في حكم الصحيح ؛ لتثبت راويه ، ولأنه قد ثبت وصله من طرق آخر لها حكم الصحة ، فجميع ما تضمنه الكتاب صحيح باتفاق أهل الدعوة ، وهو أصح كتاب من بعد القرآن العزيز ، يليه في الرتبة الصحاح من كتب الحديث» .

ويقول التنوخي^(٤٩٦) بعد ذكره للسلاسل الذهبية ، والأسانيد الثلاثية عند أهل السنة :

«ويشبه هذه السلاسل الذهبية سلسلة «مسند الربيع بن حبيب» وثلاثيته : أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس ، ورجال هذه السلسلة الربيعية من أوثق الرجال وأحفظهم وأصدقهم ؛ لم يُشَبَّ أحاديثها شائبة إنكار ، ولا إرسال ولا انقطاع ولا إعضال» ، ثم قال :

(٤٩٤) كما قال القنوبي في أكثر من موضع من كتابه «الربيع بن حبيب» ، وسيأتي كلامٌ له في

ذلك أثناء الدراسة .

(٤٩٥) راجع وصف «المسند» .

(٤٩٦) في تقدمته لـ «المسند» مع شرحه للسالمي (ص : هـ) .

«فهم رحمهم الله أجلُّ وأتقى من أن يوهموا الناسَ السماعَ وليسوا بسامعين ، وبذلك يظهر أن عنعنة هذا السند مقطوع باتصالها ؛ لأن أبا عبيدة أخذ عن جابر ، وجابر أخذ عن الصحابة مباشرة ، حتى قيل : إن أبا عبيدة أدرك من أدركه جابر من الصحابة» ، ثم قال : «وهم بأجمعهم مشهورون بالحفظ والضبط والأمانة والسيانة» . ثم قال^(٤٩٧) : «والمقطع بإرسال أو بلاغ في حكم الصحيح ؛ لثبوت وصله من طرق أخرى» . ويقول البوسعيدي^(٤٩٨) في مميزات رواية هذا الإسناد : «طول ملازمة كل راوٍ لشيخه» .

وقد نفى من يَنْتَسِبُ إليه أن عنعنة رواية «المسند» منقطعة ؛ وأنهم لا تشوبهم شائبة إنكار ولا إعضال ، ولا إرسال ؛ فالرواة ثقاة لا يدلسون ولا يرسلون ، كما سبق عن السالمي والتتوخي وغيرهم ، وقال التتوخي^(٤٩٩) :

«وقد يُورَدُ على قولنا هذا : أن في «مسند الربيع» البلاغ والسماع ، مما يجعل الحديث مرسلًا ، ويجاب على هذا القول أن رجال هذا «المسند» إذا نقلوا عن غير مشافهة بينوا ذلك بقولهم : بلغني ، أو بلغنا ، أو سمعت عن فلان أو نحو ذلك ، مما يبعد بـ «المسند» عن التدليس ، فهم رحمهم الله أجلُّ وأتقى من أن يوهموا الناسَ السماعَ وليسوا بسامعين ، وبذلك يظهر أن عنعنة هذا «المسند» مقطوع باتصالها» .

ومعظم أحاديث الربيع في «مسنده» مقتصرة على روايته عن أبي عبيدة عن جابر بن زيد أبي الشعثاء ؛ فهي سلسلة ثلاثية ، ولم يرو من طريق غيرها إلا نادراً ؛ لذلك فإن المتابعات والشواهد في الكتاب قليلة ، وغالباً ما يورد رواية واحدة للحديث ، بغض النظر عن روى الحديث من الصحابة عند غيره .

وقد بيَّنَّا الروايات الأخرى التي جاءت من غير هذه الطريق (طريق الربيع عن أبي عبيدة عن جابر بن زيد) سواء المرفوعة أو الموقوفة .

هذا : ووجود أبي عبيدة والربيع بن حبيب وغيرهم من المجاهيل سبب كاف في الطعن في رواية هذه الأحاديث والحكم عليها بأنها منقطعة وموضوعة ، لكن دراستي لهذه الروايات إنما هي تَنْزِلُ على قَرْض وجودهم ، وتماشياً مع من يقول بوجودهم ووجود هذا «المسند» ، من أجل الوصول إلى نقد علمي صحيح بيننا ، والله الموفق .

(٤٩٧) كما في تقدمته (ص : ز) .

(٤٩٨) كما في رسالته (ص : ٤١) .

(٤٩٩) كما في تقدمته (ص : هـ - و) .

وهذا أو أن الدراسة النقدية لهذه الأسانيد^(٥٠٠) ، وهي :

القسم الأول : أسانيد الروايات المرفوعة :

الإسناد الأول : قال أبو عمرو الربيع بن حبيب بن عمرو البصري : حدثني أبو عبيدة

مسلم بن أبي كريمة التميمي عن جابر بن زيد الأزدي عن (صحابي) .

الإسناد الثاني : أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن (صحابي) .

وهذه الحالة على صورتين :

الصورة الأولى : ظاهرها الاتصال ؛ وذلك بسماع أو تحديث أو عنعنة ونحوها .

والصورة الثانية : ما كانت بلاغاً من جابر بن زيد عن الصحابي .

قلت : على هاتين الصورتين تعقبان :

التعقب الأول : إن الصورة الأولى وهي ما كان ظاهرها الاتصال فإن في بعض

رواياتها أن جابر بن زيد يروي عن صحابة لا رواية لجابر عنهم في كتب أهل السنة أبداً ،

بل لا يمكن أن يروي عنهم جابر بن زيد بهذه الصورة ، وإلاّ أتهم بالتدليس الذي لم يُذكر به

عند أحد ممن ترجم له أبداً ، وأضرب على هذا مثالا واحداً :

وهو روايته عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ؛ فقد روى عنه روايتين

بصيغة العنعنة برقم : (٢٠٠ مرفوعة ، ٣٣٦ موقوفة على عمر) .

فهاتان الروايتان ظاهرهما الانقطاع على الرغم من روايتهما بالنعنة ، وقد روى عنه

في أكثر من موضع بصيغة البلاغ^(٥٠١) ، هذا على الرغم من أن جابر بن زيد غير متهم

بالتدليس .

بل كل روايتهم لا يدلسون ولا يرسلون — كما سبق قبل قليل — .

ومعروف عندهم أن جابراً وُلِدَ في آخر خلافة عمر رضي الله تعالى عنه !

فما جوابهم عن هذه المشكلة إلا بأنها دعاوى ليس عليها بينات !

فإن قيل : إن هذه العنعنة من تصرف الرواة ، وليست من جابر .

فيقال : من يُعَيَّرُ صيغَ الرواية بهذه الصورة فهو ممن لا تُعتمد روايته ، وقد روى

(٥٠٠) أنه هنا على أمر مهم ؛ وهو : إن من كمال الدراسة النقدية أن نتطرق إلى الجوانب كلّها

بقدر المستطاع ؛ لذلك فأجديني ملزماً أن أتطرق إلى نقد المتن في بعض هذه الروايات ، لا كلها ، فإن القصد

من النقد إنما هو بيان الحقيقة ، وبيان الحقيقة يمكن إدراكه بالغالب لا الكل ، لذلك أستغني بالتمثيل عن

التطويل .

(٥٠١) راجع الأرقام في جدول الصحابة المروي لهم في «المسند» .

«المسند» كاملاً !

بل كيف يُجاب عن قول التنوخي السابق ، والله تعالى المستعان .
أما الصورة الثانية فهي ظاهرة الانقطاع ؛ من أجل البلاغ الموجود ، ولم توصل
عندهم هذه الرواية بعينها في موطن آخر .
وأذكر هنا مثلاً واحداً أيضاً ؛ وهو رواية جابر بن زيد عن جابر بن عبد الله رضي الله
تعالى عنهما ؛ فقد روى عنه في أكثر من موطن بلاغاً ، وروى عنه سماعاً ، وروى عنه
عننة ، فيقال في العننة ما يقال في روايته عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، والبلاغ
مقطوع ، وما كان سماعاً فليس في روايات أهل السنة منه شيء .
وإن حملنا العننة على السماع ؛ فيطعن فيها أنه روى عنه بلاغاً أيضاً ، وإلا اتهم
بالتدليس ؛ فيتوقف في روايته إلى حين بيانها من طريق آخر . ولن نتبين .
بل إن السالمي في شرحه كثيراً ما يقول بأن هذه الرواية أو تلك قد تفرد بها الربيع بن
حبيب ، ولم يجد من رواها غيره .

فكيف ستوصل هذه الروايات من طريق آخر صحيح والحالة هذه .

فيظهر بذلك أن قوله :

«وأما المنقطع بإرسال أو بلاغ فإنه في حكم الصحيح ؛ لتثبت روايه ، ولأنه قد ثبت

وصله من طرق آخر لها حكم الصحة» !!!

دعاوى ليس عليها بينات .

وكذا في رواية جابر بن زيد عن عائشة وأبي هريرة وابن مسعود وغيرهم رضي الله
عنهما ؛ فلا يُذكر عنهم عند أهل السنة ، ولا رواية له عنهم عندنا .

التعقب الثاني : لو كان الكتاب مسنداً — كما يقولون — لما غير المرتب في صيغة
الرواية وألفاظها ، وكذا رواة الأحاديث ونسبتهم ؛ فإن صيغ التحمل هذه ليست موجودة إلا في
بضع روايات^(٥٠٢) ، فكأنه ينهك إلى الرواة في الأسانيد الأولى ، ثم يختصر اعتماداً على ما
مضى من تنبيهك إليه ، دون اعتبار إلى ما كان عليه «المسند» قبل الترتيب !

ولا يقال : إن هذه الأحاديث كانت هي أول الأحاديث أيضاً في «المسند» قبل الترتيب ،
فأبقاها على ما هي عليه ، ولم يغير باقي الأسانيد .

لا يقال هذا لأمرين :

الأول : أن لا أحد يعرف كيف كان «المسند» قبل الترتيب .

(٥٠٢) مضى بيانها في المطلب السابق .

والثاني : أن هذا القول إنما هو مجرد دفاع واحتمال ، فيقابل بمثله .
فلا يعقل ولا يقبل أن تكون الأسانيد على صورة ، ثم يتم تغييرها إلى صورة الأسانيد
الأخرى ؛ إلا أن يقال : إن يداً غيّرت في «المسند» وبدلت فيه ، وزادت عليه ما ليس منه ،
وأنقصت منه .

وقد أوردتُ على ذلك ملاحظات كثيرة سبقت في دراستي هذه .
أقول هذا بغضّ النظر عن ترجمة رجال الإسناد ؛ فذلك سبق بحثه ، وفي (مسند جابر بن
زيد) الذي جمعته ما يثبت ذلك ويوضحه من حيث مجموعة روايات جابر بالنسبة إلى ما هنا .

الإسناد الثالث : أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : أدركت ناساً من الصحابة ، أو
سمعت ناساً من الصحابة .

قلت : هكذا على إبهام من هم هؤلاء الصحابة الذين أدركهم أو سمع منهم ، وما سبق
القول في الإسنادين السابقين يقال هنا أيضاً ، ومن حيث أن ما هنا مرهون إلى ثبوت ذلك عن
جابر بن زيد ، ولا يثبت ؛ لما علمت من حال رواة الإسناد ، ومسند جابر بن زيد الذي
جمعته .

أما الرواية الأخرى وهي :

١/٥٢ – أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : أدركت ناساً يروون عن النبي صلى الله
عليه وسلم .

فهؤلاء ليسوا بالضرورة أن يكونوا صحابة ؛ فقد يكونون من غيرهم أيضاً ؛ بدليل أنه
قال : ٢/٥٢ – وقال أحدهم . . . ، فعلق المعلق ؛ قال : «قوله : (أحدهم) هو أبو سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف» .

ولا أعرف مصدر هذه المعلومة وحقيقتها ، إلا أنه جاء بها .
وعلق السالمي على ذلك^(٥٠٣) قال : «قوله : (أدركت ناساً) ؛ فيه أنه أخذ الحديث عن
عدد كبير» .

قلت : فكان ماذا؟! أمن الصحابة أم من غيرهم؟! لا الرواية توضح ذلك ولا الشرح ،
ثم قال :

«قوله : (قال أحدهم) ؛ أي أحد الصحابة ، الذين أدركهم جابر وأخذ عنهم هذا الحديث ،
وإنما أخبره بذلك ليعلم أن للحديث شأناً ، وأنهم من التصديق واليقين في أعلى الذرى ، وفي

(٥٠٣) في شرحه (١/٨٨ و ٨٩) .

«البخاري» من حديث يحيى بن سعيد أن قائل ذلك هو أبو سلمة ، والمراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني ، وهو تابعي ؛ فيمكن أن يكون جابر رضي الله عنه عناه بذلك ، ويمكن أن أبا سلمة اتفق له ذلك كما اتفق لغيره .

قلت : وفي هذا من التناقض الشيء الكثير ؛ فإنه زعم أن الذين أخذ عنهم جابر هذا الحديث هم من الصحابة ، ثم استدللَّ بـ «صحيح البخاري» أن قائل ذلك الخبر هو أبو سلمة بن عبد الرحمن ، ثم بيَّن أنه تابعي ، ثم ذكر أنه يمكن أن يكون جابر قد عناه ، ويمكن أن يكون اتفق ذلك له كما اتفق لغيره .

فكيف جازمت أن الذين روى جابرٌ عنهم هذا الحديث هم من الصحابة ، على الرغم من أن الرواية لا تسعفك في ذلك ؟!

وكيف يعني جابرٌ بالرجل المبهم أبا سلمة ، وعلى زعمك أن جابراً روى الحديث عن صحابة ؟!

وكيف تنفي أن يكون أبو سلمة هو من قال هذا الأثر بقولك : «ويمكن أن أبا سلمة قد اتفق له ذلك كما اتفق لغيره أيضاً» ، على الرغم من عدم معرفة أحد من الذين روى عنهم جابرٌ الحديث ؛ هل هم من الصحابة أم من التابعين ؟!

ورواية الإمام البخاري رحمه الله تعالى التي أوردتها السالمي تنافي أن يكون جابر قد سمع الرواية من أبي سلمة ؛ لأن رواية البخاري من طريق يحيى بن سعيد رحمه الله تعالى ، ورواية جابر بن زيد معلقة عن (أحدهم) .

فجزمُ الشارح والمعلق فيه تحميل الرواية ما لا تحتل بأبي حال .
والله تعالى أعلم .

الإسناد الرابع : أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو : بلغني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو : عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونحوها .

قلت : وهو إسناد ظاهر الانقطاع والإرسال ، لا يجاب عنه إلا بوصله من رواياتهم ، ولا يبتأى ذلك لهم ؛ لأمرين :

الأول : لعدم وجود المتابعات في «المسند» ، وكذلك الشواهد إلا نادراً .

والثاني : لعدم وجود كتب الرواية المرفوعة عندهم ، فإن وجدت روايات عند غير الربيع فهي روايات موقوفة أو مرفوعة نادرة جداً كما في مدونة أبي غانم الخراساني .

الإسناد الخامس : أبو عبيدة عن (صحابي) عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وهذه الحالة على صورتين :

الصورة الأولى : ما كانت سماعاً من أبي عبيدة عن الصحابة ، وقد وردت بصورة

واحدة : أبو عبيدة سمعت ناساً من الصحابة .

الصورة الثانية : ما كانت بصورة العنونة أو البلاغ عن الصحابة .

قلت : سبق الجواب عنها في ترجمة أبي عبيدة ، في التعقب العاشر ، وأنها لا تقبل

بحال من الحالات .

الإسناد السادس : أبو عبيدة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو : بلغني

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

قلت : وهو إسناد ظاهر الانقطاع أيضاً ، يقال فيه ما يقال في سابقه .

الإسناد السابع : أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن عروة بن الزبير عن مروان بن

الحكم عن بسرة بنت صفوان رضي الله تعالى عنها .

وبه رواية واحدة (رقم : ١١٦) : عروة بن الزبير قال : دخلت على مروان بن الحكم ،

قال : فتذكرنا ما كان من نقض الوضوء ، قال : قال مروان : من مسّ ذكره فليتوضأ ، قال :

قلت له : ما أعلم ذلك ، فقال مروان : أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يقول : «من مسّ ذكره ؛ فليتوضأ» .

قلت : إن رواية الربيع لهذا الحديث مستغربة من جوانب :

أولاً : لم أجد عروة بن الزبير رحمه الله تعالى في شيوخ جابر بن زيد عند أحد من

أهل السنة ، ولا جابراً في الراويين عن عروة ، وجابرٌ أكبر من عروة^(٥٠٤) ، واشتهر الحديث

من رواية عروة ، وليس هو في (مسند جابر بن زيد) الذي جمعه - كما في آخر هذه

الدراسة - ، وقد سبق في ترجمة جابر بن زيد أن الذهبي قال بأن أحاديثه في دواوين الإسلام

؛ بمعنى أنه مهتمٌ بها .

وليس «مسند الربيع» من دواوين الإسلام . . المعروفة !

(٥٠٤) ولد جابر في خلافة عمر ، وتوفي (٩٣ هـ) ، أما عروة فولد في أوائل خلافة عثمان ،

وتوفي (٩٤ هـ) .

كما روى الحديث جمع غفير من العلماء ، واهتموا بطرقه ، ولم أجد في طريق منها جابر بن زيد ، على الرغم من كثرة الروايات عن عروة^(٥٠٥) .

بل ليس يُذكر جابر بن زيد في طرق الحديث كلها التي وقفتُ عليها سواء منها ما كان من طريق عروة عن بسرة رضي الله عنها ، أو عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ، بل عن غيرهما من الصحابة .

فتفرد أبي عبيدة والربيع بهذه الرواية مما لا يطمأن له أبداً ، بل يحكم على الرواية بالوضع من أجل حال «المسند» ومؤلفه وشيخه .

ثانياً : أدرك أبو عبيدة عروة بن الزبير رحمه الله تعالى كما أدرك جابراً ، فروايتيه بهذا النزول عن جابر مما يستغرب من إمام كأبي عبيدة — كما يقولون — .

ثالثاً : لم أجد في الروايات التي وقفت عليها كلها أن عبد الله بن العباس رضي الله تعالى عنهما ممن يروي هذا الحديث ، بل لم أقف على فتوى له أو قول كما وقفت لغيره من الصحابة .

فقد روى الربيعُ الحديثَ نفسه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، ومن طريق أبي عبيدة عن جابر بن زيد أيضاً قبل رواية بسرة بنت صفوان في «مسنده» ! بل إن بعض من استكرر الحديث قال بأن هذا الحديث المتعلق بأمور الرجال لم يروه إلا امرأة ؛ هي بسرة رضي الله تعالى عنها!^(٥٠٦)

الإسناد الثامن : قال الربيع بن حبيب عن عبد الأعلى عن داود عن عكرمة عن ابن عباس .

وبه حديث واحد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «أنزل القرآن كله جملة واحدة في ليلة القدر إلى السماء الدنيا ، وكان الله إذا أراد أن يحدث في الأرض شيئاً أنزل منه حتى جمعه» ، قال : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي بالقضية فينزل القرآن بخلاف قضائه ، فلا يردُّ قضاءه ، ويستقبل حكمَ القرآن . رقم : (١٦) .

(٥٠٥) رواه أكثر من خمسين مصنف في الحديث الشريف ، ورواه عن عروة ابنه هشام ، وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، وابنه عبد الله بن أبي بكر ، والزهرري ، وقد جمع كثيراً جداً من الروايات الطبراني في «المعجم الكبير» في (مسند بسرة رضي الله عنها) (الجزء : ٢٤) ، مع ذلك فلم أجد جابراً في الرواة عنه .

(٥٠٦) **قلت :** بل هو ادعى لأن تحفظه وتنتبه إليه ، وليس هنا دراسة ذلك .

قال السالمي^(٥٠٧) : «الموجودُ في كتب الرجال : عبد الله بن داود بن عامر الهمداني الشعبي ، أبو عبد الرحمن ، الخريبي ، أحد الأعلام ، يروي عن هشام بن عروة والأعمش وسلمة بن نبيب وابن جريج ، ويروي عنه بشر بن الحارث ومسدد وخلق ، وثقه ابن معين وأبو حاتم وقال ابن سعد : كان ثقةً عابداً ناسكاً ، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين عن سبع وثمانين سنة» ا . هـ . باختصار خفيف .

ثم ذكرَ أن عكرمة توفي سنة : (١٠٥ ، وقيل : ١٠٦ ، وقيل : ١٠٧ ، وقيل : ١١٥) ، وعمره ثمانون ، وقيل أربع وثمانون .

قلت : فعلى هذا يكون الإسناد : قال الربيع بن حبيب عن عبد الله بن داود عن عكرمة عن ابن عباس .

فهو إسناد منقطع ، لم يسمع عبد الله بن داود من عكرمة ؛ لأن عبد الله ولد سنة (١٢٦) ، فبين وفاة عكرمة وبين ولادة عبد الله على أحسن الأحوال (١١) سنة ! وبين وفاتيهما : ثمان وتسعون سنة !

فكيف يقول الشيخ السالمي^(٥٠٨) : «وإن عنننته مقطوع باتصالها» !
غير أن القنوبيّ اعترض على السالمي ببعض الذي اعترضتُ عليه ؛ فاستدرك على السالمي بقوله^(٥٠٩) : «وهذا بعيد جداً» .

ولم يُفوّتْ الفرصة ؛ فقال : «وقد وقع مثل ذلك في كثير من كتب السنة» ؛ فضرب مثلاً في «مسند الإمام أحمد» حيث وقع فيه خطأ ؛ فقيل فيه : . . . حدثنا عبد الصمد ومعاذ بن هشام . . . ، فكلمة (ابن هشام) خطأ . . صوابها : (عن هشام) .
فانظر كيف شبّه القنوبيّ فعلَ السالمي بفعل الشيخ أحمد شاکر ، وكيف شبّه خطأ كلمة (عبد الأعلى عن داود) التي صوّبها السالميُّ إلى : (عبد الله بن داود) بخطأ (معاذ عن هشام) .

ونسى القنوبيّ تحقيق السالمي للتواريخ وتراجم الرجال وغفلته الشديدة في كل ذلك .
ثم بيّن القنوبيُّ أن الراوي هو عبد الأعلى بن عبد الأعلى بن محمد ، وقيل : ابن شراحيل القرشي البصري السامي ؛ روى عن حميد الطويل وعبيد الله بن عمر وداود بن أبي هند ، وعنه إسحاق بن راهويه وابن أبي شيبة وابن المديني ، وقد وثقه ابن معين وأبو زرعة

(٥٠٧) في «شرحه للمسند» (٣٥/١) .

(٥٠٨) في مقدمة شرحه لـ «لمسند» (٨/١) .

(٥٠٩) انظر «الإمام الربيع ومسنده» للقنوبي (ص : ٤٠) وما بعدها .

والعجلي وغيرهم ، وتوفي سنة (١٨٩) ؛ فرواية الربيع عنه من رواية الأقران أو الأكابر عن الأصغر .

وداود هو ابن أبي هند دينار بن عذافر ويقال : طهمان القشيري ، مولا هم البصري ، رأى أنس بن مالك ، وروى عن عكرمة ، والشعبي ، وأبي العالية ، وابن المسيب ، وابن سيرين وغيرهم ، روى عنه الحمادان وشعبة والثوري ، وهو ثقة حافظ .

ثم قال : «هذا ما أراه في إسناد هذا الحديث ، ويؤيد ذلك أن النسائي وأبا حاتم والحاكم والبيهقي أخرجوه من طريق داود بن أبي هند عن عكرمة ، والله تعالى أعلم» .

قلت : على كلامه ملاحظات :

أولاً : على كلامه هذا فإن الإسناد صحيح ، غير أنه عجيب في هذا «المسند» ؛ فإن الربيع وُلِدَ بين سنتي (٧٥ و ٨٠ هـ) ، وتوفي بين سنتي (١٧٥ و ١٨٠ هـ) ؛ فهو من رواية الأكابر عن الأصغر ، مع أن داود بن أبي هند توفي (١٤٠ هـ) وهو بصري .

فلو كان الأمر كما يقولون بأن الربيع إمام ، وأنه أمضى جُلَّ حياته في البصرة ؛ فكيف يروي عن الأصغر؟! مع أنه إمامٌ يطلبُ علوَّ الإسناد ، وقد أدركَ داودَ بنَ أبي هند قريباً من خمسين سنة في البصرة؟! ثم يفتخرون بثلاثيات «مسندهم» !

ولمَ لم يرو عنه أو عن غيره من أهل البصرة في تلك الفترة ، مع أنه احتاج إليه ، ومع ذلك فلم يورد له إلا رواية واحدة؟!

فيقع في القلب أن يكون هذا الحديث من إدخال غير الربيع . وهذا أمر خطير ؛ يُفقدُ الثقة هذا «المسند الصحيح الجامع» ! مع أن بداية السند : «قال الربيع بن حبيب : عن عبد الأعلى . . .» .

وليس ذلك ببعيد ؛ ففيما سبق شواهد تفقد الثقة أيضاً .

ثانياً : قول الربيع في روايته عن شيخه : (عن) بدلاً من قوله : (حدثني) أو : (سمعتُ) أو نحوها ؛ فهو مما يُستهجن ، فيبدو أن الحديث مُعلَّقٌ عن شيخه ، ولم يأخذه سماعاً منه ؛ فيكون والحالة هذه منقطعاً بين الربيع وشيخه ؛ لعدم إمكانية وصله من طريق الربيع عنه في كتبهم ولا في غيرها .

ثالثاً : وجدتُ الحديثَ عند أهل السنة ؛ حيث رواه النسائي في «الكبرى» (٧٩٨٩/٦/٥ و ٧٩٩٠) ، والطبري^(٥١٠) ، والحاكم في «المستدرک» (٢٤١/٢ و ٢٤٢ و ٣٩٩) من طرقٍ عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس بالشرط الأول .

(٥١٠) في تفسير أول سورة القدر .

وقد رواه كل من الطبري والحاكم في إحدى الروايات عندهما عن محمد بن المثني عن عبد الأعلى عن داود به ، وليس في شيء من الروايات كلها الشطر الثاني ، ولم أجد لها في غير هذه الرواية أيضاً .

فهذه الزيادة التي تفرد بها الربيع منكرة غير مقبولة بحال .

فعلى هذا فإن غرابة وجود هذا الإسناد في «مسند الربيع» ، وطريقة روايته بين الربيع وشيخه ، مع نكارة الزيادة التي تفرد بها الربيع عن ابن عباس مما يوقع في النفس أن يكون الحديث من إدخال غير الربيع ، على فرض تأليف الربيع لـ «المسند» .

الإسناد التاسع : قال الربيع : قال ضُمام بن السائب عن جابر بن زيد عن ابن عباس . يروي به حديثاً واحداً : أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج بخالته ميمونة بنت الحارث وهو محرم . (رقم : ٥٢٠) .

الإسناد العاشر : أبو عبيدة عن ضُمام عن جابر عن ابن عباس . يروي به حديثاً واحداً عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من أوى بيتيماً لله وقام به احتساباً لله وقع أجره على الله ، والله لا يضيع أجر من أحسن عملاً» . (رقم : ٦٨٨) .
الإسناد الحادي عشر : أبو عبيدة عن ضُمام قال : بلغني عن ابن عباس^(٥١١) .

يروي به حديثاً واحداً عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «ليس على من مَسَّ عَجْمَ الذنْبِ وضوء ، ولا على من مس موضع الاستحداد وضوء» . (رقم : ١١٢)^(٥١٢) .
قلت : الكلام على هذه الأحاديث الثلاثة من جوانب^(٥١٣) :

الجانب الأول : إن ضُمام بن السائب عند أهل السنة مجهول ، فلم أقف له على ترجمة ،

(٥١١) **قلت :** وهذا الحديث بلاغ غير متصل ، وعلى الرغم من ذلك فهم يزعمون أن كل أحاديثهم صحيحة متصلة ، وإن كانت موصولة كما يقولون ؛ فهي موصولة عندنا أهل السنة ، لا عندهم ، وهذا ظاهر من تعليقات السالمي وشرحه ، على الرغم من عدم اهتمامه بالتعليق على مثل هذه الأمور ! بل أين سيصلونها؟! وفي أي الكتب!؟

هذا ما كان من الأحاديث المقبولة ، أما غير المقبولة فهم أدرى من أين جاءت ، ومن يصلها !
(٥١٢) هذه الأحاديث الثلاثة نصَّ البدر الشماخي على أن الوارجلاني أدخلها على «المسند» ، واعترف بها السالمي فذكرها في تنبيهاته في بداية «المسند» إلا أنه لم يُشير إليها عند شرحه لها ، وطبعة «المسند» الذي عليه الشرح تختلف عن الذي عليه التنبيهات .

(٥١٣) **تنبيه :** من هنا وحتى الإسناد الثاني عشر سيكون التعامل مع هذه الأسانيد الثلاثة على أنها الإسناد الأول والثاني والثالث .

وقد سبق بيان حقيقته في ترجمته .

أما الإسناد الأول فإن في رواية الربيع لهذا الحديث على هذه الصيغة ما يفيد أن الربيع قد علّقه عن ضمام ؛ لكون الربيع لم يرو عن ضمام مباشرة في الإسنادين اللاحقين ؛ وإنما بواسطة أبي عبيدة .

فنزول الربيع إلى أبي عبيدة على الرغم من أن ضماماً شيخه - كما يقولون - ، والربيع إمام ، وكلّهم على مذهب واحد ، ودعوتهم محصورة محافظ عليها ، مهتم بها ، يجعل في النفس شكاً في اتصال رواية الربيع عن ضمام !!

الجانب الثاني : حديثه الذي يرويه عن جابر بن زيد في زواج النبي صلى الله عليه وسلم من ميمونة وهو محرم (برقم : ٥٢٠) ، قد **تفرد عمرو بن دينار بروايته** عن جابر بن زيد^(٥١٤) .

فعند الرجوع إلى روايات جابر التي جمعها يتضح لك كم روى عمرو عن جابر ، وأنه كان من أخصّ الناس به ، وأن طرق حديث جابر معروفة محصورة معتنى بها ، ليس في واحدة منها عند أهل السنة اسم (ضمام بن السائب) .

الجانب الثالث : حديثه الذي يرويه عن جابر عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من أوى يتيماً لله وقام به احتساباً لله وقع أجره على الله ، والله لا يضيع أجر من أحسن عملاً» . (رقم : ٦٨٨) .

لم أجد من رواه غير الربيع^(٥١٥) ، لكنني وجدت حديثين في الموضوع نفسه تقريباً :

الحديث الأول : عند الطبراني قال^(٥١٦) :

(٥١٤) عزاه المحقق إلى أحمد والترمذي والدارمي ! على الرغم من أن الحديث في «الصحيحين»

!

وقال السالمي في «شرحه للمسند» (٣١/٣) : «الحديث رواه الجماعة» ، ثم تكلم على روايات فيه . (٥١٥) ولم يذكر محق «المسند» من رواه غير الربيع ، وقال السالمي في «شرحه للمسند» (٤٩١/٣) : «الحديث لم أجده عند غيره ، وكأنه مما تفرد به» ، ثم عزاه لابن سعد وأحمد حديث عمر بن مالك القشيري سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «من ضمّ يتيماً من أبوين مسلمين إلى طعامه وشرابه حتى يغنيه الله فقد وجبت له الجنة» ، وللبخاري حديث سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم : «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا» ، وقال بأصبعيه السبابة والوسطى .

ولا يخفى بعدهما عن الحديث المراد ، على أنه ليس من طريق جابر ولا ابن عباس .

(٥١٦) «المعجم الأوسط» ، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم

الحسيني ، دار الحرمين ، القاهرة ، ١٤١٥ هـ ، (٨٤٧٧/٢٢٧/٨) .

«حدثنا معاذ قال : حدثنا علي قال : حدثنا عمران قال : سمعتُ الحكم يحدث عن
عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
«من أوى يتيماً - أو : يتيمين - ، ثم صَبَرَ ، واحتسبَ ، كنت أنا وهو في الجنة
كهاتين» ، وحَرَكَ أصبعيه السبابة والوسطى .
ثم قال : «لم يرو هذا الحديث عن الحكم إلا عمران ؛ تفرد به علي بن عثمان» .
قلت : الحكم هو ابن أبان العدني ، أبو عيسى ، وهو صدوق ثقة له أوهام^(٥١٧) .
وعلي بن عثمان هو ابن عبد الحميد بن لاحق الرقاشي اللاحق البصري ، شيخ أبي
حاتم وأبي زرعة الرازيين ، ووثقه أبو حاتم^(٥١٨) .
والعلة من عمران ، وهو ابن عبيد الله البصري مولى عبيد الصيد ، ابن أبي الورد ؛
فهو ضعيف ؛ قال البخاري^(٥١٩) : «فيه نظر» .
وأورده ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه شيئاً^(٥٢٠) ، وذكره ابن حبان في «الثقات»^(٥٢١) .
والحديث ضعفه الألباني^(٥٢٢) ، وذكر أن ابن معين قد ضعفه أيضاً .
وقال الهيثمي^(٥٢٣) : «فيه من لم أعرفهم» .
والحديث الثاني : رواه^(٥٢٤) حسين بن قيس عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم :
«من أوى يتيماً إلى طعامه وشرابه أوجب الله له الجنة البتة ، [إلا أن يعمل ذنباً لا
يغفر] ، ومن عال ثلاث بنات أو مثلهن من الأخوات فأدبهن ورحمهن حتى يُغْنِيَهُنَّ الله ؛

(٥١٧) كما في «التقريب» وغيره .
(٥١٨) كما في «الجرح والتعديل» (١٠٧٩/١٩٦/٦) ، وذكره ابن حبان في «ثقاته»
(١٤٤٥٦/٤٦٥/٨) ، ونقل توثيق أبي حاتم ابن حجر في «اللسان» (٦٥٩/٢٤٣/٤) .
(٥١٩) كما في «التاريخ الكبير» (٢٨٧٦/٤٢٧/٦) .
(٥٢٠) في «الجرح والتعديل» (١٦٧٤/٣٠١/٦) .
(٥٢١) (١٤٦٤٧/٤٩٧/٨) ، لكن وقع فيه (عبد الله) .
(٥٢٢) في «ضعيف الجامع» و«الضعيفة» (٢٨٠٩) .
(٥٢٣) في «المجمع» (٢٩٦/٨) .
(٥٢٤) رواه عبد بن حميد في «مسنده» (رقم : ٦١٥) ، وابن أبي الدنيا في «العيال»
(٨٧/٢٣٣/١) ببعضه ، وأبو يعلى (٢٤٥٧/٣٤٢/٤) ، والحارث في «مسنده - الزوائد» (٩٠٣/٨٥٠/٢) ،
والطبراني في «الكبير» (١١٥٤٢/٢١٦/١١) ، والبخاري في «شرح السنة» (٣٤٥٧/٤٤/١٣) ، وابن عدي
في «الكامل» وابن حبان في «الضعفاء» في ترجمة حسين بن قيس .

أوجب الله له الجنة» ، فقال رجل : يا رسول الله ! أو اثنتين ؟ قال : «أو اثنتين» ، حتى لو قالوا : وواحدة ؟ لقال : واحدة ، «ومن أذهب الله بكريمتيه ؛ وجبت له الجنة» ، قيل : يا رسول الله ! وما كريمته ؟ قال : «عيناه» .

قال ابن عباس : «هذا من كرائم الحديث وجرره» .

قلت : وهذا حديث ضعيف جداً ؛ حسين هو حنش ، وهو مجمع على تركه وضعفه ؛ قال البغوي : «وحسين بن قيس أبو علي الرحبي لقبه حنش ، وضعفه أهل الحديث ، وله نسخة يرويها عن عكرمة عن ابن عباس أكثرها مقلوبة» .

وقال الهيثمي^(٥٢٥) : «وفيه حنش بن قيس الرحبي ، وهو متروك» . وقال الزين العراقي^(٥٢٦) :

«رواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» من حديث ابن عباس بسند ضعيف» .

فالحديث تفرد به حنش .

قلت : لكن ثبت هذا الحديث وأجزاء منه من طرق صحابة آخرين ، والقصد هنا ما كان من طريق ابن عباس رضي الله عنهما خاصة .

فالحديث من **أفراد الربيع** ، ومثله لا يُقبل ؛ لحال أبي عبيدة وضُمام ، ولما عرفت من حال الربيع ، وحال «مسنده» .

وحتى ما يمكن أن يكون متابعاً لما رواه ضُمام كان بعيداً في اللفظ ، ولم يكن من طريق جابر بن زيد ، فضلاً عن تفرد روايته به ؛ فكلا الحديثين روي من طريق عكرمة ، وتفرّد بهما .

الجانب الرابع : حديثه الذي يرويه بلاغاً عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «ليس على من مسَّ عجم الذنب وضوء ، ولا على من مس موضع الاستحداد وضوء» . (رقم : ١١٢) .

تفرد الربيع بهذا الحديث ؛ فلم أجد له رواية غير هذه الرواية ، ولا ذكرها المحقق ، ولا السالمي عند شرحه لـ «المسند» .

وهو على ذلك ضعيف لأمرين :

الأول : جهالة الرواة . وقد سبق بيان ذلك .

(٥٢٥) في «المجمع» (١٣٥٢٥/٢٩٧/٨) .

(٥٢٦) العراقي ، زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، «تخريج إحياء علوم

الدين» للغزالي ، دار المعرفة - بيروت ، (٣٤/٢) .

والثاني : البلاغ غير الموصول في روايةٍ أخرى أبداً ؛ لتفرد الربيع بالحديث .

الإسناد الثاني عشر : عن جابر بن زيد عن زيد بن ثابت قال : بلغني عن أم سليم امرأة أبي طلحة الأنصاري جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .
الإسناد الثالث عشر : أبو عبيدة عن جابر بن زيد أن امرأة سألت أم سليم زوج النبي صلى الله عليه وسلم .

قلت : يقال في هذين الإسنادين ما قيل في الذي قبلها في شأن عدالة الربيع وأبي عبيدة . على أن الإسناد الأول معلقٌ عن جابر بن زيد فيما يظهر ؛ فلم يذكروا الراوي له عن جابر ، ولا يقال إن الراوي هو أبو عبيدة ؛ فإن في «المسند» أسانيد ليست من طريق أبي عبيدة .
والإسناد الثاني فيه جهالة المرأة السائلة إن كانت هي من يروي عنها جابر ، أو تكون الرواية مرسلة .

كما أن الواقع العلمي قد أثبت رد الدعوى العريضة بصحة كل ما في «المسند» حتى عند الإباضية أنفسهم ، وبأقلامهم كما ذكر القنوبي نفسه .
فتقديمات التوخي والسالمي ، وتسمية «المسند» بـ «الجامع الصحيح» بعيدة كل البعد عن التحقيق العلمي الذي تراه .

الإسناد الرابع عشر : أبو عبيدة عن جعفر بن السماك عن عباد بن تميم عن عمه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

رويت به رواية واحدة : أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقياً في المسجد ، واضعاً إحدى رجليه على الأخرى . رقم (٢٦٤) .

قلت : عبّاد بن تميم ثقة من رجال الستة ، ليس في الرواية عنه جعفر بن السّمّاك .
وسبق بيان أن جعفرأ هذا مجهول عندنا ؛ لا يعرف من هو .

وعلى الرغم من ذلك فقد تفرّد الزهريُّ بروايته عن عبّاد بن تميم عن عمه به (٥٢٧) .

(٥٢٧) فقد أخرجه البخاري (٤٧٥) ، ومسلم (٢١٠٠) ، ومالك (٤١٦) ، وأبو داود (٤٨٦٦) ، والنسائي في «الصغرى» (٧٢١) و«الكبرى» (٨٠٠) ، والترمذي (٢٧٦٥) ، والدارمي (٢٦٥٦/٣٦٧/٢) ، وأحمد (٣٨/٤ و ٣٩ و ٤٠) ، والطيالسي (١١٠١) ، وعبد الرزاق (٢٠٢٢١/١٦٧/١١) ، وابن أبي شيبة (٢٥٥٠٦/٢٢٧/٥) ، وعبد بن حميد في «مسنده» (٥١٧/١٨٤) ، والحميدي في «مسنده» (٤١٤/٢٠١/١) ، وابن

الإسناد الخامس عشر : أبو عبيدة قال : بلغني عن عروة بن الزبير قال : قالت لي أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم . . .
وآخر : أن عروة قال : قلت لعائشة . . .
قلت : هاتان الروايتان منقطعتان بالبلاغ كما هو واضح ، وما قيل سابقاً يقال ههنا .
وعروة بن الزبير مدني توفي (٩٤ هـ) ؛ أي بعد وفاة جابر رحمه الله تعالى بسنة واحدة ، وقد سبق الكلام في رواية جابر عن عروة عند كلامنا على الإسناد السابع .

الإسناد السادس عشر : أبو عبيدة قال : بلغنا عن محمد بن سيرين قال : قالت أم عطية الأنصارية : دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال : «اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك بماء وسدر ، واجعلن في الآخرة شيئاً من كافور ، فإذا فرغتن فأذنيني» .
فلما فرغنا أذناه ؛ فأعطانا حَقَّوَه ، وقال : «أشعرئها إياه» .
قلت : وهذا ظاهر ما فيه .

فإن محمد بن سيرين بصري توفي (١١٠ هـ) ، يعني بعد جابر بن زيد — (١٧)
عاماً ، مع أن أبا عبيدة بصري ، وقيل فيه : إن روايته عن جابر رواية تابعي عن مثله ،
فكيف ينزل هذا النزول الكبير !؟
بل إن الربيع بن حبيب نفسه قد أدرك ابن سيرين فترة طويلة من عمره في البصرة ،
وكان فيها الربيع — على ما يقولون — في شدة الطلب للحديث .
فيقال في هذا السند ما قيل فيما قبله ، بل في الكتاب كله .
ويقول أبو عبيدة : (بلغنا) ، فهي صريحة في عدم السماع ؛ فالإسناد منقطع ، فكيف
يقول قائل : إن أسانيده كلها متصلة ، بل العنينة فيه متصلة !؟
ولإن قيل : إن بلاغاته متصلة .

فنقول : وإن كانت موصولة كما يقولون ، فهي موصولة عندنا أهل السنة ، لا عندهم ،
وهذا ظاهر من تعليقات السالمي ، الذي يخرج الروايات — إن خرجها — من كتب أهل السنة ،

الجعد في «مسنده» (٢٨٦٥/٤٢٠) ، وابن حبان (٥٥٥٢/٣٦٢/١٢) ، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٣٩/٣٦٣/٢) ،
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٧٧/٤) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٢٤/٢ و ٢٢٥) وفي
«الشعب» (٤٧١٥/١٧٦/٤ و ٤٧١٦) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٩٤/٧) من طرق عن الزهري به .

على الرغم من عدم اهتمامه بالتعليق على مثل هذه الأمور .
بل أين سيصلونها؟! وفي أي الكتب!؟

الإسناد السابع عشر : أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن الزبير أن أسماء بنت أبي بكر .

وبه رواية واحدة (رقم : ٦٤٤) أن أسماء بنت أبي بكر إذا أتيتُ بامرأةٍ قد حُمّتْ تدعو لها ، وتأخذ الماء ، وتصبُّه بينها وبين جَيِّهَا ، وقالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نيردها بالماء .

قلت : هنا مسألتان :

الأولى : ذكر المحقق (!) أنه في نسخة دون ذكر جابر ، وأنها : (من طريق ابن الزبير) ، ولم يبيِّن سببَ ترجيحه لهذه النسخة على الأخرى ، وكذلك السالمي لم يبيِّن السبب ، على أنه قال^(٥٢٨) :

«قوله : (عن جابر بن زيد عن ابن الزبير) وفي نسخة : من طريق ابن الزبير ، وفي أخرى : أبو عبيدة من طريق ابن الزبير ؛ بإسقاط جابر ، والمراد بابن الزبير : عروة بن الزبير» .

يعني لم يترجح شيء عندهم .

إلا أن فعلهم هذا يُرَجَّحُ أن تكون الرواية الأخرى هي الصواب وهي بإسقاط جابر بن زيد من الرواية ؛ لأمرين :

الأول : أن عروة قرين جابر بن زيد تقريباً ؛ فرواية جابر عنه غريبة ، ولا سيما أنه لم يذكر في شيوخ جابر بن زيد .

الثاني : أنه لا مرجح لما أثبتوه على ما استثنوه ، على أن الأقرب إثبات ما استثنوه ؛ لأجل الأمر الأول هنا ، ولأجل كثرة النسخ – مع سقمها جميعاً – ، ولأجل أن قوله (من طريق) ليس فيها واو العطف في كلا الحالتين ؛ فهذا دال على أنها أقرب لأن تكون هي المرادة لا الأخرى ، وقد سبق^(٥٢٩) أن أبا عبيدة روى عن عروة بلاغاً في روايتين ، ولم يرو جابر عنه شيئاً سوى هذا .

فكل ذلك مرجَّحٌ عندي لاستثناء جابر من الإسناد لا إثباته .

(٥٢٨) في باب الحمى والوعك (٣/٣٩٥) من شرحه .

(٥٢٩) في الإسناد السابع ، والإسناد الخامس عشر .

فالإسناد لا يسلم من غرابة في الرواية من حيث رواية جابر بن زيد عن عروة ، ولا من انقطاع حيث الأرجح رواية من قال : (من طريق عروة) سواء كان الراوي أبو عبيدة أو دونه .

والمسألة الثانية : أن هذه الرواية لا تسلم من أصل روايتها بهذا الإسناد ؛ حيث اشتهر الحديث من غير طريق عروة عن أسماء ، وهي ما ذكرها السالمي في شرحه ؛ قال : ورواه مالك في «الموطأ» والبخاري ومسلم عن فاطمة بنت المنذر أن أسماء بنت أبي بكر . . . ثم ذكره .

قلت : وهذه الرواية رواها جمع من الأئمة^(٥٣٠) من طريق هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء به .

فبيد أن يكون عروة رواه بهذه الصورة التي يقولون .

الإسناد الثامن عشر : الربيع عن يحيى بن كثير عن عطاء بن السائب قال : كنا عند عبد الله بن الحارث . . . مرسل في حديث «من كذب علي متعمداً» .
أحرت دراسته إلى الأسانيد الموقوفة لارتباطه برواية هناك .

الإسناد التاسع عشر : الربيع عن صحابي .

وهذه الحالة على صورتين ؛ الأولى : الربيع عن (صحابي) .

وفيها روى الربيع عن عبادة بن الصامت (٣٤ هـ) ، وأبي مسعود الأنصاري (قبل ٤٠ هـ) ، وأبي أيوب الأنصاري (٥٠ هـ) ، وابن عباس (٦٨ هـ) رضي الله تعالى عنهم جميعاً .

والصورة الثانية : قال الربيع : بلغني عن صحابي .

وفيها روى الربيع عن أبي مسعود الأنصاري ، وعبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنهما .

قلت : وهذا ظاهر ما فيه من الانقطاع ؛ فالربيع ليس تابعياً ، بل ولد بعد وفاتهم ، ولم توصل هذه الروايات عنده .

(٥٣٠) رواها البخاري (٥٧٢٤) ، ومسلم (٢٢١١) ، ومالك (١٦٩٢) ، والترمذي (٢٠٧٤) ، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١١/٣٧٩/٤) ، وابن ماجه (٣٤٧٤) ، وأحمد (٣٤٦/٦) ، والطبراني في «الكبير» (٣٣٦ - ٣٢٩/١٢٣/٢٤) كلهم من طريق هشام بن عروة عن فاطمة به .

الإسناد العشرون : الربيع مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم .
هي رواية واحد يستدل بها الربيع على صحة كلام له :
٢/٥٢٨ — قال الربيع : مثل ما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم
قلت : وهذه كسابقتها في الانقطاع .

الإسناد الحادي والعشرون : أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وهذا أغرب إسناد في «المسند» كله ، فإنه يُثبتُ وَضَعَ «المسند» ، وَيُبيِّنُ منزلة «المسند» العلمية حقيقة ، وقد رويت به الروايات : (١٢٨ ، ١٥٤ ، ٦٨١) .

وعند السالمي^(٥٣١) بصيغة : سمعت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وهنا أنبه على أمر ؛ وهو : على الرغم من أن اعتذارهم سيكون بأن الرواية فيها سقط في أداة التحمل ، ويستدلوا على ذلك بما عند السالمي ، وعدم خفاء الخطأ الطباعي في ذلك ، إلا أنني أقول : إن تكرار الخطأ بين أكثر من طبعة في الموضع نفسه لا يُعْتَذَرُ عنه بمثل هذا ؛ فالتحقيق العلمي للكاتب ، مع تكرار الطباعات ، والفارق الزمني بينها ، يأبى بقاء الغفلة عن أمر كهذا في كتاب يقولون : إنه أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى .

كما أن وجود هذه الأخطاء ينفي عنه الثقة المزعومة له ، فهذه كتب السنة لا تجد فيها هذه الأخطاء التي تغير صيغة التحمل من السماع إلى الإرسال أو العكس ، إلا وانقَدَتْ وتَبَيَّنَتْ ، وعُرِفَ صانع ذلك ، فإن كان خطأ طباعياً صَحَّحَ ، وإن كان من راءٍ حُدِّرَ منه .
لكن الصنعة الحديثية من واضع هذا الكتاب تفرضُ عليه هذه الأخطاء ، فما كان الله تعالى بقي ، وما كان لغير الله تعالى بان عواره وخطؤه .

وعلى الرغم من قولهم بأن الصيغة الصحيحة هي الإرسال ، فإن مثل هذه الروايات لا تقبل ، وإن قيل إن جابر بن زيد من ثقات التابعي وكبارهم ؛ لأمرين :

(٥٣١) في شرحه لـ «المسند» (١/١٧٩ ، ٢١٢) للروايتين الأول ، أما الرواية الثالثة فهي عنده (٤٧٥/٣) كما هي هنا : «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم» ، أما في الشرح فقال : «قوله : (سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) الحديث مرسل عند المصنف» .

لكن السالمي نبه على أن أي اختلاف بين طبعات «المسند» فالمعتمد طبعة الاستقامة التي في بدايتها التنبهات التي سبق أن ذكرتها في التعريف بـ «المسند» بداية ، مع ذلك يزعم المعلقان أنهما (حقاها) !

الأول : عدم الثقة بهذا «المسند» ورواته أصلاً ، سوى جابر رحمه الله تعالى .
والأمر الثاني : أن جابر بن زيد قد عُرفت رواياته ، وهي موجودة في الدواوين
المعروفة — كما قال الذهبي في ترجمته — .
فوجود هذه الروايات مما لا يؤيده الواقع العلمي .

* أما الروايات المنفرقة التي لا تندرج تحت صورة من الصور السابقة ، وهي :
النوع الأول : ما يكون عن صحابي مباشرة ، وهو على صورتين :
الصورة الأولى : ما يكون من طريق صحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مع
ذكر اسم الصحابي .

ويكون : ومن طريق (صحابي) عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أو : وعن
(صحابي)
رويت بهذه الصورة (٢٦) رواية .

قلت : سبق بيان بعض من هذا الجانب في تحقيق كون «المسند» على الأبواب الفقهية
لا المسانيد ، وبما أن فيه أكثر من سند فلا يجوز أن يقال : ومن طريق فلان ، ثم يقصد بذلك
القول السند السابق بالضرورة ؛ فإنه لا شيء يمنع من أن تكون هذه الرواية التي عن فلان
من الصحابة قد جاءت بإسناد آخر غير السابق لها في المطبوع من «المسند» عن هذا
الصحابي .

إضافة إلى أن «المسند» قد وردت فيه روايات بأسانيد منقطعة عن بعض هؤلاء
الصحابية المذكورين هنا ، فكيف يجاب عنها؟!

كما أن الرواية الأخرى التي سبق ذكرها^(٥٣٢) هي دون استخدام واو العطف أول الكلام
: (من طريق ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم) دالة على هذا المعنى أيضاً ؛ فأبي
طريق هي المقصودة؟!

وكذلك الرواية الأخرى : (قال : بلغنا عن عائشة أنها قالت : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم) ؛ فمن قائل : «قال : بلغنا» حتى لو كانت هذه الرواية في مسند عائشة من
«المسند» الذي يفترض به أن يكون على الأبواب — كما تَرَجَّحَ —؟!
إضافة إلى جهالة المبلِّغ ؛ فإن الرواية بلاغ غير موصول .

(٥٣٢) في المطلب السابق تحت هذا القسم .

ويقال في الصورة الثانية^(٥٣٣) ما قيل هنا .

النوع الثاني : الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة ؛ دون ذكر السند أبداً ، وهي على صورتين :

الصورة الأولى : وعنه عليه الصلاة والسلام ، أو : وقال صلى الله عليه وسلم . . .
الصورة الثانية : وقال **أيضاً** صلى الله عليه وسلم ، أو : وعنه **أيضاً** عليه الصلاة والسلام . . .

رويت بها ثلاث روايات (٢/٤٤٨ ، ٢/٥٧١ ، ٥٩٣ ومن طريقه^(٥٣٤) عليه السلام) . وهذا من الأوجه التي ترجح أن «مسند الربيع» موضوع على الأبواب الفقهية ، لا المسانيد .

فاختصار الرواية هكذا دالٌّ على الاهتمام بالمتن لا السند ؛ فكتب الفقه تؤكد المعنى الفقهي المستفاد من رواية في باب معين برواية أخرى عن النبي صلى الله عليه وسلم **أيضاً** تفيد المعنى المستفاد من الرواية التي قبلها .

كما أن الاختلاف في السند بين النسخ — كما ترى في حاشية هذه الصفحة — من الأمور التي تؤكد عدم الاعتماد على أسانيد هذا «المسند» .
ويقال في هاتين الصورتين كما يقال في كل الأسانيد المنقطعة والمعلقة التي ليس لها واصل .

غير أنه قد يُجاب عنها بأنها بالإسناد السابق لها في ترتيب «المسند» ، أو أنها بالسند المعروف : (أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس) ، فالجواب عن هذا الكلام :
أولاً : أما القول بأن هذه الروايات بالإسناد السابق لها ، فلا يقال هذا في كتاب كان (مسنداً) ، ثم رُتّبَ على (الأبواب) ، وإلا ؛ لمَ لم يختصر الإسناد في كل الكتاب ، فما الذي يميز هذه الروايات عن غيرها فتُختَصَرُ أسانيدُها؟!

ثانياً : معروف للجميع أن هذا الكتاب كان مخطوطاً ، ومخطوطته غير مرقمة الأحاديث ؛ يعني : إن الترقيم راجع لاجتهاد الطابع (المحقق) الذي قد يُنازع في تحقيقه ؛ فقد تُجمَعُ هذه الرواية مع الحديث الذي قبلها إن كان مسنداً ، وقد تُعطى رقماً خاصاً ، وكل ذلك

(٥٣٣) ما يكون دون ذكر اسم الصحابي ، وإنما بالإشارة إليه .

(٥٣٤) كذا في طبعة «المسند» المحققة ، وفي شرح السالمي : «ومن طريقه أيضاً عنه عليه السلام» فاختلقت الروايتان اختلافاً جوهرياً ، وقال السالمي في شرحه كتاب الأحكام ، في ما جاء أن بين كل حالفين يمين (٢٥٤/٣) : «قوله : (ومن طريقه) ؛ يعني ابن عباس بالسند المتقدم» .

موجود ، ويظهر ذلك من خلال الأرقام السابقة .

ومثال ذلك الرواية رقم (٢/٥١٣) في طبعة «المسند» المفردة ؛ فقد وردت عقب الرواية رقم (٥١٣) مباشرة ، ولم تفرد برقم مستقل ، أما في شرح السالمي فقد وردت برقم مستقل ، بل بعنوان مستقل حيث أعطاها عنوان (ما جاء في صفة الأكفاء) ثم قال مباشرة : «٥ - وقال صلى الله عليه وسلم . . .» .

فالاعتماد على الشارحين في نسبة سندٍ إلى هذه الروايات ؛ هو مما ينازعون فيه أيضاً ، فهم يشرحون الكتاب كما هو ، ويدافعون عنه ، فمثلاً الرواية رقم (٥٧١) هي : (أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم إلا ما نهيتكم عنه» ، وعنه أيضاً عليه السلام أنه ابتاع بغيراً ببعيرين ، وأجاز بيع عبد ببعدين ، إلا أن هذا يبدأ بيد) .

قلت : هذه الرواية واضحة أنها روايتان ؛ لقوله : (أيضاً) ؛ أي أنها ليست عن غير النبي صلى الله عليه وسلم ، لكن الراوي لها قد يكون ابن عباس وقد يكون غيره ، أما جعلها تنتم من كلام ابن عباس يرويها هنا عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا دليل عليه ؛ لأمرين : **الأول** : أن ابن عباس إن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقول : (وعنه أيضاً عليه السلام) ؛ بل سيروي القصة بقوله : وقد ابتاع صلى الله عليه وسلم . . . ؛ لأن كلمة : (وعنه) تكون للمتأخرين الذين يذكرون الروايات المختصرة ، ولا سيما في كتب الفقه . ولن يقول : (أيضاً) أيضاً ؛ فهو لم يخرج عن الرواية عنه عليه السلام ليؤكد أن هذه الرواية عنه عليه السلام (أيضاً) .

الأمر الثاني : أن العبارة آخر الرواية الثانية تفيد ما ذهبنا إليه ، ذلك أن قوله : (إلا أن هذا يبدأ بيد) شرح لمعنى الرواية التي أوردها ، ولا يظهر لي من قائلها ، إلا أن يكون المرتب لـ «المسند» ؛ فهي كلمة فقهاء ، بعيد أن يكون ابن عباس من قائلها ، ولا سيما مناسبتها للباب الذي وردت فيه .

وذكر السالمي^(٥٣٥) أن قائلها ابن عباس ، إلا أنه أورد في الصفحة التي قبلها كلمة للقطب محمد بن يوسف اطفيش أنه قال في هذا الحديث : «أي اشتراه بهما يبدأ بيد» .

قلت : عرفت مما سبق أن نسخ «المسند» سقيمة ، أصلها ما بعثها القطب للسالمي عند طباعته لـ «لمسند» ، فلعل هذه الكلمة من القطب ، ظنّها الطابع (المحقق) من متن

(٥٣٥) في شرحه (٢١٦/٣) .

«المسند» (٥٣٦) .

فقد وردت الرواية نفسها برقم (٥٧٨) مسندة من طريق أبي عبيدة عن جابر ابن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ابتاع . . . ، وآخرها العبارة نفسها عقب رواية في النهي عن بيع الذهب بالذهب . . . إلا يبدأ بيد . فاتضح المراد . ولا يقولن قائل : إن السالمي عندما قال (٥٣٧) :

«قوله : (وعنه أيضاً عليه السلام) هذا الكلام من ابن عباس أيضاً ، وقد ساقه مساق الاحتجاج على جواز البيع كيف شئنا ، وأنه لا يشترط اختلاف الجنسين إلا في النسب ، فأما (بدأ بيد) فلا بأس وإن كان أحد الشئيين أكثر من الآخر ؛ فإنه صلى الله عليه وسلم ابتاع بغيراً ببيعيرين ، وأجاز بيع عبد بعبدين» .

لا يقولن إن كلامه هو الحل ؛ لأن ما أورده إنما كان محاولة فهم لما في الكتاب الذي يشرحه .

ولو كان كلامه صحيحاً : فلماذا تكررت رواية الحديث في الكتاب بعد قليل مسندة بالألفاظ نفسها ، في مكان أولى من هذا المكان به ؟ فهذا صنيع الفقهاء ومرتبتي الكتب الذين يكررون حسب الموضوعات ، مع الاختصار .

فإن قال أحد : قد عرفنا سند هذه الرواية ، ولا انتقاد في كلامك على أن الرواية بلا سند .

فأقول : أي سند هو الذي عرفتموه وليس لـ «المسند» رواية من غير طريق محبوب بن الرحيل ، وليس لـ «المسند» مرتب غير الوارجلاني؟! وإن عرف سند رواية من الروايات ، إلا أنها قد تكون بغير هذا السند في حالات أخرى .

ثالثاً : قال السالمي في الرواية رقم (٣٤٣) (٥٣٨) :

(٥٣٦) ، وعلى ذلك مثال بالعكس : وهو ما جاء عقب الرواية رقم (٥٧٢) في نسخة شرح السالمي (١٩٥/٣) ، وهي : «وهذا دليل على جواز ثبوت الشرط في البيع» . فقد طُبعتْ هذه الجملة على أنها من متن «المسند» في طبعة الشرح ، وليست في متن «المسند» في الطبعة التي اعتمدتْ الدراسة عليها . والله تعالى أعلم . وكذلك الرواية رقم (٥١٣ و ٢/٥١٣) فقد أعطيتا رقمين مستقلين في طبعتا أخرى (طبعة شرح «المسند» للسالمي ، ونسخة على موقع كوكب المعرفة الإباضي على الإنترنت .

وكذلك الروايتين (٧٢٥ و ٧٢٦) فقد جعلها السالمي في شرحه رواية واحدة .

(٥٣٧) في شرحه لـ «المسند» (١٩٤/٣) .

(٥٣٨) كتاب الزكاة والصدقة ، باب الوعيد في منع الزكاة (٧٥/٢) من الشرح .

«قوله : (وعنه عليه الصلاة والسلام) هذا معطوف على الحديث الذي قبله ؛ فهو من مسند ابن عباس عند المصنف ، ورواه البخاري عن أبي هريرة» .

وقال في الرواية رقم (٢/٤٤٨)^(٥٣٩) : «قوله : (وقال أيضاً) يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والظاهر أن هذا الحديث أيضاً من مسند ابن عباس ؛ لأنه معطوف على قوله : قال : «المقتول دون ماله شهيد» ، وهو من حديث ابن عباس ؛ فمثله المعطوف عليه ، وما هنا تدليس^(٥٤٠) ، فلا شك في إرادة هذا الظاهر ؛ فإنه لو كان لغير ابن عباس لبيّنهُ رضي الله عنه ، وقد رواه ابن ماجه عن أبي سعيد وأبي أمامة ، وهو عند أحمد والنسائي من حديث طارق بن شهاب ، وعند أحمد أيضاً من حديث أبي أمامة» .

وقال في الرواية (٥١٣)^(٥٤١) : «الحديث مرسل عند المصنف ، وهو مما تفرد به فيما يظهر» ، ثم قال الرواية (٢/٥١٣) : «الحديث أيضاً مرسل عند المصنف ، ولم أجده عند غيره ، فكأنه مما تفرد به» .

ولم يتكلم على الروائيتين (٤٥١ ، ٧٢٦) .

قلت : كون بعض هذه الروايات معطوفاً على ما قبلها فهو بناءً على ما صنعه الوارجلاني المرتب لـ «المسند» ، أما من ناحية أصل الرواية فلا يعرف سندها حقيقة كما سبق .

وقوله : (الظاهر) ، وكون الحديث مرسلًا ، واعتماد العطف على ترجيح ما ذهب إليه ، مع رواية أهل السنة للحديث من غير طريق الصحابي المنسوب إليه هذا الحديث ، إضافة إلى تفرد الربيع ببعض هذه الروايات مما يطعن في ترجيحات السالمي هذه ، وأن كلامه لا يزيد علماء بموضع هذه الروايات في «المسند» الأصل ، ويزيد ميل القلب إلى أن «المسند» وضع على أبواب الفقه ، لا المسانيد . والله تعالى أعلم .

(٥٣٩) كتاب الجهاد ، باب عدة الشهداء (٢/٢٩٠) .

(٥٤٠) الذي يبدو لي أنه ينفي التدليس لأنه يثبته .

(٥٤١) كتاب النكاح ، باب في الأولياء (٣/١٠ و ١١) ، ونصُّ الرواية : «٥١٣ – أبو عبيدة عن

جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إذا خطب إليكم كفو فلا تردوه ؛ فنعوذ بالله من بوار البنات» ، وقال صلى الله عليه وسلم : «الأحرار من أهل التوحيد كلهم أكفاء إلا أربعة : المولى ، والحجّام ، والنسّاج ، والبقال» .

القسم الثاني : أسانيد الروايات الموقوفة والمقطوعة والآثار ونحوها ، وأسانيده هي :
الإسناد الأول : قال الربيع : عن يحيى بن كثير عن شعيب عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس .

يروى به حديثاً واحداً (رقم : ١٧) في المكي والمدني في القرآن الكريم ، وهو موقوف على ابن عباس ؛ قال :

«البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة ، والتوبة مدنيات ، والرعد مدنية إلا آية واحدة وهي : ﴿ وَكُوِّنَ أَنْ قَرَأْنَا سُوْرَتَ بِهِ الْجِيَالُ أَوْ قَطَعَتْ بِهِ الْأَرْضُ ﴾ [٣١] ، والنحل ما فوق الأربعين من أولها إلى آخرها مدني ، والحج مدنية إلا أربع آيات ؛ وهي : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُوْلٍ ﴾ إلى قوله : ﴿ عَذَابُ يَوْمٍ عَقِيْمٍ ﴾ [٥٢ - ٥٥] مكية ، والنور كلها مدنية ، والأحزاب كلها مدنية ، والقتال ، والفتح ، والحجرات مدنيات ، ومن الحديد عشر سور متواليات إلى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ [التحریم : ١] فهذا كله مدني ، و : ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [البينة : ١] مدنية ، و : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ [النصر : ١] مدنية ، والمعوذتان مدنيتان .

فهذه سبع وعشرون^(٥٤٢) سورة مدنيات ، وسائر القرآن مكي .
وقد سبق إسناد من الروايات المرفوعة أُخْرِتْ دَرَسْتَه إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ لِاتِّحَادِ الْكَلَامِ وَالْغَايَةِ ، وَهُوَ :

الإسناد الثامن عشر : الربيع بن حبيب عن يحيى بن كثير عن عطاء بن السائب قال : كنا عند عبد الله بن الحارث . . .

يروى به حديثاً واحداً (رقم : ٧٣٩) : كنا عند عبد الله بن الحارث فقال : أتدرون لمن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من كذب علي متعمداً ؛ فليتبوأ مقعده من النار» ؟ قال : قلنا : لا ، قال : إنما قال ذلك من قبل عبد الله بن أبي جذعة ؛ أتى تقيفاً بالطائف ، فقال : هذه حلة رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني أن أتبوأ أي بيوتكم شئت ، فقالوا : هذه بيوتنا ؛ فتبوأ أيها شئت .

فانتظر سواد الليل ، فقال : وأتبوأ أي نسائكم شئت ، فقالوا له : إن عهدنا برسول الله صلى الله عليه وسلم يحرم الزنا ، فسنرسل إليه ، فأرسلوا إليه رسولا فسار إليه ، وقدم عليه

(٥٤٢) على قوله هذا ينبغي أن تكون ثمان وعشرون !

عند الظهر ، فقال : يا رسول الله ! أنا رسول من تقيف إليك أن ابن أبي جذعة أتانا فقال : هذه حلة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليّ ، أمرني أن أتبوا أي بيوتكم شئت ، فقلنا : هذه بيوتنا فتبوا أيها شئت ، فانتظر سواد الليل ، وقال : وأتبوا أي نساتكم شئت ، فقلنا : عهدنا برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحرم الزنا .

فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضباً شديداً لم أر أشد منه ، ثم قال : «يا فلان ! ويا فلان ! اذهبا إليه ، فإن أدركتماه فاقتلاه وأحرقاه» ، ثم قال : «لا أراكما تأتياه إلا وقد كفيتماه» .

قال : فخرج في ليلة مطيرة ليقضي حاجته فلدغته حية فقتلته ، فأحرقه الرسولان ، فلذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من كذب علي متعمداً ؛ فليتبوأ مقعده من النار» . وهنا لا بد من التنبيه على أمر : وهو أنه يقال في هذين السنين كما قيل في السنن الذي قبلهما : كيف يُعلّقُ الربيعُ روايته لهذا الحديث عن شيخه — كما يزعمون — ؟ ومن الذي وصل هذا التعليق ؟ ولا سيما وأن روايات الربيع عنهم لا يوجد في واحدة منها تصريح بالسماع كما ترى !

أما السالمي فعندما تكلم عن يحيى في «شرحه» أتى بالعجائب ؛ قال (٥٤٣) : «قوله (عن يحيى بن كثير) بن درهم العنبري البصري ، كنيته أبو غسان ؛ قال النسائي : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال عباس العنبري : كأنه ثقة ، قال ابن أبي عاصم : مات سنة ست ومائتين . كذا في «الخلاصة» . قوله (عن شعيب) يشبه أن يكون هو شعيب بن إسحاق الأموي ، وكان مولى في بني أمية ، وكان بصرياً ، ثم نزل دمشق ، وثقه غير واحد ، وقال أحمد : ما أصح حديثه ، قال ابن صيفي : مات سنة تسع وثمانين ومائة ، وعمره إحدى وسبعون سنة . قوله (عن قتادة) يشبه أن يكون هو قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب البصري الأكمه ، أحد الأئمة الأعلام . . . ، توفي سنة سبع عشرة ومائة ، واحتج به أصحاب الصحاح» . ا . هـ .

على كلامه ملاحظات :

أولاً : أخطأ السالمي في جعله يحيى بن كثير ابن درهم العنبري ؛ فليس في شيوخ ابن كثير ولا في الراوين عن قتادة من اسمه (شعيب) ، ومع ذلك لم ينظر في شيوخه ولا تلاميذه ولا تاريخه ، وهذا الأمر لا يهتم به السالمي حسبما رأيت ، بل لا يتنبه له .

(٥٤٣) «شرح مسند الربيع بن حبيب» (٣٧/١) .

ثانياً : ويدل على هذا أنه لما ترجم لشعيب على أنه ابن إسحاق الأموي نكر تاريخ وفاته وعمره حين موته ، وبعدها مباشرة ترجم لقتادة وبيّن سنة وفاته (١١٧ هـ) ، وغفل عن التاريخ الذي يفيد خطأ كلامه وانقطاع الإسناد ؛ فإن شعيباً — على كلام السالمي — يكون قد ولد سنة (١١٨ هـ) أي بعد وفاة قتادة !

وقد استدرك القنوبي هذا على السالمي .

قلت : فالأقرب أن يكون : (شعبة) . . تحرف إلى : (شعيب) ، ويؤيد ذلك التاريخ من ناحية الميلاد والوفاة ، والواقع في كتب الرجال ؛ فإنه من شيوخ يحيى بن كثير بن درهم العنبري ، وقد روى عن قتادة .

ثالثاً : بناءً على قوله بأن يحيى بن كثير هو العنبري ؛ فإنه توفي سنة (٢٠٦ هـ) ، وعلى فرض أن : (شعيباً) تحرف إلى : (شعبة) ؛ فإن شعبة توفي سنة (١٦٠ هـ) ؛ فهذا إسناد أغرب من سابقه !

يعني إن الربيع أدرك شعبة (على فرض أنه هو الراوي هنا) أكثر من ستين سنة ! ومع ذلك لم يرو عنه حديثاً واحداً ، ثم نزل إلى يحيى بن كثير العنبري الذي هو أصغر منه فأخرج هذه الرواية عنه بنزول كبير جداً !

بل إن الربيع قد أدرك قتادة أكثر من أربع وعشرين سنة حين كان الربيع في الطلب ! بل حتى لو كان الراوي هو (شعيب بن إسحاق الأموي) فالأمر لا يختلف ؛ فشعيب قرين الربيع ، على الرغم من أنه يكون منقطعاً أيضاً بين شعيب وبين قتادة !

ولا يقال : إنه لم يلتق بهم ، ولم يعرفهم ، ولم تتسن له فرصة الأخذ عنهم ؛ فإن من ترجم للربيع لم يذكروا أنه رحل ، وكل هؤلاء الرجال بصريون أدركهم الربيع زمناً طويلاً ! ومع ذلك يقولون بأن ناساً من أهل البصرة أرادوا إماماً صحيح الحديث ، قريب الإسناد ليكتبوا عنه ، فلم يجدوا غير الربيع بن حبيب !

فأي إمام كهذا ، وأي نزول كهذا !؟

رابعاً : قوله : (يشبه أن يكون . . .) ؛ فالأمر عندهم على التحزير^(٥٤٤) لا على الوضوح والعلم ، فأبي إسناد صحيح بهذه الصورة ؛ فكما يشبه أن يكون . . . يشبه أن لا يكون !
خامساً : حكم السالمي على قتادة بالجهالة كما في مقدمة الشرح ؛ حيث نقل^(٥٤٥) عن البدر الشماخي في «السير» قوله : «وسأذكر أشياء يروي عنهم الربيع ، ويروون عن جابر —

(٥٤٤) فصيحة يظنها كثير من الناس عامية .

(٥٤٥) كما في مقدمة شرح «المسند» (٤/١) .

أي : في غير «المسند» - ، قال : لكنهم مجاهيل ، أي : لم يطلع على تراجمهم وأنسابهم ؛ كما يدل عليه قوله : ما رأيت من عرف بهم» .

فذكر : قتادة ، وسعيد^(٥٤٦) ، وعبد الله بن الحارث^(٥٤٧) ، والوليد بن يحيى^(٥٤٨) ، وحبيب بن أبي حبيب^(٥٤٩) ، وعمرو بن هرم^(٥٥٠) ، وأبان بن يزيد^(٥٥١) ، وابن جريج ، وعمرو بن أبي

(٥٤٦) لعله : ابن أبي عروبة . فإنه الأقرب .

(٥٤٧) ومنّ بهذا الاسم كثير ، وكثير منهم محتمل ، ليس فيهم من يروي عنه رجل اسمه الربيع بن

حبيب .

(٥٤٨) ترجم له البخاري في التاريخ (٢٥٥١/١٥٧/٨) ، وابن أبي حاتم (٩٠/٢١/٩) ، وابن حبان

في «الثقات» (١٦١٣٨/٢٢٦/٩) قالوا :

الوليد بن يحيى : قال جرير بن حازم : رجل من الحي عن جابر بن زيد ، يعد في البصريين ،

وروى عنه أهلها .

قلت : جرير بن حازم أزدي ، ويقصد بقوله : «رجل من الحي» أن الوليد أزدي أيضاً .

وسبق ذكره في الرواة عن جابر .

فمن الأمور الغريبة جداً والعجيبة أن يكون الوليد ممن روى عن جابر ، وكلاهما أزدي ، ويسكن

في حي الأزدي من البصرة ، وروى عنه أهل البصرة ويعرفونه ، وليس في الرواة عنه رجل اسمه الربيع بن

حبيب ، على الرغم من أن الربيع كان عندهم في حيهم وهو أزدي أيضاً - على قولهم - ، مع أنهم يهتمون

بالعُمانيين والأزديين - كما يُلاحظُ ذلك في كتبهم - .

ثم لا يُعرف الرجل عند علمائهم في الرجال ، على الرغم من اختصاص الإباضية والربيع بجابر !

بل يعرفه أهل السنة ويذكرونه على الرغم من عدم وجود رواية له عندهم ، ولا يعرفون الربيع بن

حبيب صاحب «المسند» والأحاديث الكثيرة - كما يقولون - !

(٥٤٩) يحتمل أن يكون أكثر من واحد ؛ والأقرب أن يكون أحد رجلين ؛ الأول : أبو عمرو البجلي

، والآخر : الجرمي الأنماطي ، وكلاهما بصري .

لكني لم أجد في شيوخهم جابر بن زيد ، ولا في الرواة عنهم من اسمه الربيع بن حبيب ، ولا أبو

عبدة .

(٥٥٠) مع أنه من الرواة المعروفين عندهم وعندنا ، وهو أزدي بصري ثقة .

(٥٥١) هو العطار .

لكني وجدت في طبعة الاستقامة (١٤٢٤ - ٢٠٠٣) - التي ضبطها (!) وخرّج أحاديثها (!) محمد

أدريس (كذا!) ، وراجعها (!) وقدم لها عاشور بن يوسف - (ص : ز) : «أبان بن يزيد بن جريح» ، فلست

أعرف إن كانا تأكداً من الضبط والمراجعة ، أم أنه خطأ طباعي أدرج اسمين ليكون اسماً جديداً ، ولم أعرف

هذا الجديد .

قرة^(٥٥٢) ، وسلام بن مسكين ، وحماد بن سلمة ، والقاسم بن الفضل^(٥٥٣) ، وغيرهم ممن لم أقف على تراجمهم .

ثم عندما ذكر قتادة في هذا الحديث جعله أحد الأئمة المعروفين الذين يترجم لهم !

فهذا تناقض واضطراب من كبيرهم ، بل كل روايتهم كذلك^(٥٥٤) !

غير أن القنوبيّ عندما تكلم على هذا الإسناد استدرك على السالمي ، لكنه وقع في أخطاء علمية انتقدها على غيره ، وتغافل عن حقائق كي لا تُذكر في نقد «المسند» ؛ فقال^(٥٥٥) :

«كذا قال الشيخ رحمه الله^(٥٥٦) ، والذي يظهر لي - والله تعالى أعلم - أن يحيى هذا هو أبو النضر صاحب البصري ؛ الذي روى عن أيوب ، وعاصم الأحول ، وعطاء بن السائب وغيرهم ؛ وذلك لأن الإمام الربيع رحمه الله قد روى عنه الحديث الثاني من هذين الحديثين ، من طريق عطاء بن السائب ، ولم يذكروا أن العنبري روى عن عطاء بن السائب شيئاً ، وأنا أستبعد أن يكون روى عنه ؛ وذلك لأن العنبري قد توفي سنة (٢٠٦ هـ) ، وعطاء توفي سنة (١٣٦ هـ) ، وقيل سنة (١٣٧ هـ) ، وقيل سنة (١٣٣ هـ) ، وقيل سنة (١٣٤ هـ) ؛ فبين وفاتيهما ما يقرب من سبعين عاماً .

أضف إلى ذلك مرحلة الصغر التي لا يمكن معها الرواية ، إلى غير ذلك ، ومع ذلك كله لا يمكن أن نقطع بعدم سماع العنبري من عطاء بن السائب ، وإن كنا نستبعد ذلك جداً .

إذا تقرر ذلك ؛ فاعلم أن يحيى بن كثير صاحب البصري ضعيف^(٥٥٧) ، ضعفه . . .

(٥٥٢) ثقة من كبار التابعين .

(٥٥٣) هو الحداني الأزدي .

قلت : لكن هنا ينبغي أن أتبه إلى أمر مهم وهو أنه لم يُذكر أحد من هؤلاء في الرواة عن جابر سوى (قتادة والوليد وعمرو بن هرم) ، وعلى الرغم من ذكرهم فلا يوجد في الرواة عنهم من اسمه الربيع بن حبيب ولا أبو عبيدة .

والباقيون الذين لم يذكروا في الرواة عن جابر ليس في الرواة عنهم من اسمه الربيع بن حبيب أيضاً ولا أبو عبيدة .

(٥٥٤) هذا على الرغم من أنه في مقدمة السالمي أن رواة «المسند» لا كلام عليهم ولا انتقاد .

(٥٥٥) في كتابه «الإمام الربيع» (ص : ٤٣) .

(٥٥٦) يقصدُ السالميّ لما قال : إن يحيى هو ابن درهم العنبري .

(٥٥٧) والبوسعيديّ في رسالته «الرواية عند الإباضية» متابع للقنوبي في كل شيء تقريباً ، وكان

، وعليه فتعتبر روايته ضعيفة بالنظر إلى إسنادها^(٥٥٨) ، وأما المتن فيُنظَرُ فيه . . . « . ا . ه .

قلت : على كلامه ملاحظات :

أولاً : استدراكه على السالمي جيد ، ولكنه قاصر ؛ كان ينبغي عليه أن يبين الأخطاء التي وقع فيها السالمي ، فإن السالمي لم يخطئ في هذا الجانب فقط ، بل أخطأ في جوانب أخرى عظيمة بينها لك قبل قليل .

ثانياً : قوله : «روى عن أيوب وعاصم الأحول وعطاء بن السائب» ، واحتج على ذلك برواية الربيع لحديث في «مسنده» عنه عن عطاء^(٥٥٩) ، وأكّد ذلك بأنهم لم يذكروا في شيوخ العنبري عطاء بن السائب .

قلت : هذا غاية التخبط ؛ فإن استدلاله برواية الربيع لا تدل على صواب كلامه ؛ فإن أبا النضر من الطبقة التاسعة^(٥٦٠) . . طبقة العنبري سواء ؛ ممن توفي بعد المائتين ؛ فما يرد على العنبري يرد على أبي النضر سواء .

لذلك لم يأت القنوبي بتاريخ وفاة أبي النضر . . تدليسا منه ليشعر القارئ بتقدم أبي

النضر على العنبري !

ثالثاً : قوله : «لم يذكروا أن العنبري روى عن عطاء بن السائب شيئاً» .

ينقل كلامه أحيانا دون أن يعزو إليه ، وكان يغطّي بعض الأمور التي يذكرها القنوبي ، ومن ذلك تضعيف القنوبي لأبي النضر ؛ فلم يذكره البوسعيدي كما في رسالته (ص : ٣١) .

وأبو النضر يُكنى أيضاً : أبا مالك .

قال يحيى بن معين : «ضعيف» ، وقال عمرو بن علي : «لا يتعمد الكذب ، ويكثر الغلط والوهم» ، وقال أبو زرعة وأبو حاتم : «ضعيف الحديث» ، زاد أبو حاتم : «زاهب الحديث جداً» ، وقال النسائي : «ليس بثقة» ، وقال العقيلي : «منكر الحديث» ، وقال الدارقطني : «ضعيف» ، وقال ابن حبان : «يروى عن الثقات ما ليس من أحاديثهم ، لا يجوز الاحتجاج به فيما انفرد به» ، وقال الساجي : «معروف في التشيع ، ضعيف الحديث جداً ، متروك ، حدث عن الثقات بأحاديث بواطيل» ، وقال أبو أحمد الحاكم : «ليس بالقوي عندهم» . روى له ابن ماجه حديثاً واحداً عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا توضأ خلل وفرج أصابعه مرتين . كما في «التهذيبين» .

(٥٥٨) يقصد أي رواية أتى فيها يحيى هذا . وسيأتي تخريج الروايتين .

(٥٥٩) وهو السند الثاني هنا (السند السادس) .

(٥٦٠) كما ذكر الحافظ في «التقريب» و«مقدمة التقريب» ؛ وفيها أن الطبقة التاسعة : «الطبقة

الصغرى من أتباع التابعين ؛ كيزيد بن هارون (٢٠٦) ، والشافعي (٢٠٤) ، وأبي داود الطيالسي (٢٠٤) ، وعبد الرزاق (٢١١) .

فأقول : قولك هذا يعود بالرد عليك ؛ فإن السند لم يُبينَ مَنْ الراوي حقيقة عن عطاء ،
والقنوبيُّ رجَّح أنه أبو النضر ؛ لأن العنبري لم يذكره عن عطاء ، وهذا ما يرد عليه ؛
فكذلك الربيع لم يذكره في الرواة عن العنبري ولا أبي النضر .
ولا في شيوخ أبي النضر شعبة ولا شعيب .
لذلك فيجب أن تلتزم بما تجعله قاعدة في نقد غيرك .
فعدم الذكر ليس حجة هنا ؛ بسبب الاختلاط وعدم التبيين والوضوح .
رابعاً : وروايته هذه غريبة كسابقاتها ؛ لأن الربيع أدرك عطاء بن السائب فترة طويلة ،
وعطاء كوفي ، والبصرة والكوفة في الحديث سواء تقريباً ؛ لاختلاط علمائهم ، وقربهما من
بعض .

خامساً : أما سماع أو أخذ العنبري أو أبي النضر عن عطاء فيما أن يكون معدوماً أو
قريباً منها ، فستغرب رواية أيِّ شخص — فضلاً عن أن يكون إماماً كالربيع — إن روى مثل
هذه الروايات إن احتاجها في كتابه ، بل يُنهمُّ المؤلِّف والمؤلِّف إن جاء بمثلهما .
ولو استعاض الربيعُ بغيرها لما أتى بها .
أو أن تكون من مدخلات غير الربيع في الكتاب ، على فرض وجود الربيع وكتابه .
سادساً : قوله : «استبعد أن يكون روى عنه ؛ وذلك لأن العنبري قد توفي سنة
(٢٠٦ هـ) ، وعطاء توفي سنة (١٣٦ هـ) ، وقيل سنة (١٣٧ هـ) ، وقيل سنة (١٣٣ هـ) ،
وقيل سنة (١٣٤ هـ) ؛ فبين وفاتيهما ما يقرب من سبعين عاماً» .

فأقول : استبعاد القنوبي هذا لا فرق فيه بين العنبري وأبي النضر كما سبق .
غير أن القنوبيُّ لم يلتفت إلى أمر آخر مهم جداً وهو أن الشيوخ الذين ذكروا في
ترجمة أبي النضر معظمهم ممن يُشكُّ في روايته عنهم ؛ فتواريخ وفاتهم هي :

أيوب السختياني : ١٣١ هـ	جعفر الصادق : ١٤٨ هـ
جويبر بن سعيد : بعد ١٤٠ هـ	سعيد بن إياس الجريري : ١٤٤ هـ
صالح بن رستم المزني الخزاز : ١٥٢ هـ	عاصم الأحول : بعد ١٤٠ هـ
عامر الأحول : بعد ١٤٠ هـ	عبد الله بن عون : ١٥٠ هـ
عبد الكريم بن أبي المخارق : ١٢٦ هـ	عطاء بن أبي رباح : ١١٤ هـ
عطاء بن السائب : ١٣٦ هـ	محمد بن السائب الكلبى : ١٤٦ هـ
محمد بن عمرو بن علقمة : ١٤٥ هـ	يزيد الرقاشي : قبل ١٢٠ هـ
يونس بن عبيد : ١٣٩ هـ	أبو بكر الهذلي : ١٦٧ هـ

هشام بن حسان القردوسي : ١٤٧ أو : ١٤٨ هـ
فيظهر من هذه التواريخ أن أبا النضر بين أمرين :
الأول : أن ما يذكر عنه في كتب الرجال من أنه يروي عن فلان أو فلان هو من باب
أنه توجد رواية له عنهم ، لا أنه أخذها عنهم .
وهذا ما يؤيده كلام ابن حبان والساجي وغيرهما .
والأمر الآخر : أن يكون أبو النضر كذاباً في رواياته ؛ فلا يجوز الاحتجاج به في
كتاب ولا حديث ، ولا كرامة .
وهو الأظهر من كلام الأئمة رضي الله عنهم ، حتى ابن حبان والساجي .
وهي النتيجة التي أذهب إليها الآن .
فكيف يجوز لإمام أن يروي في كتابه عن مثل هذا الرجل ؟!
وإن روى عنه : فكيف يقال بأن كتابه أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى ؟!
وكيف يقال : إن كل ما فيه صحيح ؟! وكل رجاله ثقات ؟! ولا كذب عندهم ولا
تدليس ، ولا انقطاع ، ولا
سابعاً : قوله : «أضف إلى ذلك مرحلة الصغر التي لا يمكن معها تحمل الرواية ،
إلى غير ذلك ، ومع ذلك كله لا يمكن أن نقطع بعدم سماع العنبري من عطاء بن السائب ،
وإن كنا نستبعد ذلك جداً» .
فأقول : وما ينطبق على العنبري ينطبق على أبي النضر ، والعكس أيضاً .
إلا أن في المسألة أمراً آخر : وهو أنه كيف جاز للقتوبي أن يقول هذا الكلام ، مع أن
الربيع بن حبيب حاله مع جابر بن زيد كحال العنبري مع عطاء ، بل أشد ؛ فإن جابر بن زيد
توفي سنة (٩٣ هـ) ، والربيع توفي ما بين (١٧٥ - ١٨٠ هـ) ، ما يعني أن بين وفاة جابر بن
زيد ووفاة الربيع على أحسن الأحوال (٨٢) سنة . فتأمل .
ثامناً : استدرك القنوبي على السالمي في ترجمته لشعيب الذي في السند الأول ؛
فقال (٥٦١) :
«وأما ما ذكره الشيخ الإمام نور الدين السالمي رحمه الله ورضي عنه وأرضاه من أن
شعيباً هذا هو : (ابن إسحاق الأموي) فهو سبق قلم منه رضي الله عنه ، وإن تابعه عليه
جماعة» ، ثم ذكر كالذي ذكرت فيما سبق .
لكنه ترجم لشعيب هذا بترجمة مهمة ؛ قال :
_____ (٥٦١) في كتابه «الإمام الربيع» (ص : ٤٦) .

«هو شعيب بن الحباب الأزدي المعولي مولاهم البصري ، روى عن أنس ، وأبي العالية ، وإبراهيم النخعي وجماعة .

وعنه ابنه أبو بكر وعبد السلام ، وسليمان التيمي وآخرون .

وقد أخرج له البخاري ومسلم والنسائي وأبو داود والترمذي وآخرون .

قال أحمد والنسائي : ثقة ، وقال ابن سعد : كان ثقة وله أحاديث . وذكره ابن حبان في «الثقات» .

هذا هو الصواب» . ا . ه .

قلت : سبق أن اعترض القنوبي على أن العنبري هو الذي يروي عن عطاء بن السائب ،

وقال بأنه أبو النضر ، لكن كانت النتيجة واحدة ؛ لكونهما من طبقة واحدة ، هي التاسعة .

فلم لم يورد القنوبي تاريخ وفاة شعيب بن الحباب مع أنه اطلع عليها ؟!

السبب في ذلك أمران :

الأول : أنه يعتمد على أن المُنْعَبَّ لا يُتَعَبَّبُ غالباً ، ولا سيَّما عند طائفته ، ومن يراه

المثل الأعلى .

والسبب الثاني : أنه إن أوردها فإنه سيقع فيما اعترض هو نفسه عليه ، وسيحترق في

تصحيح «المسند» واختلاط الرواة وعدم معرفة علمائهم لرواة «مسندهم» ، بل لشيوخ ربيعهم !

وبيان ذلك أن شعيباً الذي ذكره القنوبي توفي سنة (١٣١ هـ) ؛ أي قبل وفاة عطاء بن

السائب بخمس سنوات !

وهنا المأزق الذي أراد القنوبي أن يتفلسف منه لما رأى التاريخ ، مع أنه اطلع على

تاريخ أبي النضر والعنبري وشعيب وعطاء ، ودرسها كلها ، فمثله لا يخفى عليه مثل هذه

الأمر ، ولا سيَّما عند دراسته من أجل الردود ، وهذا واضح من استدراكه على شيخهم

السالمي ، وردوده على شيوخ أهل السنة ، ومن صنعته الحديثية في كتابه .

كما أنه حين انتقد السالمي في ذهابه إلى أن يحيى بن كثير هو العنبري قال : «ولم

يذكروا أن العنبري روى عن عطاء بن السائب شيئاً» .

فيقال له هنا ما قاله لغيره وما قيل له سابقاً ؛ فليس في شيوخه قتادة بن دعامة ، ولا

في الراوين عنه يحيى بن كثير ، سواء كان أبا النضر أو العنبري .

ومثل هذا الأمر لا يخفى على مثله .

إلا أنني ألمح في كتب القوم غاية وهي البحث عن الأصول عُمانية وأزديّة والتشبيث

بها ؛ فشعيب هذا أزدي ، ولو راجعت روايتهم لوجدتهم يرجعون كلهم تقريباً إلا النادر جداً ،

إلى أصول عُمانية وأردنية .

والتوفيق عزيز ؛ فلو قالوا بتحرّف (شعبة) إلى (شعيب) لحلّت المشكلة ، ولكن يأبى الله تعالى إلا أن يتم نوره .

وستجد أنهم سيقولون بهذا الذي قلته الآن بعدُ بدلاً عن الرجوع إلى الحق^(٥٦٢) !

تاسعاً : قوله : «إذا تقرر ذلك ؛ فاعلم أن يحيى بن كثير صاحب البصري ضعيف ، ضعفه . . . ، وعليه فتعتبر روايته ضعيفة بالنظر إلى إسناده ، وأما المتن فيُنظرُ فيه . . . » .
فأقول : ليست العلة هنا الضعف فقط ، بل أيضاً الكذب والتدليس والتاريخ .

فإننا لما نظرنا في أفعالهم ، وجدناها هي في نفسها علة ، وكما قال الثوري : «لما استعمل الرواة الكذب ؛ استعملنا لهم التاريخ»^(٥٦٣) .

وقال حسان بن زيد : «لم نستعن على الكذابين بمثل التاريخ»^(٥٦٤) .

ولم يفوت القنوبيُّ الفرصة من الانتقاص من كتب السنة والاعتراض عليها دفاعاً عن كتابه ؛ فقال^(٥٦٥) :

«هذا ، وليعلم أن رواية الربيع رحمه الله عن شخص ضعيف حديثاً أو حديثين لا يعني بوجه ولا بأخر القدر في شخصه رحمه الله ، ولا في «مسنده» ؛ كما لا يخفى على أحد .
ومن المعلوم أن أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم وغيرهم قد روا عن جماعة من الضعفاء ، بل والكذابين ، ولم يقدح أحد من العلماء فيهم ولا في أحاديثهم التي روها عن غير هؤلاء الرواة ، ما دام لم يثبت عنهم تعدد الرواية عن الكذابين ، والأمثلة على ذلك كثيرة ، أكتفي هنا بمثالين اثنين من رجال البخاري» .
فذكر فليح بن سليمان وإبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي .

ثم قال : «بل روى البخاري عن بعض من اتهم بوضع الحديث ؛ كما تجد ذلك في «التهذيب» ، و«محلّى ابن حزم» ، و«الضعفاء والمجروحين» لابن حبان وغيرها ، والله أعلم» .
قلت : وهذا مراد الرجل ؛ الطعن في الصحيحين ليصفوا له «مسنده» المكذوب .

ولست أردُّ عليه بشيء أكثر من أن الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى قد دافع عن

(٥٦٢) ولا يهمني إن كان هذا الراوي هو شعيب أو شعبة ، فـ «المسند» كلُّه باطل عندي ، ولا

يهمني أن أحققه أو أن أصلحه !

(٥٦٣) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٤/١) .

(٥٦٤) رواه ابن عساكر في الموضع السابق .

(٥٦٥) في كتابه «الربيع بن حبيب» (ص : ٤٤ - ٤٦) .

البخاريّ وكتابه في «هدي الساري» و«فتح الباري» و«تغليق التعليق» وكتبه في الرجال ، بما يتبين به بطلان ما يدّعى من أقوال كهذه .

فعزو القنوبي المبهم يدل على اجترائه دون دليل على قوله ، ولو كان عنده دليل على قوله لما اكتفى بذكره لهذين المثليين ، ولذكر الرواة الوضّاعين الذين في «صحيح البخاري» على زعمه !

ولذكر ما قاله الأئمة الذين ذكر أسماءهم في دعواه الباطلة ، وهو يقوم الآن بجمع رسالة في الطعن في «الصحيحين» ؛ كما صرح في هامش الصفحة (٤٥) .

وليس أدل على بطلان ما يدّعيه من أن الله تعالى قد كتب لـ «صحيح البخاري» و«صحيح مسلم» وباقي كتب أهل السنة المعتمدة ما لم يكتب لـ «مسند الربيع بن حبيب» ، ولن يكتب ، فمن وضعه ظنّ أنّ سينال به القبول بين الناس ، ولكنّ الله تعالى مُنمّ نوره بالحق لا الباطل : ﴿بَلْ نَقَدِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فُتْمُغُهُ إِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾ [الأنبياء : ١٨] .

هذا من جانب رواية يحيى بن كثير عن شعيب أو عن عطاء .

أما من ناحية تخريج الروايتين والنقد الحديثي الإسنادي والتمتي فأقول :

الرواية الأولى : وهي الرواية الموقوفة على ابن عباس في بيان المكي والمدني ؛ فإن

الجواب عنها من عدة جوانب :

الأول : نقل الزركشي^(٥٦٦) قال :

«قال الجعبريُّ : لمعرفة المكي والمدني طريفان : سماعي ، وقياسي ؛ فالسماعي : ما

وصل إلينا نزوله بأحدهما^(٥٦٧) ، والقياسي : قال علقمة عن عبد الله^(٥٦٨) : كلُّ سورةٍ فيها

﴿بأبها الناس﴾ فقط ، أو : ﴿كلاً﴾ ، أو : أولها حروف تهجّ سوى الزهراوين والرعديّ — في

وجهٍ — ، أو : فيها قصة آدم وإبليس سوى الطولى فهي مكية ، وكلُّ سورةٍ فيها قصص الأنبياء

والأمم الخالية مكية ، وكلُّ سورةٍ فيها فريضة أو حدٌّ فهي مدنية» .

(٥٦٦) الزركشي ، أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي ، «البرهان في علوم القرآن» ،

تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعرفة — بيروت ، ١٣٩١ هـ ، (١٨٩/١) .

(٥٦٧) يعني الكتاب أو السنة .

(٥٦٨) هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ، وقد رواه الحاكم أيضاً في «مستدرکه» (٢٠/٣)

ببعضه في آخر كتاب الهجرة عن يحيى بن معين قال : حدثنا وكيع عن أبيه عن الأعمش وعن إبراهيم عن

علقمة عن عبد الله بن مسعود به .

ثم قال بعد ذكر طرق متعددة لرواية ابن مسعود رضي الله تعالى عنه :
«وقد نصَّ على هذا القول جماعة من الأئمة ؛ منهم أحمد بن حنبل وغيره وبه قال
كثير من المفسرين ، ونقله عن ابن عباس .

وهذا القول إن أخذ على إطلاقه ففيه نظر» ، ثم بين وجوه الاعتراض عليه ببعض
الأمثلة التي تُخدجُ في هذا القول عموماً ، ثم قال : «فإن أراد المفسرون أن الغالب ذلك فهو
صحيح»^(٥٦٩) .

ثم قال^(٥٧٠) : «فصلٌ : ويقع السؤالُ أنه : هل نصَّ النبي صلى الله عليه وسلم على
بيان ذلك ؟

قال القاضي أبو بكر في «الانتصار» : إنما هذا يرجع لحفظ الصحابة وتابعيهم ؛ كما
أنه لا بد في العادة من معرفة مُعظَمي العالم والخطيب وأهل الحرص على حفظ كلامه ،
ومعرفة كتبه ومصنفاته من أن يعرفوا ما صنّفه أولاً وآخرأ .

وحال القرآن في ذلك أمثل ، والحرصُ عليه أشدُّ ، غير أنه لم يكن من النبي صلى
الله عليه وسلم في ذلك قولٌ ، ولا ورد عنه أنه قال : اعلموا أن قدرَ ما نزل بمكة كذا ،
وبالمدينة كذا ، وفصله لهم ، ولو كان ذلك منه لظهر وانتشر .

وإنما لم يفعله أنه لم يؤمر به ، ولم يجعل الله علمَ ذلك من فرائض الأمة ، وإن وجبَ
في بعضه على أهل العلم معرفة تاريخ النسخ والمنسوخ ؛ ليُعرف الحكم الذي تضمنتهما ، فقد
يُعرف ذلك بغير نصِّ الرسول صلى الله عليه وسلم بعينه ، وقوله : هذا هو الأول المكي ،
وهذا هو الآخر المدني .

وكذلك الصحابة والتابعون من بعدهم ؛ لما لم يعتبروا أن من فرائض الدين تفصيل
جميع المكي والمدني مما لا يسوغ الجهل به ؛ لم تتوفر الدواعي على إخبارهم به ، ومواصلة
ذكره على أسماعهم ، وأخذهم بمعرفته .

وإذا كان كذلك ساغ أن يُختلفَ في بعض القرآن هل هو مكي أو مدني ، وأن يُعمَلوا
في القول بذلك ضرباً من الرأي والاجتهاد ، وحينئذ فلم يَلزَمَ النقلُ عنهم ذكرُ المكي والمدني ،
ولم يجب على من دخل في الإسلام بعد الهجرة أن يعرفَ كلَّ آية أنزلت قبل إسلامه مكية أو
مدنية ؛ فيجوز أن يَقِفَ في ذلك أو يغلبَ على ظنِّه أحدُ الأمرين .

(٥٦٩) وإلى هذا مال الدكتور فضل عباس في كتابه «إتقان البرهان في علوم القرآن» ، دار
الفرقان ، عمان ، ط ١ ، ١٩٩٧ م ، (٣٧١/١) ، وذكر أنه لا توجد (ضوابط حازمة) في ذلك .

(٥٧٠) «البرهان» (١٩١/١) .

وإذا كان كذلك بطل ما توهموه من وجوب نقل هذا أو شهرته في الناس ولزوم العلم به لهم ، ووجوب ارتفاع الخلاف فيه» .

قلت : فإذا كان الأمر كذلك ، ولم ترد رواية عن الصحابة تميز المكي من المدني ، ولم يهتموا بها أو يفصلوا القول فيها كما في رواية ابن عباس ؛ فإن ذلك دال على نكارة رواية الربيع بن حبيب عن ابن عباس ؛ فليس هذا الأمر من شأن الصحابة ، ولم يكن اهتمامهم بالأمر كما في هذه الرواية .

ثانياً : على أن الدكتور فضل^(٥٧١) أورد عن ابن حجر ردّه بأن تكون هناك آية مكية ليست ملحقة بسورة ، ثم تنزل سورتها بالمدينة ؛ فتلحق هذه الآية المكية بالسورة المدنية ؛ حيث أنه أنكر أن تكون هناك آية مكية معلقة لا يُعرف مكانها إلا بعد الهجرة .

أما العكس فلا يمنع ؛ بحيث أن تكون سورة مكية نزلت بعض آياتها التي ألحقت بها في المدينة .

وهذا القول عن ابن حجر يردُّ على رواية ابن عباس عند الربيع ؛ حيث إن رواية ابن عباس فيها ما يعارض ترجيح ابن حجر .

ثالثاً : بل لو كانت هذه الرواية صحيحة لكانت فيصلاً ، ولا يكون هناك قياس واجتهاد في تحديد المكي والمدني ، بل حتى في روايات أهل السنة هناك تعارض ، ولا يمكن أن يعتمد عليها لبيان المكي والمدني بصورة دقيقة كما في رواية ابن عباس هذه . هذا من جانب .

ومن جانب آخر : ولكانت هذه الرواية مشهورة معروفة عند علماء الحديث والتفسير والأصول ؛ حيث إنها تُفصّل في كثير من الأمور كمسألة الناسخ والمنسوخ ، ومعرفة المكي والمدني .

رابعاً : هناك كثير من الروايات التي تتعارض مع هذه الرواية ، ومع غيرها من الروايات ؛ فإن مسألة المكي والمدني خاضعة للرواية السماعية أحياناً ، وللقياس الاجتهادي أحياناً أخرى - كما سبق - .

لذلك فإن الدكتور فضل علق بقوله^(٥٧٢) : «والناظر في كتاب «الإتقان» لا يجد سورة من السور القرآنية الكريمة إلا وذكر اختلاف العلماء في مكيتها ومدنيتها ، وكثير من الروايات التي ساقها لا تقوى أمام التحقيق العلمي» .

(٥٧١) في كتابه «إتقان البرهان» (٣٧٩/١) .

(٥٧٢) «إتقان البرهان» (٣٧٩/١ - ٣٨٠) .

خامساً : على أن الناظر في الروايات التي بَيَّنَّتْ المكي والمدني^(٥٧٣) يجدها في معظمها لا تفصلُ هذا التفصيل الوارد في هذه الرواية ، وإنما تذكر السور التي نزلت بمكة ، والتي نزلت بالمدينة ؛ فحرفية استخدام مصطلح (المكي والمدني) بهذا المعنى من الأمور المحدثه بعد ذلك العصر ؛ ومن ذلك ما رواه الشيخان^(٥٧٤) رحمهما الله تعالى عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه قال :

« والله الذي لا إله غيره ! ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت ، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيما أنزلت ، ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله تلبَّغه الإبل لركبت إليه » .

فابن مسعود رضي الله تعالى عنه لم ينقل عنه هذا المصطلح بهذا المعنى ، فضلاً عن باقي الصحابة رضوان الله تعالى عليهم .

أما ما يروى من ذلك في هذا الباب فإن التحقيق العلمي يردده رواية ودراية ، بضعف أسانيدها ، وتلفيق متونها ، إضافة لاختلاف صيغة تمييز المكي والمدني ؛ حيث يقولون ، نزلت في مكة ، ونزلت في المدينة .

سادساً : وعلى الرغم من نكارة رواية ابن عباس عند الربيع ؛ فإننا نجد روايات تخالفها عن ابن عباس نفسه ، إلا أنني وجدت رواية ذكرها السيوطي وعزاها لابن سعد في «الطبقات»^(٥٧٥) قال :

«أنبأنا الواقدي حدثني قدامة بن موسى عن أبي سلمة الحضرمي سمعت ابن عباس قال : سألتُ أبا بن كعب عما نزل من القرآن بالمدينة ؟ فقال : نزل بها سبع وعشرون سورة ، وسائرهما بمكة » .

فهذا الرواية على الرغم من ضعفها ، فإن نسبة العدد إنما هي لأبي بن كعب رضي الله عنه ، وليست لابن عباس ، ولفظ الرواية أنها نزلت في مكة ، أو المدينة ، لا أنها مكية أو مدنية كرواية ابن عباس عند الربيع .

(٥٧٣) وقد جمع معظمها على ما بينها من تعارض واختلاف وصحة وضعف السيوطي رحمه الله تعالى في كتابه الجامع «الإتقان في علوم القرآن» في النوع الأول في معرفة المكي والمدني .

(٥٧٤) رواه البخاري في فضائل القرآن ، باب القراء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (رقم : ٥٠٠٢) ، ومسلم في فضائل الصحابة ، باب فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما (رقم : ٢٤٦٣) .

(٥٧٥) ابن سعد في «الطبقات» (٣٧١/٢) .

ولم أنقل هذه الروايات خوف الإطالة ولكثرتها ، وهي في «الإتقان» للسيوطي لمن أراد المتابعة .

إلا أنني هنا أورد رواية مهمة عن ابن عباس في ذلك ؛ وهي ما ذكره السيوطي (٥٧٦) عن ابن الضريس في «فضائل القرآن» قال :

«حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي جعفر الرازي أنبأنا عمرو بن هارون حدثنا عثمان بن عطاء الخراساني عن أبيه عن ابن عباس قال : كانت إذا أنزلت فاتحة سورة بمكة كتبت بمكة ، ثم يزيد الله فيها ما شاء ، وكان أول ما أنزل من القرآن : ﴿اقرأ باسم ربك﴾ ، ثم : ﴿بن﴾ ، ثم : ﴿يا أيها المزمل﴾ ، ثم : ﴿يا أيها المدثر﴾ . . . » ، حتى أتى على سور القرآن ، وذكر ما أنزل بالمدينة أيضاً .

وكان عدد ما ذكر أنه نزل في المدينة (٢٨) سورة ؛ أي زيادة على ما ذكر على لسانه في رواية الربيع ، وهي :

«وأما ما أنزل بالمدينة : سورة البقرة ، ثم : الأنفال ، ثم : آل عمران ، ثم : الأحزاب ، ثم : الممتحنة ، ثم : النساء ، ثم : ﴿إذا زلزلت﴾ [الزلزلة : ١] ، ثم : الحديد ، ثم : القتال ، ثم : الرعد ، ثم : الرحمن ، ثم : الإنسان ، ثم : الطلاق ، ثم : ﴿لم يكن﴾ [البينة : ١] ، ثم : الحشر ، ثم : ﴿إذا جاء نصر الله﴾ [النصر : ١] ، ثم : النور ، ثم : الحج ، ثم : المنافقون ، ثم : المجادلة ، ثم : الحجرات ، ثم : التحريم ، ثم : الجمعة ، ثم : التغابن ، ثم : الصف ، ثم : الفتح ، ثم : المائدة ، ثم : براءة» .
فلم تذكر هذه الرواية سورة النحل ولا المعوذتين ، وقد ذكرتها رواية الربيع .
وزادت هذه الرواية سور الأنفال ، و ﴿إذا زلزلت﴾ ، والرحمن ، والإنسان .

على الرغم — كما سبق — من أن هذه الرواية تذكر تسلسل النزول ، وليس مصطلح (المكي والمدني) . والله تعالى أعلم .

أما الرواية الثانية : وهي سبب قول النبي صلى الله عليه وسلم : «من كذب علي متعمداً» ؛ فإن الحديث روي عندنا من طريق عطاء بن السائب يحدث عن عبد الله بن الحارث قال :

(٥٧٦) السيوطي ، جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، «الإتقان في علوم القرآن» ، دار المعرفة ، بيروت ، (٣٨/١ — ٣٩) .

أُتدرون فيما^(٥٧٧) كان حديث «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا ؛ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» ؟
كان رجل أعجبته امرأة من أهل قباء ، فطلبها ، فلم يقدر عليها ، فأتى السوق واشترى
حُلَّةً مثلَ حُلَّةِ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أتى القومَ ، فقال : إني رسولُ رسول الله
صلى الله عليه وسلم إليكم ، وهذه حُلَّتُهُ قد كَسَانِيهَا ، وقد أمرني أن أصنع في ابنتكم ما شئْتُ
أصْنَعُهُ ، فقال بعضهم : والله ! لقد عهدنا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وهو ينهى عن
الفواحش ؛ فما هذا ؟! فَمُ يَا فلانُ ! وَيَا فلانُ ! فانطلقا فاسألا ، فأخبراهُ عن ما خَبَرَ به هذا .

فانطلقا فأخبراهُ ، فغضب حتى احمرَّ وجهُهُ ، وقال :

«مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا ؛ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» ، ثم قال :

«يا فلان ! ويا فلان ! انطلقا سريعا ، فإن أدركتُمَاهُ ؛ فاقتلَاهُ ، وأحرقَاهُ ، ولا أراكمَا
إِلَّا سَكْفِيَاهُ ، فإن كُفَيْتُمَاهُ ؛ فأحرقاه بالنار» .

فَفَرَّ ، فذهب يأخذُ ماءً فخرجت أفعى فقتلته .

رواه الطبراني آخر جزئه في «طرق حديث من كذب علي متعمدا»^(٥٧٨) قال :

«السبب في قول النبي صلى الله عليه وسلم : «من كذب علي متعمدا ؛ فليتبوأ مقعده
من النار» .

١٧٨ — حدثنا علي بن عبد العزيز قال : حدثنا عارم أبو النعمان قال : حدثنا سعيد بن

زيد قال : سمعت عطاء . . . به» .

وهذا إسناد حسن مرسل ، رواه ثقات صادقون ، وعبد الله بن الحارث هو ابن ثوَّال ،

له رؤية ، وقد حَكَّه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، غير أن سعيد بن زيد ليس ممن تذكر
روايته عن عطاء قبل الاختلاط ، بل لم أر ذكره في الرواة عن عطاء .

ورواه ابن منده^(٥٧٩) من طريق يحيى بن بسطام عن عمرو بن فرقد عن عطاء بن

السائب عن عبد الله بن الحارث . . .

وقد رواه ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٥٨٠) من طريق آخر عن عارم . . . به .

(٥٧٧) الصواب في دخول حروف الجر على الاستفهام حذف الألف التي في آخرها ؛ كقولك :

علامٌ ؟ وقولك : بم ؟

(٥٧٨) «طرق حديث من كذب علي متعمدا» ، تحقيق : علي حسن علي عبد الحميد وهشام

إسماعيل السقا ، المكتب الإسلامي ودار عمار ، عمان — الأردن ، ط ١ ، ١٤١٠ هـ .

(٥٧٩) كما قال الحافظ في «الإصابة» (١/٤٦٧/١١١١) .

(٥٨٠) في الطبعة الجديدة (٤٣/٢ و ٤٤) ، والقديمة (٥٦/١) .

وَبَيَّنَ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ مِنْ بَنِي خَدَّعَةَ^(٥٨١) ، وَأَنَّهَا كُنْيَاهُ بِأَبِي خَدَّعَةَ ، وَفِي الرَّوَايَةِ أَنَّ الرَّسُولِينَ لَمَّا جَاءَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ نَائِمًا ، وَأَنَّ الرَّجُلَ مَاتَ حِينَ قَضَى حَاجَتَهُ وَأَرَادَ الْمَاءَ لِلِاسْتِنْجَاءِ .

وَرَوَاهُ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ دَاوُدَ بْنِ الزَّبْرَقَانَ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ قَالَ : قَالَ يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ . . . بِالْحَدِيثِ مَعَ الْاِخْتِلَافِ فِي بَعْضِ الْأَشْيَاءِ وَاِخْتِصَارِ وَزِيَادَةِ فِيهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَجَعَ عَنِ الْحَرَقِ بِالنَّارِ وَقَالَ : «إِنَّهُ لَا يَعْذِبُ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ» .

وَدَاوُدُ ضَعِيفٌ جَدًّا ، وَقَدْ كَذَّبَهُ بَعْضُهُمْ ، وَقَدْ بَدَّلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بَابَنَ الزَّبِيرِ ، وَعَطَاءٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ الزَّبِيرِ . وَالْحَدِيثُ هَكَذَا خَطَأً مُنْكَرًا^(٥٨٢) .

وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ عِنْدَ ابْنِ الْجَوْزِيِّ ، وَابْنِ الْبُغْوِيِّ فِي «مَعْجَمِهِ»^(٥٨٣) عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْنَهَرٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ .

وَفِيهِ أَنَّ الرَّجُلَ الْكَذَّابَ خَطَبَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي لَيْثٍ قَرِبَ الْمَدِينَةَ عَلَى مِيلَيْنِ ، وَأَنَّهَا حَرَّقَتْهُ بَعْدَ أَنْ مَاتَ .

(٥٨١) كَذَا فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» ، وَلَعَلَّهَا : جَدَّعَةَ ، أَوْ : جَدَّعَةَ ، أَوْ : جَدَّعَةَ ، وَلَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ الْمَطْبُوعُ صَوَابًا عَلَى حِكَايَةِ حَالِهِ مِنْ أَنَّهُ مَخَادَعٌ . وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

(٥٨٢) وَاخْتَلَفَ فِي السَّنَدِ ؛ فَقَدْ رَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٢٠٩١ و ٣٣٨١) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي طَلْحَةَ الْخَزَاعِيِّ قَالَ : نَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ : نَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَنْ كَذَبَ عَلِيَّ مُتَعَمِّدًا ؛ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعِدَةَ مِنَ النَّارِ» .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : «لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَطَاءٍ إِلَّا وَهَيْبٌ ، وَلَا عَنْ وَهَيْبٍ إِلَّا أَحْمَدُ ، تَقَرَّدَ بِهِ أَبُو طَلْحَةَ» .

قُلْتُ : وَأَبُو طَلْحَةَ مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيُّ ؛ قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» : «مَقْبُولٌ» ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ — كَمَا عِنْدَ الْمَزِيِّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (٦٣١/٣١٥/١٠) — : «لَا بِأَسْبَهِ» ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «الْكَاشِفِ» : «صَدُوقٌ» .

فَمَثَلُهُ لَا يُحْتَمَلُ تَقَرُّدُهُ ، وَقَدْ خَالَفَ فِي الرَّوَايَةِ عَنْ عَطَاءٍ ، عَلَى أَنَّ عَطَاءَ كَانَ مِمَّنْ اِخْتَلَطَ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ ، وَوَهَيْبٌ مِمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ فِي الْقَدِّمَةِ الثَّانِيَةِ لِلْبَصْرَةِ بَعْدَ اِخْتِلَافِهِ ، إِلَّا أَنَّ الدَّارِقُطَنِيَّ قِيلَ رَوَايَتُهُ ، وَتَوَقَّفَ الْحَافِظُ فِيهَا ؛ فَانظُرْ فِي ذَلِكَ تَرْجَمَتَهُ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (٩٢/٢٠) ، وَ«تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (١٨٥/٧) .

فَاِخْتِلَافُ السَّنَدِ هُنَا غَيْرُ مَقْبُولٍ بِحَالٍ .

(٥٨٣) كَمَا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «التَّلْخِصِ الْحَبِيرِيِّ فِي أَحَادِيثِ الرَّافِعِيِّ الْكَبِيرِ» ، تَحْقِيقٌ : السَّيِّدُ عَبْدُ اللَّهِ هَاشِمُ الْيَمَانِيُّ الْمَدَنِيُّ ، الْمَدِينَةُ النَّبَوِيَّةُ ، ١٣٨٤ هـ — ١٩٦٤ م ، (١٩٢٥/١٢٦/٤) .

وهو ما يؤيد رواية عطاء ؛ فإن قباء على ميلين من المدينة ؛ كما ذكر ياقوت .
وقال الذهبي : «ولم يصح بوجه»^(٥٨٤) ، و قال أيضاً^(٥٨٥) : «وهذا حديث منكر ، ولم
يأت به سوى صالح بن حيان القرشي هذا الضعيف» .
واستدرك عليه الحافظ في «التلخيص» فقال : «ولا شك أن طريق أحمد^(٥٨٦) ما بها
بأس ، وشاهدتها حديث بريدة ؛ فالحديث حسن» .
وشاهد آخر من حديث محمد بن الحنفية عن صهبر لهم من أسلم سمع النبي صلى الله
عليه وسلم ، وفيه قصة .
رواه أحمد^(٥٨٧) ، والطبراني .
وشاهد آخر^(٥٨٨) ذكره البيهقي في «الدلائل» من رواية عبد الرزاق عن رجل عن سعيد
بن جبير قال : جاء رجل إلى ناس من الأنصار فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلني
إليك وزوجني فلانة .
فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم علياً والمقداد ، فقال : «اقتلاه ، وما أراكما
تُدركانيه» ، فوجداه ميتاً من لدغة . وظاهره أنه مرسل ، وفيه جهالة .
بهذه الروايات يظهر لك الاختلاف الكبير بين رواية «مسند الربيع» وبين ما رواه أهل
السنة حتى الضعيف منه ؛ فالتناقض بينهما من وجوه :
أولاً : لم أجد عندنا أن رجلاً اسمه يحيى بن كثير قد روى هذا الحديث عن عطاء .
وقد سبق أن عرفت حقيقة هذا السند !
ثانياً : قوله عند الربيع : «إنما قال ذلك من قبل عبد الله بن أبي جذعة» . . لم أجد
ترجمة لعبد الله هذا ، بل الذي وجدته هو عبد الله بن أبي الجذعاء الكناني ، وهو صحابي له
حديثان ، وتفرد بالرواية عنه عبد الله بن شقيق^(٥٨٩) .

(٥٨٤) في «الميزان» (٢٩٣/٢) .

(٥٨٥) في «السير» (٣٧٤/٧) .

(٥٨٦) هو الشاهد التالي ، وكلام الحافظ كان آخر التخريج .

(٥٨٧) كما قال الحافظ في «التلخيص» ، ولم أقف عليه في «مسند أحمد» . والطبراني في «المعجم

الكبير» (٦٢١٥/٢٧٧/٦) .

(٥٨٨) ذكره الحافظ في «الإصابة» (٤٦٧/١) .

(٥٨٩) كما في «التقريب» وغيره ، وقد روى له الترمذي وابن ماجه .

فمقتضى عدالة الصحابة أن لا يفعلوا ما فعله المذكور في «مسند الربيع»^(٥٩٠) .
فضلاً عن أن من روى الحديثين كان حياً بعد النبي صلى الله عليه وسلم ، وصاحبُ الربيع مات في حياة النبي صلى الله عليه وسلم .
كما أن الحديثين اللذين رواهما ليس فيهما هذا الحديث .
ثالثاً : كما أن من سمى الرجلَ صاحبَ القصة سماه بأسماء ليس منها هذا الاسم ، أما تسميته بعبد الله بن أبي جذعة فما وجدته عندنا في شيء^(٥٩١) .
رابعاً : كما أن سبب الفعل لم يُذكر عنده ، مع أن روايات عطاء تذكر السبب .
خامساً : ذكرت رواية الربيع أن هذا الرجل أتى تقيفاً بالطائف ، لكن رواية عطاء التي عندنا تفيد أن الرجل الذي فعل فعلته كان قد أراد امرأة من أهل قباء .
فهذا تناقض لا يحتملُ تعدُّد الواقعة واتحاد المخرج والسند .
سادساً : في رواية الربيع أن الرجل انتظر الليل فأتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقدم عليه عند الظهر ، بينما الرواية التي عندنا أن الرجلين الذين أتيا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أتياه ليلاً وهو نائم فأيقظاه ، وهو المعقول ؛ لأن قباء على مسافة ميلين من المدينة ؛ كما سبق ، أما تقيف فيبينها وبين المدينة سفر^(٥٩٢) ، وهو ما لا يمكن أن يُدركه المسافر الذي خرج ليلاً أن يصل المدينة ظهراً آنذاك .
فإن قيل : لم تذكر رواية الربيع أن الرسولَ وصل إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم في اليوم التالي ؛ فقد يكون وصل في يوم آخر غيره .
فأقول : إن اتحاد المخرج مع اتحاد موضوع القصة لا يحتمل تعدد الواقعة ، مع أن السند فيه طعونات كثيرة سبق أن بينتها لك .
سابعاً : لذلك فإن الذي يبدو لي في هذا الحديث أن من أراد تركيب الحديث وترتيبه أراد التفرُّد ، مع أن الحديث مذكورٌ عندنا مشتهر . والله تعالى أعلم .
وكل ما أوردناه هنا من الاعتراضات يزيد في النفس الطمأنينة أنهم لا يعرفون كتابهم ؛

(٥٩٠) لذلك قال إمام الحرمين : «هذا محمول على أن الرجل كان كافراً» . نقله الحافظ في «التلخيص» .

(٥٩١) هناك اختلاف في الاسم ؛ فانظر لأجله : ابن الأثير : «أسد الغابة في معرفة الصحابة» (١٩٤/١) ، وابن حجر : «الإصابة» (٤٦٧/١ و ٥١٦) .

(٥٩٢) فإن (تقيفاً) تقع إلى الجنوب من مدينة الطائف ، وبينه وبين الطائف (١٤٠ كم) تقريباً جنوباً

لذلك فإنه يقع في القلب أن هذه الروايات من الروايات التي أدخلت على «المسند» ، وليست من «المسند» ، على فرض ثبوت وجود «المسند» أصلاً .
بل هم يعرفون في قرارة أنفسهم أن كتابهم غير ثابت ، وأن مؤلفه وشيخه غير موجودين .

الإسناد الثاني : أبو عبيدة عن جابر عن الحسن البصري .

رويت به رواية واحدة برقم (٧١٣) : الحسن قال : إنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اقتناء الكلب لأنه يروع المسلمين ، ولذلك قال بنقص القيراطين من الأجر .
قلت : وهذا إسناد غريب من إمام مثل أبي عبيدة - على ما يقولون - .
فإن جابراً رحمه الله تعالى توفي (٩٣ هـ) ، والحسن رحمه الله تعالى (١١٠ هـ) ، فيكون أبو عبيدة قد أدرك الحسن (١٧) سنة بعد وفاة جابر ، ومع ذلك ينزل في الإسناد إلى جابر .
وقد ذكر ابن عبد البر رواية في ذلك ؛ قال (٥٩٣) :

«روى حماد بن زيد عن واصل مولى أبي عبيدة قال : سألت الحسن رجلاً فقال : يا أبا سعيد ! رأيت ما ذكر في الكلب أنه ينقص من أجر أهله كل يوم قيراطاً ؟ قال : فذكر ذلك (٥٩٤) ، فقيل له : مم ذلك يا أبا سعيد ؟ قال : لترويعه المسلم» .

فهذه الرواية التي عند أهل السنة ، وهي تخالف رواية الإباضية من نواح :

الأولى : الراوي للقصة عن الحسن .

والثانية : سياق الكلام وسباقه ؛ فما عندنا أنه أجاب عنه بناءً على سؤال ، وما عندهم

شرح للحديث .

الثالثة : أن ما في الرواية التي عندنا : قيراط واحد ، وما عندهم : قيراطان .

وهنا أنبه على أمر آخر : وهو أن هذه الرواية لا تصلح أن تكون في «مسند الربيع»

على فرض أنه موضوع على الرواية ؛ ففي مسند من ستكون هذه الرواية ؟!

الإسناد الثالث : قال الربيع : عن أبي عبيدة عن عروة بن الزبير ، والحسن البصري ،

وإبراهيم النخعي ، وجملة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٥٩٣) في كتابه «الاستنكار» (٤٩٥/٨) ، و«التمهيد» (٢٢٢/١٤) ، وذكر نحوه عن عمرو بن

عبيد مع أبي جعفر المنصور .

(٥٩٤) يعني ذكر حديث نقصان الأجر باقتناء الكلب .

قلت : سبق الكلام عليه في التعقب العاشر في ترجمة أبي عبيدة .

وهنا أزيد ؛ فأقول :

أولاً : مما يستغرب جداً أن يبدأ المؤلف للكتاب روايته عن شيخه بقوله : (عن) ؛ فلم أجد عند أهل السنة هذا الأمر أبداً ، بل إن بعضهم قال في رواية البخاري عن شيخه هشام بن عمار في حديث المعازف إنه معلق ؛ لأجل قول البخاري : «قال هشام بن عمار . . .» (٥٩٥)

فلا يُعدل عن صيغة التحمل الصريحة إلى غيرها إلا لنكتة أو فائدة .

ثانياً : لم أجد في الرواة عن عروة بن الزبير ، ولا الحسن البصري ، ولا إبراهيم النخعي راو اسمه مسلم بن أبي كريمة .

ثالثاً : لا يعرف في مسند مَنْ كانت هذه الرواية قبل ترتيبه على الأبواب كما يقولون ؛ لأنها عن جمع من الصحابة الذين لم يسموا ، والتابعون لا مسند لهم عادة ، فيستغرب إيراد مثل هذه الروايات في المسانيد !

الإسناد الرابع : قال الربيع : قال أبو عبيدة : قال حيان بن عمارة : سمعتُ عبد الله بن عباس رضي الله عنه يقول بالمسجد الحرام : جابر بن زيد أعلم الناس بالطلاق . (رقم : ١/٧٤٢) .

قلت : وهذا – وإن لم يكن حديثاً ، وإنما في ترجمة جابر ؛ إلا أنه – كغيره ؛ لم أعرف حيان بن عمارة من هو .
لكن قال السالمي (٥٩٦) :

«وحيان بن عمارة أحد تلامذة ابن عباس ، وهو أحد شيوخ أبي عبيدة» (٥٩٧) ، **ويشبهه** أن يكون والد عمارة بن حيان اليتيم الذي نشأ في حجر جابر بن زيد ، وكان صاحبه في أسفاره ، وكان فاضلاً خيراً» .

قلت : لم أجد غير عمارة بن حيان :

(٥٩٥) رواه البخاري في كتاب الأشربة ، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه ، رقم (٥٥٩٠) .

(٥٩٦) كما في «شرحه» (٦١٥/٣) .

(٥٩٧) **قلت** : فكان ماذا ؟!

ذُكِرَ عن عكرمة ، روى عنه حسين بن واقد^(٥٩٨) .
وقال الإمام أحمد بن حنبل^(٥٩٩) :

«سألت يحيى قلت : معتمر عن أبي عبيدة عن عمارة بن حيان عن جابر بن زيد ؛
من هذا عمارة بن حيان ؟ قال : رجل روى عنه أبو عبيدة هذا ، من أصحاب جابر بن زيد .
وقد حدّث أبو عبيدة عن صالح الدهان .
سمعت يحيى يقول : أبو عبيدة لم يسمع من جابر بن زيد ؛ عن رجل عنه» . ا . هـ .
قلت : فعلى هذا تكون ترجمة حيان بن عمارة – الذي سمع ابن عباس في رواية
الربيع السابقة – مجهولة .

وترجمة ابنه – على قرَض أنه ابنه – :
عمارَة بن حيان بن عمارَة : روى عن عكرمة وجابر .
روى عنه حسين بن واقد ، وأبو عبيدة عبد الله بن القاسم كورين^(٦٠٠) .
وهو مجهول ؛ فأبو عبيدة كورين الراوي عنه مجهول عندنا كما سبق .
وهنا مسألة في كلام السالمي وهي : أنه يفترض أمراً ، ويترجم له ترجمة المتأكد
العارف ، ثم يبني عليه كأنه حقيقة !
وقوله (يشبهه) . . فيخلق من الشبه أربعين !
على أنّ حيان بن عمارَة غير معروف عندهم ؛ فإن ترجمة السالمي لا تعدو نقله للسند .
وبما أن السند من ضمن أحاديث الكتاب الأصلية لا المدخلات ؛ فإننا نقول فيه ما سبق
أن قال القنوبي حين رد على مخالفيه :
لم أجد في الرواة عن ابن عباس من اسمه (حيان بن عمارَة) .
وإثباته في هذا السند لا يُثبت وجوده .
والله تعالى أعلم .

(٥٩٨) هذا نص البخاري في «التاريخ الكبير» (٣١٢٠/٥٠٣/٦) ، ونقلها ابن حبان في «التقاة»
(٩٩٧٨/٢٦٢/٧) وابن أبي حاتم (٢٠١٠/٣٦٥/٦) .
(٥٩٩) في «العلل ومعرفة الرجال» (٣٩٢٤/١٢/٣) .
(٦٠٠) كما عند ابن معين في «تاريخه – رواية الدوري» (٤٧٢٣/٣٤٨/٤)

* **الفصل الثاني : الدراسة المتنية ، وفيه مبحثان :**

المبحث الأول : أقسام المتون وموضوعاتها ؛ وصفاً ونقداً ، وفيه مطالب :

المطلب الأول : الدراسة الوصفية لمتون «المسند» .

أقصد في هذا المطلب أن أُبينَ أحاديثَ «المسند» من حيث العددُ ، والنوعُ ، وصحابيُّ الحديث ومروياته ، والمرفوعُ من الروايات والموقوفُ .

وقد اعتمدتُ في الترقيم على الطريقة التي سبق أن بينتها في وصف «المسند» .

وسبق بيان أن عدد روايات «المسند» على ترقيمي (٨٥١) رواية ، المرفوع منها (٧٥٨) (٦٠١) ، والموقوف (٩٣) (٦٠٢) .

وبلغ عدد الصحابة الذين رُوي لهم في «المسند» وسُموا (٤٤) صحابياً وصحابية ؛

هم (٦٠٣) :

الرقم	اسم الصحابي رضي الله عنهم جميعاً	عدد أحاديثه عندي	عددتها عند البوسعيدي
١	أبو العباس عبد الله بن العباس بن عبد المطلب (٦٨ هـ) (٦٠٤)	٢٠٦	٢٠٠
٢	أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي (٥٧ هـ)	١٠١	١٠٠
٣	أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديقة بنت الصديق (٥٧ هـ)	٩٣	٨٨
٤	أبو سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري (٦٣ أو ٦٤ أو ٦٥ أو ٧٤ هـ)	٦٢	٥٩
٥	أبو حمزة أنس بن مالك بن النضر الأنصاري (٩٣ هـ)	٥١	٤٩

(٦٠١) انظرها في المطلب الأول من المبحث الثالث في الفصل الأول .

(٦٠٢) كما سيأتي في هذا المطلب (ص : ٢٣٨) .

(٦٠٣) عددُ الروايات التي أوردتها هنا إنما هو عددُ الروايات بغضَّ النَّظَر عن تكرار بعضها ؛ فهي بالمكرر ، والمكرر قليلٌ ، ووضعتُ في الخانة الثانية عددَ الأحاديث كما عدّها البوسعيديُّ في «رسالته» (ص : ٣٥) .

وهذه الروايات التي أوردتها فيها المتصلُّ والمنقطعُ والمرفوعُ والموقوفُ ، بمختلف الأسانيد ؛ فالمرادُ إحصاءُ عددِ روايات الصحابة ، وكمٌ لكلِّ واحدٍ منهم ، أما دراسة الاتصال والانقطاع والإرسال والبلاغ فذلك له بحثٌ خاصٌ قد سبق الكلام عنه .

(٦٠٤) عدد أحاديث ابن عباس وأبي هريرة وأم المؤمنين عائشة وأبي سعيد الخدري وأنس بن مالك وابن عمر رضي الله تعالى عنهم كثيرة ؛ لذلك لم أذكر أرقام رواياتهم ، ومن يراجع «المسند» يقف عليها بسهولة .

٢٠	٢١	أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي (٧٣ أو ٧٤ هـ)	٦
١٥	١٥	أبو الوليد عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي (٣٤ هـ) ^(٦٠٥)	٧
١٢	١٢	أبو عبد الله جابر بن عبد الله الأنصاري الخزرجي (بعد ٧٠ هـ) ^(٦٠٦)	٨
٩	٧	أبو حفص عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي (٢٣ هـ) ^(٦٠٧)	٩
٥	٦	أبو الحسن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي (٤٠ هـ) ^(٦٠٨)	١٠
٩	٨	أبو أيوب خالد بن زيد بن كليب الأنصاري (٥٠ هـ) ^(٦٠٩)	١١
٥	٥	أبو محمد أسامة بن زيد بن حارثة الكلبلي الأمير (٥٤ هـ) ^(٦١٠)	١٢
٤	٥	أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي (٣٢ أو ٣٣ هـ) ^(٦١١)	١٣
٣	٣	أبو عبد الرحمن معاوية بن أبي سفيان الأموي القرشي (٦٠ هـ) ^(٦١٢)	١٤
٢	٣	أبو إسحاق سعد بن أبي وقاص مالك بن وهيب القرشي الزهري (٥٥ هـ) ^(٦١٣)	١٥
٤	٤	أبو مسعود عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري البصري (قبل ٤٠ هـ) ^(٦١٤)	١٦

(٦٠٥) برقم : (٤٦ ، ٥٧ ، ٧٢ ، ٢١٤ ، ٢٢٦ ، ٢٦٨ ، ٤٤٥ ، ٤٦٩ ، ٤٩٢ ، ٤٩٥ ، ٥٧٧ ، ٥٨٤ ، ٦٢٦ ، ٦٤٧ ، ٦٩٤) .

(٦٠٦) برقم : (١/٧٧ ، ٢٧٠ ، ٢٧٧ ، ٣٧٩ ، ٤١٣ ، ٤١٥ ، ٤٣٠ ، ٤٤٧ ، ٦٠٢ ، ٦٤٦ ، ٦٧٩ ، ٧١٤) .

(٦٠٧) برقم : (١٠ ، ١٤ ، ١٤٥ ، ١٥٨ ، ٢٠٠ ، ٣٢٥ ، ٣٣٦) .

(٦٠٨) برقم : (١٠٣ ، ١٢٤ ، ٢٢٠ ، ٢٣١ ، ٤١٢ ، ٥١٨) .

(٦٠٩) برقم : (٧٩ ، ١٩١ ، ٢/٢٠١ ، ٢٥٣ ، ٣١٢ ، ٤٢٤ ، ٤٦٦ ، ٤٨٨) .

(٦١٠) برقم : (١٤١ ، ٤٢١ ، ٤٢٣ ، ٦٤٠ مع سعد بن أبي وقاص ، ٦٧١) .

(٦١١) برقم : (١٦٥ ، ٥٩١ ، ٦٣٢ مكرر ١٦٥ ، ٦٩٩ ، ٧٠٦) .

(٦١٢) كُتِّاه البوسعيدي في رسالته بـ : (أبو يزيد) ! وهو يريد ذلك !!

ورواياته برقم : (٢٦ ، ٣١٠ ، ٦٣٩) .

(٦١٣) برقم : (٤٣٣ ، ٦٤٠ مع أسامة بن زيد ، ٦٨٠) .

(٦١٤) برقم : (٤٥ ، ٢/٣٤٦ ، ٥٠٥ ، ٦٨٥) ، ووجدت روايتين (٥٨ ، ٨١) لـ (ابن مسعود

الأنصاري) ؛ فلعلها : (أبو) ، أو (ابن مسعود) والأنصاري زيادة ، فالله أعلم بما في «مستندهم» ؛ فلا أسانيد أو رواة للتمييز بين الرجال .

٢	١	أبو بكر عبد الله بن أبي قحافة عثمان الصَّدِّيقُ القرشي (١٣ هـ) ^(٦١٥)	١٧
٢	٢	أبو عمرو عثمان بن عفان الأموي القرشي (٣٥ هـ) ^(٦١٦)	١٨
١	٢	أبو محمد طلحة بن عبيد الله بن عثمان القرشي التميمي (٣٦ هـ) ^(٦١٧)	١٩
٢	٢	أبو عبد الرحمن معاذ بن جبل بن عمرو الأنصاري الخزرجي (١٨ هـ) ^(٦١٨)	٢٠
٢	٢	أبو المنذر أبي بن كعب بن قيس الأنصاري الخزرجي (١٩ وقيل : ٣٢ هـ) ^(٦١٩)	٢١
٢	٢	أبو قتادة الحارث بن ربيعي الأنصاري السلمي (٥٤ هـ) ^(٦٢٠)	٢٢
٢	٢	أبو اليقظان عمار بن ياسر العنسي (٣٧ هـ) ^(٦٢١)	٢٣
١	١	أبو عمارة البراء بن عازب بن الحارث الأوسي الأنصاري (٧٢ هـ) ^(٦٢٢)	٢٤
١	١	أبو عقبة سويد بن النعمان الأوسي الأنصاري ^(٦٢٣)	٢٥
١	١	أبو سليمان خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي القرشي (٢١ أو ٢٢ هـ) ^(٦٢٤)	٢٦
١	١	أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (توفي أول ولاية علي) ^(٦٢٥)	٢٧
١	١	أبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود الأنصاري النجاري (٣٤ هـ) ^(٦٢٦)	٢٨

(٦١٥) برقم : (١٠٤) — أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال : قال بلال : حدثني أبو بكر الصديق رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . ، فهذا الحديث يمكن أن يكون من مسند أبي بكر ، أو ابن عباس ، أو بلال ، لكن الأقرب أن يكون من مسند أبي بكر ، لذلك جعلته من مسنده . رضي الله تعالى عنهم جميعاً .

(٦١٦) برقم : (١٠١ ، ٥١٩) .

(٦١٧) برقم : (٥٥ ، ٥٧٦) .

(٦١٨) برقم : (٦٩ ، ٢٥٢) .

(٦١٩) برقم : (١٢٩ ، ١/١٣٥) .

(٦٢٠) برقم : (١٥٩ ، ٤٦٧) .

(٦٢١) برقم : (١٧٠ ، ١٧١ ابن عباس عن عمار) .

(٦٢٢) برقم : (٢٢٨) .

(٦٢٣) برقم : (٣٧٨) .

(٦٢٤) برقم : (٣٨٥) .

(٦٢٥) برقم : (٥٨١ من طريق ابن عباس) .

(٦٢٦) ذكر البوسعيدي أن وفاته سنة (٥١ هـ) ، وروايته برقم : (٢٧٦) .

٢٩	أبو بشير قيس بن عبيد الأنصاري الساعدي (بعد ٦٠ هـ) (٦٢٧)	١	١
٣٠	أبو عبد الله كعب بن مالك الأنصاري السلمي (توفي في خلافة علي) (٦٢٨)	١	١
٣١	أبو محمد عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي (٦٣ هـ) (٦٢٩)	١	١
٣٢	أبو سعيد زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري النجاري (٤٥ أو ٤٨ هـ) (٦٣٠)	لم يذكره	٢
٣٣	أبو النعمان بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي (١٣ هـ) (٦٣١)	لم يذكره	١
٣٤	أبو ثابت سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي (١٥ هـ) (٦٣٢)	لم يذكره	١
٣٥	أبو عبد الله عاصم بن عدي الأنصاري القضاعي (في خلافة معاوية) (٦٣٣)	لم يذكره	١
٣٦	أبو محمد عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي (٣٢ هـ) (٦٣٤)	لم يذكره	١
٣٧	عبد الله بن زيد الأنصاري عم عبادة بن تميم (٦٣ هـ)	لم أقف عليه	١
٣٨	أبو بكر عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي القرشي (٧٣ هـ)	لم أقف عليه	١
٣٩	أبو عبد الله بلال بن رباح القرشي التميمي الحبشي (١٧ أو ١٨ هـ)	لم أقف عليه (٦٣٥)	١
٤٠	أبو أنيس الضحاك بن قيس بن خالد الأكبر الفهري القرشي (٦٤ هـ)	لم أقف عليه	١
٤١	رجل من الصحابة (٦٣٦)	لم يُقرده	١
٤٢	جملة من الصحابة لم يُسموا (٦٣٧)	١١	١٣

- . (٦٢٧) برقم : (٧٢٩) .
- . (٦٢٨) برقم : (٧٠٢) .
- . (٦٢٩) برقم : (٤٣٥) .
- . (٦٣٠) برقم : (١/١٣٧ ، ٢/٥٨٠) .
- . (٦٣١) برقم : (٥٩٥) .
- . (٦٣٢) برقم : (٦٠٥) .
- . (٦٣٣) برقم : (٦٠٦) .
- . (٦٣٤) برقم (٦٤١) مشترك مع ابن عباس .
- . (٦٣٥) راجع روايات أبي بكر الصديق .
- . (٦٣٦) برقم : (٦٤٩) .
- . (٦٣٧) برقم : (٢٩ ، ٢/٨١ ، ١١٩) كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون جلوساً .
- . والنبي صلى الله عليه وسلم يشاهدهم ١٢٣ ، ٢/١٣٧ ، ١٦٢ مكرر ٢٩ ، ١٩٣ ، ٢٨٤ ، ٣٠٦ ، ٢/٤٤٦ ، ٦٢٠ ، ٦٨٧ ، ٦٩١) .

هذا ما وجدته من روايات الرجال من الصحابة رضي الله تعالى عنهم جميعاً.
أما روايات الصحابييات رضي الله عنهن جميعاً فهي (٦٣٨) :

٤٣	أم المؤمنين أم سلمة هند بنت أبي أمية حذيفة المخزومية القرشية (٦٢ هـ) (٦٣٩)	٦	٤
٤٤	أم المؤمنين حفصة بنت الفاروق عمر بن الخطاب العدوية القرشية (٤٥ هـ) (٦٤٠)	٢	٢
٤٥	أم المؤمنين أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان الأموية القرشية (٤٢ أو ٤٤ هـ) (٦٤١)	١	١
٤٦	أم عبد الله أسماء بنت أبي بكر الصديق التميمية القرشية (٧٣ أو ٧٤ هـ) (٦٤٢)	١	١
٤٧	أم معاوية بسرة بنت صفوان بن نوفل القرشية الأسدية (زمن معاوية) (٦٤٣)	١	١
٤٨	أم هانئ فاخنة بنت أبي طالب القرشية الهاشمية (زمن معاوية) (٦٤٤)	١	١
٤٩	أم عطية نسيئة بنت كعب الأنصارية المدنية (٦٤٥)	١	١
٥٠	أسماء الحارثية (٦٤٦)	١	لم يذكرها
٥١	أم سُلَيْم بنت ملحان الأنصارية (قيل : سهلة أو رميلة أو غير ذلك)	لم أجد لها	١
٥٢	جدامة بنت وهب الأسدية	لم أجد لها	١
٥٣	أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية	لم أجد لها	١

وهناك رواية غريبة : ٥٢ - جملة من الناس الذين يروون عن النبي صلى الله عليه

وسلم .

(٦٣٨) سبق ذكر روايات أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها في البداية ؛ كونها من

المكثرات في «المسند» .

(٦٣٩) برقم : (٢/١٣٥) مشترك مع عائشة ، ١٥٠ ، ٣٨٤ ، ٤١٤ ، ٥٣٨ ، ٥٤٠ مشترك مع ابن

عباس) .

(٦٤٠) برقم : (٢٣٧ ، ٥٣٦) .

(٦٤١) برقم : (٥٣٧) .

(٦٤٢) برقم : (١٤٧) .

(٦٤٣) برقم : (١١٦) .

(٦٤٤) برقم : (١٩٧) .

(٦٤٥) برقم : (٤٧٥) .

(٦٤٦) لم أعرفها ، إلا أن تكون : ابنة عميس ؛ فالقصة قصتها في المستحاضة برقم (٥٥٤) ، إلا

أنها ختعية ولم تذكر على أنها حارثية ! إلا أن يكون هناك تحريف كما في كثير من المواضع غير هنا .

وهؤلاء ليسوا صحابة بالضرورة ، وليسوا تابعين ، ولم أعرفهم ، إلا أن السالمي ذكر أن أحدهم هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، وسبق الكلام فيه عند ذكرني للأسانيد ونقدها في الإسناد الثالث .

أما الآثار الموقوفة والمقطوعة التي وجدتها فهي عن (٢٠) راوياً ، منهم (١١) صحابياً و(٥) تابعيين ، و(٣) من رجال «المسند» ، و(١) لم أعرفه ، وعدد هذه الآثار (٩٣) أثراً ، وتبلغ نسبتها (١٠٠ . ٩٢ بالمئة) من مجموع روايات الكتاب ؛ وبينها هو :

الرقم	اسم صاحب الأثر	عدد آثاره عندي	عددتها عند البوسعيدي
١	أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة ^(٦٤٧)	٣١	لم يذكره
٢	عبد الله بن عباس رضي الله عنه ^(٦٤٨)	٢٣	٣
٣	جابر بن زيد أبو الشعثاء ^(٦٤٩)	١٨	٣

(٦٤٧) برقم : (٢/١٤ ، ٢/٦٣ ، ٢/٧٩ ، ٢/٨٨ ، ٢/٩٥ ، ٢/١٤٠ ، ٢/١٤٥ ، ٢/١٩٣ ، ٢/٢١٩ ، ٢/٢٢٥ ، ٢/٢٤٦ ، ٢/٢٧٧ ، ٢/٣٣٨ ، ٢/٣٤١ ، ٢/٣٧٤ ، ٢/٤٠٩ ، ٢/٤١٨ ، ٢/٤٢١ ، ٢/٤٣٣ ، ٢/٤٣٥ ، ٢/٤٦٥ ، ٢/٥٠٥ ، ٢/٥٤٠ ، ٢/٥٤٥ ، ٢/٥٦٧ ، ٢/٥٦٨ ، ٢/٦٠٦ ، ٢/٦٢٣ ، ٢/٦٣٠ ، ٢/٧٤٢ في وفاة جابر ، ٤/٧٤٢ في شأن علم ابن عباس وهو مشترك معه ، ٥/٧٤٢ فيه بلاغ عن وفاة ابن عباس) .

(٦٤٨) برقم : (١٧ ، ٢/٧٥ ، ٢/٧٧ ، ٢/٧٨ مشترك مع جابر بن زيد ، ٣/٨١ ، ٢/٨٣ ، ٢/٢٠٣ يأمر جابراً ، ١/٢٢٣ و ٢/٢٢٣ مكرر ، ٢٣٩ ، ٢/٢٦٠ ، ٢/٣٨١ ، ٢/٣٨٢ ، ٢/٣٨٣ ، ٤٢٧ مشترك مع أبي سعيد الخدري ، ٢/٤٧٢ وفيه حديث مرفوع ، ٤٧٦ وفيه حديث مرفوع ، ٢/٥٣٤ ، ٥٤٠ مشترك مع أبي هريرة وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، ٢/٥٧٠ ، ٣/٥٧٠ وفيه حديث مرفوع ، ١/٧٤٢ في شأن جابر بن زيد ، ٤/٧٤٢ مشترك مع أبي عبيدة) .

أما البوسعيدي فقد ذكر الأرقام التالية : (١٧ ، ٢٢٣ ، ٤٠٣) !

(٦٤٩) برقم : (٢/٧٨ مشترك مع ابن عباس ، ٢/١١٠ ، ٢/١٢٣ ، ٢/١٥٤ ، ١٩٢ و ٦٠٤ مكرر وفيه حديث مرفوع ، ٣/١٩٥ ، ٢/٢٤٠ ، ٢/٢٤٢ ، ٢/٢٤٤ ، ٢/٢٧٩ مشترك مع عبد الله بن سلام ضمن أثر لجابر بن زيد ، ٣٧٢ ، ١/٤١٨ ، ٥٢٢ وهو مكرر ٧٤١ مع اختلاف قليل في السند والمتن ، ٢/٥٤٤ ، ٢/٥٥٥ ، ٢/٦٦٤ ، ٢/٧١٢) .

أما البوسعيدي فقد ذكر الأرقام التالية : (٤١٨ ، ٥٢٢ ، ٧٤١) !

لم يذكرها	٥	عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما ^(٦٥٠)	٤
٣	٤	عمر بن الخطاب رضي الله عنه ^(٦٥١)	٥
١	٢	عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ^(٦٥٢)	٦
١	٢	أنس بن مالك رضي الله عنه ^(٦٥٣)	٧
١	١	أبو بكر الصديق رضي الله عنه ^(٦٥٤)	٨
لم يذكره	١	الضحاك بن قيس رضي الله عنه ^(٦٥٥)	٩
لم يذكره	١	أبو هريرة رضي الله عنه ^(٦٥٦)	١٠
لم يذكره	١	سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ^(٦٥٧)	١١
لم يذكره	١	أبو سعيد الخدري رضي الله عنه ^(٦٥٨)	١٢
لم يذكره	١	عبد الله بن سلام رضي الله عنه ^(٦٥٩)	١٣
١	٢	الحسن بن يسار البصري ^(٦٦٠)	١٤
لم يذكره	٢	أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري ^(٦٦١)	١٥
لم يذكره	١	عروة بن الزبير بن العوام ^(٦٦٢)	١٦
لم يذكره	١	إبراهيم النخعي ^(٦٦٣)	١٧

(٦٥٠) برقم : (١٢٢) تعقيب على رواية مرفوعة سبق ذكرها في المرفوع أيضاً والقول نفسه مستقلاً برقم ١٢٥ ، ٣٠٩ مرفوع فيه موقف عليها لكن الرواية التي بعده تكرر الرقم مع جعل الجملة الموقوفة مرفوعة ، ٤٢٧ مشترك ، ٢/٤٨٣ وفيه حديث مرفوع) .

(٦٥١) برقم : (١٢٠ ، ٣٣٦ ، ٤٣٣ ضمن حديث مرفوع ، ٧٠٠) .

(٦٥٢) برقم : (١٨٧ ، ٢/٣٩٩ قال نافع : وكان ابن عمر . . .) .

(٦٥٣) برقم : (٧ ، ٢/٧٤٠ مشترك مع الحصين في وفاة جابر) .

(٦٥٤) برقم : (٣٤١ ، ٢/٣٥٠) .

(٦٥٥) برقم : (٤٣٣ مشترك مع سعد بن أبي وقاص) .

(٦٥٦) برقم : (٤٥٠ مشترك مع ابن عباس وأبي سلمة بن عبد الرحمن) .

(٦٥٧) برقم : (٤٣٣ مشترك مع الضحاك بن قيس) .

(٦٥٨) برقم : (٤٢٧ مشترك مع ابن عباس) .

(٦٥٩) برقم : (٢/٢٧٩ مشترك مع جابر بن زيد ضمن أثر لجابر بن زيد) .

(٦٦٠) برقم : (٢/٣١٥ مشترك مع إبراهيم النخعي وعروة بن الزبير ، ٧١٣) .

(٦٦١) برقم : (٢/٥٢ ، ٥٤٠ مشترك مع ابن عباس وأبي هريرة) .

(٦٦٢) برقم : (٢/٣١٥ مشترك مع إبراهيم النخعي والحسن البصري) .

(٦٦٣) برقم : (٢/٣١٥ مشترك مع عروة بن الزبير بن العوام والحسن البصري) .

لم يذكره	١	الربيع بن حبيب ^(٦٦٤)	١٨
لم يذكره	١	الحصين ^(٦٦٥)	١٩
لم يذكره	١	ضمام بن السائب ^(٦٦٦)	٢٠

وقد قارن البوسعيدي بين «مسند الربيع» وبين «موطأ الإمام مالك» ، من جانب كثرة موقوفات وأثار «الموطأ» ، وأياً ما كان فإن دراستي هذه في (نقد المسند) ، وجوانب نقده تكاد لا تنتهي ، ويكفي البوسعيدي دقة في نتائجه ما قدمت لك من نتائج موثقة بأرقام الروايات .

(٦٦٤) برقم : (٥٣٨ في أيام الجاهلية) .

(٦٦٥) لم أعرف الحصين هذا ، وهو برقم : (٢/٧٤٢ مشترك مع أنس بن مالك في وفاة جابر رحمه الله تعالى) .

(٦٦٦) برقم : (٢/١٥٣) .

المطلب الثاني : الدراسة النقدية لمتون «المسند» :

تمهيد بين يدي المطلب :

ليست الغاية عندي تحقيق الكتاب ، وبيان مواضع الانتقاد كلها والتكلم عليها ، ولكنّ المثال يغني في كثير من الحالات عن التطويل في بيان المراد ، ولا سيّما أن متون «المسند» وإن تغيرت ألفاظها بين رواية وأخرى ، وزيد فيها أو أنقص ، إلا أن كثيراً منها مأخوذ من أهل السنة ، وقد سبقت أدلة كثيرة على ذلك في الدراسة الإسنادية ، والرواية وعلوم الحديث عند الإباضية ، وغيرها من أماكن متفرقة أخرى .

كما أن أسانيدنا في أغلب الأوقات متفقة .

لذلك فإن نقد السند — وقد سبق — ونقد أكثر من متن في مواضع متفرقة ليدل دلالة واضحة على بطلان «المسند» ، واستحالة أن يكون بالصورة التي يزعمها أصحابه .

بل ويكون دليلاً آخر على أن باقي المتون الصحيحة السليمة من النقد لا بد أن تكون مأخوذة من كتب أهل السنة ، بعد أن تبين حال الربيع ، وحال «مسنده» ، وستكون هذه الدراسة في المتون التي تفرّد بها ، بل الأحاديث الموضوعية المروية بنفس أسانيد الأحاديث الصحيحة ! وهنا لا بد من التنبيه على أمور ؛ هي :

أولاً : قمتُ بانتقاد بعض الروايات لا كلها ؛ فإن انتقادها كلها مما يطول ، بل مما يجعل عناء الدراسة أكبر من فائدتها المرجوة ؛ فإن في هذا «المسند» (٨٥١) رواية بين المرفوع والموقوف والمقطوع ، فلو نقلتها وتكلمتُ عليها بنصف صفحة فقط ، تأييداً أو نقداً فسيستغرق ذلك (٤٢٥) صفحة تقريباً !

فتجنبتُ ذلك التطويل بالاختصار ؛ فما قلّ وكفى خيراً مما كثرَ وألّهَى ، والمثال يدل على الحال .

ثانياً : مضيتُ في نقدي للروايات على أبواب «المسند» ، فلم أقم بتقديم الروايات بعضها على بعضها ؛ فذلك أقرب للتناول لمن درس «المسند» ، على أنني لن أستغرق الأبواب كلها ، ومن أراد التتبع والاستكمال على دراستي فسيجد الشيء الكثير ، ولكنني أكتفي بالمثل الدالّ على المراد .

ثالثاً : بعضُ الروايات المروية بالإسناد الصحيح عند الإباضية : (جابر بن زيد عن أبي عبيدة عن الصحابي) قد رُويتْ به رواياتٌ ضعيفةٌ عند أهل السنة ؛ لذلك فإن ما كان هذا حاله ، أو ما كان له أصل يمكن أن يكون مشتركاً مع ما عند أهل السنة حاولتُ استثناءه بقدر المستطاع ؛ كي لا يكون الكلام متشعباً بين نقد روايات أهل السنة ، وروايات الإباضية ، فلكل

مقام مقال ، وروايات أهل السنة قد تكلم فيها أساتذة النقد الحديثي عند أهل السنة ؛ فلا أتطرق إلى هذا الجانب إلا نادراً .

فالنقد واحد لما عند أهل السنة وما عند غيرهم ، لكني أختصُّ في هذا المطلب في ما كان في «مسند الربيع» ، وفي ما تفرد به بقدر المستطاع .

على أي لم أتتبع كل ما تفرد به أيضاً ؛ فقد تركتُ كثيراً من الروايات التي تفرد الربيع بها ، لكنني أردتُ التمثيل ، مع دراسة أشمل من مجرد تتبع الأفراد .

رابعاً : يختلف تخريج الأحاديث بحسب الغاية من ذلك ؛ فقد يكون التخريج لمجرد العزو وعدم الإهمال ، وقد يكون التخريجُ جزءاً من النقد للمتن ، مع بيان التفردات واختلاف الألفاظ ونحو ذلك ؛ فلكل مقام مقال .

وكما لا يخفى فإن النَّقْسَ في النقد يختلف بين مكان وآخر بحسب الحاجة إلى التوسع أو الاختصار ، وحسب علم الإنسان وإدراكه ؛ فالمرء غير معصوم ، وكلامه ليس قرآناً . يسر الله تعالى الخير .

خامساً : ولم أتعبَّ الروايات في صحابيتها ، بمعنى أن الرواية التي في «المسند» قد تكون من طريق صحابيٍّ ، لكن هي عندنا من طريق صحابي آخر ، فلم أتعبهم في ذلك لما فيه من التطويل ، والاعتراض بمثل ما أعترضُ عليهم به ؛ فيقولون : إنه عندنا كذا ، وما عندكم هو الخطأ أو نحوه ، فهذه جدلية لا آخر لها .

سادساً : إن أبرز ما يظهر في هذا المطلب هو بيان الموضوع والمدرج في روايات «مسند الربيع» ، وكذا المخالفات والتفردات ، وعلاقة رواياته بروايات أهل السنة . والله تعالى أعلم ، وهو المعين ، فمن هذا النقد للمتن ما يأتي :

* المثال الأول :

روى^(٦٦٧) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

(٦٦٧) في «مسنده» : باب في ذكر القرآن ، (رقم : ٤) .

وقد سقط هذا الحديث من النسخة التي في هامش نسخة ابن عمر المحشِّي ، لكنه تكلم عليه في شرحه ، وكذا ليس هو في نسخة شرح السالمي ولا في شرحه . ولكن التعويل على نسخة الاستقامة التي في بدايتها تنبيهات السالمي .

وتكلم ابن عمر المحشِّي بكلام يؤيد حديث الباب ، وأحاديثنا خير منه وترد عليه .

«إذا قرأتَ القرآنَ فَرْتَلَّهُ ترتيلاً ، ولا تَعَنَّوْا به ، فإن الله يحبُّ أن تسمعَ الملائكةَ لذكراه» .

قلت : هذه رواية موضوعة منكرة جداً ، وباطلة ؛ فقد نفرد بها الربيع ، ومخالفة لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في كثير من الأحاديث التي تأمر بالتغني بالقرآن الكريم ، ومنها :
١ - «ما أذن الله لشيءٍ ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به»^(٦٦٨) .
٢ - «تعلّموا كتابَ الله ، وتعاهدوه ، واقتنوه ، وتغنّوا به ؛ فوالذي نفسي بيده ! لهو أشدُّ ثقلًا من المخاض في العقل»^(٦٦٩) .

٣ - وقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي موسى الأشعري رضي الله عنه :
«لو رأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة ، لقد أوتيت مزاراً من مزامير آل داود» ،
[فقال أبو موسى : لو علمت مكانك لحبّرت لك تحبيراً]^(٦٧٠) .
٤ - «زَيَّنُوا القرآنَ بأصواتكم»^(٦٧١) .

(٦٦٨) رواه البخاري (٥٠٢٣ و ٥٠٢٤ و ٧٤٨٢ و ٧٥٤٤) ، ومسلم (٧٩٢) ، وأبو داود (١٤٧٣) ،
والنسائي (١٠١٧ و ١٠١٨) ، والدارمي (١٤٦٨/١ و ١٤٩١ و ٣٤٩٠/٥٦٣/٢ و ٣٤٩٧) ، وأحمد
(٢٧١/٢ و ٢٥٨ و ٤٥٠) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة به .
ورواه (حب ، ك ، طس ، يعلى ، عبد الرزاق ، شيبه ، هق وفي الشعب) وغيرهم .
(٦٦٩) رواه الدارمي (٣٣٤٨/٥٣١/٢ و ٣٣٤٩) ، وأحمد (١٤٦/٤ و ١٥٠ و ١٥٤) ، والنسائي في
«الكبرى» (٨٠٣٤ و ٨٠٤٩) ، وأبو يعلى (١٧٤٠/٢٨٠/٣) ، والطبراني في «الكبرى» (٨٠٠/٢٩٠/١٧) ،
والبيهقي في «الشعب» (١٩٦٧/٣٣٥/٢) من طريق علي بن رباح اللخمي قال سمعت عقبة بن عامر الجهني
به ، وقال الألباني في «صفة الصلاة» (١٢٥) والأرنؤوط في تخريج «مسند أحمد» : «سند صحيح» .
(٦٧٠) رواه البخاري (٥٠٤٨) وفي «الأدب المفرد» (٥٠٨ و ١٠٨٧) ، ومسلم (٧٩٣) واللفظ له
دون الزيادة بين المعقوفين ، والترمذي (٣٨٥٥) ، والنسائي (١٠١٩ - ١٠٢١) ، وابن ماجه (١٣١٤) ،
والدارمي (٣٤٩٢ و ٣٤٩٨ و ٣٤٩٩) ، وأحمد (٣٤٩/٥ و ٣٥١ و ٣٥٩/٥) ، وعبد الرزاق (٤١٧٧/٤٨٥/٢) ،
وابن حبان (٨٩٢/١٧٤/٣) ، والطبراني في «الأوسط» (١٣٦٩/٩٧/٢ و ٢٦٧٩/١٢٤/٣) وغيرهم .
وما بين المعقوفين لعبد الرزاق (٤١٧٨) ، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٥٨/٢٣/٥) ، وابن حبان
(٧١٧٩/١٦٩/١٦) ، والحاكم (٥٢٩/٣) ، وأبي يعلى (٧٢٧٩/٢١٣/١٣) ، والبيهقي في «الكبرى» (١٢/٣)
و (٢٣٠/١٠) و «الشعب» (٢١٤٩/٣٨٩/٢ و ٢٦٠٤/٢٥٢/٢) وغيرهم .
وهي عند ابن أبي شيبه (٢٩٩٧٤/١١٩/٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه .
(٦٧١) علّق البخاري الجملة الأولى (ك ٩٧ ب ٥٢) بصيغة الجزم ، ورواها ابن حبان من طريقه
في «صحيحه» (٧٥٠/٢٧/٣) من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .
ورواه أبو داود (١٤٦٨) ، والنسائي (١٠١٥ و ١٠١٦) وفي «الكبرى» (١٠٨٨ و ١٠٨٩ و ٨٠٥٠) ،

٥ - «ليس مئاً من لم يتغنّ بالقرآن»^(٦٧٢) .

وغيرها من الأحاديث الثابتة .

فهذه الرواية الباطلة المنكرة لا تعارض ما تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم في وجوب التغني بالقرآن ، بل رواها الربيع بالإسناد نفسه الذي تروى به الأحاديث ذات المتون المتفق على صحتها .

بل رواية الربيع هذه عن أبي هريرة ، وقد رأيت ما هي روايات أبي هريرة !!! وما توسعت في تخريج الروايات - على الرغم من تقصيري في ذلك - إلا لبيان بطلان رواية ربيعهم المنكرة الباطلة التي تدل - وحدها - على وضع «مسندهم» ، ولو كان لها سند عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خفيت على أمته صلى الله عليه وسلم على مرّ الزمان . والله تعالى المستعان .

* المثال الثاني :

روى^(٦٧٣) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنب والحائض والذين لم يكونوا على طهارة :

وابن ماجه (١٣٤٢) ، والدارمي (٣٥٠٠/٥٦٥/٢) ، وأحمد (٢٨٣/٤) و٢٨٥ و٢٩٦ و٣٠٤) ، وعبد الرزاق (٤١٧٥/٤٨٤/٢) ، وابن أبي شيبة (٨٧٣٧/٢٥٧/٢) و١١٨/٦ (٢٩٩٣٦/١١٨/٦) ، والطيالسي (٧٣٨/١٠٠) ، وأبو يعلى (١٦٨٦/٢٤٥/٣) ، وابن خزيمة (١٥٥١ و١٥٥٦) ، وابن حبان (٧٤٩/٢٥/٣) ، والطبراني في «الأوسط» (٧٢٠٦/١٧٧/٧) ، والحاكم (٧٦١/١ - ٧٦٩) ، والبيهقي في «الكبرى» (٥٣/٢ و٢٢٩/١٠) وفي «الشعب» (٢١٤٠/٣٨٦/٢) وغيرهم من طرق عن طلحة بن مُصَرِّفٍ عن عبد الرحمن بن عَوْسَجَةَ عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه .

والطبراني في «الكبير» (١١١١٣/٨١/١١) من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه . والبخاري في «مسنده» (٢٤٥١٠٣٥/٣) من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه رضي الله تعالى عنه ، وأعله .

(٦٧٢) رواه أبو داود (١٤٦٩) ، وأحمد (١٧٢/١ و١٧٥ و١٧٩) ، والدارمي (١٤٩٠/٤١٧/١) و٣٤٨٨/٥٦٣/٢) ، وابن حبان (١٢٠/٣٢٦/١) والحاكم (٧٥٨/١ و٧٥٩) - وصححه - وغيرهم من طريق ابن أبي مليكة عن سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه .

ورواه أبو داود (١٤٧١) عن عبيد الله بن أبي يزيد رضي الله تعالى عنه . صححهما الألباني في «صفة الصلاة» (١٢٥) و«صحيح سنن أبي داود - غراس» (١٣٢١ و١٣٢٢) ، والأرنؤوط في تخريجه لـ «مسند الإمام أحمد» .

(٦٧٣) في «مسنده» : باب في ذكر القرآن ، (رقم : ١١) .

«لا يقرآن القرآن ولا يطؤون مصحفاً بيدهم حتى يكونوا متوضئين» .

قلت : لفظ هذه الرواية كألفاظ الفقهاء ، وأياً ما كان فإنها فيها تعارض ومخالفة :

أما التعارض : فإن آخر الرواية يُعارضُ أولها ؛ فإن الجنب والحائض قد تلبَّسا بالحدث الأكبر الذي لا يرتفع إلا بالغسل ، أما من ليس على طهارة فهو من انتقض وضوؤه ، فكيف يستويان في الحكم عند قراءة القرآن بعد نهى النبي صلى الله عليه وسلم الجميع عن قراءته – كما في روايتهم – ، ثم يكون على من أراد القراءة الوضوء فقط سواء الحائض والجنب ومن ليس بمتوضئ؟!!

فهل حال الجنب والحائض كحال من انتقض وضوؤه؟!!

أما المخالفة : فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر عائشة رضي الله تعالى عنه أن تفعل ما يفعل الحاج ، غير أن لا تطوف بالبيت حتى تطهر^(٦٧٤) . وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكون جنباً ، ثم ينام من غير أن يمسَّ الماء^(٦٧٥) ، ومعلومٌ أن من أراد النوم فعليه أذكار وأوراد منها قراءة القرآن ، كالمعوذتين وآية الكرسي وغيرها .

ثم إنه لا يُعقل أن نحرم المرأة التي تكون نُفساءَ مدة طويلة ، أو حائضاً ، وحبضتها ليست بيدها ، لا يعقل أن نحرمها من قراءة القرآن طيلة هذه المدة ، ومن أذكار الصباح والمساء ، وأوراد النوم ، وذكر الله تعالى الذي منه القرآن ! ومتى جاز للمرأة الحائض والنفساء أو الجنب أن يقرأ القرآن ، لم يبق إلا الحبر الذي على الورق ، فقيمة القرآن بتلاوته ، وما منزلة المصحف العلية إلا بما فيه من كلام رب البرية سبحانه وتعالى الذي جوَّزنا لهم أن يقرؤونه على حالهم هذه . وكما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعائشة : «إن حيضتك ليست في يدك»^(٦٧٦) .

ولا فرق في ذلك بين قليل القراءة وكثيرها ؛ فكله قرآن حكمه واحد .

(٦٧٤) متفق عليه ؛ رواه البخاري (٣٠٥ وغيره) ، ومسلم (١٢١١) وغيرهما .

(٦٧٥) رواه أبو داود (٢٢٨) ، والترمذي (١١٨) ، وابن ماجه (٥٨١ – ٥٨٣) ، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٥٢) ، وأحمد (١٤٦/٦ و ١٧١) ، والطيالسي (١٣٩٧/١٩٩) ، والبيهقي (٢٠١/١) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٢٤/١) وغيرهم من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها . وصححه الألباني . (٦٧٦) رواه مسلم (٢٩٨ و ٢٩٩) ، وأبو داود (٢٦١) ، والترمذي (١٣٤) ، والنسائي (٢٧٠ – ٢٧٢) و (٣٨٣ و ٣٨٤) ، وابن ماجه (٦٣٢) ، وأحمد (٤٥/٦ وغيرها) وغيرهم من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها .

أما ما قد يُستدل به على عدم جواز ذلك من قوله تعالى : ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾
[الواقعة : ٧٩]^(٦٧٧) ، فإن تفسير الآية في تلاوة ما قبلها : ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ * فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ *
لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ .

وكما قال أهل التفسير فإن الملائكة والمطهرون كالأنبياء والرسل هم من يمسون هذا
الكتاب المكنون الذي عند الله تعالى^(٦٧٨) .
أو بما ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «لا يقرأ الجنب والحائض شيئاً من
القرآن» .

فإنه حديث ضعيف منكر ، كما قال الألباني^(٦٧٩) .
أو بما ورد عنه أنه كان لا يحجبه أو يحجزه عن القرآن شيء إلا أن يكون جنباً ،
وأنه كان يُقرئهم القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً^(٦٨٠) .
فهي أحاديث ضعيفة أيضاً ، ومخالفة لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سبق .
أضف إلى ذلك أن الحديث مخالف لما سبقت روايته عن جابر بن زيد من أن الكتاب
المكنون هو الذي في السماء ؛ كما رواه ابن جرير الطبري .

(٦٧٧) استدل بها السالمي على مذهبهم ؛ كما في شرحه (٢٨/١) .
(٦٧٨) فقد روى الطبري عن جابر بن زيد أبي الشعثاء وأبي نهيك أن هذا الكتاب المكنون هو
كتاب في السماء . ورجح الطبري أن المس يكون من المطهرين — السابق ذكرهم — عند الله تعالى .
وروى الطبري عن ابن عباس ، وسعيد بن جبیر ، وجابر بن زيد ، وأبي نهيك ، وعكرمة ،
ومجاهد ، وأبي العالية ، وزاد ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ، دار إحياء الكتب العربية : أنساً ،
والضحاك ، والسدي ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم أنهم الملائكة .
وروى ابن جرير عن قتادة بسندين صحيحين قال : «لا يمسه عند الله إلا المطهرون ، فأما في الدنيا
فإنه يمسه المجوسي النجس والمنافق الرجس» .

(٦٧٩) كما في «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» ، المكتب الإسلامي ، دمشق —
بيروت ، ط ١ ، ١٣٠٠ هـ / ١٩٨٠ م (١٩٢/٢٠٦/١) ، وفي أحكامه على سنن الترمذي وابن ماجه و«ضعيف
الجامع» .

وقد روي عن ابن عمر وجابر بن عبد الله ، ولا يثبت ؛ كما حققه الألباني رحمه الله تعالى ، نقل ذلك
عن أبي حاتم الرازي في «العلل» (٤٩/١) ، والعقيلي ، وابن عدي ، والبيهقي (٨٩/١) ، والحافظ وغيرهم .
وعزا السالمي الحديث إلى أبي داود ، وليس عنده .

(٦٨٠) رواه الخمسة وغيرهم ، وضعفه الألباني في «إرواء الغليل» (٤٨٥/٢٤١/٢) .

والله تعالى أعلم .

* المثال الثالث :

روى^(٦٨١) فقال : «قال الربيع بن حبيب : حدثني أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أنس

بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «اطلبوا العلم ولو بالصين» .

قال ابنُ عمر المحشّي في شرحه على هذا الحديث :

«وجعلوا في كتب قومنا هذا الحديث والذي بعده حديثاً واحداً ، مع زيادة لفظة في

«الجامع» : (اطلبوا العلم ولو بالصين ؛ فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم ؛ إن الملائكة

لتضع أجنتها لطالب العلم رضاً بما يصنع)»^(٦٨٢) .

وقال السالمي^(٦٨٣) : «ثبوت هذا الحديث من هذا الطريق يقضي بصحته ، وعلو سنده

ولم يثبت عند قومنا^(٦٨٤) إلا من طريق ضعيف رواه ابن عبد البر وحده من حديث عبيد

بن محمد عن ابن عيينة عن الزهري عن أنس مرفوعاً والبيهقي في «الشعب» والخطيب في

«الرحلة» وغيرها وابن عبد البر في «جامع العلم» والدلمي كلهم من حديث أبي عاتكة طريف بن

سلمان وهو من الوجهين ضعيف عندهم ، وأفرط ابن الجوزي حيث ذكره في «الموضوعات»

وكذا ابن حبان في قوله : إنه باطل .

قوله : (ولو بالصين) هي جزائر في بحر الهند^(٦٨٥) . ا . هـ . كلام السالمي .

ولم يذكره القنوبي عن طريقه لمشكلة الأحاديث الضعيفة في «مسند الربيع»^(٦٨٦) .

قلت : على هذا الحديث كلام طويل ، أختصره قدر الإمكان :

أولاً : الذي في نسختي من «المسند» أن هذه الزيادة التي ذكرها ابنُ عمر المحشّي قد

وردت برقم مستقل : (١٩ – ومن طريقه عن النبي صلى الله عليه وسلم . . .) ، وكذا في

(٦٨١) في «مسنده» : باب في العلم وطلبه وفضله ، (رقم : ١٨) .

(٦٨٢) كذا في نسخة ابن عمر المحشّي ، والذي في «المسند» : «لما يطلب» .

(٦٨٣) كما في شرحه (٤٢/١) .

(٦٨٤) لم أعرف ماذا يقصد بقوله : «قومنا» ؛ هل نحن قومه؟! أم أنه ينقل كلام شخص دون

العزو إليه؟! .

إلا أن يكون في الرواية سقطاً تقديره : «ولم يثبت كما عند قومنا إلا من طريق ضعيف» .

(٦٨٥) لم يعرف أين الصين ! مع أن ماليزيا وإندونيسيا وجاوا وجاكرتا واليابان وكثير من تلك

الجزر كانت معروفة في زمنه ، بل وقبله ، والصين ليست جزيرة .

(٦٨٦) في كتابه الربيع بن حبيب ومسنده» (ص : ١٠٧ وما بعدها) .

نسختي من «شرح السالمي» .

وأياً ما كان فإن الحكم على رواية لا يكون إلا لجميع أجزائها ، ومن هنا جعل علماءنا الحديث المدرج والمقلوب والشاذ والمعلّ والموضوع من أقسام الحديث الضعيف ، وتحت أبواب نقد المتن بصورة أكثر وضوحاً من النقد الإسنادي المحض .

ثانياً : هذه الزيادة جاءت في «مسند الربيع» من الطريق نفسها التي روي بها حديث الصين ، وعقبه مباشرة ، لذلك سواء أدخلناها ضمن دراستنا أم لا فالأمر واحد ؛ لأنها ثبتت عندنا من أوجه ، كما أنها أدرجت ضمن حديث الصين أيضاً .

ثالثاً : ما ذكره السالمي هو أحد وجوه الرد عليهم في روايتهم هذا الحديث ؛ فهل خفي على أهل السنة المتقدمين ، وأئمة الرواية والنقد «مسند الربيع» وصحة هذا الحديث فيجازفون في أقوالهم ما يستدركه عليهم السالمي بهذه السهولة واليسر ؟!

فما جازفوا ، ولا كان «مسند الربيع» موجوداً .

رابعاً : ولو كان هذا الحديث كما يقولون ؛ فهل خفيت أحاديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه وعنه جابر بن زيد رحمه الله تعالى على عموم الأمة الإسلامية ؛ في كتبهم ومدوناتهم حتى يروى بوجه صحيح (!) في «مسند الربيع» ، أو بوجوه مكذوبة موضوعة في كتب الضعفاء والوضاعين والموضوعات ؟!

خامساً : لن أدخل في تخريج الحديث وذكر من رواه ، لكنني سأذكر حكم العلماء عليه ؛ فهو المقصود ، وإليه المآل ، وإليك بيانها :

قال ابن حبان^(٦٨٧) : «طريف بن سليمان ، أبو عاتكة ، شيخ من أهل العراق ؛ يروي عن أنس بن مالك — إن كان رآه — ، روى عنه الحسن بن عطية والكوفيون : منكر الحديث جداً ؛ يروي عن أنس ما لا يشبه حديثه ، وربما روى عنه ما ليس من حديثه . روى أبو عاتكة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «اطلبوا العلم ولو بالصين» .

وقال البزار^(٦٨٨) : «وحديث أبي العاتكة : «اطلبوا العلم ولو بالصين» لا يعرف أبو

(٦٨٧) في «المجروحين» (١/٣٨٢/٧٥١) .

ووجدت كثيراً ممن تكلم في هذا الحديث نسب إلى ابن حبان أنه قال : «باطل لا أصل له» ، ولم أفق عليه ، بل نسبوه إلى «المجروحين» ، فإله أعلم ، ولعلها سقطت من نسختي .

(٦٨٨) البزار ، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار ، «البحر الزخار المعروف باسم : مسند البزار» ، تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله ، نشره مؤسسة علوم القرآن ومكتبة العلوم والحكم ، بيروت — المدينة ، ط ١ ، ١٤٠٩ هـ ، (١/١٧٥/٩٥) .

العاتكة ، ولا يُدرى من أين هو ؛ فليس لهذا الحديث أصل» .
وقال العقيلي^(٦٨٩) : «لا يُحفظ إلا عن أبي عاتكة ، وهو متروك الحديث» .
وقال ابن عدي^(٦٩٠) : «أحمد بن عبد الله الهروي يعرف بالجوباري^(٦٩١) ؛ جوبار هراة ،
ويُعرف بـ : (سُتُوق) ، حدَّث عن جرير والفضل بن موسى وغيرهما بأحاديث وضعها عليهم ،
وكان يضع الحديث لابن كرام على ما يريدُه ، وكان بن كرام يضعها في كتبه عنه ، ويُسميه
أحمد بن عبد الله الشيباني» ، ثم قال :
«حدَّث ابن كرام عنه أيضاً عن الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «اطلبوا العلم ولو بالصين ؛ فإن طلبه
فريضة على كل مسلم» ، وهذا بهذا الإسناد باطل ؛ يرويه الحسن بن عطية عن أبي عاتكة
عن أنس» ، ثم قال في ترجمة طريف عن أنس^(٦٩٢) :
«منكر الحديث» ، ثم روى له حديثه هذا ، وقال :
«ما أعلم يرويه غير الحسن بن عطية^(٦٩٣) عن أبي عاتكة عن أنس» .
وقال البيهقي^(٦٩٤) : «متنه مشهور ، وأسانيده ضعيفة ، لا أعرف له إسناداً يثبتُ بمثله
الحديث» ، وقال في «الشعب» نحوه أيضاً ، وقال^(٦٩٥) :
«روى من أوجه كلها ضعيفة» .
وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٦٩٦) ونكر أنه لا يصح فيه إسناد ، وأورده
الذهبيُّ في ترجمة الجوباري ويعقوب بن إسحاق العسقلاني الكذاب .
وكلُّ من ذكره — ممن لم أنكره^(٦٩٧) — حكم بوضع الحديث ، ومن تساهل كالبيهقي
الحديث فيها .

(٦٨٩) في كتابه «الضعفاء الكبير» (٧٧٧/٢٣٠/٢) .
(٦٩٠) في «الكامل في الضعفاء» (١٧/١٧٧/١) .
(٦٩١) هو الجوباري ، تقال على الوجهين ؛ كما في ترجمته في «لسان الميزان» ، وقد نقل
الحديث فيها .
(٦٩٢) المرجع السابق (٩٦٣/١١٨/٤) .
(٦٩٣) ضعيف ؛ كما في «التقريب» .
(٦٩٤) «المدخل إلى السنن الكبرى» (٢٩٢/١) .
(٦٩٥) في «شعب الإيمان» (١٦٦٣/٢٥٣/٢) .
(٦٩٦) (٢١٥/١) ، وهو في الطبعة الجديدة — مؤسسة النداء (١٩٧/٢٧٣/٢) و١٩٨ .
(٦٩٧) على كثرتهم ، وفي العصور المتأخرة صاروا ينقلون عن بعضهم البعض ؛ فالكلام والحالة
هذه يكون فيه التكرار الذي أغنى عنه ما أوردته والله تعالى أعلم .

حكم عليه بالضعف ، وأنه لا يصح له سند .

سادساً : أما وقد تبين الإجماع على تضعيفه والحكم عليه بالوضع ، مع اقتران كلامهم بروايته وتخريجه وبيان علتة ، فما بقي غير التسليم لما قالوا ، والحكم لهم بذلك ، مع الحكم على «مسند الربيع» بحكمهم .
والله تعالى أعلم .

* المثال الرابع :

روى^(٦٩٨) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

«تعليم الصغار يطفئ غضب الرب» .

قلت : لم أجد الحديث عند أحد سوى ابن أبي زيد القيرواني^(٦٩٩) ؛ قال :

«رؤي : تعليم الصغار لكتاب الله يطفئ غضب الله» .

فعلق عليها الشيخ النفراوي شارح «الرسالة» قال :

« . . . فإنه (روي) قيل : عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقيل : عن علي — من

كلامه — رضي الله عنه ، ولكن لا يدرك هذا بالعقل ؛ فهو مرفوعٌ معنى» .

قلت : على ذلك تعقبات :

أولاً : قول النفراوي رحمه الله تعالى : «ولكن لا يُدرك هذا بالعقل ؛ فهو مرفوعٌ

معنى» .

فهذا ما لا يجوز قوله في مثل هذه الحالة التي لا يُعرف فيها صاحب هذا القول ،

فضلاً عن أن يكون حديثاً .

فليس كلُّ ما يحسنُ من الكلام يجوز رفعه للنبي صلى الله عليه وسلم كما هو معروف .

وكيف يقول هذا الكلام بعد إيراد أكثر من احتمال في نسبة القول ؛ فقد يكون مرفوعاً ،

وقد يكون من كلام علي رضي الله تعالى عنه .

وفي الحالتين لا يثبتُ شيءٌ في نسبة الحديث .

ولا سيماً أن ابن أبي زيد قد أورده على سبيل المثال ، لا أنه حديث ؛ فقد أتبعه بقوله :

(٦٩٨) في «مسنده» : باب في العلم وطلبه وفضله ، (رقم : ٢٣) .

(٦٩٩) ابن أبي زيد ، أبو محمد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن القيرواني ، «الرسالة» بهامشها

شرح النفراوي المسمى «الفواكه الدواني» ، المكتبة التجارية الكبرى ، ١٣٥٥ هـ ، (٢٨/١ — ٢٩) .

«وأنَّ تعليم الشيء في الصَّغَر كالنَّقش في الحجر» .

ولا يقول أحد إنَّ هذا حديث ؛ إلا رُدَّ عليه بأنه : موضوع^(٧٠٠) .

ثانياً : قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي تعليقا عليه :

«هذا المروي يحتاج إثبات ، والمؤلف ساقه بصيغة التمريض (روي) ؛ فإن ثبت فعلى الرأس والعين ، وإن لم يثبت فليس لنا أن نعتقد أنه حديث أن تعليم الأطفال يطفئ غضب الرب ، فإنه (روي) . . ساقه بصيغة التمريض ؛ كأنه لم يثبت عنده»^(٧٠١) .

ثالثاً : لم يذكر ابنُ أبي زيد أن هذا حديث مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، بل قال : (روي . . .) ، وهذه – وإن كانت تغلب عليها صيغة الرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، إلا أنها – تجوز أن تكون في المرفوع والموقوف والمثل وغيره .

ولو كان حديثاً مرفوعاً لاشتهر بغض النظر عن درجته ، ولكان من الأمور التي غصت بها كتب طلب العلم والحضِّ عليه ؛ فالأقرب أن يكون مثلاً ، أو من كلام علي رضي الله تعالى عنه .

لكن الذي يبدو لي أنه من الأمثال التي تُروى في الأدب والتعليم أصلاً ، ثم نُحِتَ منه هذا القول ، فجعله الربيعُ حديثاً في «مسنده» .

وقد روى ابنُ أبي الدنيا^(٧٠٢) عن عبد الرحمن بن زبيدٍ الياميِّ عن أبيه قال :

(٧٠٠) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» ؛ كما في «مجمع الزوائد» (١/٣٣٣/٥١٥) عن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه ، ولم أقف عليه في المطبوع من «كبير الطبراني» .
وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/٢١٨) عن أبي هريرة ، وقد حكم عليه بالوضع الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (رقم : ٦١٨ و ٦١٩) ، فراجعه .

(٧٠١) نقلت كلامه بتصريف قليل بعد سماع الصوت ومطابقته مع المطبوع في الموقع الرسمي له على شبكة الإنترنت ، صوتاً وكتابة : <http://shrajhi.com/?Cat=٢&SID=٧٦٠٥> .

(٧٠٢) في كتاب «العيال» ، باب تعليم الأصاغر القرآن (١/٤٧٩/٣٠٨) ، قال : «حدثنا عثمان بن مَعْبَدٍ حدثنا إسماعيل بن أبان الوراقُ حدثني سهل بن شعيب عن عبد الرحمن بن زبيد اليامي» .
وهذا إسناد ضعيف ؛ لم أعرف سهلاً ، وعبد الرحمن سكت البخاري عنه (٥/٢٨٦/٩٢٧) وابن أبي حاتم (٥/٢٣٥/١١١٣) ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/٦٧/٩٠٣٣) وقال : «يروى عن جماعة من التابعين ، روى عنه أهل الكوفة ، مات سنة سبع وأربعين ومائة» ، وقال في «مشاهير علماء الأمصار» (١٣١٢) : «من أفاضل أهل الكوفة» .

قلت : وحيث أنه لم يُصعَّف ، ولم يُذكر له ما ينكر ، ووثقه ابن حبان ؛ فمثله مقبول الحديث ، إذا توبع على روايته .

وأبو زبيد بن الحارث ثقة ، روى له الستة ، وقال شعبة : «ما رأيت خيراً منه» .

«إن الله شيئاً يَعْرِفُ به الملائكةُ غضبه ، فإذا غَضِبَ ارتَجَّ العرشُ كهيئةِ الدخان ، وربما كان ذلك ، وربما سَكَنَ ، فإذا سَكَنَ ؛ قالت الملائكةُ بعضها لبعض : هذا بتعليم الولدان القرآن في المساجد» .

ثم روى قال (٧٠٣) :

«حدثني محمد بن إدريس أنه حَدَّثَ عن مروان بن محمد حدثنا رفدة بن قضاة الغساني سمعتُ ثابتَ بن العجلان يقول : إن الله عز وجل لِيُرِيدُ أَهْلَ الأَرْضِ بالعذاب ، فإذا سمع أصوات الصبيان يتعلمون الحكمة صَرَْفَهُ عنهم .

قال مروان : الحكمة القرآن» .

ثم روى (٧٠٤) عن مالك بن دينار قال :

«بلغنا أن الله عز وجل يقول : إِنِّي أَهْمُّ بَعْدَابِ خَلْقِي ، فَأَنْظِرُ إِلَى جُلَسَاءِ الْقُرْآنِ ، وَعُمَّارِ الْمَسَاجِدِ ، وَوَلَدَانِ الْإِسْلَامِ ؛ فَيَسْكُنُ غَضْبِي» .

ثم روى أيضاً قال (٧٠٥) :

«حَدَّثَنِيهُ محمد بن عمران الضَّبِّيُّ قال : سمعتُ أبي يحكي قال : مرَّ سفيان الثوري بزياد بن كثير وهو يَصْنُفُ الصَّيْبَانَ للصلاة ويقول : اسْتَوُوا ، اعْتَدُوا ، سَوُّوا مَنَاقِبَكُمْ وَأَقْدَامَكُمْ ، اكْبُئْ عَلَى رَجْلِكَ الْيُسْرَى ، وَاَنْصِبِ الْيَمْنَى ، وَضَعْ يَدَيْكَ عَلَى رِكَبَتَيْكَ ، وَلَا تُسَلِّمْ حَتَّى يُسَلِّمَ الْإِمَامُ مِنْ كِلَا الْجَانِبَيْنِ .

(٧٠٣) في «العيال» (رقم : ٣١٠) .

قلت : وهذا أثر ضعيف أيضاً ؛ لم أعرف محمد بن إدريس ، ورفدة واه منكر الحديث ، روى له ابن ماجه .

(٧٠٤) (رقم : ٣١٦) قال : «حدثنا هارون بن عبد الله حدثنا شيبان حدثنا جعفر حدثنا مالك» .

قلت : جعفر هو ابن سليمان الضبعي البصري ، وهذا إسناد رجاله ثقات ، غير شيبان ؛ فلم أعرفه ، إلا أن يكون سفيان . . تحرف إلى شيبان .

لكن هارون يروي عن ابن عيينة ، والثوري يروي عن جعفر ، ولا سيَّما أن ذلك محتمل ، والثوري وابن عيينة يشتركان في كثير من الشيوخ والتلاميذ .

فلعل من ترجم لهم فاته ذلك في تراجمهم ، وإن كان ذلك بعيداً في مثل هكذا أسانيد .

(٧٠٥) (رقم : ٣١٥) .

قلت : محمد بن عمران صدوق ، لكن أباه مقبول ؛ كما عند الحافظ في «التقريب» ، فمثله حسن الحديث إذا توبع ، ولا سيَّما أنه ذكر القصة ؛ ما يدل على ضبطه لها ، وقد توبع ؛ كما في رواية أبي نعيم الآتية .

فقام سفيانُ ينظرُ ، ثم قال : بلغني أن الأدبَ يُطْفئُ غَضَبَ الرَّبِّ .
وكذا رواه أبو نعيم مختصراً^(٧٠٦) من طريقِ ضَمْرَةَ بنِ ربيعة قال : «سمعتُ سفيانَ
الثوري يقول : كان يقال : حُسْنُ الأدبِ يُطْفئُ غَضَبَ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ» .
ثم رواه^(٧٠٧) من طريق آخر عن أيوب بن سويد قال : «سمعتُ الثوري . . . به» .
فعل أصله كان من الآداب التي تُذَكَّرُ في تعليم الصغار ، وليس حديثاً عن النبي
صلى الله عليه وسلم بالضرورة .
وأيّاً ما كان فإنه لا يثبت بوجه رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فضلاً عن
صحته عنه . والله تعالى أعلم .

* المثال الخامس :

روى^(٧٠٨) فقال : «قال الربيع : بلغني أن عبادة بن الصامت أقبل حاجاً من الشام ،
فقدم المدينة ، فأتى عثمان بن عفان فقال : ألا أخبرك بشيء سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم ؟ قال : بلى ، قال : سمعته يقول : «سيكون من بعدي أمراء يقرؤون كما تقرؤون
، ويعملون ما تتكرون ؛ فليس لأولئك عليكم طاعة» .
قلت : هذا حديث في عقائدهم ؛ وهي جواز الخروج على الأئمة إن خالفوهم ، دون
بيان مقياس هذه المخالفة التي يُجَوِّزُونَ الخروج بسببها .
وهذا حديثٌ تفرّد الربيع به ، وهو مخالف لما ثبت عند أهل السنة من الأحاديث الدالة
على عدم جواز الخروج على الحكام وإن خالفوا في بعض الأمور ما أقاموا الصلاة فينا ، وما
لم يكن كفراً بواحاً ، فلهم الولاية العامة ، على أنهم لا يطاعوا في المعاصي الظاهرة ؛ وفي
ذلك أحاديث عديدة ، منها :

١ - روى عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه قال :

(٧٠٦) في كتابه «حلية الأولياء» (٣٦٢/٦) ، قال : «حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمود حدثنا عبد الله
بن وهب حدثنا أبو صالح عمرو بن خلف الخثعمي حدثنا ضمرة» .

قلت : إسنادٌ ضعيف ؛ لم أعرف أحداً سوى ضمرة ، وهو صدوق يهيم قليلاً ، ووثقه الإمام أحمد ؛
كما في «التهذيب» وغيره .

(٧٠٧) في «الحلية» (٧٩/٧) ، قال : «حدثنا محمد بن عمر حدثنا عبد الله بن بشر بن صالح حدثنا
عمرو بن خلف الخثعمي حدثنا أيوب» .

قلت : وهذا كسابقه ؛ لم أعرف سوى أيوب ، وهو صدوق يخطئ ؛ كما في «التقريب» .

(٧٠٨) في «مسنده» : باب في الولاية والإمارة ، (رقم : ٤٦) .

دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه ، فقال فيما أخذ علينا : أن بايعنا على السمع والطاعة ؛ في منشطنا ومكرهنا ، وعسرنا ويسرنا ، وأثرة علينا ، وأن لا ننازع الأمر أهله ، إلا أن تروا كفراً بواحاً ، عندكم من الله فيه برهان^(٧٠٩) .

٢ - وروى عوف بن مالك الأشجعي^(٧١٠) رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

«خيارُ أمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ، ويصُلُّون عليكم وتصلون عليهم ، وشرار أمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم ، وتلعنونهم ويلعنونكم» ، قيل : يا رسول الله ! أفلا نناذبهم بالسيف ؟ فقال : «لا ؛ ما أقاموا فيكم الصلاة ، وإذا رأيتم من ولايتكم شيئاً تكرهونه ؛ فاكرهوا عمله ، ولا تنزعوا يداً من طاعة» .

٣ - وروى أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
«يكون عليكم أمراء تطمئن إليهم القلوب ، وتلين لهم الجلود ، ثم يكون عليكم أمراء تشتمز منهم القلوب ، وتفشع منهم الجلود» ، فقال رجل : أنقاتلهم يا رسول الله ؟ قال : «لا ما أقاموا الصلاة»^(٧١١) .

فهذه الأحاديث دالة على انتفاض ما يزعمونه ، وفي هذه الروايات يظهر مدى اعتمادهم على الخروج في حل أمورهم ، لا كما يزعمون !
والله تعالى المستعان .

* المثال السادس :

روى^(٧١٢) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

«من قال لأخيه : يا كافر ، فقال له : أنت الكافر ؛ فقد باء بالكفر أحدهما ، والبيادي

(٧٠٩) متفق عليه ؛ رواه البخاري (٧٠٥٥) ، ومسلم (١٠٧٩) وغيرهم .

(٧١٠) رواه مسلم : كتاب الإمارة ، باب خيار الأئمة وشرارهم ، (رقم : ١٨٥٥) ، وأحمد في «مسنده» (٢٤/٦) ، والدارمي ، كتاب الرقاق ، باب في الطاعة ولزوم الجماعة ، (٢٧٩٧/٤١٧/٢) ، الطبراني في «الكبير» (١١٥ / ٦٢ / ١١٦) .

(٧١١) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٢٨/٣) ، وأبو يعلى (١٣٠٠/٤٧٣/٢) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٧٧) ، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٠٦/٦٤/٦) وغيرهم ، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط : «صحيح لغيره» .

(٧١٢) في «مسنده» : باب في ذكر الشرك والكفر ، (رقم : ٦٥) .

أظلم» .

قلت : في هذه الرواية تناقض ومخالفة :

أما **التناقض** : فإن أولها يناقض آخرها ؛ فكيف يبيء أحدهما بالكفر ، ثم يلزم الظلم الأول منهما وإن كان محققاً؟!!

بمعنى : قد يحكم الأول (البادئ) على الثاني بالكفر ، ويكون مصيباً في ذلك ؛ لأن الكفر وقع منه حقيقة مع انتفاء موانع وتحقق شروط .

فكيف يكون ظالماً على الرغم من صواب حكمه؟!!

فكون أحدهما هو الذي سبب الكفر ؛ فإن الثاني – والحالة هذه – هو المستحق للكفر دون الأول ، فكيف يكون الأول (الأظلم)؟!!

أما **المخالفة** : فإني لم أجد هذا الحديث بهذا اللفظ عند غير الربيع ، فليس عندنا أهل السنة هذا السّجال في الحديث فيما رأيت ، وإنما الثابت عند أهل السنة كما جاء في «الصحيحين» وغيرهما من حديث أبي هريرة وابن عمر وغيرهم رضي الله تعالى عنهم جميعاً أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

«إذا قال الرجل لأخيه : يا كافر ؛ فقد باء به أحدهما» ، وفي لفظ آخر (٧١٣) :

«أيما امرئ قال لأخيه : يا كافر ؛ فقد باء بها أحدهما ، إن كان كما قال وإلا رجعت عليه» .
فكما ترى : لا سجال بين الطرفين .

وقوله : «إن كان كما قال وإلا رجعت عليه» ينفي أن يكون البادئ أظلم .
والله تعالى أعلم .

* **المثال السابع** :

روى (٧١٤) **فقال** : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

«خَلُّوا بَيْنَ أَصَابِعِكُمْ فِي الْوُضُوءِ ، قَبْلَ أَنْ تُخَلَّلَ بِمَسَامِيرِ مِنْ نَارٍ» .

قلت : لم أجد هذا الحديث عند أحد سوى الربيع بن حبيب ؛ فالله أعلم بما في «المسند» من روايات .

(٧١٣) رواه البخاري (٦١٠٣ و٦١٠٤) ، ومسلم (٦٠) ، والترمذي (٢٦٣٧) ، وأحمد (١٨/٢)

وغيرهم .

(٧١٤) في «مسنده» : باب في آداب الوضوء وفرضه ، (رقم : ٩٠) .

وهذه رواية منكرة موضوعة ؛ لا أصل لها في كتب الحديث وأهل السنة .
والله تعالى أعلم .

* المثال الثامن :

روى^(٧١٥) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «لا إيمان لمن لا صلاة له ، ولا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا صوم إلا بالكف عن محارم الله» .

قلت : بعض هذا الحديث المرفوع أصله موقوف ، تم رفعه ، وهو في أصله موعظة من أكثر من شخص ؛ وبيان ذلك :
أولاً : روى الطبراني^(٧١٦) قال :

«حدثنا أحمد بن محمد الشعيري الشيرازي أبو علي المعدل قال : حدثنا الحسين بن الحكم الحبري الكوفي قال : حدثنا الحسن بن الحسين الأنصاري قال : حدثنا مندل بن علي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا صلاة لمن لا طهور له ، ولا دين لمن لا صلاة له ، إنما موضع الصلاة من الدين كموضع الرأس من الجسد» . ثم قال :

«لم يروه عن عبيد الله إلا مندل ، ولا عنه إلا حسن ، تفرد به الحسين بن الحكم» .
قلت : وهذا حديث ضعيف ؛ مندل بن علي متفق على تضعيفه ، ولم أعرف الحسن والحسين والمعدل .

وضعه الألباني بجهالة الحسين بن الحكم الحبري^(٧١٧) .
وروى البزار^(٧١٨) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لا سَهَمَ في الإسلام لمن لا صلاة له ، ولا صلاة لمن لا وضوء له» .
وهو حديث ضعيف جداً ؛ قال الهيثمي^(٧١٩) :

(٧١٥) في «مسنده» : باب في آداب الوضوء وفرضه ، رقم (٩١) ، وباب النهي عن الصيام يوم العيدين ويوم الشك ، رقم (٣٢٩) .

(٧١٦) في «المعجم الأوسط» (٢/٣٨٣/٢٢٩٢) و«الصغير» (١/١١٩/١٦٢) .

(٧١٧) الألباني ، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني ، «ضعيف الترغيب والترهيب» ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ط١ ، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م ، (٢١٣ و ٣٠٢) .

(٧١٨) كما عند المنذري في «الترغيب والترهيب» ، والهيثمي في «مجمع الزوائد» .

(٧١٩) في «مجمع الزوائد» (٢/٢١١٢) .

«رواه البزار ، وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد ، وقد أجمعوا على ضعفه» .
قلت : بل اتفقوا على تركه ، بل بعضهم اتهمه بالكذب ؛ حتى قال الحافظ في
«التقريب» : متروك ، والذهبي في «الكاشف» : «واه» .

ولذلك قال الألباني^(٧٢٠) في الحديث : «ضعيف جداً» .
فمثل هذه الروايات لا تقبل بحال ، ولا يعتمد عليها في أن للحديث أصلاً مرفوعاً .
ثانياً : وروى محمد بن نصر المروزي والطبراني^(٧٢١) عن عبيد الله بن سعد حدثنا
عمي حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
ويحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري أنهما حدثاه عن سعد بن عمارة أخي بني سعد بن بكر —
وكانت له صُحبة — أن رجلاً قال له : عِظْني في نفسي ، يرحمك الله ، قال :

إذا أنت قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ؛ فإنه لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا
إيمان لمن لا صلاة له ، ثم إذا صَلَّيتَ فَصَلِّ صلاةً مُودَّعٍ ، واترك طلب كثير من الحاجات ؛
فإنه قَرَّرَ حاضر ، وأجمع اليأس مما في أيدي الناس ؛ فإنه هو الغنى ، وانظر إلى ما تَعْتَذِرُ
منه من القول والفعل ؛ فاجتنبه .

قلت : إسناده صحيح ، رجاله ثقات ، وصرَّح محمد بن إسحاق بالتحديث .
وقال الهيثمي^(٧٢٢) : «فيه عبد الله بن سعد عن أبيه ولم أرَ من ترجمهما»^(٧٢٣) .
لكن قال بعد^(٧٢٤) : «رجالهم ثقات» .
وروى جملة الإيمان ابنُ نصر قال^(٧٢٥) :

(٧٢٠) في «ضعيف الترغيب» (٣٠١) .
(٧٢١) المروزي ، أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي ، «تعظيم قدر الصلاة» ،
تحقيق : د . عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي ، مكتبة الدار ، المدينة النبوية ، ط ١ ، ١٤٠٦ هـ —
(٩٤٥/٩٠٣/٢) ، و«المعجم الكبير» (٥٤٥٩/٤٤/٦) على التوالي .

(٧٢٢) في كتابه «مجمع الزوائد» (١١٥٩/٥٢٧/١) .
(٧٢٣) وهما من رجال «التهذيب» .
(٧٢٤) «المجمع» (١٧٧٣٩/٤٠٩/١٠) .

وذكره العجلوني في «كشف الخفاء» (٣٢٤/١) تحت حديث (٨٦٩ — إِيَّاكَ وما يُعْتَنَرُ منه) ، وأورد
عدداً من جمل رواية ابن نصر والطبراني في روايات متعددة بعضها مرفوع ، والآخر موقوف عن جمع من
الصحابة وغيرهم ، لكنه نَسَبَ رواية سعد بن عمارة السابقة إلى «أوسط الطبراني» فقط ، ولم أرها فيه ،
فلعله سبق قلم منه ، ثم قال : «وهو موقوف ، وأخرجه أحمد والطبراني بسند رجاله ثقات» .
إلا أنني لم أجده عند أحمد في «المسند» .

«حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن بكار قال : حدثنا الوليد بن مسلم قال : أخبرني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر : أنه سمع عبد الله بن أبي زكريا يحدث عن أمّ الدرداء عن أبي الدرداء رضي الله عنهم قال : لا إيمان لمن لا صلاة له» .

قلت : وهذا أثر موقوف ، إسناده صحيح ؛ رجاله ثقات ، ومسلسل بالسماع .
وقال الألباني^(٧٢٦) : «صحيح موقوف» .

ثم ذكر ابنُ نصر (١٠٠٣/٢) في كلام طويل قال : «وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : لا دين لمن لا صلاة له» . ولم يُسندهُ .

وكذا روى الجملة ابنُ أبي شيبة عن عمر رضي الله تعالى عنه في قصة استشهاده ؛ قال^(٧٢٧) :

«حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا أبو سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب وأشياخ قالوا : رأى عمر بن الخطاب في المنام . . . إلى أن قال : وقيل لعمر : الصلاة ، فصلّى وجرحه يتعبُ ، وقال : لا حظّ في الإسلام لمن لا صلاة له ، فصلّى ودمه يتعبُ . . .» .
قلت : هذا إسناده حسن ؛ رجاله ثقات ، سوى محمد بن عمرو بن علقمة ؛ فهو صدوق له أوهام ، روى له الستة سوى النسائي ، وفيه كلام لا يُنزلُهُ عن درجة الحسن إن شاء الله تعالى ، وترجمته في «التهذيبين» .

ثالثاً : لم أجد هذه الزيادة التي في الصيام في آخر رواية الربيع عند أحد غيره .
وإن كان من الأمور المعروفة معنيً ونصاً في كتب أهل السنة ؛ فقد روى أبو هريرة رضي الله تعالى عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : «مَنْ لم يدع قول الزور والعمل به ؛ فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه»^(٧٢٨) .
وقد روى ابنُ أبي الدنيا قال^(٧٢٩) :

«حدثني عيسى بن عبد الله التميمي قال : بلغني عن عتاب بن بشير عن خَصَّافٍ

(٧٢٥) في كتابه «تعظيم قدر الصلاة» (٩٤٥/٩٠٣/٢) .

(٧٢٦) الألباني ، «صحيح الترغيب والترهيب» ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م ، (رقم : ٥٧٥) .

(٧٢٧) في كتابه «المصنف» (٣٧٠٧٤/٤٣٩/٧) .

(٧٢٨) رواه البخاري في كتاب الصوم ، باب مَنْ لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم ، رقم (١٩٠٣)

(٧٢٩) في «الغبية والنميمة» (٥٥/٧٠) وفي «الصمت» (١٩٢/١٢٩) .

وَحَصِيفٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مَالِكٍ قَالُوا : أَدْرَكْنَا السَّلْفَ وَهُمْ لَا يَرُونَ الْعِبَادَةَ فِي الصُّومِ وَلَا فِي الصَّلَاةِ ، وَلَكِنْ فِي الْكَفِّ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ » .

قُلْتُ : هَذَا مَوْقُوفٌ ، وَهُوَ بِلَاغٍ كَمَا تَرَى .

فَالرَّوَايَاتُ الَّتِي هُنَا إِمَّا مَرْفُوعَةٌ لَا تَصِحُّ أَبَدًا ، أَوْ مَوْقُوفَةٌ صَحِيحَةٌ ، وَلَيْسَتْ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلَا جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ، وَلَيْسَتْ أَلْفَظُهَا مُتَّفِقَةٌ تَمَامًا ، وَلَيْسَ فِيهَا الزِّيَادَةُ الَّتِي فِي الصِّيَامِ .

فَهَذِهِ الزِّيَادَةُ مَوْضُوعَةٌ ، وَكَذَلِكَ الرَّفْعُ مَوْضُوعٌ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ ، وَبِهَذِهِ الصِّيغَةِ .
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

* المثل التاسع :

رَوَى (٧٣٠) **فَقَالَ** : «أَبُو عُبَيْدَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

«الْغَيْبَةُ تُفْطِرُ الصَّائِمَ ، وَتَنْقُضُ الْوُضُوءَ» .

وَقَالَ الْمُحَقِّقَانِ فِي تَخْرِيجِهِمَا :

«ذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ صَاحِبُ «كَنْزِ الْعَمَالِ» (٨٠٢٥/٣) بِلَفْظٍ : «الْغَيْبَةُ تَنْقُضُ الْوُضُوءَ

وَالصَّلَاةَ» ، وَقَالَ : رَوَاهُ الدِّيْلَمِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْفَرْدُوسِ» .

قُلْتُ : لَوْ كَانَ الْحَدِيثُ مِنْ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوَجَدْتَهُ فَاضْتَبَهَ الْأَفَاقَ ،

وَاشْتَهَرَ فِي كِتَابِ السَّنَةِ فِي أَمْرِ كَهَذَا مِمَّا تَعَمُّ بِهِ الْبَلُورَى ، وَلَا يَخْفَى حَتَّى يَرَوَى فِي «مُسْنَدِ الرَّبِيعِ» ،

وَيَسْتَدَلُّ لَهُ بِحَدِيثِ قَاصِرٍ عِنْدَ الدِّيْلَمِيِّ !

عَلَى أَنَّ أَحَادِيثَ إِفْطَارِ الصَّائِمِ مِنَ الْغَيْبَةِ كُلِّهَا مَوْضُوعَةٌ لَا تَصِحُّ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ ،

وَقَدْ قَالَ الزَّيْلَعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (٧٣١) :

«وَرَدَ فِي ذَلِكَ أَحَادِيثُ كُلِّهَا مَدْخُولَةٌ» ، يَعْنِي حَدِيثُ : «الْغَيْبَةُ تَفْطِرُ الصَّائِمَ» .

ثُمَّ أَوْرَدَهَا وَتَكَلَّمَ عَلَيْهَا وَبَيَّنَّ حُكْمَهَا ، وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ الْعَقِيلِيُّ فِي «الضَّعْفَاءِ» ، وَابْنُ

الْجَوْزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» ، وَعَنْ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَاهُ عَنْ حَدِيثِ : «خَمْسٌ يَفْطِرْنَ»

(٧٣٠) فِي «مُسْنَدِهِ» : بَابُ مَا يَجِبُ مِنْهُ الْوُضُوءُ ، (رَقْمٌ : ١٠٥) .

(٧٣١) الزَّيْلَعِيُّ ، جَمَالُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ الْحَنْفِيِّ الزَّيْلَعِيِّ ، «نُصَبَ الرَّايَةُ لِأَحَادِيثِ

الْهِدَايَةِ» ، اِعْتِنَاءً : مُحَمَّدُ زَاهِدُ الْكُوَيْتِيُّ ، الْمَجْلِسُ الْعِلْمِيُّ ، الْهِنْدُ ، ط١ ، ١٣٥٧ هـ — ١٩٣٨ م (٣٤١/٢) ،

وَكَذَا ذَكَرَهُ بَعْضُ مَنْ أَلْفَ فِي الْمَوْضُوعَاتِ ، وَلَكِنْ فِي هَذَا غُنْيَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

ومنها الغيبة ، فقال :

«إن هذا كذب ، وميسرة كان ممن يفتعل الحديث» .

وكذا حكم عليه الألباني بالوضع^(٧٣٢) .

فما أوردته هنا مختصراً يكفي النبيه ، وللزيادة مكانها ، فلترجع في دينك الموضعين .
والحمد لله رب العلمين .

* المثال العاشر :

روى^(٧٣٣) فقال : « ١٢١ - أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال : ما

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على خفه قط .

١٢٢ - أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن عائشة رضي الله عنها قالت :

ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على خفه قط ، وإني وددت أن يقطع

الرجلُ رجله من الكعبين أو يقطع الخفين من أن يمسح عليهما .

١٢٣ - أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : أدركت جماعة من أصحاب رسول الله صلى

الله عليه وسلم فسألتهم : هل يمسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على خفيه ؟ قالوا : لا .

قال جابر : كيف يمسح الرجل على خفيه والله تعالى يخاطبنا في كتابه بنفس الوضوء !؟

والله أعلم بما يرويه مخالفونا في أحاديثهم .

١٢٥ - أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن عائشة رضي الله عنها قالت :

لأن أحمل السكين على قدمي أحب إلي من أن أمسح على الخفين» .

قلت : على هذه الروايات كلام كثير :

أولاً : قد ثبت المسح على الخفين عندنا أهل السنة ، وقد رويت فيه روايات بلغت حدَّ

التواتر ، وإليك بعض الروايات التي تدل على صحة المسح بوجه قطعي لا يحتمل النقص :

أسماء بعض الصحابة ورواياتهم التي وقفتُ عليها ممن روى المسح على الخفين عن

النبي صلى الله عليه وسلم^(٧٣٤) :

(٧٣٢) في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (رقم : ١٧٠٨) .

(٧٣٣) في «مسنده» : باب في المسح على الخفين .

(٧٣٤) ولم أتعب الروايات التي تكلمت عن المسح على النعلين والجوربين بصورة موسعة ، وإن

كان الحكم فيهما واحد .

والجراب كالخُفِّ ، لكن له عنق طويل ؛ كما يقال جراب البئر ، وجراب التمر ، وجراب السيف .

١ - جرير بن عبد الله البجلي رضي الله تعالى عنه ، وكان من أواخر الصحابة الذين أسلموا ؛ فقد أسلم في السنة العاشرة قبيل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، يعني بعد نزول سورة المائدة ، وقال : « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ، ثم توضأ ، ومسح على خفيه»^(٧٣٥) .

قال إبراهيم النخعي : « كان يُعجبهم حديثُ جرير ؛ لأن إسلامه كان بعد نزول المائدة» .

٢ - المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ، فأهويتُ لأنزعَ خفيهِ ؛ فقال : «دعهما ؛ فإني أدخلتهما طاهرتين» ؛ فمسح عليهما^(٧٣٦) .

٣ - عوف بن مالك الأشجعي رضي الله تعالى عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالمسح على الخفين في غزوة تبوك ثلاثة أيام للمسافر ولياليهن ، وللمقيم يوم وليلة^(٧٣٧) .

٤ - صفوان بن عَسَّال رضي الله تعالى عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمرنا إذا كنا سفراً أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة^(٧٣٨) .
وقال البخاري - كما عند الترمذي ، وقد صححه - :
«هو أحسنُ شيء في هذا الباب» .

قلت : يقصد أحسن شيء في باب تحديد مدة المسح . والله تعالى أعلم .

٥ - علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه قال :

(٧٣٥) رواه البخاري (٣٧٨) ، ومسلم (٢٧٢) ، وأبو عوانة (٢٥٤/١ - ٢٥٥) ، وأبو داود (١٥٤) ، والترمذي (٩٣) ، والنسائي (١١٨ و ٧٧٤) ، وابن ماجه (٥٤٣) ، وأحمد (٣٥٨/٤ و ٣٦١ و ٣٦٤) وغيرهم من طريق الأعمش عن إبراهيم النخعي عن همام بن يحيى عنه .

(٧٣٦) رواه البخاري (١٨٢ و ٢٠٧ وغيرها) ، ومسلم (٢٧٤) ، وأبو داود (١٥١ وغيره) وغيرهم .

(٧٣٧) رواه أحمد (٢٧/٦) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٨٨/٨٢/١) ، والطبراني في «الكبير» (٦٩/٤٠/١٨) وفي «الأوسط» (١١٤٥/٣٣/٢) ، والدارقطني (١٨/١٩٧/١) ، والبيهقي (٢٧٥/١) وغيرهم من طريق هشيم عن داود بن عمرو عن بشر بن عبيد الله الحضرمي عن أبي إدريس الخولاني عنه .
وهذا إسناد صحيح ؛ رجاله ثقات ، وهشيم صرَّحَ بالسماع عند أحمد وغيره .

(٧٣٨) رواه الترمذي (٩٦ و ٣٥٣٥ و ٣٥٣٦) وصححه ، والنسائي (١٢٧ و ١٥٨) ، وابن ماجه

(٤٧٨) ، وأحمد (٢٣٩/٤ و ٢٤٠) ، والدارمي (٣٥٧/١١٣/١) ، وابن خزيمة (١٧ و ١٩٣) وغيرهم .

«لو كان الدَّيْنُ بالرأْيِ ؛ لكان أسفل الخفِّ أولى بالمسح من أعلاه ، وقد رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحُ على ظاهر خفيه»^(٧٣٩) .

وفي رواية أخرى عن علي قال :

«رَخَّصَ لَنَا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أيام للمسافر ، ويوم وليلة للحاضر . يعني : في المسح على الخفين»^(٧٤٠) .

وفي رواية أخرى من طريق شريح بن هانئ قال :

أتيتُ عائشةَ أسألها عن المسح على الخفين ، فقالت : عليك بابن أبي طالب فسئلُ ؛ فإنه كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسألناه ؛ فقال : جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ، ويوماً وليلة للمقيم^(٧٤١) .

هذا وقد وقفت على صحابة آخرين ، وليس القصد تَقْصِي كلِّ الروايات ، بل المقصود بيان تواتر الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه ليس بمنسوخ بآية سورة المائدة ، وأن العمل عليه عند أهل السنة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، وبعد التحاقه بالرفيق الأعلى^(٧٤٢) .

وإلا فقد قال أبو داود تحت الرواية (١٥٩) :

«وَمَسَحَ على الجوربين عليُّ بنُ أبي طالبٍ ، وابن مسعود ، والبراء بن عازب ، وأنس بن مالك ، وأبو أمامة ، وسهل بن سعد ، وعمرو بن حريث ، وروي ذلك عن عمر بن الخطاب ، وابن عباس» .

وروى أيضاً (١٥٥) عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله تعالى عنه .

وصحَّه الألباني .

وروى ابن ماجه (٥٤٦) من طريق عن نافع عن ابن عمر :

أنه رأى سعد بن مالك وهو يمسح على الخفين ، فقال : إنكم لتفعلون ذلك؟! فاجتمعوا

(٧٣٩) رواه أبو داود (١٦٢ - ١٦٤) ، والدارقطني (٤/٢٠٤/١) ، والبيهقي (٢٩٢/١) .

وصححه الألباني في «صحيح أبي داود - غراس» (رقم : ١٥٣) .

(٧٤٠) عند ابن خزيمة في «الصحيح» (١٩٥) .

(٧٤١) رواه مسلم (٢٧٦) ، والنسائي (١٢٩) وفي «الكبرى» (١٣١) ، وأحمد (٩٦/١) و١٠٠

و١١٣ وغيرها) ، وعبد الرزاق (١/٢٠٢/٧٨٨ و٧٨٩) .

(٧٤٢) وكذلك ليس التخريج السابق بالتخريج المراد في دراسة الطرق والأسانيد ونحوها ، ولكنه

عزو كافٍ في بيان بعض مصادر هذه الروايات ، والله تعالى المستعان .

عند عمر ، فقال سعدٌ لعمرَ : أفتَ ابنُ أخي في المسحِ على الخفينِ ، فقال عمر : كنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نمسح على خفافنا ، لا نرى بذلك بأساً ، فقال ابنُ عمر : وإن جاء من الغائط ؟ قال : نعم .

وصحَّحه الألباني .

ومن أراد تفصيلات هذه الروايات فعليه بكتاب «نصب الرأية» للإمام الزيلعي رحمه الله تعالى^(٧٤٣) ؛ فقد أورد الروايات ، وذكر الصحابة الرواة لأحاديث المسح ، مع تحرير المسألة تحريراً علمياً لم أراه لغيره .

فقد خرَّج لـ (٤٥) صحابياً ؛ هم^(٧٤٤) :

جرير بن عبد الله البجلي ، والمغيرة بن شعبة ، وسعد بن أبي وقاص ، وعمرو بن أمية الضمري ، وحذيفة بن اليمان ، وبلال ، وبريدة ، وعلي بن أبي طالب ، وصفوان بن عسال ، وخزيمة بن ثابت ، وثوبان ، وأسامة بن زيد ، وعمر بن الخطاب ، وأبي بن عمارة ، وسهل بن سعد الساعدي ، وأنس بن مالك ، وعائشة بنت الصديق ، وأبو بكر الصديق ، وعوف ابن مالك الأشجعي ، وأبو بكرة ، وأبو أيوب الأنصاري ، وأبو هريرة ، وأبو بردة ، وابن عباس ، وجابر بن عبد الله ، وسلمان ، وربيعة بن كعب ، وأسامة بن شريك ، والبراء بن عازب ، ومسلم بن أبي عوسجة ، وأبو طلحة ، وأوس الثقفي ، ومسلم بن يسار عن أبيه ، وابن مسعود ، وأم سعد الأنصارية ، وخالد بن عرفطة ، وأبو أمامة ، وعبد الرحمن بن بلال ، وعمرو بن الشريد عن أبيه ، وعبد الله بن رواحة ، وعبد الرحمن بن حسنة ، عمرو بن حزم ، وعبد الله بن عمر بن الخطاب ، ومالك بن سعد ، ومالك بن ربيعة السلولي أبو مريم .

قلت : وفاته سعد بن مالك أبو سعيد الخدري ؛ فلم أجده عنده .

واستدرك عليه المحققُ معقل بن يسار وجابر بن سمرة .

فهاهم أولاء (٤٨) صحابياً رضي الله عنهم جميعاً .

وقد نقلَ عن ابن عبد البر أنه قال : «روى عن النبي صلى الله عليه وسلم المسح على الخفين نحو أربعين من الصحابة» ، وعن ابن المنذر قال : «روينا عن الحسن أنه قال : حدثني سبعون من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٧٤٣) المجلد الأول (ص : ١٦٢ - ١٩١) في باب المسح على الخفين ، فقد أطلت النفس في

تخريجها وبيانها .

(٧٤٤) وكذا ذكر السيوطي في تخريجه لحديث : «للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن ، وللمقيم يوم وليلة .

في المسح على الخفين ، مجموعة من الصحابة مع تخريجه لهم ، وما عند الزيلعي يغني إن شاء الله تعالى .

مسح على الخفين» .

فبعد هذه الروايات الكثيرة عن الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم لا ينكرها إلا من لا يثق بكتب أهل السنة كلها .

ثانياً : يقول الإباضية بأن جابر بن زيد أخذ العلم عن جمع من الصحابة ، حتى قالوا بأنه أدرك سبعين بديراً ، وقد سبق بيان بطلان هذا الكلام ، وأنه منسوب إلى الحسن البصري ، ولا يثبت عن أحد منهما .

فيقال لهم : هل خفيت كل هذه الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم عن طريق الجم الغفير من الصحابة الكرام على جابر بن زيد ، وهو إمام مذهب كما يقولون؟! فإن خفيت ؛ فيقال : بم حصلَ إمامة المذهب ، وهو لا يعرف هذه الروايات عن الصحابة الذين يروي هو نفسه عنهم ؛ كما في رواية أبي سعيد الخدري سعد بن مالك الأنفة عند ابن ماجه ، وأسامة بن زيد ، وعلي بن أبي طالب ، وابن مسعود ، والبراء بن عازب ، وأنس بن مالك ، وابن عمر ، وأبو هريرة ، بل وابن عباس أيضاً وغيرهم؟! حاشاه أن يعرف هذه الروايات ثم يميل عنها ، فيقول : «والله أعلم بما يرويه مخالفونا» !!!

بل إنه قد تبرأ من كونه إباضياً كما سيأتي في بحث خاص في ذلك آخر هذه الدراسة .
ثالثاً : فإن اعترض فقول : إن جابر بن زيد لم تخفَ عليه هذه الروايات ، لكنه يرى أن المسح منسوخ .

فيقال — تنزلاً عند ذلك — : حُقَّ له الاجتهاد ، ولكن أين أنتم الآن من هذه الروايات ؛ هل حديث جابر منسوخ أيضاً؟!

رابعاً : أما ما أورده عن عائشة رضي الله تعالى عنه .

فأقول : ثبت عند مسلم وغيره كما سبق أن عائشة رضي الله تعالى عنها لما سئلت عن المسح أحالت على علي بن أبي طالب ؛ ما يعني أنها لو كانت منكراً للمسح لأخبرت بذلك ؛ فلا يجوز لها أن تخفي الحق ، والطريق المروي به هذا الحديث طريق صحيح .

ففي هذه الطريق كفاية في الرد على زعمهم من أن عائشة تنكر المسح .

أضف إلى ذلك أن ما رووه في «مسندهم» عن عائشة رضي الله تعالى عنها حكم الزيلعي عليه بأنه موضوع ؛ رواه محمد بن المهاجر البغدادي ، وقال :

«هذا باطل لا أصل له»^(٧٤٥) ، ونقل عن ابن الجوزي في «العلل المتناهية» أنه قال :

(٧٤٥) «نصب الراية» (١/١٧٤) .

«موضوع ؛ وضعه محمد بن المهاجر على عائشة» ، ونقل عن ابن حبان أنه قال :
«محمد بن المهاجر البغدادي كان يضع الحديث» .

قلت : لكنني وجدت عند عبد الرزاق قال :

«عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني أبو بكر بن حفص بن عمر عن عائشة
أنها قالت : لأن يقطع قدمي أحب إلي من أن أمسح على الخفين»^(٧٤٦) .

قلت : وهذا إسناد صحيح إن كان عبد الرزاق أخذه من ابن جريج وحفظه ؛ فإن عبد
الرزاق عمي في آخر عمره رحمه الله تعالى ، فتغير .

ثم إن روايته هذه بالعنعنة عن شيخه ابن جريج توحى بأنه لم يسمعها منه ، وإنما
علقها عنه ؛ فإله أعلم .

وعلى فرض ثبت هذه الرواية ؛ فإن ذلك لا يعني أن هذا هو مذهب عائشة رضي الله
تعالى عنها ، بل قد يكون هذا بحسب علم عائشة آنذاك ، ثم اطلعت على ما لم تكن تعلم ؛ كما
في رواية مسلم ؛ فلم تنكر .

وعدم علم أحد من الصحابة لا يعني بالضرورة انتفاء الحكم المجهول على أرض
الواقع ، وقد سبقت الروايات الكثيرة عن الصحابة ، ومنها الصحيح ومنها دون ذلك ، لكن
الصحيح هو المعتمد . والله تعالى الموفق .

خامساً : أدخل علماء العقيدة من أهل السنة في كتب العقيدة المسح على الخفين ؛
ليبين أن أهل السنة يمسحون على الخفاف ، وفي ذلك تمييز لأهل السنة عن غيرهم من أهل
البدع والأهواء ؛ كالخوارج والرافضة وغيرهم ممن لا يقول بجواز المسح .
ولا زالت الأمة الإسلامية تمسح ، وتبواب أبواباً فقهية في المسح على الخفين ، فهذا
تواتر عملي مبني على تواتر روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم .
والله تعالى أعلم .

* **المثال الحادي عشر** :

روى^(٧٤٧) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : بلغني عن أبي بن كعب قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «الماء من الماء» .
يعني : لا يكون الغسل على الرجل حتى يُنزل ، ولو التقى الختانان .

(٧٤٦) في «المصنف» (١/٢٢١/٨٦٠) .

(٧٤٧) في «مسنده» : باب فيما يكون منه غسل الجنابة ، (رقم : ١٣٥) .

قالت عائشة وأم سلمة زوجا النبي صلى الله عليه وسلم : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك ، ويغتسلُ ، ويأمر نساءه بال غسل ، ويقول : «إذا التقى الختانان فالغسل واجب ؛ أنزل الرجل أو لم ينزل» ، والله أعلم بما يُروى عن أبي بن كعب ، وهو من علماء الصحابة وفضلائها .

قلت : ليست المسألة هنا بحث الفتوى المذكورة عن أبي بن كعب ؛ فقد ثبتت عنه وعن غيره من الصحابة^(٧٤٨) ، لكنهم تراجعوا عنها بعد أن علموا بالحديث الآخر ، وهو وجوب الغسل إذا التقى الختانان .

لكن قوله : (يعني : لا يكون الغسل . . .) إلى آخرها ليست في روايات الحديث ، ولا يعرف قائلها ، كما أنه لم يذكر أن هذا كان رخصة في أول الإسلام ؛ فمن بلغه ذلك عن أبي بن كعب لا بد أن يبلغه الأمر الآخر عنه .

كما أن قوله : (قالت عائشة وأم سلمة . . .) لا يعرف قائله ، فليس له إسناد ، لأن الرواية إنما هي عن أبي بن كعب .

وعلى فرض إدراجها ضمن الرواية عن أبي بن كعب رضي الله تعالى عنهم ، فإن قوله : (والله أعلم بما يُروى عن أبي بن كعب ، وهو من علماء الصحابة وفضلائها) لا يعرف قائله أيضاً ؛ فهل هو عن أمهات المؤمنين ، أم جابر بن زيد ، أم أبي عبيدة ، أم الربيع ، أم أنه من أحد الثرّاح ، أم أنه من أحد النّسّاخ أو غيرهم .
والله تعالى هو المستعان .

* المثال الثاني عشر :

(٧٤٨) رواها عنه البخاري في الغسل ، باب غسل ما يصيب من فرج المرأة ، (رقم : ٢٩٣) ، ومسلم في الحيض ، باب إنما الماء من الماء (رقم : ٣٤٦) وغيرهم عن أبي بن كعب قال : يا رسول الله ! إذا جامع الرجلُ المرأة فلم ينزل ؟ قال : «يغسلُ ما مسَّ المرأة منه ، ثم يتوضأ ويصلي» .
وكذلك ثبت عنه أيضاً أنه ذلك كان رخصة في أول الإسلام ؛ كما عند أبي داود في الطهارة ، باب في الإكسال ، (رقم : ٢١٤ و ٢١٥) ، والترمذي في الطهارة ، باب الماء من الماء (رقم : ١١٠) ، وأحمد (١١٥/٥) وغيرهم ، وقال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح ، وإنما كان (الماء من الماء) في أول الإسلام ، ثم نُسخ بعد ذلك ، وهكذا روى غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ؛ منهم : أبي بن كعب ، ورافع بن خديج ، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم : على أنه إذا جامع الرجلُ امرأته في الفرج وجب عليهما الغسل وإن لم ينزلا» .

روى^(٧٤٩) فقال : «عن جابر بن زيد عن زيد بن ثابت قال : بلغني أن أم سليم امرأة أبي طلحة الأنصاري جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ! إن الله لا يستحي من الحق ؛ هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت ؟ قال : «نعم ؛ إذا هي رأت الماء» .

قال جابر : وقد جاء في ذلك عن كثير من الصحابة إزالة الغسل عنها ، إلا الوضوء» .

قلت : الحديث صحيح مروى في الصحاح وغيرها .

ولكن الجملة المنسوبة إلى جابر بن زيد رحمه الله تعالى الواردة آخر الحديث تطعن في معنى الحديث بالكلية ؛ فإن معنى الجملة :

إن هؤلاء الصحابة الكثر قد عرفوا الحديث ، ثم أزالوا الغسل عنها ، لكنهم ألزموها بالوضوء .

وهو عكس معنى حديث النبي صلى الله عليه وسلم تماماً ، بل هم أبطلوا العمل بالحديث ؛ فإن الوضوء لا يرفع الحدث الأكبر ، والمسلم لا يلزمه الوضوء إلا إذا أراد الصلاة ، ومعلوم أن النائم ينتقض وضوؤه ، فلم يأتوا بجديد إلا إبطال العمل بالحديث .

وهذا الذي نسب إلى جابر بن زيد باطل لا أصل له ؛ فإني لم أجده ، ولم يذكر جابر في «مسند الربيع» من هم هؤلاء الصحابة ، ولا ذكر واحداً منهم السالمي في شرحه ، بل لم يتطرق إلى هذه الجملة أبداً ، وكأنها غير موجودة ، والعمل عندهم على الحديث دون ما نسب إلى جابر .

حتى إن فهداً السعدي لم يذكر في كتابه أي صحابي في ذلك ، ولم يذكر عن أحد من متقدميهم العمل بما ذكر عن جابر .

فحاشا لجابر بن زيد رحمه الله تعالى أن ينسب مثل هذا الكلام إلى الصحابة ؛ لأنه لا يوجد هذا القول عن أحد من الصحابة !

والله تعالى أعلم .

* المثال الثالث عشر :

روى^(٧٥٠) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : بلغني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

(٧٤٩) في «مسنده» : باب فيما يكون منه غسل الجنابة ، (رقم : ١٣٧) .

(٧٥٠) في «مسنده» : باب في كيفية الغسل من الجنابة ، (رقم : ١٤٠) .

«أمرني حبيبي جبريل عليه السلام أن أغسل فنيكتي وعنقوتي وعنقوتي عند الجنابة». قال الربيع : قال أبو عبيدة : «وعليه مع ذلك غسل رُفْعِيهِ وَمَأْيُضِيهِ وَمَسْرُبَتَهُ وَسُرَّتَهُ وكل ما بطن من جسده» .

قال الربيع : «الفنيكة : هي المسربة التي في وسط الشارب ، والعنقفة : هي المسربة التي في الرقبة من خلف قفاء الرأس ، والعنقفة : هي الشعيرات المنحازة من اللحية تحت الشفة السفلى ، والرُقغان : ما بين الذكور والفخذين ، والمأبضان : ما تحت الركبتين ، والمسربة : هي التي فصلت الصدر إلى السرة» .

قلت : هذه الرواية لم أجد لها في شيء من كتب السنة أبداً .

وهي رواية غريبة ؛ فهل يكون غسل المسلم صحيحاً إن لم يغسل هذه الأماكن؟! فما معنى التأكيد عليها بهذه الصورة؟! وقد روى قبله حديث «تحت كل شعرة جنابة»^(٧٥١) ؛ فهو — وإن كان ضعيفاً ؛ إلا أنه — يغني عنه من الناحية الفقهية .

ولم يذكر السالمي من أخرجه سوى الربيع ؛ فهو من أفراده !

ولم أجد في هذا المعنى سوى رواية عن عبد الرحمن بن سابط قال :
«إذا توضأت فلا تنس الفنيكين»^(٧٥٢) .

وهذه رواية مقطوعة ، لما أوردها السالمي قال^(٧٥٣) : «وفي الحديث» ؛ فأوهمت أنها

(٧٥١) رواه أبو داود في الطهارة ، باب الغسل من الجنابة ، (رقم : ٢٤٨) ، والترمذي في الطهارة ، باب ما جاء أن تحت كل شعرة جنابة ، (رقم : ١٠٦) ، وابن ماجه في الطهارة ، باب تحت كل شعرة جنابة ، (رقم : ٥٩٧ و ٥٩٨) من طريق الحرث بن وحيه قال : حدثنا مالك بن دينار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة .

وقال الترمذي : «حديث الحرث بن وحيه حديث غريب ؛ لا نعرفه إلا من حديثه ، وهو شيخ ليس بذلك ، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة ، وقد تفرد بهذا الحديث عن مالك بن دينار» .

وضعه الألباني أيضاً في تعليقه على «السنن» ، وفي «السلسلة الضعيفة» (٣٨٠١) .

(٧٥٢) رواه ابن أبي شيبه في «المصنف» (١٣١/٢٢/١) . قال : «حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن محارب عن ابن سابط به» موقوفاً عليه .

قلت : وهذا إسناد صحيح ؛ رجاله ثقات أجله .

وعبد الرحمن بن سابط ؛ قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٦٦٩١/٢٢٨/٥) : «تابعي كثير الإرسال ، ويقال ، لا يصح له سماع من صحابي» ، أرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً ، ووثقه في «التقريب» .

مرفوعة لما جرت به العادة على أن الحديث يقال في المرفوع .
وعلى فرض أنها مرفوعة فقد عرفت حال ابن سابط رحمه الله تعالى .
والله تعالى هو المستعان .

* المثال الرابع عشر :

روى^(٧٥٤) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أنس بن مالك قال :
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أباح للعربيين - قوم من العرب - أن يشربوا
من أبوال الإبل والبهايم وألبانها ، مع الضرورة» .
قلت : وُضِعَتْ علامة حاشية على كلمة (مع الضرورة) ، وكُتِبَ في الحاشية :
«قوله (مع الضرورة) ؛ زيادة لا توجد في نسخة القطب ؛ فكأنها مدرجة في الحديث» .
وهذا من قلم الإباضية أنفسهم ؛ فلماذا بقيت في متن الحديث بما أنها (كأنها مدرجة
في الحديث) ؟!

وقال السالمي^(٧٥٥) :

«قوله : (مع الضرورة) ؛ هذا الكلام من أنس ، يدل على أن الترخيص في شرب
أبوالها إنما كان لأجل الضرورة فقط ، لا لطهارة أبوالها ، بل هي نجسة عندنا وعند . . .»
ثم تكلم على من قال بنجاستها من أصحاب المذاهب السنية المتبوعة ، رضي الله تعالى عنهم
جميعاً ، ولن أدخل في تفصيل ذلك ؛ فليس ذلك من موضوعي .
لكن لا دليل على أن هذا الكلام توجيه من أنس لمعنى الحديث ؛ فقد يكون من النبي
صلى الله عليه وسلم نفسه ، وقد يكون من فهم أنس ، وقد يكون من غير أنس أيضاً ، كل ذلك
محتمل .

فيما أن لا روايات ، ولا أسانيد تدل على قائل هذه العبارة ؛ فإن كلام السالمي يبقى
محل نظر ، ولا يسلم له أن هذه الكلمة من أنس رضي الله تعالى عنه ، ولا سيما أنها ليست
في نسخ أخرى ؛ فاحتمال أن تكون مدرجة هو الأقوى . والله تعالى أعلم .

وفي الحديث المروي هنا مسألة أخرى ؛ وهي :

أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أباح للعربيين أن يشربوا من أبوال الإبل وألبانها ،

(٧٥٣) في شرحه (١/١٩٤) .

(٧٥٤) في «مسنده» : باب جامع النجاسات ، (رقم : ١٤٦) .

(٧٥٥) في شرحه (١/٢٠٢) .

وهذا معروف مشهور ثابت في السنة معمول به في الطب .

ولكن لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أباح شرب ألبان البهائم وأبوالها !
فهذا كلام منكر لا يجوز قوله ؛ فإن من البهائم مال لا يجوز أكله ؛ فيكون بولها نجساً
على الأحوال كلها .

وهذه الزيادة منكرة جداً لا توجد في حديث من أحاديث أهل السنة أبداً ؛ فلم أقف
عليها ، ولو كانت موجودة لصاح بها السالمي ، ولما اعتذر عنها بقوله :
«كذا وقع في ما رأيناه من نسخ «المسند» ؛ بزيادة (البهائم) ، ولا توجد هذه الزيادة
عند قومنا ، والمأمورون بشربه إنما هو لبن الإبل وأبوالها خاصة .
وعليه فالمراد بالبهائم نفس الإبل ، وعطفه عليه عطف عام على خاص ؛ فهما
متغايران لفظاً ، متحدان معنى .

ويمكن أن أنسأ جزم باتحاد المعنى ونفي الفارق بين الإبل وغيرها من بهيمة الأنعام ؛
فذكر ذلك إشارة إلى اتحاد المعنى ؛ فتكون الزيادة عند أنس كالتفسير لمعنى الإباحة ، والله
أعلم» . ١ . هـ . كلام السالمي .

قلت : ليس هناك اتحاد معنى بين البهائم والإبل ، فالإبل اسم جنس ، والبهائم اسم نوع ،
والجنس قسم من النوع ؛ فالإباحة من وجه ، لا يعني الاتحاد في المعنى كله ؛ كما لا يخفى .
وقوله : (يمكن أن أنسأ . . .) فيه تحميل أنس رضي الله تعالى عنه إيراد حكم في
الحديث لم يقله النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمر به !!!

فكيف يجوز حمل حكم الإباحة لبقية البهائم على حكم ورد للإبل خاصة ؟!

ثم إن السالمي مدافع عن (كلمات) «المسند» كيفما اتفقت ؛ وإلا فإنه قد أثبت بداية
كلامه أن كلمة (البهائم) زيادة ، ولا توجد عند (قومنا) — يعني : الإباضية — ، وأن المأمور
به هو شرب ألبان الإبل وأبوالها ، وهو الحكم الذي أثبته السالمي من عند أهل السنة ؛ فإن
روايتهم هي التي رأيتها الآن !

ففي هذا الفعل اعتراف ضمني من السالمي بعدم قبول هذه الرواية ، على الرغم من
أنها كذلك في (نسخ «المسند») !!!

كما أن عدم وجودها عند الإباضية المتقدمين^(٧٥٦) يورد في النفس شكاً في وجود
«المسند» إضافة إلى ما سبق ، وسيأتي .

(٧٥٦) إذ لو كانت موجودة لأوردها السالمي ، ولما قال : لا توجد هذه الزيادة عند قومنا ،

والمأمورون به

والله تعالى أعلم ، وهو المستعان دوماً .

* المثال الخامس عشر :

روى^(٧٥٧) فقال : «٢٠٨ - أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال :

«الصلاة جائزة خلف كل بار وفاجر ، ما لم يدخل فيها ما يفسدها» .

٢١٢ - أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

«إنكم ستدركون من بعدي أئمة يؤخرون الصلاة عن وقتها ، فإذا أدركتم ذلك فاجعلوا

صلاتكم معهم سبحة» . أي : نافلة» ا . هـ .

قلت : الحديثان معروفان مشهوران ، إلا أنني لم أجد الزيادتين :

الأولى : ما لم يدخل فيها ما يفسدها . قال السالمي^(٧٥٨) :

«قوله : (ما لم يدخل فيها ما يفسدها) ؛ الظاهر أن هذا مدرج في الحديث ، وليس منه ،

والظاهر أنه تفسير من الراوي ، فسقط الفاصل بين الحديث وتفسيره من يد النسخ ، فالله

المستعان» .

فيقال له : أي راوٍ هو الذي سقط الفاصل بين الحديث وبين كلامه؟!

فالرواية أكثر ، أم أنه لا فرق في عزو كلام بعضهم إلى بعض؟!

فبما أنه لم يعرف الراوي ؛ فاحتمال أن يكون من متن الحديث وارد أيضاً ؛ لعدم

وجود الدليل المرَجَّح لوجه على آخر .

والثانية : تفسير كلمة (سبحة) بقوله : «يعني : نافلة» .

فقول من هي؟! لا يعرف .

لكن السالمي قال^(٧٥٩) : «قوله (فاجعلوا صلاتكم معهم سُبحة) - بضم المهملة - أي

: نافلة» .

قلت : وفي متن الشرح كما في متن «المسند» ؛ فشرح السالمي لكلمة (سبحة) بالكلمة

نفسها الواردة في المتن ، مع عدم التعليق على كلمة المتن ، يثير في النفس أنها مدرجة من

(٧٥٧) في «مسنده» : باب في الإمامة والخلافة .

(٧٥٨) في شرحه (٣١١/١) .

(٧٥٩) في شرحه (٣١٧/١) .

الشروحات إلى متن «المسند» ، وليست من أصل الرواية .
فكيف نتق بما كان هذا حاله؟! والله تعالى أعلم .

* المثال السادس عشر :

روى^(٧٦٠) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن عائشة أنها قالت :
كنتُ أنام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورجلاي في قبلته ، فإذا سجد ؛
غَمَزَنِي ، وإذا قام ؛ بَسَطْتُهُمَا ، والبيوتُ يومئذٍ ليس فيها مصابيح .
قال جابر : وقد ورد النهيُ في روايةٍ أخرى : «لا يستقبلُ الرجلُ في صلاته
حيواناً» .

قلت : الحديث الأول عن عائشة رضي الله تعالى عنها صحيح معروف^(٧٦١) .
لكني لم أجد الرواية التي ذُكرت عن جابر بن زيد في النهي عن استقبال الحيوان في
الصلاة ، وكذلك قال السالمي^(٧٦٢) :
«وهذه الرواية مرسلة ؛ لأنه رضي الله عنه لم يذكر راويها من الصحابة ، ولم أجد
لها ذكراً في شيء من كتب الحديث ؛ فالظاهر أن المصنّف قد تفرد بها» .
قلت : بل هي منكّرة مخالفة لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى إلى
بعيره ؛ حيث جعله سترة له ، وكذلك فعل ابن عمر رضي الله تعالى عنه^(٧٦٣) .
على أنني لم أجد الرابط بين إيراد مؤلف «المسند» لهذه الرواية عقب رواية عائشة
رضي الله تعالى عنها ، ولا سيّما أنه قال :
«وقد ورد النهيُ في روايةٍ أخرى . . .» ؛ ما يعني أن إيرادها في هذا الموضوع
مقصود لذاته .

إلا أن السالمي قال : «وإنما ساقها بعد حديث عائشة إشارة إلى التعارض الواقع

(٧٦٠) في «مسنده» : باب الجواز بين يدي المصلي ، (رقم : ٢٤٤) .

(٧٦١) رواه البخاري في الصلاة ، باب الصلاة على الفراش (رقم : ٣٨٢) ، ومسلم في الصلاة ،

باب الاعتراض بين يدي المصلي (رقم : ٥١٢) وغيرهم .

(٧٦٢) في شرحه (٣٦٠/١) .

(٧٦٣) رواه البخاري في الصلاة ، باب الصلاة إلى الراحلة والبعير والشجر والحجر (رقم : ٥٠٧)

، ومسلم في الصلاة ، باب سترة المصلي (رقم : ٥٠٢) وغيرهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه كان يعرضُ راحلته ، فيصلي إليها . قلت : أفرأيتَ إذا هبت الركاب ؟ قال : كان يأخذ هذا
الرحلَ فيَعْدِلُهُ ؛ فيصلي إلى آخرته — أو قال : مؤخره — ، وكانَ ابنُ عمر رضي الله عنه يفعلُه .

بينهما ، فيحتاج إلى الجمع أو الترجيح ، والجمع ممكن : بأن يحمل حديث عائشة على النفل ، وهذا يحمل على الفرض ، أو يحمل الأول على عدم القصد ، والثاني على القصد والتعمد ، وقد يغتفر مع عدم العمد ما لا يغتفر عند العمد ، والله أعلم» . ا . هـ . كلام السالمي .

قلت : ولا يخفى التكلف في الجمع ؛ فأين منزلة الحيوان من الإنسان حتى يجمع بينهما ، أو أن يكون بينهما تعارض ، وأن النهي يكون في الفرض أو التنفل ، ونحو ذلك ! بل كيف يكون عدم التعمد وارداً في الحديث الأول ، وفي نصه أنه صلى الله عليه وسلم كان يغمزها فتنثني رجليها ثم ترجع بعد أن يسجد وهكذا؟! والله تعالى هو المستعان .

* المثال السابع عشر :

روى^(٧٦٤) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال :

كنا نصلّي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رأيناها قنّت في صلاة قط» .

قلت : لن أدخل في تخريج أحاديث القنوت ، وهل كان يقنّت النبي صلى الله عليه وسلم ؟ ومتى كان يقنّت ؟ ونحو ذلك ، إلا أنني سأورد رواية واحدة عن النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت :

روى عكرمة عن ابن عباس قال :

قنّت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح ؛ في ذُبُر كلِّ صلاة إذا قال : «سمع الله لمن حمده» من الركعة الأخيرة ، يدعو عليهم ؛ على حيٍّ من بني سليم على رعلٍ ، ودُكْوَانٍ ، وعُصَيَّةٍ ، ويؤمّن من خَلْفَهُ^(٧٦٥) . وصحّحه ابنُ خزيمة والحاكم والشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على «مسند الإمام أحمد» ، وحسنه الألباني في تعليقه على «سنن أبي داود» .

قلت : هذه الرواية تكفي^(٧٦٦) .

(٧٦٤) في «مسنده» : باب جامع في الصلاة (رقم : ٣٠٠) .

(٧٦٥) رواه ابن خزيمة (٦١٨) ، وأبو داود (١٤٤٣) ، وأحمد (٣٠١/١) ، والحاكم (٣٤٨/١)

وغيرهم عن هلال بن خباب عن عكرمة به .

(٧٦٦) لم أرْ سوى رواية ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، وإلا فإن هناك الكثير من الروايات

عن غيره من الصحابة الكرام ، رضي الله تعالى عنهم جميعاً .

وهناك روايات أخرى في القنوت جاءت من طريق ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عند عبد

والله تعالى هو المستعان .

* المثال الثامن عشر :

روى^(٧٦٧) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله

عليه وسلم قال :

«من صام يوم عاشوراء كان كفارة لستين شهراً^(٧٦٨) ، أو عتق عشر رقاب مؤمنات

من ولد إسماعيل عليه السلام» .

قلت : هذا حديث موضوع ، ظاهر الوضع ؛ حيث تفرد به الربيع بن حبيب ، وليس

له عند أهل السنة ما يشهد له من قريب أو بعيد ، وقد ثبت في الحديث الصحيح عن النبي

صلى الله عليه وسلم أن صوم عاشوراء يكفر سنة مضت^(٧٦٩) ، والسنة (١٢) شهراً !

أما أنه يكفر ستين شهراً (خمس سنين) ، وأنه كعتق عشر رقاب مؤمنات ؛ فهذا من

المبالغة التي لم أجد لها عند أحد غيرهم !

ومن المفارقات أن أجر هذا الصيام فيه تخيير في الأجر ، وهو من الأمور المستغربة

التي لا أعرف مثيلاً لها عند أهل السنة !!

وكذلك الرواية التالية له في «مسنده» :

«٣٠٩ - أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت :

كان يوم عاشوراء يوماً تصومه قريش في الجاهلية ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يصومه في الجاهلية ، فلما قدم المدينة صامه ، وأمر الناس بصيامه ، فلما فرض رمضان

كان هو الفريضة ، وترك يوم عاشوراء ، فمن شاء صامه ومن شاء تركه ، ولكن في صيامه

ثواب عظيم» .

قلت : هذه الرواية هي نصٌ رواه البخاري ومسلم^(٧٧٠) ، لكن ليس فيها الزيادة التي

الرزاق والدارقطني والطبراني وغيرهم .

(٧٦٧) في «مسنده» : باب صوم عاشوراء والنوافل ويوم عرفة ، (رقم : ٣٠٨) .

(٧٦٨) يعني : خمس سنين !

(٧٦٩) رواه مسلم في الصيام ، باب استحباب ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء

والاثنتين والخميس (رقم : ١١٦٢) ، وأبو داود في الصيام ، باب في صوم الدهر تطوعاً (رقم : ٢٤٢٥) ،

وأحمد (٢٩٦/٥) وغيرهم .

(٧٧٠) البخاري في الصوم ، باب صيام يوم عاشوراء (رقم : ٢٠٠٢ وغيره) ، ومسلم في الصيام

، باب صوم يوم عاشوراء (رقم : ١١٢٥) .

في آخرها ، ولم أجد هذه الزيادة عند أحد ، وهي تشبه كلام الفقهاء ؛ ولا سيّما أنها وردت عنه في الرواية التالية أيضاً في «مسند الربيع» :

« ٣١٠ — أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : بلغني عن معاوية بن أبي سفيان حين قدم من مكة ، ورقى المنبر فقال : يا أهل المدينة ! أين علماءكم ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لهذا اليوم : «يوم عاشوراء لم يكتب الله عليكم صومه ، وأنا صائمٌ ؛ فمن شاء فليصم ، ومن شاء فليفطر ، ولكن في صيامه ثواب عظيم وأجر كريم» .

قلت : وبغض النظر عن ضعف الرواية ، إلا أن فيها من السجع الذي لا تجده في كلام النبوة الشريف .
والله تعالى أعلم .

* المثال التاسع عشر :

روى^(٧٧١) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

«من صام رمضان إيماناً واحتساباً عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه ، ولو علمتم ما في فضل رمضان لتمنيتم أن يكون سنة» .

قلت : أصل الحديث صحيح معروف^(٧٧٢) ، لكن الزيادة التي في آخرها لم أجدّها عند غيره ، على الرغم من شهرة الحديث .
وقال السالمي^(٧٧٣) :

«هذه الزيادة تفرّد بها المصنف رضوان الله عليه ، والمراد منها المبالغة في فضل رمضان» .

قلت : وهل خفي فضل رمضان على أحد من أمة الإسلام منذ فرضه حتى يومنا هذا كي يتفرد الربيع بهذه المبالغة في فضله !؟

فالذين لا يؤخذ بالعواطف ومحبة الخير فقط ، بل بالدليل الثابت ، والعمل الصالح ؛
﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾ [الكهف : ١١٠] .

(٧٧١) في «مسنده» : باب في فضل رمضان (رقم : ٣٢٧) .

(٧٧٢) رواه البخاري في الإيمان ، باب صوم رمضان احتساباً من الإيمان (رقم : ٣٨ وغيره) ، ومسلم في صلاة المسافرين ، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح (رقم : ٧٦٠) وغيرهم .

(٧٧٣) في شرحه (٤٥/٢) .

والله تعالى هو المستعان .

* المثال العشرون :

روى^(٧٧٤) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «مانع الزكاة يقتل» .

قلت : هذا حديث موضوع ؛ لم أجده عند أحد غير الربيع بن حبيب ، بل هو مخالف لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أن مانع الزكاة تؤخذ منه الزكاة وشطرَ ماله^(٧٧٥) .

ومن حديث أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

«مانع الزكاة يوم القيامة في النار»^(٧٧٦) . وقد حسَّنه الألباني^(٧٧٧) .

إلا أن يُستشهد بفعل أبي بكر الصديق في قتاله لمانعي الزكاة .

أو بحديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : «أمرتُ أن أقاتلَ الناسَ حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام ، وحسابهم على الله»^(٧٧٨) .

لكن مَنَعَهُمْ كان جحوداً ، فقوتلوا على ذلك ، ولم يقاتلوا حدًّا ، ولمزيد البحث في كتب الفقه كفاية .

ولا يقال: إنها تصحفت عن كلمة (يقاتل) ؛ لأنه أورد قولاً عن أبي عبيدة في الرواية التي أعقبها ؛ قال: «ذلك إذا منعها من إمام يستحق أخذها ، وأما غيرها فلا يقتل من منعه إياها» . والله تعالى أعلم .

(٧٧٤) في «مسنده» : باب الوعيد في منع الزكاة (رقم : ٣٤٠) .

(٧٧٥) رواه أبو داود في كتاب الزكاة ، باب زكاة السائمة (رقم : ١٥٧٥) ، والنسائي في كتاب الزكاة ، باب عقوبة مانع الزكاة (رقم : ٢٤٤٤ ، و ٢٤٤٩) ، وأحمد (٢/٥ و ٤) ، وابن خزيمة (٢٢٦٦/١٨/٤) ، والحاكم (٤٢٠/١ و ٥٥٤) وغيرهم .

(٧٧٦) رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٩٣٥/١٤٥/٢) .

(٧٧٧) في «الجامع الصغير» ، وقال في «صحيح الترغيب والترهيب» (٧٦٢) : «حسن صحيح»

(٧٧٨) رواه البخاري في الإيمان ، باب «فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم»

(رقم : ٢٥) ، ومسلم في الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله (رقم : ٢٢) وغيرهم .

* المثال الحادي والعشرون :

روى^(٧٧٩) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« لا صلاة لمانع الزكاة — قالها ثلاثاً — ، والمُتَعَدِّي فيها كمانعها » .

قال الربيع : « المتعدي فيها هو الذي يدفعها لغير أهلها » .

قلت : الزيادة التي في أول الرواية لم أجد من ذكرها غير الربيع بن حبيب ، على الرغم من أن الشطر الثاني حديثٌ صحيح ، رواه أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « المتعدي في الصدقة كمانعها »^(٧٨٠) .

ولم أجد في رواية أبدأ هذه الزيادة .

والله تعالى أعلم .

* المثال الثاني والعشرون :

روى^(٧٨١) فقال : أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« اتقوا النار ولو بشقِّ تمرّة ؛ فإن الصدقة تُطْفِئُ النارَ » .

قلت : الشق الأول حديث معروف متفق عليه^(٧٨٢) ، وقد نبّه السالمي على الشطر الثاني بعد أن عزاه للبخاري ومسلم والنسائي ، قال^(٧٨٣) :

« لكن ليس عندهم قوله : فإن الصدقة تُطْفِئُ النارَ » .

فالذي يبدو لي أن صياغة الحديث بهذه الصورة مع الشق الثاني موضوعة ؛ فإنني لم

(٧٧٩) في «مسنده» : باب الوعيد في منع الزكاة (رقم : ٣٤٢) .

(٧٨٠) رواه أبو داود في الزكاة ، باب في زكاة السائمة (رقم : ١٥٨٥) ، والترمذي في الزكاة ، باب ما جاء في المعدي في الصدقة (رقم : ٦٤٦) ، وابن ماجه في الزكاة ، باب ما جاء في عمال الصدقة (رقم : ١٨٠٨) ، وابن خزيمة في كتاب الزكاة ، باب في التغليظ في الاعتداء في الصدقة وتمثيل المعدي فيها بمانعها (رقم : ٢٣٣٥) وغيرهم .

(٧٨١) في «مسنده» : باب في الصدقة (رقم : ٣٤٤) .

(٧٨٢) رواه البخاري في الزكاة ، باب اتقوا النار ولو بشقِّ تمرّة والقليل من الصدقة (رقم : ١٤١٧) ، ومسلم في الزكاة ، باب الحث على الصدقة ولو بشقِّ تمرّة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار (رقم : ١٠١٦) وغيرهم كثيرون .

(٧٨٣) في شرحه (٧٧/٢) .

أجده على هذه الهيئة أبداً .

والذي يبدو لي أن الشق الثاني منحوت من حديث آخر صحيح ؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم : «الصدقة تطفيء الخطيئة ؛ كما يُطفئ الماء النار»^(٧٨٤) .

فلعل من وضع «المسند» جمع بين الروايتين مع الاختصار لأجل التوفيق بين شطري الرواية .

والله تعالى أعلم .

* المثال الثالث والعشرون :

روى^(٧٨٥) فقال : «ومن طريقه عنه عليه السلام قال :

«لا يمنع أحدكم فضل الماء ليمنع به الكلاً» .

معنى ذلك : رجلٌ له بئر فيمنع ماءها ليمنع ما حوله من الرعي» .

قال السالمي^(٧٨٦) بأن هذا التفسير من المصنّف .

قلت : الحديث صحيح ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٧٨٧) .

لكن لا دليل على كلام السالمي أبداً ؛ فقد يكون من المصنّف وقد يكون من متن الحديث عندهم ، وقد يكون من بعض رواة الحديث ، وقد يكون من الوارجلاني المرتب لـ «المسند» ، وقد يكون من غيرهم ؛ من النساخ مثلاً .

ولا سيما أن تفسيرات الربيع أو غيره من الرواة يُذكر اسم الربيع قبلها ، أو يرويها الربيع عنهم .

فعدم فعل ذلك هنا يجعل في الرواية احتمالات كثيرة كلّها على درجة واحدة من

(٧٨٤) رواه الترمذي في الإيمان ، باب ما جاء في حرمة الصلاة (رقم : ٢٦١٦) ، وقال : «حديث حسن صحيح» ، وابن ماجه في الفتن ، باب كفّ اللسان في الفتنة (رقم : ٣٩٧٣) ، وأحمد (٢٣١/٥) عن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه .

ورواه الترمذي في أبواب الصلاة ، باب ما ذكر في فضل الصلاة (رقم : ٦١٤) عن كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه ، وأحمد (٣٢١/٣) عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه . . .

(٧٨٥) في «مسنده» : باب جامع الصدقة والطعام ، (رقم : ٣٦٤) .

(٧٨٦) في شرحه (١٠٧/٢) .

(٧٨٧) رواه البخاري في المساقاة ، باب من قال : إن صاحب الماء أحق بالماء (رقم : ٢٣٥٣

وغيره) ، ومسلم في المساقاة ، باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة (رقم : ١٥٦٦) وغيرهم .

الاحتمالية .

والله تعالى أعلم .

* المثال الرابع والعشرون :

روى^(٧٨٨) فقال : «ومن طريق أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

:

«لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره ؛ فإن ذلك حقٌ واجبٌ عليه» .

قلت : الشطر الأول حديث صحيح عندنا^(٧٨٩) ، لكن الشطر الثاني (فإن حق واجب

عليه) لم أجده عندنا أهل السنة .

بل إن في رواية أبي هريرة ما يدل على خلاف هذه الجملة ؛ فقد قال أبو هريرة

رضي الله تعالى عنه عقب الرواية مباشرة :

«مالي أراكم عنها معرضين ، والله ! لأرمين بها بين أكتافكم» .

وفي رواية أبي داود : «إذا استأذن أحدكم أخاه . . .» .

فالحق الواجب لا يكون فيه استئذان ، ولا يُعرض عنه ، بل إن وجود هذا الشطر في

الحديث يرفع الخلاف في المسألة ، فقد نقل السالمي نفسه الاختلاف في حكمه ، بل وبين أن

مذهب الإباضية خلاف روايتهم هذه ، وكأنه يردُّ على هذا الشطر ؛ قال^(٧٩٠) :

«قوله : (فإن ذلك حقٌ له) ؛ أي : ولا يحل له منع الواجب ، وهذا يدل على أن

الجدار إذا كان لواحد وله جار فأراد أن يضع جذعه عليه لزم صاحب الجدار أن يأذن له .

وقال أحمد وإسحاق وغيرهما من أهل الحديث وابن حبيب من المالكية : يجوز له أن

يضع جذعه في الجدار سواء أذن المالك أم لا ، فإن امتنع أجبر ، وبه قال الشافعي في القديم .

(٧٨٨) في «مسنده» : باب جامع الصدقة والطعام ، (رقم : ٣٦٦) .

(٧٨٩) رواه البخاري في المظالم ، باب لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبه في جداره (رقم :

٢٤٦٣) ، ومسلم في المساقاة ، باب غرز الخشب في جدار الجار (رقم : ١٦٠٩) ، وأبو داود في الأقضية ،

أبواب من القضاء (رقم : ٣٦٣٤) ، والترمذي في الأحكام ، باب ما جاء في الرجل يضع على حائط جاره

خشباً (رقم : ١٣٥٣) ، وابن ماجه في الأحكام ، باب الرجل يضع خشبة على جدار جاره (رقم : ٢٣٣٥) ،

وأحمد (٢/٢٤٠ و ٤٦٣) وغيرهم عن أبي هريرة .

ورواه ابن ماجه (٢٣٣٧) عن ابن عباس .

ورواه ابن ماجه (٢٣٣٦) ، وأحمد (٤٧٩/٣ و ٤٨٠) عن مجمع بن يزيد الأنصاري .

ورواه جمع آخرون (حب ، طب ، يعلى ، هق . . .) ، لم أذكرهم خشبة الإطالة دون كبير فائدة .

(٧٩٠) في شرحه (١١٠/٢) .

وعنه في الجديد قولان ؛ أشهرهما اشتراط إذن المالك ، فإن امتنع لم يجبر ، وهو قول الحنفية ، وحملوا النهي في الحديث على التنزيه ؛ جمعاً بينه وبين الأحاديث الدالة على تحريم مال المسلم إلا برضاه .

والمذهبُ : وجوب الإذن إذا لم يحصل على المالك ضرر ، ولا يجبر عليه ؛ لما جاء في ألفاظ الحديث : «إذا استأذن أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه»^(٧٩١) ، فقد شرط في هذه الرواية الاستئذان ، فلا يحل التصرف في ملك الغير إلا بإذنه ، وإن وجب على المالك أن يأذن حيث لا ضرر ؛ لأن كثيراً من الحقوق الواجبة للجار وغيره خوطب الإنسان بأدائها ، ولا يحل للجار أو غيره أخذها إلا عن إذن المخاطب بها .

ويدل على ذلك قول أبي هريرة في الحديث عند البخاري : «ما لي أراكم عنها معرضين؟!» ، ولو جاز وضع الخشبة عند الإذن وعند عدمه ما كان لذكر الإعراض معنى» .
ا . هـ . كلام السالمي .
والله تعالى أعلم .

* **المثال الخامس والعشرون** :

روى^(٧٩٢) فقال : «أبو عبيدة قال : «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأكل عن ثلاثة أوجه : عن التقشير ، والترميل ، والتنقيب» .
فالقشَّارُ : الذي يأكل من كل ناحية ، ويُقشَّرُ وجهَ الطعام .
والمُرْمَلُ : الذي يرفعُ لِفَيْهِ ما لا يَسَعُ .
والتَّقَابُ : الذي يحفر في الطعام خبة^(٧٩٣) ، ويرجع إلى الإدام» .
قلت : في هذا الحديث أمران :
الأول : أني لم أجد الحديث عند أحد غير الربيع .
وقد قال السالمي^(٧٩٤) : «لم أجد في شيء من كتب الحديث ، ولعله مما تفرَّد به المصنف رضي الله عنه ، وذكر نحوه الشيخ إسماعيل في قواعده» . ا . هـ .

(٧٩١) **قلت** : هي رواية أبي داود السابق ذكرها .

(٧٩٢) في «مسنده» : باب أدب الطعام والشراب ، (رقم : ٣٨٠) .

(٧٩٣) بالضم (خَبَّة) ؛ بمعنى الحفرة في الطعام ، فقد وردت في «القاموس» بمعنى بطن الوادي والمستنقع .

(٧٩٤) في شرحه (١٢٩/٢) .

فهذا التفرد الذي عند الربيع لا يقبل بحال من الأحوال .
وقد وجدت رواية فيها النهي عن التقشير ، لكن ليس بمعنى التقشير التي في «مسند الربيع» ، وهي ما عند ابن عدي قال (٧٩٥) :

«حدثنا عبد الله بن أبي سفيان حدثنا أبو العالية إسماعيل بن الهيثم العبدى حدثنا مبارك أبو سحيم البصري مولى عبد العزيز بن صهيب - وكان ينزل بنانة - حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن تقشير الثمرة (٧٩٦) ، وعن شق الثمرة .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ؛ مبارك بن سحيم أبو سحيم متروك الحديث ، منكر الحديث جداً ، ويتفرد بالمناكير ، وقد أجمعوا على ضعفه ، وروايته هذه من نسخة رواها عن عبد العزيز (٧٩٧) ، أورد شيئاً منها ابنُ عدي في ترجمته في «الكامل» ؛ ولم يسمع عنه شيئاً . بل ليس له حديث صحيح ؛ كما قال أبو زرعة (٧٩٨) .

وعبد الله ابن أبي سفيان وإسماعيل بن الحارث : لم أعرفهما .
فمثل هذا الحديث يحكم بوضعه ؛ من أجل النسخة المنكرة عن عبد العزيز بن صهيب رحمه الله تعالى .

وكذلك روى الحارثُ بن أبي أسامة قال (٧٩٩) :

«حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا إسحاق بن يحيى حدثني أبو بكر بن عمرو بن حزم قال :
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تُقَشَّرَ الرُّطْبَةُ .

قال الحارث : «سألتُ أبا عبيد ؛ قلتُ : كيف هذا الحديث : (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تقشير الرطوبة) ؟ قال : هو طعام ، قلت له : هذا الباقلاء والقنأاء . . تقشر ؟ قال : هذا الحديث في ذلك» .

قلت : وهذا حديث مرسل ضعيف ؛ أبو بكر ثقة إمام من صغار التابعين .
وإسحاق ؛ قال أحمد والنسائي وعمرو بن علي الفلاس : «متروك الحديث» ، وقال يحيى بن سعيد : «شبه لا شيء» ، وقال أبو زرعة : «واهي الحديث» ، وردَّ أبو حاتم الاعتبار بحديثه ، وقال الحافظ في «التقريب» : «ضعيف» .

(٧٩٥) في «الكامل في ضعفاء الرجال» (٣٢٢/٦) في ترجمة مبارك بن سحيم .

(٧٩٦) كذا ، وقد تكون : الثمرة ، كلاهما محتمل على حد سواء .

(٧٩٧) كما نقل الحافظ ابن حجر في ترجمته من «التهذيب» .

(٧٩٨) روى له ابن ماجه ؛ فراجع لزيادة الترجمة «التهذيبيين» ، وكتب الرجال .

(٧٩٩) كما في «زوائد مسند الحارث» للهيثمي (٥٣٦/٥٨٠/٢) .

وبحسب ترجمته من «التهذيبين» فهو ضعيف الحفظ والفهم ، صالح في نفسه .

وسعيد بن سليمان (سعدويه) حافظ إمام ثقة .

والثاني : أن التفسير الوارد فيه لا يُعرف ممن هو .

فقد يكون من الربيع ، أو أبي عبيدة ، أو من الوسطة بين أبي عبيدة والنبي صلى الله

عليه وسلم ، وقد يكون عن النبي صلى الله عليه وسلم .

إلا أن الأغلب عندي أنه ليس من الربيع ولا أبي عبيدة ؛ لأن التفسيرات الواردة عن

أبي عبيدة أو الربيع أو جابر أو الصحابة في «المسند» تكون إما مروية عنهم رواية ، أو

تكون معلقة عليهم ومنسوبة إليهم .

ومن يتتبع روايات «المسند» يدرك ذلك جلياً .

فورود هكذا حديث في «مسند الربيع» لا يمنع ورود هكذا تفسير على أنه من متن

الحديث .

والله تعالى هو المستعان .

* المثال السادس والعشرون :

وجدتُ في أثناء بحثي في مواقع الإنترنت موضوعاً له علاقة بنقد المتن ، بل ونقد

«المسند» من حيث الجملة ، كتبه شخص تحت اسم مستعار باسم (فوارس عُمان) ، قال فيه^(٨٠٠)

:

«بسم الله الرحمن الرحيم

ليس المقصود من الموضوع العنوان ، وهو أن أبو^(٨٠١) عبيدة مسلم بن أبي كريمة

بيح لحم الكلاب والحُمُر الأهلية وكلّ ذي ناب من السباع ؛ لأنه قد يكون ذلك اجتهاد^(٨٠٢) من

شخص لم يبلغه النصُّ في تحريم ذلك ، أو أنه ضَعَّفَ الخبر الوارد في ذلك لِجَلَّةِ في نظره .

وإنما المقصود من الموضوع في الدرجة الأولى هو أن أبو عبيدة يجيز أكل لحوم

الكلاب وكلّ ذي ناب من السباع ، وكذلك لحم الحمر الأهلية ، ويُضَعَّفُ الحديث الذي ورد فيه !

مع أنّ الحديث قد رواه أبو عبيدة في «مسند الربيع بن حبيب» الذي يعتبر عند

(٨٠٠) كما في موقع : (أنا المسلم) على الرابط التالي :

<http://www.muslim.net/vb/showthread.php?t=254475>

(٨٠١) كذا ، وصوابه : أبا ؛ كما لا يخفى ، إلا إن كان على الحكاية ؛ فإنه سيتكرر كذلك .

(٨٠٢) كذا ، وصوابه : اجتهاداً .

الإباضية من أصح الكتب !!

فقد روى الربيعُ (ح : ٣٨٧) عن أبي عبيدة عن جابر بن زيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :

«أكلُ كلِّ ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير حرام» .

وروى الربيع (ح : ٣٨٨) عن أبي عبيدة عن جابر بن زيد قال : «بلغني عن علي بن أبي طالب قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء يوم خيبر ، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية» .

وروى الربيع (ح : ٦٣٣) عن أبي عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه نهى عن ثمن الكلب ، ومهر البغي ، وحلوان الكاهن» .

قال ابن بركة الإباضي في «جامعه» (٣٩٧/١) :

«اتفق أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة ، ومالكُ بن أنس على إجازة سُؤْرِ الكلب وطهارة مائه ، وكذلك سائر السباع ، وأكل لحومها ، وضَعَفَ الخبرَ المرويَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر في تحريم لحوم الحمر الأهلية ، وكل ذي ناب من السباع ، وكل ذي مخلب من الطير ؛ طعنوا في بعض رجاله»^(٨٠٣) .

وقال (٤٠٠/١) : «وسؤر السباع ولحمها عند أبي عبيدة حلال ، وضَعَفَ خبرَ مَنْ روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر من تحريم لحوم كل ذي ناب من السباع ، وكل ذي مخلب من الطير ، والحمر الأهلية ، ووافقه على ذلك مالك بن أنس وكانا في عصر واحد ، وأما ما ذهب إليه أصحابنا من أهل عُمان من كراهيتهم لأكل لحومها ، وإن أكلَ منهم ذلك لم يُحْطَوْهُ ؛ فلا نعرف في قصدهم لذلك وجهاً ؛ لأن الناس على قولين ؛ منهم من قال [يقول أبي عبيدة في جواز أكلها وطهارة سُؤْرِها ، ومنهم من قال :^(٨٠٤) بالخبر وصَحَّ الإسناد ، وحرَّم به الأكل والسؤر» .

والنظرُ عندي يوجب صحة الخبر ؛ لأن إسناده ثابت ، ورجاله معهم عدول ، وانتشار

(٨٠٣) **قلت** : وتنتم الكلام عند ابن بركة : «والخبر قد ينقل عن الرسول صلى الله عليه وسلم ويكون صحيحاً عند بعض ، وفاسداً عند آخرين ، إلى أن تقوم حجة الفاسد ، والصحيح كالشاهد ؛ يكون عدلاً عند معدّل ، ساقط الشهادة عند معدّل آخر» . ا . هـ .

(٨٠٤) **قلت** : ما بين المعقوفين ساقط من نقل (فوارس عمان) ، واستدركته من «جامع» ابن بركة

الخبر في المخالفين^(٨٠٥) وقولهم [به] كالمشهور فيهم ، وعندني أن لحم [جميع] السباع حرام ، وسورها نجس ، إلا السنور فإن سوره ليس بنجس ؛ [لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إنها من الطوافين عليكم والطوافات»]» .

قال العوتبي في «الضياء» (١٢٦/١٧) : «قال أبو عبيدة ومن وافقه من أصحابنا : إن بيع الكلاب جائز ، واقتناءها وأكل لحومها» .

والسؤال الذي يطرح نفسه ، ويترقبُ إجابة منصفة صحيحة سليمة من المعارضة هو : كيف يذهبُ أبو عبيدة إلى إباحة لحوم الكلاب وكل ذي ناب من السباع ويُضعفُ الخبرَ ، مع أنه روى تحريمه كما هو موجود في «المسند» ؟؟؟ . انتهى النقل عن (فوارس عُمان) .

قلت : قوله : (طعنوا في رجاله) راجع إلى الرجال الذين عند أهل السنة ؛ لأمرين : **الأول :** أن أبا عبيدة لم يرو الحديث الذي في «مسند الربيع» ؛ فهو قد طعن في رجاله ، إلا إن طعن في نفسه ، أو جابر بن زيد ، أو ابن عباس وأبي هريرة رضي الله تعالى عنهما ! **والثاني :** أن ابن بركة أخذ بالحديث الذي طعن فيه أبو عبيدة ؛ لأن إسناده ثابت ، ورجاله عدول ، ومعتمد عند المخالفين ، وهو كالمشهور فيهم ، ولو كان الخبر المطعون فيه هو المذكور في «مسند الربيع» - و«مسند الربيع» كان موجوداً ومعتمداً عند الإباضية - لذكره ابن بركة واعتمد عليه ، بدلاً من اعتماده على المخالفين . والله تعالى أعلم .

* **المثال السابع والعشرون :**

روى^(٨٠٦) فقال : «أبو عبيدة عن جابر قال : جاء رجلٌ إلى عبد الله بن عمر فقال : يا أبا عبد الرحمن ! لقد رأيتك تصنعُ أربعاً لم أرَ أحداً يصنعها من أصحابك ، قال : وما هُنَّ ؟ قال : رأيتك لا تَمَسُّ من الأركان إلا اليماني ، ورأيتك تَلْبَسُ النعال السبئية ، ورأيتك تصبغ بالصُقرة ، ورأيتك إذا كنتَ بمكة أهلَّ الناسُ إذا رأوا الهلال ولم تُهَلِّ إلا يومَ التَّروية !

قال له ابن عمر : أما الأركان فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يَمَسُّ إلا اليماني ، وأما النعال السبئية فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها ، وأما الصُقرة

(٨٠٥) **قلت :** يقصدُ أهل السنة ؛ فنحن المخالفون عندهم .

(٨٠٦) في «مسنده» : باب في الإهلال بالحج والتلبية ، (رقم : ٤٠١) .

فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ، وأما الإهلالُ فإني لم أرَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يُهَلُّ حتى تتبعث به راحلته» .

قلت : هذا الحديث الذي قالوا بأن جابر بن زيد قد رواه ، وليس في «مسند الربيع» ما يخالفه من فقه جابر^(٨٠٧) ، فإنه — وإن كان ثابتاً عندنا^(٨٠٨) ، إلا أنه — مخالفٌ لمذهب جابر بن زيد رحمه الله تعالى الذي علّقه عنه البخاري في «صحيحه» بصيغة الجزم ، كما سيأتي في آثار جابر التي جمعتها (برقم : ١٢) .
فإنه قال : «ومن يتقي شيئاً من البيت» .

كما أن في رواية الربيع ذكرَ ركنَ يمانيّ واحدٍ ، وفي الحديث عند البخاري ومسلم وغيرهما ممن خرّجه أنه مسَّ الركنين اليمانيين ، وهما الحجر الأسود والركن اليماني المعروف .

وقد أجاب عن ذلك السالمي فقال^(٨٠٩) :

«ولا يُنَافِيهِ حديثُ سالم بن عبد الله عن أبيه قال : لم أرَ النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت إلا الركنين اليمانيين .

فإنَّ المرادَ بالأركان في حديث الباب ما عدا الحجرَ ؛ فإن استلامه وتقبيله معلومٌ عندهم ، لا يتركه أحد» . ا . هـ .

وأجيب عليه بأن الرواية جاءت بسؤال عبّيد بن جريح لابن عمر ؛ فهي خاصّة مفردة ، ولم تأت من طريق آخر .

(٨٠٧) ما يعني أنه رأي جابر بن زيد وفقهه ؛ فجابر بن زيد مؤسس الطائفة الإباضية كما يقولون .
(٨٠٨) رواه البخاري في الوضوء ، باب غسل الرجلين في النعلين ، ولا يمسه على النعلين (رقم : ١٦٦) ، ومسلم في الحج ، باب الإهلال من حيث تتبعث الرحلة (رقم : ١١٨٧) ، وأحمد (١٧/٢) وغيرهم .
(٨٠٩) في شرحه (١٧٣/٢) . وهنا أنبه على أمر مهم ؛ وهو أن السالمي لما تكلم في شرحه لهذا الحديث أورد الرواية السابقة عن جابر بن زيد عند البخاري ؛ قال :

«وفي البخاريّ : قال محمد بن بكر : أخبرنا ابن جريح قال : أخبرني عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء أنه قال : ومن يتقي شيئاً من البيت ؟! وكان معاوية يستلم الأركان ، فقال له ابن عباس رضي الله عنهما : إنه لا يستلم هذان الركنان فقال : ليس شيءٌ من البيت مهجوراً ، وَحَدَّثَ الرَّبِيعُ رَحِمَهُ اللهُ بِذَلِكَ عَنْ مَعَاوِيَةَ فَاسْتَحْسَنَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ ، وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَسْتَلِمُهُنْ كُلَّهُنَّ» . ا . هـ . نقل السالمي .

قلت : آخر جملة في هذا النقل هي من ضمن رواية البخاري ، لكنّ السالمي أدرج تحديث الربيع بما استحسنه أبو عبيدة (ما تحته خط) قبل نهاية رواية البخاريّ لِيُشْعَرَ القارئ أن البخاريّ ذكر الربيع في «صحيحه» ، وعلّق عنه فيه !!!

والله تعالى أعلم .

* المثال الثامن والعشرون :

روى^(٨١٠) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد قال : سئل أسامة بن زيد : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دَفَعَ ؟ قال : كان يسير العنق ، فإذا وجد فُرْجَةَ نَصَّ .

والنَّصُّ : فوق العنق ، والعنقُ : هو السرعة في السير .

ثم روى^(٨١١) : «أبو عبيدة قال : بلغني عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله

(٨١٠) في «مسنده» : باب في عرفة والمزدلفة ومنى ، (رقم : ٤٢٣) .

والحديثُ رواه البخاري (١٦٦٦ و ٢٩٩٩ و ٤٤١٣) ، ومسلم (١٢٨٦) ، وأبو داود (١٩٢٣) ، والنسائي (٣٠٢٣) ، ومالك (٨٧٨) ، وأحمد (٢٠٥/٥) وغيرهم كثير كلهم من طريق هشام بن عروة عن أبيه قال : سئل أسامة بن زيد . . . به .

وعند البخاري ومسلم وأبي داود ومالك بيان أن هشاماً قال : «والنصُّ فوق العنق» .

وكان عروة شاهداً لسؤال أسامة بن زيد ، بل في رواية عند مسلم أنه قال : «سئل أسامة وأنا شاهد ،

أو قال : سألت أسامة بن زيد» .

(٨١١) في الباب نفسه (رقم : ٤٢٥) .

وهذا الحديث رواه مالك في «موطئه» (٩٤٩) ، وعنه النسائي في «الصغرى» (٢٩٩٥) و«الكبرى»

(٣٩٨٦) ، وأحمد (١٣٨/٢) ، وابن حبان في «صحيحه» (٦٢٤٤) ، والبيهقي (١٣٩/٥) ، وأبو نعيم في «الحلية»

(٣٣٦/٦) عن محمد بن عمرو بن حنبل الدبلي عن محمد بن عمران الأنصاري عن أبيه أنه قال : عدل إلي عبد

الله بن عمر — وأنا نازل تحت سرحة بطريق مكة — ، فقال : ما أنزلك تحت هذه السرحة ؟ فقلت : أردتُ ظلها ،

فقال : هل غير ذلك ؟ فقلت : لا ، ما أنزلني إلا ذلك ، فقال عبد الله بن عمر : قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم : « إذا كنت بين الأخشبين من منى — ونفخ بيده نحو المشرق — فإن هناك وادياً يقال له : (السرر) ، به

شجرة سرُّ تحتها سبعون نبياً» .

قال أبو نعيم : «ولا أعلم أحداً رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة غير ابن عمر» .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ محمد بن عمران مجهول ، وأبوه مقبول — كما في «التقريب» — .

وله طريق آخر عن ابن عمر ، رواها أبو يعلى في «مسنده» (٥٧٢٣/٨٧/١٠) قال :

«حدثنا الحسن بن حماد الكوفي حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن ذكوان عن ابن عمر قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لقد سرُّ في ظلِّ سرحة سبعون نبياً ، لا تسرف ولا تجرد ولا تعبل» .

وهذا إسناد رجاله ثقات ، إلا أنه منقطع ؛ فلم يسمع ابنُ ذكوان من ابن عمر .

لكن روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٩٧٥/٤٥٠/١١) قال :

«أخبرنا عبد الرزاق عن معمر بن زيد بن أسلم قال : كان رجلاً من الأنصار مُسْتَظِلًّا تحت سرحة ،

عليه وسلم :

«إذا كنتَ بين الأخشبيين بمنى — وَنَفَخَ بيده نحو المشرق — فَإِنَّ هناك وادياً يقال له :
(وادي السُرَر) فيه سَرَحَةٌ سُرٌّ تحتها سبعون نبياً» .

يعنى : قطعت فيه سررهم حين ولدوا .

قال الربيع : «السرحة : الشجرة العظيمة ، والأخشبان : جبلان مشرفان على منى» .

قلت : كما سبق أكثر من مرة : إذا فسَّرَ الربيعُ أو غيره كلماتٍ وردت في الرواية

فإنه يذكر القائل قبل الكلام ؛ كما ترى في الرواية الثانية هنا .

فالسؤال — والحالة هذه — :

مَنْ قائل التفسيرات التي وردت في الرواية الأولى والثانية؟! (التي تحتها خط)

لا أحد يعرف ، ومن ادَّعى المعرفة فإنه لا دليل عنده من الناحية العلمية النقدية .

ففي الرواية الأولى اقتصر تفسير هشام بن عروة رحمه الله تعالى على القسم الأول ،
والحديث مشهور ، أما القسم الثاني فهو مدرج ضمن تفسير هشام ، وصورة الكلام كله أنه
مدرج في الحديث ؛ فليس هشام من رواة هذا الإسناد عند الربيع ، ولا فسَّرَ هشامٌ معنى العَنَق
في الحديث عند أهل السنة ، ولا ذُكِرَ صاحبُ التفسير .

أما الرواية الثانية فالحديث وإن كان ضعيفاً ، إلا أنه عندما فسَّرت بعضُ كلمات

الرواية كان في بداية القول : (قال الربيع) .

فيُفهم من ذلك أن ما كان قبلها ليس من قول الربيع ، ولو كان من قول غير الربيع

لذُكِرَ أيضاً — كعادته — .

فالتفسير مدرج لا يُعرف صاحبه .

أو أن يكون هو تفسير معمر بن راشد رحمه الله تعالى الذي عند عبد الرزاق ،

فأضيفَ للرواية بعد أخذها من عند أهل السنة .

فمرَّ عمرُ رضي الله عنه ، فسلمَ عليه ، وقال : أتدري لما يُسْتَحَبُّ ظلُّ السَّرْحِ؟ قال : نعم ، قال : لِمَ؟ قال :
لأنه بارد ظلُّها ، ولا شوكَ فيها ، قال : وليغير ذلك ؛ رأيتَ إذا كنتَ بين المأزمين دون منى ، فإنَّ من هنالك
إلى مَطْلَعِ الشمسِ مكانُ السُرَرِ — أو قال : مسجد السرر — ؛ سُرٌّ فيه سبعون نبياً ، فاستظلَّ نبيٌّ منهم تحت
سرحة ، دعا فاستجاب له ، ودعا لها فكفى كما رأيتَ ، لا يعتلُّ كما يعتلُّ السحر .

قال معمر : سُرُّوا : قُطِعَتْ سُرُرُهُمْ ، لا تعتلُّ ؛ يعني : حفرا أبداً» .

قلت : والذي يبدو لي في الجملة الأخيرة من الأثر أنها : (لا يعتلُّ كما يعتلُّ الشجر) ؛ بالشين الجيم .

وكذلك جملة معمر الأخيرة ، الصواب فيها : (لا تعتلُّ ؛ يعني : خضراء أبداً) .

وهذا إسناد صحيح ، إلا أنه مرسل عن عمر ، وإن كان عن الرجل فهو مجهول . والله تعالى أعلم .

ف تكون هذه المدرجات — والحالة هذه — تفيد سرقة الروايات من عند أهل السنة ، ولا سيما رواية هشام بن عروة هنا ، وكذلك الحال في باقي الروايات ، إن لم نقل في «المسند» كله .
وبهذا تتكشف الحقائق مرة تلو أخرى .
والله تعالى المستعان .

* المثال التاسع والعشرون :

روى^(٨١٢) فقال : «أبو عبيدة عن جابر عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشهداء :
«زَمَلُوهُمْ فِي ثِيَابِهِمْ» ؛ أي : لَفُوهُمْ فِيهَا مِنْ غَيْرِ غُسْلِ .

قلت : الحديث صحيح عند أهل السنة^(٨١٣) .

وهو من أفراد الزهري فيما يبدو ؛ فقد رواه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنائي» ، ولم أجد له طريقاً عن عبد الله بن ثعلبة سوى هذه .
ولم أجد في أي رواية هذه الزيادة التي هنا ، ولم ينسبها السالمي لأحد ، ولم يتكلم عليها ، ولا يعرف قائلها ؛ فلا يمتنع أن تكون مدرجة في الحديث عندهم كحال العديد من الروايات التي سبقت وتأتي .
والله تعالى أعلم .

* المثال الثلاثون :

روى^(٨١٤) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال : قال رسول الله

(٨١٢) في «مسنده» : باب في فضل الشهادة ، (رقم : ٤٥٩) .

(٨١٣) رواه النسائي في «الصغرى» (٢٠٠٢ و ٣١٤٨) و«الكبرى» (٢١٢٩ و ٤٣٥٦) ، وأحمد (٤٣١/٥) ، وعبد الرزاق (٢٦٣٣/٥٤٠/٣ و ٩٥٨٠/٢٧٢/٥) ، وأبو يعلى (١٩٥١ و ٢٠١٣ و ٢٦٢٩) ، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٥٨٣ و ٢٥٨٤) ، والبيهقي (١١/٤) ، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنائي» (٢٦٠٨/٦٨/٥) من طرق عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك في قتلى أحد .

صلى الله عليه وسلم :

«عليكم بهذه الثياب البيض ؛ ألبسوها أحياءكم ، وكفئوا فيها موتاكم ؛ فإنها خير ثيابكم ، ولا تكفئوهم في حرير ولا مع شيء من الذهب ؛ لأنهما محرمان على رجال أمتي ، ومحلان لنسائها» .

قلت : الشطر الأول من الحديث صحيح مشهور .

أما الشطر الثاني منه فهو من كلام الفقهاء الذين قالوا بعدم جواز تكفين الميت بالحرير ، استناداً على تحريم النبي صلى الله عليه وسلم الحرير والذهب على الرجال من أمة النبي صلى الله عليه وسلم ، وكراهة الإسراف والتبذير والتفاخر في الأكفان .

فقد كره ابن عبد البر^(٨١٥) الكفن في الحرير - بعد ذكره حديث الثوب الأبيض واستحباب لباسه والكفن به - ، وقال^(٨١٦) :

«وقد أجمع العلماء على كراهية الخرز والحرير للرجال في الكفن ، ومنهم من كرهه للرجال والنساء في الكفن خاصة» .

وقال النووي^(٨١٧) : «وفي الحديث الصحيح - في الثياب البيض - : «وكفئوا فيها موتاكم» ، ويكره المصبغات ونحوها من ثياب الزينة .

وأما الحرير : فقال أصحابنا : يحرم تكفين الرجل فيه ، ويجوز تكفين المرأة فيه مع الكراهة ، وكره مالك وعامة العلماء التكفين في الحرير مطلقاً .

قال ابن المنذر : «ولا أحفظ خلافه» . ا . هـ . كلام النووي .

وقال الشيخ سيد سابق رحمه الله تعالى^(٨١٨) :

«الكفن من الحرير :

لا يحل للرجل أن يكفن في الحرير ، ويحل للمرأة ؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحرير والذهب : «إنهما حرام على ذكور أمتي حل لأنثائها» .

وكره كثير من أهل العلم للمرأة أن تكفن في الحرير ؛ لما فيه من السرف وإضاعة

(٨١٤) في «مسند» : كتاب الجنائز ، باب الكفن والغسل ، (رقم : ٤٧١) .

(٨١٥) في «التمهيد» (١٤٥/٢٢) .

(٨١٦) في «الاستنكار» (٢٠/٣) .

(٨١٧) في «شرح مسلم» (٩٤١/٨/٧) .

(٨١٨) كما في موقع (إسلام ويب) :

المال ، والمغالة المنهي عنها ، وفرقوا بين كونه زينة لها في حياتها ، وكونه كفنًا لها بعد موتها .
قال أحمدُ : « لا يعجبني أن تُكفَّنَ المرأةُ في شيء من الحرير » ، وكره ذلك الحسنُ
وابنُ المبارك وإسحاق . ا . هـ .

ثم نقل الشيخ سيد سابق رحمه الله تعالى عن ابن المنذر كما نقل النووي .
قلت : لو كان هناك حديث صحيح صريح يدل على تحريم الكفن بالحرير لقالوا به ،
ولما خفيَ على علماء الإسلام على مرِّ الزمان ، ولما كان هناك اختلاف في جوازه أو كراهته
أو تحريمه .
إضافة إلى أن نصَّ رواية الربيع لا يندوق فيها المرء جمال كلام النبوة وبلاغته ،
والله تعالى أعلم .

* المثال الحادي والثلاثون :

روى^(٨١٩) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال : سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن امرأة ماتت ، فأمر بتفريق شعر رأسها عند غسلها ، والله أعلم» .
قلت : هذه أول رواية تردُّ عليَّ فيها توقف في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
فيقال : (والله أعلم) !!!
وكأنَّ الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم أمرٌ بحاجة إلى ما يُرَجَّحُ أو يتابعه أو
يقويه ، فكأنها مسألة فقهية يتوقف في الأخذ بها ، ولا يُعرف وجه الصواب فيها ، هل هو
كذلك أم أن هناك قول آخر أقوى من الحديث ليؤخذ به !
فكلمة (والله أعلم) إما أن تكون من الربيع ، أو أبي عبيدة ، أو جابر ، أو ابن عباس ،
أو النبي صلى الله عليه وسلم .

فأن تكون من النبي صلى الله عليه وسلم فبعيد منطقيًا ؛ فهو المشرِّع الذي لا ينطق
عن الهوى .

أو أن تكون من ابن عباس فبعيدة بعد المشرقين ؛ فلم يُعهد أن الصحابة كانوا يفعلون
ذلك أبدًا ، بل كانوا يسلمون تسليمًا .

أو تكون من جابر بن زيد ، وهذا كابن عباس ، وهو تلميذه ، بل لا تجد في رواية
أخرى غير هذه هذه العبارة أبدًا .

أو تكون من أبي عبيدة والربيع ، فأقول : إن قيلت هذه العبارة هنا فيجب أن تقال في

(٨١٩) في «مسند» : كتاب الجنائز ، باب الكفن والغسل ، (رقم : ٤٧٧) .

كل روايات «المسند» ؛ فمعظم روايات «المسند» مروية بهذا الإسناد .
بل إن في هذه الرواية تناقض بين أولها وآخرها ؛ فكيف يروي ابن عباس سؤالاً وُجِّهَ
إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وروى عنه جوابه على السؤال ، ثم يقال : (والله أعلم)؟!
ف (الله أعلم) في ماذا؟!
في صدق النبي صلى الله عليه وسلم في تبليغه عن ربه؟!
أم (الله أعلم) في صحة جوابه صلى الله عليه وسلم على السؤال الموجه إليه؟!
أم (الله أعلم) في صدق ابن عباس في نقله عن النبي صلى الله عليه وسلم؟!
أم (الله أعلم) في صدق جابر بن زيد إمام المذهب - كما يقولون -؟!
أم (الله أعلم) في صدق أبي عبيدة والربيع؟!
فإن كانت الأخيرة ؛ (فإله أعلم) ونحن نعلم .
فيكون القول والحالة هذه : إن هذا «المسند» فيه من الأحوال العجيبة ما لا تجده عند
غيره ، وكأنَّ يداً ربَّته كما تريد لا كما الحق المجرد ، والله أعلم .
وقال السالمي بأن هذه الرواية مما تفرَّد بها الربيع ؛ حيث لم يجدها عند غيره .
والله تعالى هو المستعان .

* المثال الثاني والثلاثون :

روى^(٨٢٠) فقال : «أبو عبيدة عن جابر عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال : «كنتُ نهيتكم عن زيارة القبور ، ألا فزوروها ، ولا تقولوا هجراً»^(٨٢١) ؛ لا تدعوا
بالويل والعويل ، وبما يسخط الرب» .

ثم روى فقال :

«ومن طريق ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن تقصيص
القبور^(٨٢٢) .

أي : عن تقصيصها . ا . ه .

(٨٢٠) في الجنائز ، باب في القبور (رقم : ٤٨١ و ٤٨٢) على التوالي .

(٨٢١) رواه معظم أئمة الحديث عن جمع من الصحابة ، وبألفاظ متعددة .

(٨٢٢) رواه بلفظ (التقصيص) مسلم في الجنائز ، باب النهي عن تقصيص القبر والبناء عليه

(رقم : ٩٧٠) ، والنسائي في الجنائز ، باب البناء على القبر (رقم : ٢٠٢٨) ، وابن حبان في الجنائز ، باب

المريض وما يتعلق به (رقم : ٣١٦٥) من طريق أبي الزبير سمع جابراً به .

قلت : وهذه أحاديث صحاح معروفة .

لكن لا يُعرف قائل هذين التفسيرين عند الربيع ؛ أمّن الحديث هي أم من الرواة ؟ بل
أي الرواة قائلها ؟

أقول هذا بغضّ النظر عن صحة معناها ؛ فليس كلُّ مُدرِّج منكر المعنى ، أو لا أصل
له ، كما لا يخفى . ولكني لم أجدها عند من روى الحديثين .
والله تعالى أعلم .

* المثال الثالث والثلاثون :

روى^(٨٢٣) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أبي مسعود قال : أتانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم في مجلس سعد بن عبادة ، فقال له بشير بن سعد : أمرنا الله أن نُصلي
عليك فكيف نصلي عليك ؟ فسكت حتى نسينا أنه سأله فقال :

«قولوا : اللهم ! صلّ على نبيينا محمد ، وعلى آله محمد ؛ كما صلّيتَ على إبراهيم^(٨٢٤)
، وبارك على محمد ، وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين
، إنك حميد مجيد ، والسلامُ كما قد علمتم» .

قلت : روى الحديث عندنا جمعٌ كبير من أئمة الحديث ، فرووها معتمدين على رواية
الإمام مالك بن أنس رحمه الله تعالى الذي تفردّ بروايته وطريقه فيما رأيتُ^(٨٢٥) .
حيث رواها الإمام مالك عن نعيم بن عبد الله المجرّم عن محمد بن عبد الله بن زيد
أنه أخبره عن أبي مسعود الأنصاري أنه قال :

أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس سعد بن عبادة ، فقال له بشير بن سعد :
أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله ! فكيف نُصلي عليك ؟
قال : فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا أنه لم يسأله ، ثم قال :

(٨٢٣) في «مسنده» : باب التسبيح والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، (رقم : ٥٠٥) .
(٨٢٤) وضع المحقق (!) هنا علامة حاشية وقال : «خ : وعلى آل إبراهيم» . فهذا فرق آخر بين
روايتهما وما عندهم .
(٨٢٥) رواه مالك (٣٩٦) ، ومن طريقه رواه مسلم (٤٠٥) والترمذي (٣٢٢٠) ، والنسائي
(١٢٨٥) وفي «الكبرى» (١٢٠٨ و ٩٨٧٦ و ١١٤٢٣) ، وأحمد (١١٨/٤ و ٢٧٣/٥) ، والدارمي (٣٥٦/١) ،
وابن حبان (١٩٥٨ و ١٩٦٥) ، وعبد الرزاق (٣١٠٨/٢١٢/٢) ، والبيهقي (١٤٦/٢) ، والقاضي إسماعيل
في «فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم» (٦٣/٦١) كلهم عن مالك . . . به .

«قولوا : اللهم ! صلِّ على محمدٍ ، وعلى آل محمدٍ ؛ كما صَلَّيْتَ على إبراهيمَ ، وبارك على محمدٍ ، وعلى آل محمدٍ ؛ كما باركتَ على آل إبراهيمَ ، في العالمينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، والسلامُ كما قد علمتم» .

فكما ترى فقد روي الحديث عند الربيع من طريق أبي عبيدة عن جابر عن أبي مسعود ، بينما تفرَّد الإمام مالك بهذه الرواية ، ورواها عنه الأئمة كلهم .

فلا يقال : إن الربيع اطلع على رواية خفيت على الأمة كلها ؛ لأن حديث جابر بن زيد كان معتمداً به ، ولم يكن مقصوراً محصوراً في الإباضية ؛ لما فيه من مخالفة نشر الدعوة وبيان الحق للناس ، والتبليغ عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإخراج الناس من الظلمات إلى النور .

فإن يكون الاختلاف بين الروايتين بهذه الصورة فهو من الأمور التي لا تقبل .

ففرق كبير بين أن يقال : (فسكت حتى نسينا أنه سأله) ، وبين : (فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا أنه لم يسأله) .

فالصورة الأولى فيها نسيان للسؤال بأمر قد تكون طبيعية ؛ كالانشغال بالكلام ، والأسئلة ونحوها ، مع تجرُّد ذلك عن الغضب والإنكار أو نزول الوحي ، فلا يكون سكوته بمعنى الصمت مع عدم الكلام أبداً ، وإنما بمعنى عدم الجواب .

لأنه لا ينسى الأمر بما أن السكوت من النبي صلى الله عليه وسلم كان بسبب السؤال . أما الصورة الثانية (التي عند أهل السنة) فقد خاف الصحابة رضي الله تعالى عنهم أن يكون سؤاله قد وقع موقع الإنكار منه والكرهية ؛ إذ لم يجبه عليه ، وبقي ساكناً .

هذا من أمر ، أما الأمر الآخر : وهو أن ألفاظ الدعاء لا يجوز التغيير فيها والتفريق بين الروايات .

فيقال لهم : من أين جنَّتم بزيادة لفظ (نبينا) ولفظ (كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم)؟!

مع أن الرواية من الأفراد ، والقصة متحدة ، ولم تتكرر ليقال : كذا في مرة أخرى ! والله تعالى المستعان .

* المثال الرابع والثلاثون :

روي^(٨٢٦) فقال : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

(٨٢٦) في «مسند» : باب التسبيح والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، (رقم : ٥٠٤) .

«ما من أحد يصلي عليّ في اليوم مئة مرة إلا كتب من الذاكرين» .
قال السالمي (٨٢٧) :

«الحديثُ مرسلٌ عند المصنّف ؛ لسقوط الصحابي ، وهو من مراسيل جابر بن زيد المحكوم بصحّتها ، فلا يضرُّه ما سقط في سنده .
ولم أجد في شيء من كتب الحديث ، ولعله مما تفرد به المصنف رضي الله عنه» .
ا. هـ .

قلت : قول السالمي السابق فيصّل في الحكم بالوضع في هذا الحديث ، وفي كل ما كان على شاكلته . والله تعالى المستعان .
فقوله (فلا يضره ما سقط في سنده) ، فإن السقوط ضار مع التفرد أو دونه .
بل والتفرد وحده ضار أيضاً وإن لم يكن هناك سقط ؛ فإنه في «مسند الربيع بن حبيب» !
والله تعالى المستعان .

* **المثال الخامس والثلاثون :**

روى (٨٢٨) **فقال** : «أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
« ١ - لا طلاق إلا بعد نكاح ، ٢ - ولا ظهار إلا بعد نكاح ، ٣ - ولا عتاق إلا بعد ملك ، ٤ - ولا نكاح إلا بولي وصدّاق وبيّنة» .
قلت : هذه الرواية بهذه التركيبية موضوعة ؛ فإن الجملة الأولى والثالثة وردت في أكثر من حديث متتابعة هكذا ؛ كما عند الحاكم (٨٢٩) ؛ حيث روى عن ابن عباس موقوفاً في تفسير الآية ، قال : «فلا يكون طلاق حتى يكون نكاح» .
ورواها مرفوعة من حديث ابن عمر وجابر بن عبد الله (٨٣٠) .

(٨٢٧) في شرحه (٣٨٥/٢) .

(٨٢٨) في «مسنده» : كتاب النكاح ، باب في الأولياء ، (رقم : ٥١٠) .
وترقيم جمل الرواية هكذا فهو مني لتسهيل الكلام عليها .

(٨٢٩) في «مستدرکه» : كتاب التفسير ، في تفسير سورة الأحزاب ، في تفسير قول الله تعالى :
﴿يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن﴾ (٤٥٤/٢) .

(٨٣٠) «المستدرک» (٤٥٤/٢ وما بعدها) ، بغض النظر عن خرّجه من أهل السنة الآخرين .

وبلفظ : « لا طلاق لمن لا يملك » مرفوعاً عن ابن عباس .
وبلفظ : « لا طلاق إلا بعد نكاح ، ولا عتق إلا بعد ملك » مرفوعاً عن عائشة ومعاذ بن جبل وجابر بن عبد الله .
فهذه هي الروايات التي عند الحاكم رحمه الله تعالى .
لكن محققاً ومُخرِّجاً «المسند» أشارا إلى تخريجه من عند الحاكم دون تمييز الروايات الموقوفة والمرفوعة ، على الرغم من اختلاف ألفاظ الحديث ، فإطلاق العزو إلى الحاكم هكذا خطأ ؛ فبعضه عنده ، والآخر ليس كذلك .
بل إن الجملة الرابعة جملة معروفة مشهورة في كثير من الأحاديث الصحيحة ، لكن ليست ضمن هذا الحديث .
كما أن الجملة الثانية : «ولا ظهار إلا بعد نكاح» معروفة عند أهل السنة ، لكنها موقوفة عن عدد من علمائنا وأئمتنا ، وليست في شيء من الروايات المرفوعة ، بل تم قياسها على الطلاق ، ولو كان فيها مرفوع لما تمَّ القياس .
فقد رواها عبد الرزاق والبيهقي^(٨٣١) بإسناد صحيح عن ابن عباس أنه كان لا يرى الظهار قبل النكاح شيئاً ، ولا الطلاق قبل النكاح شيئاً .
ثم قال البيهقي : «وروينا في كتاب الطلاق عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثمَّ عن عليٍّ وابن عباس رضي الله عنهم : «لا طلاق قبل نكاح» ، والظهارُ في معناه» .
فهذا هو الصواب في الروايات ؛ أنها متفرقة ، وليست مجموعة ، بل جمعها هكذا يدل على أن الكتاب موضوع من حيث أنه موضوع على الأبواب الفقهية .
والله تعالى أعلم .

* المثال السادس والثلاثون :

روى^(٨٣٢) فقال : «أبو عبيدة عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
«إذا خَظَبَ إليكم كُفْرٌ فلا تردوه ؛ فنعوذ بالله من بَوَارِ البنات» .
وقال صلى الله عليه وسلم : «الأحرارُ من أهل التوحيد كلُّهم أكفَاءٌ ، إلا أربعة :

(٨٣١) عبد الرزاق في «المصنف» (١١٥٥٣/٤٣٦/٦) ، والبيهقي في «السنن» (٣٨٣/٧) من

طريق ابن عبيدة عن ابن عجلان عن عكرمة عن ابن عباس .

وعند البيهقي بلفظ : ليس الظهار والطلاق قبل الملك بشيء .

(٨٣٢) في «مسند» : كتاب النكاح ، باب في الأولياء ، (رقم : ١/٥١٣ و ٢/٥١٣) .

المولى ، والحجّام ، والنسّاج ، والبقال .

قال السالمي^(٨٣٣) في كل واحدة هاتين الروائيتين :

«الحديث مرسل عند المصنف ، وهو مما تفرد به فيما يظهر» .

قلت : سبق القول في غير رواية أن كلام السالمي هذا يعتبر الفيصل في الحكم على

الرواية بالوضع .

وقد تعقّب الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى هاتين الروائيتين في نقد علمي

للمتن ، بعد نقده للسند في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»^(٨٣٤) ، وحكم عليها بالوضع

وبيّن أن جملة بوار البنات هذه موضوعة^(٨٣٥) ، على الرغم من أن معنى الجملة

الأولى في تزويج الكفو من الأحاديث المعروفة التي تعني عنها أحاديثنا أهل السنة .

وتكلم على الرواية الثانية أيضاً ؛ فحكم عليها بالوضع ، على الرغم من أن البيهقي

روى عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

«العرب للعرب أكفاء ، والموالي أكفاء للموالي ، إلا حائك أو حجام»^(٨٣٦) .

فهي رواية موضوعة أيضاً كما حكم عليها الألباني ، وكذلك باقي الروايات التي في

هذا الموضوع ؛ فكلها موضوعة .

وهنا ثلاث مسائل :

الأولى : ذكر الألباني في أثناء تعقبه على رواية الربيع أنها تخالف ما ثبت عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال : «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه . . .»^(٨٣٧) ، ولظاهر

قوله تعالى : «**إن أكرمكم عند الله أتقاكم**» [الحجرات : ١٣] .

(٨٣٣) في شرحه (١٠/٣ و ١١) .

(٨٣٤) المجلد الثاني عشر ، القسم الثاني ، (رقم : ٥٩٦٢ و ٥٩٦٣) .

(٨٣٥) وقد سبق عنده في «الضعيفة» أيضاً (١٦٥١) أنه خرّج رواية فيها التعوذ من بوار الأيم ،

وأنها ضعيفة .

(٨٣٦) «سنن البيهقي» (١٣٥/٧) ، وهناك روايات بنحو هذه الرواية ، ومحكوم عليها بالوضع ؛

كما تجد ذلك مجموعاً ومخرّجاً في «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» (١٨٦٩) ، و«ضعيف

الجامع الصغير» .

(٨٣٧) رواه الترمذي وحسنه ، والحاكم وصححه ، وهو حسن لغيره ؛ كما في «إرواء الغليل»

(١٨٦٨) .

وللسنة العملية التي جرى عليها الصحابة في عهد صلي الله عليه وسلم ؛ كما في البخاري وغيره أن أبا حذيفة أنكح سالماً ابنة أخيه الوليد بن عتبة وهو مولى لامرأة من الأنصار .

وصحَّ أنه صلي الله عليه وسلم أمر فاطمة بنت قيس أن تتكح أسامة ، فنكحها بأمره . رواه مسلم .

الثانية : قال الإمام الشافعي :

«ليس نكاح غير الأكفاء حراماً فأردُّ به النكاح ، وإنما هو تقصير بالمرأة والأولياء ، فإذا رضوا صحَّ ، ويكون حقاً لهم تركوه ، فلو رضوا إلا واحداً فله فسخه . قال : ولم يثبت في اعتبار الكفاءة بالنسب حديث» .
تعقبه السالمي بقوله^(٨٣٨) :

«بل ثبت ذلك عند المصنف ، وإن لم يسمعه الشافعي ، والله أعلم» .

فردَّ عليه الألباني فقال : «فيقال له أخطأت من وجهين :

الأول : أن قول الشافعي : «ولم يثبت . . .» لا يعني أنه لم يسمعه ، وإنما هو العكس تماماً : سمع به ولم يثبت عنده .

والآخر : كيف تردُّ تلك الأحاديث الصحيحة المؤيِّدة بالآية الكريمة : ﴿إن أكرمكم

عند الله أتقاكم﴾ ؟!

وأخيراً : من هذا المصنف حتى تعارضَ بحديثه غير المسندِ علمَ الإمام الشافعي الذي ملأ الأفاق ؟! حتى ولو أسنده لم تقم به حجة ؛ لجهالته كما تقدم» .
ا . هـ . كلام الشيخ ناصر .

ثم عزا الألباني إلى الشوكاني في «السيول الجرار» (٢٩١/٢ - ٢٩٥) والصنعاني في «سبل السلام» أنهما يقولان بمثل ما قال . رحمننا الله وإياهم جميعاً .

الثالثة : واستدلَّ السالمي على قوله بأثر رواه الدارقطني عن عمر رضي الله عنه أنه قال : «لأمنعن ذوات الأحساب^(٨٣٩) إلا من الأكفاء» ، وقال :

«وهذا يدل على أنه رضي الله عنه كان يعتبر الكفاءة في النسب ، بخلاف ما تقدم

(٨٣٨) في شرحه (١٣/٣) .

(٨٣٩) عندما ذكرها الألباني قال : «الأنساب» ، وما عند السالمي كما في «سنن الدارقطني»

(١٩٥/٢٩٨/٣) .

عنه» . ا . هـ .

قلت : سبق أن قال السالمي^(٨٤٠) :

«وقد اعتبر قوم الكفاءة في الدين فقط ، ونُقِلَ ذلك عن عمر ، وابن مسعود ، ومحمد بن

سيرين ، وعمر بن عبد العزيز ، ويدلُّ عليه قوله تعالى : ﴿إِن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾ .

فتعقبه الألبانيُّ فقال^(٨٤١) :

«فأقول : هذا هو الصواب ؛ لما تقدم من الأدلة .

وأما هذا الأثر فيقال للسالمي : أثبت الأصل ثم ابن عليه !

فإن إسناده لا يصح ؛ كما حققه في «الإرواء» (١٨٦٧) . ا . هـ . كلام الألباني .

والله تعالى أعلم .

* **المثال السابع والثلاثون** :

ومن الأمور المهمة في نقد متون «المسند» أنه تنسب إلى أبي عبيدة رسالة في

الزكاة^(٨٤٢) ، لكني لم أجد أبا عبيدة روى فيها رواية واحدة عن النبي صلى الله عليه وسلم ،

(٨٤٠) في شرحه (١٢/٣) .

(٨٤١) في «الضعيفة» (٩٣١/١٢) .

(٨٤٢) أوردها الراشدي ، مبارك بن عبد الله ، في كتابه «الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة

وفقهه» ، ط ١ ، (ص : ٥١٣) .

وقد أثبت نسبة الرسالة إليه بقوله (ص : ٥٠٩) : «إن نسبة النسخ المتوفرة لدينا من رسالة الإمام

أبي عبيدة في الزكاة متفقة في نسبة هذه الرسالة إليه ؛ إذ كلها تحمل عنوان (كتاب رسالة الشيخ أبي عبيدة

مسلم بن أبي كريمة في الزكاة) ، هكذا جاء في النسخ الثلاث ، وقد حاولت البحث عن نسبتها إلى غيره فلم

أعثر على شيء ؛ فازداد يقيني بأن الإمام أرسلها إلى أهلا لمغرب وقت ظهور المذهب هناك خلال النصف

الأول من القرن الثاني» .

ثم ذكر في نهاية الرسالة (ص : ٥٣١) نقلا عن ناسخها قال : «وكان الفراغ عشية الثلاثاء لأربعة

عشر يوماً خلون من ذي الحجة ، من سنة سبعة ومائتين وألف هجرية ، قال ناسخها : ووجدت هذه الرسالة

المباركة ومعها ذكر مسائل الحيض وتلخيصها مرتباً بعدها في رق قديم بخط عجيب ، وتاريخه مذكور فيه

نصه تمت الرسالة المباركة بتاريخ ، وذكر فيها أن هذه الرسالة بعثها الشيخ رحمه الله إلى إسماعيل بن

سليمان المغربي ومن بحضرته من أصحابنا رحمهم الله جواباً لهم عن أسئلة» . ا . هـ . كلام الراشدي .

قلت : فلم يذكر سنداً ، ولا سماعات ، ولا دليلاً آخر على ذلك ، بل إن الراشدي لم يستطع العثور

على ترجمة إسماعيل بن سليمان المغربي .

على الرغم من أن الربيع قد جعل في «مسنده» كتاباً خاصاً في أبواب الزكاة ، وأورد الروايات عن أبي عبيدة .

وفي الرسالة المنسوبة رواية واحدة عن النبي صلى الله عليه وسلم عند الإمام البخاري في «الصحيح» ، والنسائي في «السنن» ؛ كما ذكر محققه الراشدي^(٨٤٣) .

وروى عن أبي بكر الصديق ، وعمر بن الخطاب ، وعلي بن أبي طالب ، وابن عباس ، وجابر بن عبد الله ، وعائشة ، وجابر بن زيد رحمهم الله تعالى جميعاً وري عنهم .

وليست روايات أبي عبيدة هذه عنهم في «مسند الربيع بن حبيب» .

والله تعالى المستعان .

وهناك غير هذه الأحاديث الكثير جداً ، ولم أتبع الروايات بمعنى الانتقاء ، ولكني

مضيت على الأبواب والتمثيل ، وتركت أشياء أخرى خوف الإطالة ، فإن فيه ما يكفي ليكون

رسالة مستقلة في نقد متون «المسند» .

والله تعالى هو المستعان المتقبل للأعمال .

وزمن نسخة الرسالة كما ترى متأخرة جداً عن زمن أبي عبيدة ، وهي في رق قديم بخط عجيب ، ولا أعرف ما المقصود من هذا ؛ إلا أن يكون هذا الرق العجيب مجهول النسبة والمالك والناسخ والإسناد بينه وبين أبي عبيدة !

ولم أجد لها ذكراً في «معجم المعاجم والمشیخات والفهارس والبرامج والأثبات» للدكتور المرعشلي ، بل لم أجد أثراً لاسم أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة في كتاب الدكتور .

(٨٤٣) الراشدي ، «الإمام أبو عبيدة» (ص : ٥١٥) .

والحديث هو : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجعل الصدقة في الصنف الواحد . . .

رواه البخاري في الزكاة ، باب قول الله تعالى : ﴿وفي الرقاب﴾ (٢٤٥/٢) ، والنسائي في الزكاة ،

باب المؤلفه قلوبهم (٨٧/٥) .

المبحث الثاني : مرويات جابر بن زيد (مسند جابر بن زيد) ، وفيه مطالب :

المطلب الأول : بيان مرويات جابر بن زيد المرفوعة والموقوفة .

بعد أن بينت حال جابر بن زيد والآخرين ، وبعد بيان حقيقة الأسانيد الواردة في «مسند الربيع» ومتونه ، لا بد أن أبين تراث جابر بن زيد رحمه الله تعالى بحسب ما يجوز ذكره من مصادر معتمدة ، مع بيان ما ثبت منه ، فأقول وبالله أستعين :

قال الفسوي^(٨٤٤) :

«قال علي بن المديني : كان أصحاب ابن عباس ستة : عطاء ، وطاووس ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، وجابر بن زيد ، وعكرمة ، فكان أعلم الناس بهؤلاء عمرو ابن دينار ، ولقيهم كلهم ، وأعلم الناس بعمره وهؤلاء سفيان بن عيينة وابن جريج . ولم يكن من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحد له أصحاب حفظوا منه وقاموا بقوله في الفقه إلا ثلاثة : زيد بن ثابت ، وابن مسعود ، وابن عباس» .
فهو رحمه الله تعالى من أخص أصحاب ابن عباس رضي الله تعالى عنه ، وكان عنده من علمه الكثير ، وقد سبق مما قدمت أنه كان مفتي البصرة ، وكان ابن عباس يقدمه ، وكان يُنْتَى عليه من الناس .

وقد كانت له حلقة في جامع البصرة يفتي الناس فيها — كما قال ابن الأعرابي فيما نقله ابن الذهبي كما سبق — ، وله مذهب فقهي ينفرد به — كما سبق عن النووي — . وتلميذه عمرو بن دينار من أكثر الناس رواية وأخذاً عنه — كما يظهر ذلك من الروايات التي سأوردها عنه — ؛ سواء من الآثار أو الأحاديث النبوية المرفوعة .
على أي لم أجد له كبير آثار في الحديث وروايته ؛ فقد كان ممن يتورع في الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا يرفع الحديث إلا إن اضطر لذلك ؛ لذلك فإن أحاديثه قليلة جداً ؛ روى الفسوي^(٨٤٥) قال :

«حدثنا أبو عمر حفص بن عمر حدثنا زياد بن الربيع اليمامي حدثنا صالح

(١) في «المعرفة والتاريخ» (٧١٣/١ — ٧١٤) .

(٢) في «المعرفة والتاريخ» (١٥/٢) ، وكذا رواه الدارمي في «سننه» (٢٨٣/٩٨/١) من طريق

آخر عن صالح الدهان قال : ما سمعت جابر بن زيد يقول قط : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) ؛ إعظاماً وافتاءً أن يكذب عليه .

— يعني : الدَّهَّانُ — قال : ما سمعت جابراً — يعني : ابن زيد — قط يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصبيان ها هنا يقولون : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الساعة عشرين مرة ، وما علمت جابراً روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من خمسة عشر أو ستة عشر حديثاً أو نحو ذلك» .
وهذه الأحاديث قد جمعتها مما وقع لي على ما سأبينه إن شاء الله تعالى .

* أما آراؤه الفقهية والآثار الموقوفة التي رواها فقد جمعتها من الكتب التي وقعت لي ، ومن مواطن ترجمته ، وهي^(٨٤٦) :

(١) كان رحمه الله تعالى ممن يتورع في الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسبق الأثر في ذلك عن صالح الدهان .

(٢) وكان — فيما يبدو لي — ممن يرى القراءة على العالم ، ويبدو أنها كالمسماح ؛ فقد قال عمرو بن دينار : «دفع إليَّ جابر بن زيد صحيفة فيها مسائل أسأل عنها عكرمة ، فكأنني توقفت ، فأخذها مني ، فقال عمرو : وقال جابر : وهذا عكرمة مولى ابن عباس هذا أعلم الناس»^(٨٤٧) .

وفي رواية^(٨٤٨) عن عمرو أيضاً قال : «رأيتُ أبا الشعثاء يسأل عكرمة وهو يقول : هذا مولى ابن عباس ، هذا أعلمُ الناس . قال عمرو : ودفع إليَّ صحيفةً فجعلتُ أسأله ، فكأنني تَلَكَّأتُ ، فحبَّبَ الصحيفة من يدي وجعل يسأله» .

(٨٤٦) لم أتطرق إلى روايات التفسير الواردة عن جابر بن زيد ؛ ففيها رسالة جامعية ، وليست هي محط الدراسة والبحث ؛ فـ «المسند» في الحديث المرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم لا للتفسير ، على أنه يستفاد منها في جانب آخر ؛ وهو : أنه على الرغم من كثرة الروايات الواردة عن جابر بن زيد في التفسير — وهو تلميذ ابن عباس ؛ ترجمان القرآن — ، إلا أننا لا نرى لها أثراً في «مسند الربيع بن حبيب» ، وهذا مدخل آخر في التناقض الوارد بين حال جابر في حقيقته ، وبين حاله المنسوب إليه عند الإباضية . والله تعالى أعلم .

والرسالة الجامعية المذكورة هي رسالة ماجستير لعبد الله بن علي الرويشدي ، وبإشراف الدكتور عبد الرحيم الزقة ، في جامعة آل البيت ، ٢٠٠٢ م ، وتحت الرقم (٢١٢ . ٠٩٢٤ . عبد) في مكتبة الرسائل الجامعية في مكتبة الجامعة الأردنية .

(٨٤٧) روى هذه الحادثة الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٩/٢) . وذكر هذه الروايات ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٩/٢) وما بعدها .

(٣) عند الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١٠/٢) ، وأبي نعيم في «الحلية» (٣٢٦/٣) .

وفي رواية أخرى^(٨٤٩) قال : «دفع إلي جابر بن زيد مسائل أسأل عنها عكرمة ، وجعل يقول : هذا عكرمة ، هذا مولى ابن عباس ؛ هذا البحر فسلوه» .

(٣) على أنه كان فيما يبدو لا يحب الكتابة عنه ؛ قال عمرو بن دينار : «قيل لجابر بن زيد : إنهم يكتبون عنك ما يسمعون ، فقال : إنما^(٨٥٠) الله يكتبون ، وأنا أتحول عنه غداً ، أو قال : وأنا أرجع عنه غداً»^(٨٥١) .

(٤) غير أنه يستحبُّ العمل بكتابة المصاحف ؛ فقد «روى الإمامُ أحمد حدثنا أبو عبد الصمد العمِّيُّ حدثنا مالك بن دينار قال : دخل عليَّ جابرُ بن زيد وأنا أكتبُ المصحفَ ، فقلت له : كيف ترى صنعتي هذه يا أبا الشعثاء ؟ قال : نعم الصنعة صنعك ؛ تنقل كتابَ الله ورقة إلى ورقة ، وآية إلى آية ، وكلمة إلى كلمة ، هذا الحلالُ لا بأس به»^(٨٥٢) .

(٥) قال جابر : «أخبرني عينٌ عن ابن عباس قال : إذا ذبح المسلم ونسي أن يذكر اسم الله فليأكل ؛ فإن المسلم فيه اسم من أسماء الله» . يعني بعين : عكرمة^(٨٥٣) .

(٦) أنه كان لا يرى بأساً في أن يغسِلَ الزوجان أحدهما الآخر ، فقد رُوِيَ عنه أنه أوصى أن تغسله امرأته^(٨٥٤) .

(٨٤٩) عند ابن سعد في كتابه «الطبقات الكبرى» (٢٨٨/٥) .

(٢) هي كذا ، ولكن يبدو لي أنها : «إنا لله ؛ يكتبون وأنا أتحوَّلُ عنه غداً» .

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١٨١/٧) ، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١٤/٢) .

(٨٥٢) ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» (٩٤/٩) ، ولم أعرف أين رواه الإمام أحمد ، ويبعد أن يكون في «مسنده» ؛ فليس الحديث على مسانيد الصحابة ، وإن كان فيه فإني لم أجده فيه ؛ فلعله من الخرم الحاصل فيه ، وقد كان الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى من الذين يحفظون «مسند أحمد بن حنبل» رحمة الله تعالى وإياهم . لذلك أثرتُ أن أورده بنصه من عنده .

(٥) قال الفسوي (١٠/٢) : «حدثنا أبو بكر الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو عن أبي الشعثاء .

قال الدكتور أكرم العمري في تعليقه على كتاب الفسوي :

«وهذا تدليس طريف نادر ، وقد دلَّسَ اسمه بذكر الحرف الأول منه فقط» .

قلت : إطلاق التدليس عليه مجاز — كما لا يخفى — ؛ فإنه ممن لا يعرف بالتدليس ، ويمكن أن

يكون من باب التعظيم والاحترام ؛ كما يقال : فلان عين قومه أو نحوه . والله تعالى أعلم .

(٦) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١٨٢/٧) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠٩٧١/٤٥٥/٢) .

قالا : حدثنا وكيع بن الجراح عن أبي هلال عن صالح الدهان أو حيان الأعرج عن جابر بن زيد

وعند ابن سعد : أبو هلال عن حيان الأعرج أو أبي الصلت الدَّهَّان — شكَّ أبو هلال —

وهذه رواية مهمة في بيان من هو صالح الدهان الراوي عن جابر بن زيد ، وأنه ليس بأبي نوح

(٧) وقد سجن رحمه الله تعالى ، وكان يستفتى حتى في سجنه ؛ فقد روى قتادة^(٨٥٥) قال :
«سُجِنَ جَابِرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ زَمَنِ الْحَجَّاجِ ، فَأُرْسِلُوا إِلَيْهِ يَسْأَلُونَهُ عَنِ الْخَنْثَى ؛ كَيْفَ
يُورَثُ ؟ فَقَالَ : تَسْجُنُونِي وَتَسْتَفْتُونَنِي ؟! ثُمَّ قَالَ : انظُرُوا مِنْ حَيْثُ يَبُولُ فَوَرَّثُوهُ
مِنْهُ» .

ثم روى البيهقي بإسناده عن خالد بن يزيد الهادي عن صالح الدهان أو سلمة بن
كليب قال : سئل جابر بن زيد عن الخنثى ؛ كيف يورث ؟ فقال : يقوم فيدنو من
حائط ثم يبول ، فإن أصاب الحائط فهو غلام ، وإن سال بين فخذيته فهو جارية» .
(٨) وكان يرى عدم جواز التعامل بالنقود المزورة ؛ كي لا يغرى بها المسلمون فيقعون
في الغش ؛ فقد قال صالح الدهان : «إن جابر بن زيد كان إذا وقع في يده درهم
سُوقًا^(٨٥٦) ؛ كسره ورمى به - يعني : لئلا يغري به مسلماً -»^(٨٥٧) .

(٩) وقال صالح الدهان عن جابر بن زيد قال : «نظرت في أعمال البر : فإذا الصلاة
تجهد البدن ولا تجهد المال ، والصيام مثل ذلك ، والحج يجهد المال والبدن ؛
فرايت أن الحج أفضل من ذلك كله»^(٨٥٨) .

(١٠) وقال مالك بن دينار : «جاءني جابر بن زيد ، فحضرت الصلاة ، فأبى أن يؤمني ،
وقال : ثلاث ربهن أحق بهن : رب البيت أحق بالإمامة في بيته ، ورب الفراش
أحق بصدر فراشه ، ورب الدابة أحق بصدر دابته»^(٨٥٩) .

(١١) وقد سئل جابر بن زيد عن المرأة تُطَلَّقُ وهي شابة فترتفع حيضها من غير كبر ؟
قال : «من غير حيض تحيض»^(٨٦٠) .

(١٢) وكان يرى أن عدة المتوفى عنها زوجها من يوم توفي^(٨٦١) .

صالح بن نوح الدهان الذي يزعم الإباضية ، وسبقت الإشارة إلى ذلك في ترجمته .

(١) «طبقات ابن سعد» (١٨٠/٧) ، و«سنن البيهقي» (٢٦١/٦) .

(٢) في «القاموس» : الزيف البهرج .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٢٩١١/٥٣٦/٤) ، وأبو نعيم (٨٨/٣) .

(٤) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٣١٨٢/١٧٤/٣) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٨٧/٣) واللفظ

له .

(٥) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٩٠/٣) .

(٦) رواه الدارمي في «السنن» (٢٤١/١) من طريق عمرو بن دينار .

(٧) رواه الدارمي في «سننه» (٦٤٤/١٦٢/١) من طريق عكرمة عنه .

(١٣) وكان يرى استلام أركان الكعبة المشرفة كلها ، وقال : «ومن يتقي شيئاً من البيت
!؟»^(٨٦٢) .

(١٤) وقال : «من ملك ذا رحم محرم ؛ فهو حر»^(٨٦٣) .

(١٥) وقال : «لقيني ابن عمر فقال : يا جابر ! إنك من فقهاء أهل البصرة ، وسئسنتني ؛
فلا تُفئِنَّ إلا بكتاب ناطق أو سنة ماضية»^(٨٦٤) .

(١٦) وكذا فإنه كان يكره البُسْرَ^(٨٦٥) وحده ، يأخذ ذلك عن ابن عباس ، وقال ابن عباس
: «أخشى أن يكون المُرَّاءَ الذي تُهَيِّتُ عنه عبد القيس» . فقيل لقتادة : «ما المراء ؟
قال : النبيذ في الحنتم والمُرَقَّت»^(٨٦٦) .

(١٧) وقالت هند بنت المهلب : إن كان جابر ليأمرني أن أضع الخمار . ووضعت يدها

-
- (٨٦٢) قال البخاري (في ٢٥ - كتاب الحج ، ٥٩ - باب من لم يستلم إلا الركنين اليمانيين) :
«باب مَنْ لم يستلم إلا الركنين اليمانيين ، وقال محمد بن بكر : أخبرنا ابن جريج أخبرني عمرو بن
دينار عن أبي الشعثاء أنه قال : ومن يتقي شيئاً من البيت !؟ وكان معاوية يستلم الأركان ، فقال له ابن عباس
رضي الله عنهما : إنه لا يُستلم هذان الركنان ، فقال : ليس شيء من البيت مهجوراً ، وكان ابن الزبير
رضي الله عنهما يستلمهن كلهن» .
- قال الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف على تحفة الأشراف» (٣٧٤/٤) : «هذا ظاهر أن أثر ابن
عباس ومعاوية ، وكذا أثر ابن الزبير من رواية أبي الشعثاء عنهم ؛ فيكون من رواية أبي الشعثاء عنهم ،
وليس كذلك ، وليس لأبي الشعثاء في ذلك إلا قوله : ومن يتقي شيئاً من البيت !؟ وصله الجوزقي من وجه
آخر عن ابن جريج عنه» . ثم بيَّن الحافظ من وصل باقي الآثار .
- وقال في «فتح الباري» (٢١٣٢/٤) : «لم أره من طريق محمد بن بكر ، وقد وصله الجوزقي من
طريق عثمان بن الهيثم . . . به» .
- (٢) رواه أبو داود (٣٩٥١) عن قتادة عن جابر بن زيد . . . به ، وقال الألباني : «صحيح
مقطوع» .
- (٣) رواه البخاري في «تاريخه الكبير» (٢٠٤/٢) ، والدارمي في «سننه» (١٦٤/٧٠/١) وأبو نعيم
في «الحلية» (٨٦/٣) وزادا : «فإنك إن فعلت غير ذلك ؛ فقد هلكت وأهلك» ؛ روه من طريق الضحاك
الضبي .
- (٨٦٥) قال في «عون المعبود» (١٢٢/١٠) : «بضم الموحدة نوع من ثمر النخل ، معروف ؛ قال
في «المجمع» : لثمرة النخل مراتب ؛ أولها : طلع ، ثم : خلال ، ثم : بلح ، ثم : بُسْر ، ثم : رطب» .
- (٨٦٦) رواه أبو داود عن قتادة عن جابر عن ابن عباس (٣٧٠٩) ، وقال الألباني : «صحيح
الإسناد» .

على الجبهة^(٨٦٧) .

على الرغم من أنه كان ممن يرى عدم وجوب غطاء الوجه فيما يبدو ، وقد روى
أثراً عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى : ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ قال : «الكف
ورقعة الوجه»^(٨٦٨) .

(١٨) ويبدو أنه كان يبيح أكل الحمر الأهلية ، وكان يأخذ ذلك عن ابن عباس في إنكاره
تحريم الحمر الأهلية^(٨٦٩) .

(١٩) كان يكره الصلاة على كل شيء من الحيوان ، ويستحب الصلاة على كل شيء
من نبات الأرض^(٨٧٠) .

(٢٠) وروى عنه صالح الدهان قال : «رئي هلالاً آخر رمضان نهاراً ، فوقع الناس في
الطعام والشراب ، ونقرّ من الأزد معتكفون ، فقالوا : يا صالح ! أنت رسولنا إلى
جابر بن زيد ، فأتيت جابر بن زيد ، فذكرت ذلك له ، قال : أنت رأيتة ؟ قلتُ :
نعم ، قال : أبين يدي الشمس رأيتة أو رأيتة خلفها ، قلتُ : لا ؛ بين يديها ، قال :

(٦) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٨٩/٣) .

(٨٦٨) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٧٠٠٣/٥٤٦/٣) من طريق صالح الدهان عن جابر به

(٢) رواه البخاري (٥٥٢٩) ، وأحمد (١٧١٨٦) ، والفسوي (٤٩٦/١) عن عمرو قال : «قلت
لجابر ابن زيد : يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن حمر الأهلية ؟ فقال : قد كان يقول ذلك
الحكم بن عمرو الغفاري عندنا بالبصرة ، ولكن أبا ذاك البحر ابن عباس ، وقرأ : ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيهَا أُوحِي
إلي محرماً﴾ [الأنعام : ١٤٥] .

وهناك رواية منكرة فيما يبدو لي عند الطبراني في «الكبير» (١٢٨٢٠) من طريق سماك بن حرب
عن جابر بن زيد عن ابن عباس مرفوعة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر ، وأمر بلحوم
الخيال أن تؤكل .

فهي وإن كان الحديث الوارد فيه النهي عن لحوم الحمر الأهلية وإباحة أكل الخيل جاء في غزوة
خيبر ، ورواه الشيخان ، إلا أن النكارة هنا عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما من أمرين :

الأول : صيغة الأمر الواردة ، وهي خلاف أحاديث الإباحة في أكل لحوم الخيل .

والثاني : أنه مخالف لما ثبت عن ابن عباس أنفاً ، وعلته من سماك بن حرب الراوي عن جابر بن

زيد في هذا الحديث ؛ فقد اختلط وكان ربما تلقن ، كما أنه ليس ممن يذكر بالرواية عن جابر بن زيد .

من أجل ذلك لم أذكر هذه الرواية في الأحاديث التي رواها جابر مرفوعة ؛ لنكارتها ومعارضتها .

(٨٧٠) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤٠٥٨/٣٥٣/١) من طريق صالح الدهان عن جابر به .

فإنَّ يومكم هذا من رمضان ؛ إنما رأيتموه في مسيرِه ؛ فَمُرُّ أصحابك يُنْمُونُ صومهم واعتكافهم»^(٨٧١) .

(٢١) وروى عن ابن عباس أنه قال : «الختان سنة للرجال ، مكرمة للنساء»^(٨٧٢) .

(٢٢) وسئل عن الصلاة ومواقيتها فقال عن ابن عباس : «إن صلاة الفجر ما بين طلوع الفجر إلى طلوع شعاع الشمس ويذهب وقتها ، وقد أدلج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، ثم عرَّسَ ، فلم يستيقظ حتى طلعت الشمس — أو بعضها — فلم يُصلِّ حتى ارتفعت ؛ فصلى وهي صلاة الوسطى»^(٨٧٣) .

هذه هي الآثار التي وجدتها ووقفت عليها عن جابر بن زيد من المعتمد عند أهل السنة ، وبه تظهر قيمة ما ينسب لجابر من آثار ؛ حيث لا يعقل أن يكون بينهما هذا التخالف في الروايات وكأن أحد الطرفين لا يروي ما عند الآخر ، على الرغم من أنهم يعتمدوننا ، وبضدها تتميز الأشياء . والله تعالى أعلم .

* الأحاديث المرفوعة التي رواها جابر بن زيد :

أما الأحاديث التي رواها مما وقفت عليه فهي كما قال الفسوي^(٨٧٤) :

«حدثنا أبو عمر حفص بن عمر حدثنا زياد بن الربيع اليمامي حدثنا صالح — يعني : الدهَّان — قال : ما سمعت جابراً — يعني : ابن زيد — قط يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصبيان ها هنا يقولون : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الساعة عشرين مرة ، وما علمت جابراً روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من خمسة عشر أو ستة عشر حديثاً أو نحو ذلك»^(٨٧٥) .

(٨٧١) المصدر السابق (٢/٣١٩/٩٤٥٦) .

(٨٧٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/١٨٢/١٢٨٢٨) ، ورواه عنه قتادة .

(٨٧٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/١٨٣/١٢٨٣٠) وعنه عمرو بن هرم ، ولا يثبت ؛

فإن صلاة العصر هي الصلاة الوسطى كما هو معروف ثابت .

(٢) سبق تخريجه مع رواية الدارمي قريباً .

(٨٧٥) مع ذلك فلم ترو هذه الأحاديث من طريق صالح الدهان عن جابر بن زيد ، بل من طريق

عمرو بن دينار عنه ، وهذا دليل زيادة اختصاص ابن دينار لعلم جابر واحتوائه كاملاً تقريباً ؛ فإن صالحاً لم يرو حديثاً واحداً مرفوعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والله تعالى أعلم .

ورواه الدارمي من طريق آخر عن صالح الدّهان قال : «ما سمعتُ جابر بن زيد يقول قط : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ إعظاماً واتقاءً أن يكذب عليه» .
وقد جمعتُ الأحاديث التي رويت عن جابر مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، مما وقع لي من الكتب المعتمدة في الرواية عندنا ، ومن الكتب التي ترجمت له ؛ فكانت كما قال صالح الدّهان رحمه الله تعالى ، ويصح أن نسميها «مسند جابر بن زيد أبي الشعثاء» إن شاء الله تعالى^(٨٧٦) ، وقد بيّنتُ ما هو الحديث بما يُفيدُ ، دون نقل نصّه كاملاً ، مع العزو إلى رقمه في الكتب التي خرجته من «الصحيح» أو «السنن» أو غيرها ، أو التي ترجمت له ، مع بيان الحكم على الحديث زيادة فائدة ؛ وهي :

- (١) أن الرسول صلى الله عليه وسلم وميمونة كانا يغتسلان من إناء واحد .
عن ابن عباس عن ميمونة ، تفرد به عنه^(٨٧٧) عمرو بن دينار^(٨٧٨) .
- (٢) الجمع بين الصلوات : الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء .
عن ابن عباس ، عنه عمرو بن دينار^(٨٧٩) .
وعنه أيضاً : قتادة^(٨٨٠) ، وعمرو بن هرم^(٨٨١) .
- (٣) أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين في غزوة بني المصطلق .

(٨٧٦) وهي كلها عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه ، إلا رقم (٢٠ و ٢١) ، وقد ذكرتُ الراوي لها عن جابر ، وتجد بعضها يحتمل أن يكون موقوفاً أو مرفوعاً ؛ لذلك زاد العدد عن قول صالح الدهان رحمه الله تعالى ، لكنه قريب من قوله ، ومحتمل ، لا كما قالت الإباضية فأكثرُوا في الروايات المنسوبة إليه .

(٨٧٧) أي : تفرد عمرو بن دينار عن جابر بن زيد بهذا الحديث عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنهم جميعاً .

(٨٧٨) رواه البخاري (٢٥٣) ، ومسلم (٣٢٢ ، ٣٢٣) ، والترمذي (٦٢) ، والنسائي (٢٣٦) ، وابن ماجه (٣٧٧) ، وأحمد (٣٢٩/٦) ، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٦٩٨/٢) .

(٨٧٩) رواه البخاري (٥٤٣ ، ٥٦٢ ، ١١٧٤) ، ومسلم (٧٠٥) ، وأبو داود (١٢١٤) ، والنسائي

(٥٨٩ ، ٥٩٠ ، ٦٠٣) ، وأحمد (٢٢١/١) وغيره) ، والطبراني في «الكبير» (١٢/١٧٦/١٢) ١٢٨٠٥ -
١٢٨٠٨) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٩٠/٣) .

(٨٨٠) رواه أحمد في «مسنده» (٢٢٣/١) .

وفي رواية من طريقه أيضاً إلا أنها موقوفة على ابن عباس قال : من السنة الجمع بين الصلاتين .
في السفر .

رواه الطبراني (١٢٨٢٦) ، وقد تصلح هذه الرواية لتكون مع الرواية التالية أيضاً .

(٨٨١) رواه النسائي (٥٩٠) ، وأبو نعيم (٩٠/٣) .

- ابن عباس ، تفرد به عنه قتادة^(٨٨٢) .
- (٤) خطبته صلى الله عليه وسلم في عرفات : «من لم يجد الإزار فليلبس السر اويل ، ومن لم يجد النعلين فليلبس الخفين» .
- عن ابن عباس ، تفرد به عنه عمرو بن دينار^(٨٨٣) .
- (٥) بنتُ حمزة بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه هي ابنة أخي النبي صلى الله عليه وسلم بالرضاع ؛ وقول النبي صلى الله عليه وسلم : « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » .
- عن ابن عباس ، تفرد به عنه قتادة^(٨٨٤) .
- (٦) تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم .
- عن ابن عباس ، تفرد به عنه عمرو بن دينار^(٨٨٥) .
- (٧) قال النبي صلى الله عليه وسلم : « البغايا اللاتي يَبْكُحْنَ أَنْفُسَهُنَّ بغيرِ بينةٍ » .
- عن ابن عباس ، تفرد به عنه قتادة^(٨٨٦) .
- (٨) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدلجَ ، ثم عرَّسَ ، فلم يستيقظ حتى طلعت الشمس — أو بعضها — ، فلم يُصلِّ حتى ارتفعت الشمس ، فصلّى . وهي :

(٨٨٢) رواه الطبراني (١٢٨٢٥) .

(٨٨٣) رواه البخاري (١٧٤٠ ، ١٨٤١ ، ١٨٤٣ ، ٥٨٠٤ ، ٥٨٥٣) ، ومسلم (١١٧٨) ، وأبو داود (١٨٢٩) ، والترمذي (٨٣٤) ، والنسائي (٢٦٧١ ، ٢٦٧٢ ، ٢٦٧٩ ، ٥٣٢٥) ، وابن ماجه (٢٩٣١) ، وأحمد (٢٢٨/١ و ٣٣٦ وغيره) ، والدارمي (١٧٣١) ، والطبراني (١٢٨٠٩ — ١٢٨١٥) ، وأبو نعيم (٩٠/٣) .

(٨٨٤) رواه البخاري (٢٦٤٥ ، ٥١٠٠) ، ومسلم (١٤٤٧) ، والنسائي (٣٣٠٥ ، ٣٣٠٦) ، وابن ماجه (١٩٨٣) ، وأحمد (٢٧٥/١ و ٣٣٩) ، والطبراني في «الكبير» (١٢٨٢١ — ١٢٨٢٣) ، وأبو نعيم (٩١/٣) .

وجدت في «أحكام القرآن» للجصاص (١١٤/٢) أنه قال : «روى الحجاج عن الحكم عن أبي الشعثاء عن عائشة قالت : يحرمُ من الرضاع ما أنبت اللحم والدم» ، فانه أعلم بهذه الرواية . ولم أعرف الحكم هذا ، ولا ذكره في الرواة عن جابر ، ولا ذكروا جابراً في الراويين عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، وسبق الكلام في روايات الجصاص في ترجمة جابر .

(٨٨٥) رواه البخاري (١٨٣٧) ، ومسلم (١٤١٠) ، والترمذي (٨٤٤) ، والنسائي (٢٨٣٧ ، ٢٨٣٨) ، وابن ماجه (١٩٦٥) ، وأحمد (٢٢١/١ و ٣٣٧) ، والدارمي (١٧٥٢) ، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣٩٦/١) .

(٨٨٦) رواه الترمذي (١١٠٣) ، والطبراني (١٢٨٢٧) ، وضَعَفَهُ الألباني .

صلاة الوسطى .

عن ابن عباس ، تفرد به عنه عمرو بن هرم^(٨٨٧) .

(٩) أن المرأة الحائض والكلب يقطعان الصلاة .

عن ابن عباس ، تفرد به عنه قتادة^(٨٨٨) .

(١٠) أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن أبيه وهو شيخ كبير ؛
أيحج عنه ؟

عن ابن عباس ، تفرد به عنه عمرو بن دينار^(٨٨٩) .

(١١) جعل النبي صلى الله عليه وسلم فداءً أهل الجاهلية يوم بدر أربع مائة .

عن ابن عباس ، تفرد به عنه أبو العنيس الأكبر عبد الله بن مروان^(٨٩٠) .

(١٢) حديث في أقسام الجاهلية وأقسام الإسلام^(٨٩١) .

عن ابن عباس ، تفرد به عنه عمرو بن دينار^(٨٩٢) .

(١٣) قول النبي صلى الله عليه وسلم : «من نسي الصلاة عليّ خطئ طريق الجنة» .

عن ابن عباس ، تفرد به عنه عمرو بن دينار^(٨٩٣) .

(١٤) عن النبي صلى الله عليه وسلم : «العين حق ؛ تستنزل الحالق» .

عن ابن عباس ، وعنه إسماعيل بن ثوبان ورجل مبهم^(٨٩٤) .

(٨٨٧) رواه النسائي (٦٢٥) ، وقال الألباني : «منكر بزيادة فيه ، وهي : الصلاة الوسطى» .

(٨٨٨) رواه أبو داود (٧٠٣) ، والنسائي (٧٥١) ، وابن ماجه (٩٤٩) ، وأحمد (٣٤٧/١) ،

والطبراني (١٢٨٢٤) ، وصححه الأرئووط .

(٨٨٩) رواه النسائي (٥٣٩٦) ، وقال الألباني : «صحيح الإسناد» .

(٨٩٠) رواه أبو داود (٢٦٩١) ، والطبراني (١٢٨٣١) ، وقال الألباني : «صحيح دون

الأربعمئة» .

(٨٩١) حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال : «كل قسم قسم في الجاهلية فهو على ما قسم له ،

وكل قسم أركه الإسلام فهو على قسم الإسلام» .

(٨٩٢) رواه أبو داود (٢٩١٤) ، وابن ماجه (٢٤٨٥) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٤٩/٢) ،

وصححه الألباني .

(٨٩٣) رواه ابن ماجه (٩٠٨) ، والطبراني (١٢٨١٩) ، وأبو نعيم (٩١/٣) ، وقال الألباني :

«حسن صحيح» .

(٨٩٤) رواه أحمد (٢٧٤/١ و٢٩٧ مكرر) ، والطبراني (١٢٨٣٣) ، وهو حديث ضعيف ؛ لجهالة

- (١٥) قول النبي صلى الله عليه وسلم : «خير أبواب البر الصدقة» .
ابن عباس ، تفرد به عنه خالد الحدّاء^(٨٩٥) .
- (١٦) حديث طويل في حسن ثواب أهل البلاء يوم القيامة^(٨٩٦) .
عن ابن عباس ، تفرد به عنه قتادة^(٨٩٧) .
- (١٧) قال النبي صلى الله عليه وسلم عن الرُّوح الأمين قال : «يؤتى بحسنات العبد
وسيئاته ، فيقص بعضها ببعض ، فإذا بقيت حسنة ؛ وسَّع الله له في الجنة» .
عن ابن عباس ، تفرد به عنه الغطريف أبو هارون العُماني^(٨٩٨) .
- (١٨) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم آخى بين الزبير وابن مسعود .
عن ابن عباس ، تفرد به عنه يعلى بن مسلم^(٨٩٩) .
- (١٩) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا من المهاجرين ؛ لأنهم
هجروا المشركين ، وكان من الأنصار مهاجرون ؛ لأن المدينة كانت دار شرك ،
فجاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة .
عن ابن عباس ، تفرد به عنه يعلى بن مسلم^(٩٠٠) .
- (٢٠) أثر : في بعثة النبي صلى الله عليه وسلم ، وإحلاله الحلال ، وتحريمه الحرام ،
وما سكت عنه فهو العفو^(٩٠١) .

إسماعيل والآخر ، وقال الأرنؤوط : «حسن لغيره ، وهذا إسناد ضعيف . . .» .
(٨٩٥) رواه الطبراني (١٢٨٣٤) ، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٣٥٦١) .

(٨٩٦) قال النبي صلى الله عليه وسلم : «يؤتى بالشهيد يوم القيامة ، فينصب للحساب ، ثم يؤتى
بأهل البلاء فلا ينصب لهم ميزان ، ولا ينشر لهم ديوان ، فيصب لهم الأجر صبا ، حتى إن أهل العافية
ليتمنون في الموقف أن أجسادهم قرضت بالمقاريض ؛ من حسن ثواب الله عز وجل لهم» .
(٨٩٧) رواه الطبراني (١٢٨٢٩) ، وأبو نعيم (٩١/٣) ، وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب»
(١٩٨٥) ، وحسن لبعضه شاهداً خرَّجه في «الصحيحة» (٢٢٠٦) .

(٨٩٨) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (١١٣/٤) ، والطبراني (١٢٨٣٢) ، والطبري في «التفسير»
(١٢/٢٦) ، وأبو نعيم (٩١/٣) ، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٥٤٣٠) من طريق الغطريف .
(٨٩٩) رواه الطبراني (١٢٨١٦) .

(٩٠٠) رواه النسائي (٤١٦٦) ، والطبراني (١٢٨١٨) ، وقال الألباني : «صحيح الإسناد» .

(٩٠١) عن ابن عباس قال : «كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ، ويتركون أشياء نَقَرًا ، فبعث الله تعالى
نبيّه صلى الله عليه وسلم ، وأنزل كتابه ، وأحلّ حلاله ، وحرّم حرامه ؛ فما أحلّ فهو حلال ، وما حرم فهو حرام
، وما سكت عنه فهو عفو» ، وتلا : ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾ [الأنعام : ١٤٥] إلى

عن ابن عباس ، تفرد به عنه عمرو بن دينار^(٩٠٢) .
(٢١) قيل لابن عمر : «إنا ندخل على أمرائنا فنقول القول ، فإذا خرجنا ؛ قلنا غيره ، قال : كنا نعد ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم النفاق» .

عن ابن عمر ، تفرد به عنه إبراهيم النخعي^(٩٠٣) .
(٢٢) قال أبو الشعثاء : «خرجت حاجاً ، فجئت حتى دخلت البيت ، فلما كنت بين السارين ؛ مضيت حتى لزقت بالحائط ، فجاء ابن عمر فصلى إلى جنبي ، فصلى أربعاً ، فلما صلى ؛ قلت : أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من البيت ؟ قال : أخبرني أسامة بن زيد أنه صلى ها هنا ، فقلت : كم صلى ؟ قال : على هذا أجدني ألوم نفسي ؛ إني مكثت معه عمراً لم أسأله كم صلى ، ثم حججت من العام المقبل ، فجئت فقامت في مقامه ، فجاء ابن الزبير فصلى فيه أربعاً» .
جابر عن ابن عمر ، تفرد به عنه عمارة بن القعقاع^(٩٠٤) .

آخر الآية .

(٩٠٢) رواه أبو داود (٣٨٠٠) ، وقال الألباني : «صحيح الإسناد» .
(٩٠٣) رواه ابن ماجه (٣٩٧٥) ، وهو صحيح عن ابن عمر .
(٩٠٤) رواه أحمد في «مسنده» (٢٠٤/٥ و ٢٠٧) و (٤٦٤/٦) ، وقال الأرنؤوط في تعليقه عليه :
«إسناده صحيح على شرط الشيخين» .

المطلب الثاني : بيان حقيقة ما نسب لجابر من أنه كان إباضياً

بعد كل ما تقدم نُدرِكُ سببَ تأخيري لهذا المبحث في بيان حال جابر وما نُسب إليه من أنه كان على مذهب الإباضية .

يقول الإباضيون : إنه لا خلاف بينهم على أن جابر بن زيد كان الذي أرسى قواعد المذهب الإباضي السياسية والدعوية والفقهية ؛ فهو المؤسس الحقيقي للمذهب الإباضي^(٩٠٥) .

وقد نَسَبَه إلى الإباضية ابنُ معين وغيره ، وكذا نسبوا عمرو بن دينار إليها والى الصفرية ، وأنه كان يقول ببعض قول جابر ؛ فيما رواه الساجي عن ابن معين ، وحكَمَ ابنُ معين على ما روي عن جابر وعمرو من التبرؤ منه بأنه باطل^(٩٠٦) .

وقد سبق بيان أن إقحام جابر بن زيد في نشأة الإباضية من الأمور غير المنطقية التي يلفها الغموض والمفاجأة ، بل إن التسلسل التاريخي لنشأة الإباضية ينفي أن يكون جابر بن زيد المؤسسَ والمنظراً والمبلورَ لأفكار الإباضية كما يقولون .

وفيما يأتي نصوص قاطعة في الصحة تدل على تبرئ جابر بن زيد رحمه الله تعالى من مذهب الإباضية حتى آخر لحظة من عمره ، وأنه صار يستغفرُ الله تعالى ذنوبه وما نسب إليه باطلاً من المذهب الباطل :

أ - روى الفسويُّ قال : «حدثنا أبو بكر الحميديُّ حدثنا سفيانٌ حدثنا عمروُّ قال : ما علمتُ من جابر بن زيد رأيَ الإباضية قطُّ ، ولا سمعتهُ منه ؛ لقد قرأتُ عليه رسالة الحسن بن محمدٍ فقال : ما أحببتُ شيئاً كرهه ، ولا كرهتُ شيئاً أحبه»^(٩٠٧)

-
- (١) كلُّ من ترجم لجابر بن زيد رحمه الله تعالى من الإباضية تَعَنَّى بهذه العبارات ونحوها .
(٢) وقد نقل هذا عن ابن معين رحمه الله تعالى البوسعيديُّ في رسالته (ص : ١٠٤) .
والرواية عن ابن معين كما قال الدوري في «تاريخه» عنه (٣/١٠٦/٤٣٦) : «سمعت يحيى يقول في حديث جابر بن زيد الذي يرويه أبو هلال عن جابر بن زيد : أنه دخل عليه فقال له في رأى الخوارج ، فقال : إني أبرأ إلى الله منه ، قال يحيى : وبلغنا عن عكرمة أنه كان لا يقول هذا . وهذا باطل» .
قلت : ما هكذا تورّد يا سعد الإبل ! (بلغنا) !! وستأتي روايات كثرٌ تبين الحق في ذلك .
(٣) «المعرفة والتاريخ» (٢/١٣) . **وأي إسناد كهذا ؟** وبهذا يبطل ما نُقل فيما سبق من ظنٍّ أو بلاغ عند ابن معين أو غيره ؛ لتضافر الآثار ، وصحة الأسانيد . والحمد لله رب العالمين .
والحسن بن محمد هو ابن الحنفية ؛ ابن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهم ، ذكر رسالته هذه الحافظ في «التهذيب» (٢/٣٢١) في ترجمة الحسن ، ثم قال : «فمعنى الذي تكلم فيه الحسن أنه كان يرى عدم القطع على إحدى الطائفتين المقتلتين في الفتنة بكونه مخطئاً أو مصيباً ، وكان يرى أنه يرجئ الأمر

ب- وروى البخاري^(٩٠٨) قال : «وقال لنا عليُّ : حدثنا سفيانُ : قلتُ لعمرو : سمعتَ من أبي الشعثاء من أمر الأباضية ، أو شيئاً مما يقولون ؟ فقال : ما سمعتُ منه شيئاً قط ، وما أدركتُ أحداً أعلم بالفتيا من جابر بن زيد ، ولو رأيته ؛ قلتُ لا يُحسِنُ شيئاً» .

ت- وقال عزرة بن عبد الرحمن الكوفي : «دخلتُ على جابر بن زيد فقلتُ : إن هؤلاء القوم ينتحلونك - يعني الإباضية - ، قال : أبرأ إلى الله من ذلك . وقد قال ذلك وهو يموت»^(٩٠٩) .

ث- وقال ثابت البناني : «دخلتُ على جابر بن زيد وقد ثقلَ ، قال : فقلتُ له : ما تشتهي ؟ قال : نظرة من الحسن ، قال : فأتيت الحسنَ وهو في منزل أبي خليفة ، فذكرت ذلك له ، فقال : اخرج بنا إليه ، قال : قلتُ : إني أخافُ عليك ، قال : إن الله سيصرفُ عني أبصارهم ، قال فانطلقنا حتى دخلنا عليه ، قال فقال له الحسن : يا أبا الشعثاء ! قل : لا إله إلا الله ، قال : فقال : ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ . . .﴾ ، قال : فتلا هذه الآية^(٩١٠) ، قال : فقال له

فيهما ، وأما الإرجاء الذي يتعلق بالإيمان فلم يُعَرَّج عليه ؛ فلا يلحقه بذلك عاب . والله أعلم» .
(٩٠٨) في ترجمة جابر بن زيد في كتابه العظيم «التاريخ الكبير» (٢٢٠٢/٢٠٤/٢) ، وأي إسناد في الدنيا كهذا .

(٢) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٣٨/٣) عن سعيد بن سليمان الضبي البزاز ، وابن أبي حاتم (٤٩٥/٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، وابن سعد (١٨١/٧) عن موسى بن إسماعيل التبوذكي ؛ كلهم عن أبي هلال عن عزرة به .

وذكره ابن معين فقال : (رأي الخوارج) ، وبإسقاط الوسطة (عزرة) بين أبي هلال وجابر بن زيد ، ولعل هذا هو السبب في رده الرواية ، وكذا للضعف الموجود في أبي هلال الراسبي ، مع البلاغ الوارد عن عكرمة في هذا الشأن ، وكل ذلك مردود لا يقبل ؛ فلا رواية عكرمة متصلة صحيحة ثابتة فتقبل ، ولا رواية أبي هلال مروية سليمة .

على أن أبا هلال لم ينفرد بالرواية ؛ فقد تابعه عليها قتادة عند ابن سعد أيضاً ؛ قال : أخبرنا سعيد بن عامر وعقّان بن مسلم قالوا : حدثنا همام عن قتادة عن عزرة به . وهذا إسناد صحيح . والحمد لله .

(٣) تتمتها : «يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي

إِيْمَانِهَا خَيْرًا قُلْ أَنْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾ [الأنعام : ١٥٨] .

الحسن : إن الإباضية تتولاك؟! قال : فقال : أبرأ إلى الله منهم ، قال : فما تقول في أهل النهر؟ قال : فقال : أبرأ إلى الله منهم ، قال : ثم خرجنا من عنده»^(٩١١) .

ج- وقال محمد بن سيرين : «كان بريئاً مما يقولون — يعني : جابر بن زيد — . قال عارم : وكانت الإباضية ينتحلونه»^(٩١٢) .

ح- قالت هند بنت المهلب — وذكروا عندها جابر بن زيد ؛ فقالوا : إنه كان إباضياً — فقالت : «كان جابر بن زيد أشد الناس انقطاعاً إليّ وإلى أمي ، فما أعلم شيئاً كان يقربني إلى الله إلا أمرني به ، ولا شيئاً يباعدني عن الله عز وجل إلا نهاني عنه ، وما دعاني إلى الإباضية قط ، ولا أمرني بها ، وإن كان ليأمرني أن أضع الخمار ، ووضعت يدها على الجبهة»^(٩١٣) .

خ- وكذلك ما سبق ذكره من أن تلميذه صالحاً الدهان قال : «ما أعلم جابر بن زيد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير ١٥ أو ١٦ حديثاً» ، وقد جمعها في المطلب السابق .

وفي هذه الأدلة ما يكفي لبيان بطلان ما تُسبب إلى جابر بن زيد من أنه كان إباضياً ، ولو كان كما يقولون طلب رؤية أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة الذي يقولون : إنه كان من أهم تلاميذ جابر وكان على مذهبه الذي ينسبونه إليه ، ولما طلب رؤية الحسن البصري .

ولا سيماً أنه طلب ذلك عند وفاته ، وتبرأ منهم آنذاك ،

ويُدرِكُ صاحبُ الحقِّ أيضاً بطلانَ ما يُنسب لجابر كما ذكره الحافظ رحمه الله تعالى^(٩١٤)

:

وإلى هنا بنحوها رواها أبو نعيم (٨٩/٣) عن ثابت من طريق آخر .

(١) رواه ابن سعد عنهما (١٨٢/٧) ؛ قال : «أخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد قال :

حدثنا همام بن يحيى عن ثابت به» ، وهذا إسناد صحيح ثابت أيضاً عنه . والحمد لله رب العالمين .

(٢) رواه ابن سعد (١٨١/٧) ؛ قال : «أخبرنا عارم بن الفضل قال : حدثنا حماد بن زيد عن هشام

عن محمد به» ، وهذا إسناد صحيح عن ابن سيرين ، والحمد لله رب العالمين .

(٣) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٨٩/٣) ، وإسناده جيد ؛ كما قال الألباني في «الرد المفحم» (ص :

٥٠) ، وهند هي بنت المهلب بن أبي صفرة الأمير الثقة ، وزوجة الحجاج بن يوسف الثقفي الأمير ؛ كما في

«تاريخ دمشق» (١٩٠/٧٠) ، وهو يعتضد بما سبق .

(٤) «تهذيب التهذيب» (٣٨/٢ — ٣٩) .

«وفي «الضعفاء» للساجي عن يحيى بن معين : كان جابر إياضياً ، وعكرمة صفرياً^(٩١٥) . وأغرب الأصيلي فقال : هو رجل من أهل البصرة لا يعرف ، انفرد عن ابن عباس بحديث : «من لم يجد إزاراً ؛ فليلبس السراويل»^(٩١٦) . ولا يعرف هذا الحديث بالمدينة» !! والله تعالى أعلم .

فهذه الأدلة الصحيحة الثابتة التي استفاضت وبطرق متعددة عن جابر بن زيد في أنه يتبرأ إلى الله تعالى من الإباضية ، لا مفر من الحكم بها خلاف ما تزعم الإباضية ، ومن كان عنده ما ينقضها فليأت به ، وليعرضه معرض العلم للوصول إلى الحق ورضا الله تعالى لا رضا النفس . فالحق أحق أن يتبع ، قبل يوم ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي

إِيْمَانِهَا خَيْرًا قُلْ اِنْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾ [الأنعام : ١٥٨] .

والحمد لله رب العالمين .

(٥) لا يثبت عن عكرمة ؛ كما قال الحافظ وغيره ، وليس هنا بحثه ، وفي الجزء الثاني من «تمهيد» ابن عبد البر توضيح في ذلك جيد .

(١) سبق ، وهو عند الشيخين في «الصحيحين» وأصحاب «السنن» ، وسبق في مرويات جابر بن زيد رحمه الله تعالى التي جمعها .

المطلب الثالث : القيمة العلمية لمسند الربيع بن حبيب في ضوء النتائج السابقة .

يعتمد الإباضية على أهل السنة في مروياتهم ؛ سواء منهم المتقدمون والمتأخرون ، وكذلك على كتب الرجال السنية و علمائهم ، وعلى كتب الفقه وغيرها ، فيما ليس يخالف معتقداتهم .

ويستخدمون مصطلحات علماء السنة دون تخرج في ذلك .

لكن متأخري المعاصرين من الإباضية يحاولون الاستقلال والظعن في كتب مخالفيهم . فمن هذا المنطلق المتفق عليه بين أهل السنة والإباضية ينبغي أن تكون البداية للوصول إلى النتائج الحقيقية .

وقد مرّ في المطلبين السابقين أن جابر بن زيد الحقيقي لا يمكن أن يكون هو نفسه جابر بن زيد الذي تروي عنه الإباضية وينتسبون إليه ؛ فأبي رجل هذا الذي يقوم عليه مذهب إسلامي بجميع فروعه وفقهياته وعقائده؟!!

ويؤيد ذلك أنه في نشأة الإباضية لم يرد ذكره أبداً إلا مقحماً وفي ظروف غامضة لا يُعرف سبب إدخاله وإقامه فيها ؛ كما نبه على ذلك خليفات آنذاك .

كما أن الواقع العلمي الذي لمسناه أن الإباضية لا يعتمدون على الحديث في الفقه ، بل يأخذون العلم عن الأئمة الثقات ؛ كما يقول النامي^(٩١٧) .

لذلك فإن العناية بـ «مسند الربيع» على مر التاريخ لم تكن تلك العناية التي ينبغي أن تكون في حق كتاب يعتبر الأصل في مذهبهم ، إضافة إلى قلّة كتب الرواية عند الإباضية ، وتمحورها حول رجل الربيع بن حبيب ، الذي عرفت حقيقته عند أهل السنة وعندهم .

بل إن الأصول العلمية الحديثية عند الإباضية تكاد لا تعرف إلا من طريق الوارجلاني المُتَّجَم مرتب «المسند» ، وقد أورد الدكتور النامي في ذلك نصاً نفيساً^(٩١٨) ، يفيد أنه قد يكون قد تلقاها عن أهل السنة الذين درس عليهم في قرطبة من بلاد الأندلس!

والوارجلاني هو الذي رتّب «مسند الربيع بن حبيب» ، ولم يكن «المسند» معروفاً قبله أبداً ، حتى عند كبار علمائهم ومؤلفيهم المتقدمين ، وقد أوردت كثيراً من الأدلة على ذلك

(٩١٧) في كتابه «دراسات عن الإباضية» (ص : ١٢٧) ، وقد نقل نصاً مهماً عن أبي عبيدة في

ذلك .

(٩١٨) في كتابه السابق (ص : ١٢٨) ، وقد سبق النص في موضوع الرواية وعلوم الحديث عند

الإباضية (ص : ٣٩) .

من كتبهم أنفسهم .

فالفضل في ظهور «المسند» يرجع إلى الوارجلاني^(٩١٩) ، الذي لا يُعرف عند أهل السنة أبداً ، وليس له إسناد منه إلى «المسند» ولا إلى الكتب التي ذكرها وزادها .

بل ليس لـ «مسند الربيع» إسناد يعرف به حتى عندهم أنفسهم .

هذا على الرغم من أن الإباضية يتشددون في طريقة نسخ كتب الرواية والتدوين ؛ بأن الناسخ ينبغي أن يكون ولياً ، وأن الرجل الذي يملي عليه ينبغي كذلك أن يكون ولياً ، ثم إنه ينبغي لو ليئين أن يُراقبا الإملاء ، فيما يُراقب وليان آخران الكتابة ؛ كما قال النامي^(٩٢٠) .

وما هذا إلا من الأمور النظرية التي لا يمكن أن تكون موجودة في «مسند الربيع بن حبيب» ؛ وإلا لاشتهر الأولياء وذكرهم ؛ كما شهروا «المسند» وذكروه ، ولاشتهر «المسند» وما احتيج إلى هذه الدراسة أصلاً .

كذلك فإنهم أنفسهم يذكرون في وصفهم لـ «المسند» أشياء ، فإذا كانوا تحت التحقيق العلمي ، والدراسة الحديثة ، بان أن ما يذكرونه في حق «مسندهم» ما هو إلا إنشاء في معرض المدح ، وليس عليه بينات من أي وجه .

ومن ذلك الاتصال والانقطاع في أسانيده ، وتراجم رجالهم التي ينسبونها لأهل السنة ، وقولهم بأن «المسند» موضوع على المسانيد وأسماء الرواة ، وقد بان بأوجه واضحة جداً أنه موضوع على الأبواب ؛ حتى إن بعضهم^(٩٢١) قال بذلك لما لم يجد من ذلك بد ، وطعن في كل ما كان يقال سابقاً ، وهذا من إنصافه في هذا الأمر .

كما أن كل من ذكرهم من رجالاتهم الذين يعتمدون عليهم في «مسند الربيع» ليس لهم وجود بالصورة التي يذكرونها أبداً (بألطف تعبير) .

فهم عُرِفوا بهذه الصورة من بعد تأليف الوارجلاني رسالة بالتعريف بهم ، ولم يكونوا معروفين قبل ذلك ، ولا لهم أثر واهتمام كما صار لهم بعد الوارجلاني .

وهذا الأمر ينعكس بصورة واضحة على الصناعة الإسنادية لـ «مسند الربيع» ؛ الذي ما سلم فيه إسناد واحد من قدح يطيح بها كلها ، سواء في ذلك صور الرواية من البلاغات والمنقطعات أو حتى ما كان ظاهره الوصل ، وعلى ذلك أدلة كثير تكلمت عليها في صفحات كثيرة .

(٩١٩) وقد زاد على «المسند» زيادات جعلها في الجزأين الثالث والرابع من «المسند» الكامل .

(٩٢٠) الموضوع السابق .

(٩٢١) السعدي في «حاشيته على المسند» .

أما متونه فليس حالها بأصلح من أسانيدها ؛ فهذا الفرع من ذاك الأصل !
فهي بين مأخوذ من أهل السنة ، وبين موضوع عرفنا واضعه عندنا ؛ أخذوه فصاغوه
حديثاً بأصح أسانيدهم !

وبين مُدْرَجَاتٍ لا يعرف قائلها ، وبين تفردات للربيع ، يعترفون بتفرده بها من بين
كل كتب الحديث على مر الزمان منذ عهد الرواية إلى الآن ، بل وتخالف المتواتر فعلاً وقولاً
عن النبي صلى الله عليه وسلم !!

كما أن فيه روايات عن بعض رجالهم تعارض ما ثبت عن هؤلاء الرجال أنفسهم في
كتبتهم المعتمدة !

إذا علمت إلى ذلك أن «المسند» على الرغم من عدم ذكره في أي مرجع إسلامي
متقدم عند الإباضية ، فهو لم يُذكر في كتب البرامج والأثبات والمشيخات والفهارس ، ولا
كتب السنة والشروحات والرواية ، والعلل ، والنقد ، والتراجم ، ولا أعرف أن أحداً ذكره من
أئمتنا على مر الزمان^(٩٢٢) .

بعد ذلك يترجح عندي أن «مسند الربيع» ليس له في الحق مكان^(٩٢٣) ، وأن الوارجلانيّ
قد وضعه ليشابه به الأصول التي عند أهل السنة ، مع زيادات في العقيدة وغيرها من
الموضوعات والفوائد الإباضية التي يذهبون إليها ، وتوجيه أحاديث نبوية صحيحة إلى رأيهم ،
مع زيادة كلمات عليها أحياناً لتتوافق مع مذهبهم . والله تعالى أعلم .

(٩٢٢) ولا سيّماً وأن الذهبي قد بيّن أن أحاديث جابر بن زيد في الدواوين المعروفة ، في إشارة
كانها لهذا البحث تماماً ، وهو من أصحاب الاستقراء التام .

والبوسعيديّ قد جمع معظم الآثار التي عندنا أهل السنة عن جابر بن زيد ، ورتبها وخرّجها ، ورأى
كم هي بعيدة عما يقولون ، إلا أنه لم يُشير إلى أثر صالح الدهان في عدد مرويات جابر بن زيد ، ولم يعز
هذه المرويات إلى «مسند الربيع» !

(٩٢٣) بل ولا لغيره من الكتب المنسوبة لجابر بن زيد أبي الشعثاء كـ «صحيفة» — أو : مسائل —
جابر بن زيد ، أو «جوابات جابر بن زيد» ، وهي من روايات الربيع ، أو «ديوان جابر» الذي يتفخرون
به ؛ فيقولون : إنه كان يقع في عشرة أجزاء كبيرة ، وهو من رواية أبي عبيدة .

مع أنهم أنفسهم لا يثبتون وجوده من وقت طويل جداً !

النتائج

- أولاً :** جابر بن زيد ليس إباضياً كما يقول الإباضيون .
- ثانياً :** الربيع بن حبيب وأبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة ليس كما يقول الإباضيون ؛ بل هم مجاهيل بامتياز على أحسن أحوالهم .
- ثالثاً :** لا وجود لـ «مسند الربيع بن حبيب» في مصنفات الحديث المقبولة ولا الموضوعات ؛ فإنه مصنوع موضوع متأخراً ؛ وضعه أبو يعقوب الوارجلاني .

التوصيات

- أولاً :** أوصي نفسي وغيري بتقوى الله تعالى .
- ثانياً :** أَدْعُو الإباضيين إلى الالتزام بكتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، والرجوع إلى الحق الذي قامت عليه الدلائل الشرعية العلمية والعملية ؛ فأمة النبي صلى الله عليه وسلم لا تجتمع على ضلالة ، وأن لا يأخذوا كلام علمائهم على أنه مقدس ، ولكن ليدرسوه وليمحصوه وليتبعوه ، ولا يسلموا لهم كما أنهم لم يسلموا لنا ؛ ليصل الجميع إلى ما يريد الله تعالى .
- ثالثاً :** إن منطلق السنة والإباضية قريب الفهم والأخذ والمقصد في كثير من الأمور ؛ لذلك ما ضرهم لو تركوا «مسند الربيع» وباقي الأصول التي بان خطؤها على مر الزمان ، والتزموا ما نحن عليه ؛ فليس بيننا فرقٌ إن التزمنا التحقيق العلمي وعملنا بما وصلنا إليه من نتائج ؛ فالحق واحد .
- رابعاً :** أرجو من الله تعالى أن يبسر لي أو لغيري من إخواني المسلمين أن تكون لهم دراسات نقدية حديثة أخرى متعمقة في أصول الفرق المنتسبة للإسلام ؛ فالدراسات الإسلامية السنية عن باقي الفرق ليست بالصورة التي ينبغي أن تكون عليها ؛ فمعظمها عقائدية وفقهية .
- خامساً :** وأرجو من الله تعالى أن تكون دراساتهم دعوية أكثر من كونها قضائية .

المراجع والمصادر

١. الأبهني، أبو الفتح شهاب الدين محمد بن أحمد الأبهني:
«المستطرف في كل فن مستظرف»، تحقيق: د. مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية - بيروت، ط٢، ١٩٨٦ م.
٢. ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد الجزري:
«أسد الغابة في معرفة الصحابة»، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٩ م.
٣. إسماعيل، القاضي إسماعيل بن إسحاق الجهزي القاضي المالكي:
«فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم»، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٩٧٧ م.
٤. أعوشت، بكير بن سعيد أعوشت:
«دراسات إسلامية في الأصول الإباضية»، ط٣.
٥. الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني:
«إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل»، المكتب الإسلامي، دمشق - بيروت، ط١، ١٣٠٠ هـ / ١٩٨٠ م.
«سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، مكتبة المعارف، الرياض - السعودية، ط١، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م.
«صحيح الترغيب والترهيب»، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.
«صحيح الجامع الصغير وزيادته»، المكتب الإسلامي، دمشق - بيروت، ط١، ١٣٨٨ هـ / ١٩٦٩ م.
«صحيح سنن أبي داود»، دار غراس، الكويت، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
«صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم من التكبير إلى التسليم كأنك تراها»، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض.
«ضعيف الترغيب والترهيب»، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.
«ضعيف الجامع الصغير وزيادته»، المكتب الإسلامي، دمشق - بيروت، ط١، ١٣٨٨ هـ / ١٩٦٩ م.
٦. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري:
«التاريخ الصغير»، المكتبة الأثرية، الطبعة الحجرية، باكستان.

- «التاريخ الكبير»، تصحيح وتعليق: عبد الرحمن المعلمي اليماني، طبع تحت مراقبة د. محمد عبد المعيد خان، المكتبة الإسلامية، تركيا.
٧. ابن بركة، أبو محمد عبد الله بن محمد بن بركة البهلوي العماني: «كتاب الجامع»، تحقيق وتعليق: عيسى الباروني، وزارة التراث القومي الثقافة — سلطنة عُمان.
٨. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار: «البحر الزخار المعروف باسم: مسند البزار»، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن ومكتبة العلوم والحكم، بيروت — المدينة، ط ١، ١٤٠٩ هـ.
٩. البغدادي، صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي: «مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع»، تحقيق وتعليق: علي محمد الجاوي، دار إحياء الكتب العربية — عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط ١، ١٣٧٣ هـ / ١٩٥٤ م.
١٠. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي: «شرح السنة»، تحقيق: سعيد محمد اللحام، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٤ م.
١١. البوسعيدي، صالح بن أحمد البوسعيدي: «رواية الحديث عند الإباضية»، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، ١٩٩٨ م.
١٢. البيهقي، أحمد بن الحسين البيهقي: «السنن الكبرى»، دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد الدكن، الهند، ط ١، ١٣٤٤ هـ.
- «شعب الإيمان»، تحقيق: محمد البسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٠ هـ.
- «المدخل إلى السنن الكبرى»، تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، أضواء السلف، الرياض، ٢٠٠٢ م.
١٣. تاديوس ليفيتسكي: «المؤرخون الإباضيون في إفريقيا الشمالية»، ترجمة ماهر جرار وريما جرار، دار الغرب الإسلامي — بيروت، ط ١، ٢٠٠٠ م.
١٤. الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ: «البيان والتبيين»، تحقيق: فوزي عطوي، دار صعب — بيروت، ط ١، ١٩٦٨ م.
١٥. الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص: «أحكام القرآن»، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي — بيروت،

١٤٠٥ هـ.

١٦. ابن الجعد، علي بن الجعد بن عبيد الجوهرى البغدادي: «المسند»، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
١٧. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي: «الموضوعات»، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، القاهرة، ط٢، ١٩٨٧ م.
١٨. ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي: «الجرح والتعديل»، تصحيح وتعليق: عبد الرحمن المعلمي اليماني، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن - الهند، ط١، ١٣٧١ هـ / ١٩٥٢ م.
- «علل الحديث»، اعتناء: محب الدين الخطيب، مكتبة المثنى، بغداد - القاهرة، ١٣٤٣ هـ.
١٩. الحارث بن أبي أسامة: «بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث» للهيثمي، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة النبوية، ط١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
٢٠. الحازمي، محمد بن موسى الحازمي: «الأمكان»، أعده للنشر: جمد الجاسر، دار اليمامة - الرياض، ١٤١٥ هـ.
٢١. الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري: «المستدرک علی الصحیحین»، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب - بيروت.
٢٢. ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي: «الثقات»، طبع تحت مراقبة د. محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، ط١، ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣ م.
- «الصحیح، بترتیب ابن بلبان»، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م.
- «المجروحون»، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب.
- «مشاهير علماء الأمصار»، تحقيق: م. فلايشهمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٥٩ م.
٢٣. ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: «الإصابة في تمييز الصحابة»، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل - بيروت، ط١، ١٤١٢ هـ.
- «تبصير المنتبه بتحرير المشتبه»، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٦٧ م.

- «تعبيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة»، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، دار الكتاب العربي - بيروت، ط ١.
- «تقريب التهذيب»، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م.
- «التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير»، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، المدينة النبوية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
- «تهذيب التهذيب»، دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد الدكن - الهند، ١٣٢٦ هـ.
- «لسان الميزان»، تحقيق دائرة المعارف النظامية - الهند، نشر (تصوير) مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت.
٢٤. ابن حنبل، الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني: «العلل ومعرفة الرجال»، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي ودار الخاني، بيروت - الرياض، ط ١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
- «المسند»، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م.
٢٥. الحموي؛ أبو عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي: «معجم البلدان»، دار صادر، بيروت - لبنان.
٢٦. الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي: «المسند»، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية ومكتبة المتبني، بيروت والقاهرة.
٢٧. ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن بكر بن خزيمة النيسابوري: «الصحيح»، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط ١، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م.
٢٨. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي: «تاريخ بغداد أو مدينة السلام»، دار الكتاب العربي، بيروت.
٢٩. خليفات، عوض خليفات: «نشأة الحركة الإباضية»، الطبعة الأولى، ١٩٧٨ م.
٣٠. الخليلي، أحمد بن حمد الخليلي: «الحق الدامغ»، دون تاريخ ولا طبعة.

٣١. ابن خياط، أبو عمرو خليفة بن خياط شباب العصفري:
«التاريخ، رواية بقي بن مخلد»، تحقيق: سهيل زكار، وزارة الثقافة والسياحة والإرشاد القومي، سوريا.
- «الطبقات، رواية التستري»، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، دار طيبة، الرياض — السعودية، ط ٢، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م.
٣٢. الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي:
«السنن»، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة — بيروت، ١٣٨٦ هـ — ١٩٦٦ م.
- «الضعفاء والمتروكون»، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، مؤسسة الرسالة — بيروت، ط ١، ١٩٨٤ م.
٣٣. الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي:
«السنن»، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي بيروت — لبنان، ط ١، ١٤٠٧ هـ.
٣٤. الدرجيني، أبو العباس أحمد بن سعيد الدرجيني:
«طبقات المشائخ بالمغرب»، إخراج إبراهيم طلاي، مطبعة البعث، الجزائر، ١٩٧٤ م.
٣٥. ابن أبي الدنيا، عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس أبو بكر القرشي:
«الصمت وآداب اللسان»، تحقيق: أبو إسحاق الحويني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٠ هـ.
- «العيال»، تحقيق: د. نجم عبد الرحمن خلف، دار ابن القيم — الدمام، ط ١، ١٩٩٠ م.
- «الغبية والنميمة»، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة، ١٩٨٩ م.
٣٦. الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي:
«تذكرة الحفاظ»، تصحيح: عبد الرحمن المعلمي اليماني، دار إحياء التراث العربي، بيروت — لبنان، ١٣٧٤ هـ.
- «سير أعلام النبلاء»، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومأمون الصاعرجي، مؤسسة الرسالة، بيروت — لبنان، ط ٢، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م.
- «العبر في خبر من غير»، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، الكويت، ١٩٦٠ م.
- «المشتبه في الرجال»، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٩٦٢ م.

«ميزان الاعتدال في نقد الرجال»، تحقيق: علي محمد الجاوي، طبع عيسى البابي الحلبي وشركاه.

٣٧. الراشدي، مبارك بن عبد الله:

«الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة وفقهه»، ط ١.

٣٨. الربيع بن حبيب الفراهيدي:

«المسند، الجامع الصحيح»، ضبط وتخريج: محمد إدريس، تقديم مراجعة: عاشور بن يوسف، تعليق: نور الدين عبد الله بن حميد السالمي، مكتبة الاستقامة، ط ٣، ١٤٢٤ هـ — ٢٠٠٣ م.

٣٩. الزركشي، أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي:

«البرهان في علوم القرآن»، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة — بيروت، ١٣٩١ هـ.

٤٠. الزبيدي، أبو الفيض محب الدين السيد محمد مرتضى الزبيدي:

«تاج العروس من جواهر القاموس»، المطبعة الخيرية بجمالية مصر، ١٣٠٦ هـ.

٤١. ابن أبي زيد، أبو محمد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن القيرواني:

«الرسالة» بهامشها شرح النفراوي المسمى «الفواكه الدواني»، المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٥ هـ.

٤٢. الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الحنفي الزيلعي:

«نصب الراية لأحاديث الهداية»، اعتناء: محمد زاهد الكوثري، المجلس العلمي، الهند، ط ١، ١٣٥٧ هـ — ١٩٣٨ م.

٤٣. ابن سعد، محمد بن سعد:

«الطبقات الكبرى»، اعتناء: إحسان عباس، دار صادر ودار بيروت، بيروت — لبنان، ١٣٧٧ هـ / ١٩٥٧ م.

٤٤. السعدي، فهد بن علي بن هاشل السعدي:

«حاشية على مسند الإمام الربيع بن حبيب، تعليقات العلماء على أحاديث المسند من خلال مؤلفاتهم»، مكتبة الأنفال، عُمان، ط ١، ١٤٢٧ هـ — ٢٠٠٦ م.

٤٥. سعيد بن منصور، أبو عثمان سعيد بن منصور المروزي الخراساني:

«السنن»، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥ م.

٤٦. السمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني:

- «الأنساب»، تصحيح وتعليق: عبد الرحمن المعلمي اليماني، دائرة المعارف العثمانية، حيدر
آباد الدكن - الهند، ط ١، ١٣٨٣ هـ / ١٩٦٣ م.
٤٧. السيوطي، جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي:
«الإتقان في علوم القرآن»، دار المعرفة، بيروت.
٤٨. ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين الواعظ:
«تاريخ أسماء الثقات»، تحقيق: صبحي السامرائي، الدار السلفية - الكويت، ط ١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
٤٩. الشماخي، أبو العباس أحمد بن سعيد الشماخي:
«السير»، تحقيق: أحمد بن سعود السيابي، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان،
١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٥٠. ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي:
«الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار»، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد،
الرياض، ط ١، ١٤٠٩ هـ.
٥١. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني:
«طرق حديث من كذب علي متعمداً»، تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد وهشام إسماعيل
السقا، المكتب الإسلامي ودار عمار، عمان - الأردن، ط ١، ١٤١٠ هـ.
- «المعجم الأوسط»، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم
الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥ هـ.
- «المعجم الصغير»، تحقيق: محمد شكور أمير، المكتب الإسلامي ودار عمار، بيروت -
عمان، ط ١، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- «المعجم الكبير»، تحقيق حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية.
٥٢. الطبري، محمد بن جرير الطبري:
«تاريخ الأمم والملوك» المعروف بـ «تاريخ الطبري»، دار الكتب العلمية، بيروت
(٣/٣٩٩).
- «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»، ضبط وتعليق: محمود شاكر الحرستاني، دار إحياء
التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م.
٥٣. الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الطحاوي:
«شرح معاني الآثار»، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١،

١٣٩٩ هـ.

٥٤. الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود الطيالسي:

«المسند»، دار المعرفة، بيروت.

٥٥. ابن أبي عاصم، أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني:

«الآحاد والمثاني»، تحقيق: د. باسم فيصل الجوابرة، دار الراية، الرياض، ط١، ١٤١١

هـ - ١٩٩١ م.

«كتاب السنة»، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق،

ط١، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م.

٥٦. ابن عبد البر، يوسف بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي:

«الاستنكار لما في موطأ مالك من المعاني والآثار»، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد

علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.

«التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد»، تحقيق: مصطفى العلوي ومحمد البكري،

المغرب، ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م.

٥٧. عبد بن حميد بن نصر الكسبي:

«المنتخب من مسند عبد بن حميد»، تحقيق: صبحي البدر السامرائي ومحمود محمد

خليل الصعيدي، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.

٥٨. عبد الرزاق بن همام الصنعاني:

«المصنف»، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، منشورات المجلس العلمي، باكستان / جنوب

إفريقيا / الهند، ط١، ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م.

٥٩. العجلوني، أبو الفداء إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي العجلوني:

«كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس»، مكتبة

القدس، القاهرة، ١٩٣٠ م.

٦٠. العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي:

«تاريخ الثقات» بترتيب الهيثمي وتضمنيات ابن حجر، تحقيق: عبد المعطي القلعجي، دار

الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

٦١. ابن عدي، أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد الجرجاني:

«الكامل في ضعفاء الرجال»، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر - بيروت، ط٣،

١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.

٦٢. العراقي، زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي: «تخريج إحياء علوم الدين» للغزالي، دار المعرفة - بيروت.
٦٣. ابن العربي، محمد بن عبد الله بن العربي الإشبيلي المالكي: «العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم»، تحقيق وتعليق: محب الدين الخطيب، لجنة الشباب المسلم، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٧١ هـ.
٦٤. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي: «تاريخ مدينة دمشق»، دراسة وتحقيق علي شيري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٦٥. العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي المكي: «الضعفاء الكبير»، تحقيق: عبد المعطي أمين قلنجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.
٦٦. علي يحيى معمر: «الإباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات في القديم والحديث»، دار الحكمة، لندن، ط ٤، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- «الإباضية في موكب التاريخ، الحلقة الأولى: نشأة المذهب الإباضي»، مكتبة الاستقامة، ط ٢، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م، (ص: ٢١ و ٢٢).
٦٧. أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق الإسفراييني: «المسند»، دار المعرفة، بيروت.
٦٨. أبو غانم، أبو غانم بشر بن غانم الخراساني: «المدونة» (مخطوط)، ترتيب وتحقيق وشرح: محمد بن يوسف اطفيش، نشر: سالم بن حميد الحارثي العماني، ملتزم الطبع: دار اليقظة، سوريا ولبنان.
٦٩. الفسوي، أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي: «المعرفة والتاريخ»، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م.
٧٠. فضل حسن عباس: «إتقان البرهان في علوم القرآن»، دار الفرقان، عمان، ط ١، ١٩٩٧ م.
٧١. الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي: «القاموس المحيط»، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم

العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ٦، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.

٧٢. القنوبي، سعيد بن مبروك القنوبي:

«الإمام الربيع بن حبيب، مكانته ومسنده»، مكتبة الضامري، عُمان.

٧٣. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي:

«البداية والنهاية»، مكتبة المعارف، بيروت.

«تفسير القرآن العظيم»، دار إحياء الكتب العربية.

٧٤. الكندي، أبو بكر، أحمد بن عبد الله بن موسى الكندي السمدي النزوي:

«المصنف»، وزارة التراث القومي والثقافة، عُمان.

٧٥. الإمام مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي:

«الموطأ، رواية محمد بن الحسن»، تحقيق: د. تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، ط ١،

١٤١٣ هـ - ١٩٩١ م.

«الموطأ، رواية يحيى بن يحيى الليثي»، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث

العربي، مصر.

٧٦. المحشّي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن أبي ستة القسبي السدويكشي:

«حاشية الترتيب»، وزارة التراث القومي والثقافة، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

٧٧. المرعشلي، يوسف عبد الرحمن المرعشلي:

«معجم المعاجم والمشیخات والفهارس والبرامج والأثبات، ومعه: الأتوار العلية بالأسانيد

المرعشلية»، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٤ هـ.

٧٨. المروزي، أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي:

«تعظيم قدر الصلاة»، تحقيق: د. عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، مكتبة الدار، المدينة

النبوية، ط ١، ١٤٠٦ هـ.

٧٩. المزّي، أبو الحجاج جمال الدين يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزّي:

«تهذيب الكمال في أسماء الرجال»، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة،

بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م.

٨٠. مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري:

«المنفردات والوحدان»، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية -

بيروت، ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٨١. «معجم أعلام الإباضية من القرن الأول الهجري إلى العصر الحاضر - قسم المغرب الإسلامي»، تأليف: لجنة البحث اعلمي في جمعية التراث في الجزائر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢، ٢٠٠٠ م.
٨٢. ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين: «التاريخ - رواية الدوري»، دراسة وترتيب وتحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، جامعة الملك عبد العزيز، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة - السعودية، ط١، ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م.
٨٣. المنذري، الترغيب والترهيب، انظر: «صحيح الترغيب والترهيب وضعيفه» للألباني.
٨٤. موسوعة صخر للحديث الشريف (الكتب التسعة)، شركة البرامج الإسلامية الدولية، الإصدار الثاني.
٨٥. النامي، عمرو خليفة التامي: «دراسات عن الإباضية»، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠١.
٨٦. النسائي، أحمد بن شعيب النسائي: «السنن الكبرى»، تحقيق: عبد الغفار البنداري وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م.
٨٧. أبو نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني: «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ط٢، ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م.
٨٨. النووي، أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي: «تهذيب الأسماء واللغات»، إدارة الطباعة المنيرية، مصر.
٨٩. الهيتمي، علي بن أبي بكر الهيتمي: «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد»، دار الريان للتراث ودار الكتاب العربي، القاهرة - بيروت، ١٤٠٧ هـ.
٩٠. أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي: «المسند»، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.

مواقع الإنترنت:

٩١. موقع (استقامة) الإباضي:

<http://www.istiqama.net/imams/mahboob.htm>

<http://www.istiqama.net/olama/abu-mawdood.htm>

www.istiqama.net/olama/ibn-baraka.htm

٩٢. موقع (إسلام ويب):

<http://www.islamweb.net/ver٢/archive/printarticle.php?id=١١١٤١>

٩٣. موقع الألوكة (موقع في الرد على الإباضية):

<http://www.alabadyah.com/showthread١.php?id=١١٧>

٩٤. موقع (أنا المسلم) على الرابط التالي:

<http://www.muslm.net/vb/showthread.php?t=٢٥٤٤٧٥>

٩٥. موقع (صُحار) الإباضي على شبكة الإنترنت:

<http://www.sohar.net/people/٢٦>

٩٦. موقع الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي:

<http://shrajhi.com/?Cat=٢&SID=٧٦٠٥>

٩٧. موقع (كوكب المعرفة):

<http://www.ibadhiyah.net/maktabah/showthread.php?pagenumber=>

[١٠&perpage=١&threadid=٢٤٨٪٢٠-٪٢٠٣٦k](http://www.ibadhiyah.net/maktabah/showthread.php?pagenumber=١٠&perpage=١&threadid=٢٤٨٪٢٠-٪٢٠٣٦k)

٩٨. موقع (مدونات مكتوب):

[http://majdah.maktoob.com/vb/majdah٩٢٨٤٥/.](http://majdah.maktoob.com/vb/majdah٩٢٨٤٥/)

في اقتباس من بحث «عمر بن فتح ومنهجه في الدينونة الصافية»، بقلم الباحث: مُهَنَّأ بن

راشد السعدي.

٩٩. موقع (وزارة التربية والتعليم العُمانية، المنتدى الثقافي):

<http://forum.moe.gov.om/vb/showthread.php?p=١٤٨٠١٤>

**The Musnad of Al-Rabi Ibn Habeeb
(The Relied Book of Al-Ibadiyyah)
Critical Study**

By

AbdelRahman Ahmad Mohammad Al-Salek

Supervisor

Dr. Basem Faisal Al-Jawaberah , Prof.

ABSTRACT

This critical study has discussed the most important book of Al-Ibadiyyah, The Musnad of Al-Rabi Ibn Habeeb, which they consider the relied book after the Holy Qur'an.

I introduced the writer, his narrators and Isnads (the sequence of the narrators of the Hadith) according to the basis of Hadith criticism adapted by Ahl Al-Sunnah and also by Al-Ibadiyyah. I talked about the arrival situation of late Jaber Ibn Zaid and the Hadiths of spurious as Al-Ibadiyyah says about him as they are related to him all the Isnads of The Musnad, in addition to number of Mats (the scripts of Hadith itself), showing the spurious Hadiths narrated in their correct Isnads themselves to show its scientific position among narrating Hadith and Sunnah books.

The study led to a number of conclusions and recommendations, the most important is proving that Jaber Ibn Zaid was not an Ibadiyyan depending on proofs by himself. It also led to in validity of The Musnad and that lied by a later man called Al-Warjalanee who arranged The Musnad according to Al-Ibadiyyah with an invitation to cooperate in scientific researches based on common factors to reach scientific conclusion which can be committed by and relied on.